Sunan Kubra Baihaqi
Vol 5

سنن كبري للبيهقي مجلد الخامس

السنن الكبرى للبيهقي

المجلد الخامس

(الحج)

بسم الله الرحمٰن الرحيم

أَخْبَرَنَا الشَّــيْخُ الأَصِــيلُ أَبُو الْقَاسِــمِ: مَنْصُــورُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَاوِيُّ رَحِمَـهُ اللَّهُ قِرَاءَةً عَلَيْـهِ بِنَيْسَـــابُورَ حَرَسَـــهَا اللَّهُ وَأَجَازَ لي جَمِيعَ مَسْـمُوعَاتِهِ وَمُجَازَاتِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعَالِي: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ الْفَارِسِــيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَجَازَ لي جَمِيعَ مَسْــــمُوعَاتِهِ قَالَ وَأَخْبَرَنَا الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَــيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَنْبَأَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَشْــيَاخِنَا عَنْ أَبِى الْقَاسِمِ: أَحْمَدَ بْنِ طَاهِرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ قَالَ:

- جماع أَبْوَابِ الاِخْتِيَارِ في إِفْرَادِ الْحَجِّ وَالتَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ
- باب: الْخِيَارِ بَيْنَ أَنْ يُفْرِدَ أَوْ يَقْرِنَ أَوْ يَتَمَتَّعَ وَأَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ وَاسِعٌ لَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُـفَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَــعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى الأَسْــوَدِ: مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَــةَ زَوْجِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَأَهَلَّ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِالْحَجِّ فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِىُّ بِنَيْسَـــابُورَ وَأَبُو حَفْصٍ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُمَحِىُّ بِمَكَّةَ قَالاَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ سَـــبَلاَنُ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ مُفْرِدًا وَمِنَّا مَنْ قَرَنَ وَمِنَّا مَنْ تَمَتَّعَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْـــتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ خَلاَّدٍ عَنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِى ابْنُ شِهَابٍ: أَنَّ حَنْظَلَةَ بْنَ عَلِيٍّ الأَسْـلَمِىَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَـمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وســلم: (وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَيُهِلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ لَيُثَنِّيَنَّهُمَا).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ.

▲ باب: مَنِ اخْتَارَ الإِفْرَادَ وَرَآهُ أَفْضَلَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ: أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الأَدَمِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَاهَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الشَّـــعْرَانِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى خَالِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ

بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـــحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَـةَ حَـدَّثَنَـا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَـالَ قَرَأْتُ عَلَى مَـالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم أَفْرَدَ الْحَجَّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَـــامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلاَ نَذْكُرُ إِلاَّ الْحَجَّ فَلَمَّا جِئْنَا سَرِفَ طَمِثْتُ قَالَتْ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم وَأَنَا أَبْكِى قَالَ: مَا يُبْكِيكِ؟. قَالَتْ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنْ لا أَحُجَّ الْعَامَ قَالَ: فَلَعَلَّكِ نُفِسْـــتِ. قَالَتْ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: إِنَّ هَذَا شَـــىْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَافْعَلِى مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لا تَطُوفِى بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِى. فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ النبي صـــلى الله عليه وسلم لأَصْحَابِهِ: اجْعَلُوهَا عُمْرَةً. قَالَتْ: فَحَلَّ النَّاسُ إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْىُ قَالَتْ: وَكَانَ الْهَدْىُ مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم وَأَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ رضـــي الله عنهمَا وَذِى الْيَسَـــارَةِ قَالَتْ ثُمَّ رَاحُوا مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ قَالَتْ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ طَهُرْتُ فَأَرْسَلَنِى رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فَأَفَضْـتُ قَالَتْ وَأُتِينَا بِلَحْمِ بَقَرٍ فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: أَهْدَى رَسُـولُ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَـلَّمَ عَنْ نِسَـائِهِ الْبَقَرَ قَالَتْ فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْـبَةِ قُلْتُ لِلنبي صـلى الله عليه وسـلم: (يَرْجِعُ النَّاسُ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ بِحَجَّةٍ قَالَتْ فَأَمَرَ رَسُـولُ اللَّهِ

صـــلى الله عليه وســـلم عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِى بَكْرٍ فَأَرْدَفَنِى عَلَى جَمَلِهِ قَالَتْ فَإِنِّى لأَذْكُرُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّـــنِّ فَيَطْرُقُ وَجْهِى مُؤَخِّرَةُ الرَّحْلِ حَتَّى أَتَى التَّنْعِيمَ فَـأَهْلَلْـتُ بِعُمْرَةٍ جَزَاءَ الْعُمْرَةِ الثَّـانِيَـةِ الَّتِى اعْتَمَرُوا. أَخْرَجَـهُ الْبُخَـارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَـةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ فَلْيُهِلَّ. قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحَجٍّ وَأَهَلَّ بِهِ نَـاسٌ مَعَهُ وَأَهَلَّ نَـاسٌ بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ وَأَهَلَّ نَـاسٌ بِالْعُمْرَةِ، فَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَزَادَ فِيهِ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهِلَّ.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنْ أَبِى الأَسْـوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها مِثْلَ هَذَا الْمَعْنَى. وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَـلَمَةَ وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَـلَمَةَ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها عَنِ النبي صـلى الله عليه وسـلم فِى قِصَّةِ الْحَجِّ قَالَ: وَأَمَّا أَنَا فَأُهِلُّ بِالْحَجِّ فَإِنَّ مَعِىَ الْهَدْىَ.

أَخْبَرَنَـاهُ أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَـارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَـا مُوسَـى بْنُ إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ فَذَكَرَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَـا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَـا عَبْدُ الْوَهَّابِ

الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ يَعْنِى الْمُعَلِّمَ عَنْ عَطَاءٍ حَدَّثَنِى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهَلَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ هَدْىٌ إِلاَّ النبي صلى الله عليه وسلم وَطَلْحَةَ رضي الله عنه وَكَانَ عَلِىٌّ رضي الله عنه قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْىُ فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً يَطُوفُوا ثُمَّ يُقَصِّرُوا وَيَحِلُّوا إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْىُ فَقَالُوا: أَنَنْطَلِقُ إِلَى مِنًى وَذَكَرُنَا يَقْطُرُ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّى لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِى مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ وَلَوْلاَ أَنَّ مَعِىَ الْهَدْىَ لأَحْلَلْتُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ. وَزَادَ وَأَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها حَاضَتْ فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا طَهُرَتْ طَافَتْ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنْطَلِقُونَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِالْحَجِّ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ في ذِى الْحَجَّةِ، وَإِنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ رضي الله عنه لَقِىَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْعَقَبَةِ وَهُوَ يَرْمِيهَا فَقَالَ: أَلَكُمْ هَذِهِ خَاصَّةً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: بَلْ لِلأَبَدِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بِطُولِهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ مِنْ أَصْلِهِ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ بْنُ رَجَاءٍ الأَدِيبُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ

عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّتِهِ بِالْحَجِّ لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو السَّرِىِّ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فِرَاسٍ بِمَكَّةَ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْجُمَحِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْحَجِّ مُفْرَدًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ بِهَذَا اللَّفْظِ.

وَأَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ وَأَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى شُرَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الشَّكُّ مِنِّى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهَلَّ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ عَنْ عَبَّادٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا اللَّفْظِ.

وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ التَّمِيمِىُّ عَنْ أَبِى الْقَاسِمِ الْبَغَوِىِّ وَقَالَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِلاَ شَكٍّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا النَّرْسِىُّ: أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

أَيُّوبَ عَنْ أَبِى الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــــي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: أَهَلَّ رَسُـولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم بِالْحَجِّ فَقَدِمَ لأَرْبَعٍ مَضَـيْنَ مِنْ ذِى الْحِجَّةِ فَصَلَّى بِنَا الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ ثُمَّ قَالَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَجْعَلْهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ رَوْحٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّـــيْبَانِىُّ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنِى أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: أَهَلَّ النبي صلى الله عليه وسلم بِالْحَجِّ فَقَدِمَ لأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِى الْحِجَّةِ فَصَلَّى الصُّبْحَ وَقَالَ لَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ عَنْ شُعْبَةَ أَهَلَّ بِالْحَجِّ.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَــمِعْتُ أَبَا حَسَّـانَ الأَعْرَجَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صـــلى الله عليه وسلم صَلَّى الظُّهْرَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ أُتِىَ بِبَدَنَتِهِ فَأَشْعَرَ صَفْحَةَ سَنَامِهَا الأَيْمَنَ وَسَــلَتَ الدَّمَ عَنْهَا، ثُمَّ أَتَى رَاحِلَتَهُ فَرَكِبَهَا فَلَمَّا اسْــتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـــلَمِىُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ قَالاَ: أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْحُسَـيْنُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَـامٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ

قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ أَبِى بَكْرٍ رضـــي الله عنه فَجَرَّدَ وَمَعَ عُمَرَ رضـــي الله عنه فَجَرَّدَ وَمَعَ عُثْمَانَ رضي الله عنه فَجَرَّدَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُـــعَيْبٌ أَخْبَرَنَا نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ إِنَّ عُمَرَ رضـــي الله عنه كَانَ يَقُولُ: إِنْ تَفْصِلُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَتَجْعَلُوا الْعُمْرَةَ في غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ أَتَمَّ لِحَجِّ أَحَدِكُمْ وَأَتَمُّ لِعُمْرَتِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو قُتَيْبَةَ: سَلْمُ بْنُ الْفَضْلِ الأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ: أَحْمَدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِىُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنِى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: يَا بُنَىَّ أَفْرِدْ بِالْحَجِّ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِىُّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْعُودٍ: جَرِّدُوا الْحَجَّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ عَنْ أَبِى حَمْزَةَ: مَيْمُونٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ أَمَرَ بِإِفْرَادِ الْحَجِّ قَالَ نُسُكَانِ أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَعَثٌ وَسَفَرٌ.

▲ باب: مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَحْرَمَ إِحْرَامًا مُطْلَقًا يَنْتَظِرُ الْقَضَاءَ ثُمَّ أَمَرَ بِإِفْرَادِ الْحَجِّ وَمَضَى في الْحَجِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَعْفَرُ بْنُ هَارُونَ النَّحْوِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ صدَقَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَتْنِى عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِى الْقَعْدَةِ لاَ نُرَى إِلاَّ الْحَجَّ حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْىٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ يَعْنِى وَبَيْنَ الصَّفَا والْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ. قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَدُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ أَزْوَاجِهِ. قَالَ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ أَتَتْكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاَ نَذْكُرُ حَجًّا وَلاَ عُمْرَةً فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ النَّفْرِ حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ فَقَالَ النبي صلى الله

عليه وســـلم: (حَلْقَى عَقْرَى مَا أُرَاهَا إِلاَّ حَابِسَـــتُكُمْ قَالَ هَلْ كُنْتِ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟. قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: فَانْفِرِى. قَالَتْ قُلْتُ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ إِنِّى لَمْ أَكُنْ أَهْلَلْتُ. قَالَ: فَاعْتَمِرِى مِنَ التَّنْعِيمِ. قَالَ فَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا قَالَ فَلَقِينَا مُدَّلِجًا فَقَالَ: مَوْعِدُكِ كَذَا وَكَذَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ يُقَالُ إِنَّهُ ابْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَاضِـرٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاَ نَذْكُرُ إِلاَّ الْحَجَّ. وَرَوَاهُ عَلِىُّ بْنُ مُسْـهِرٍ وَرَوَاهُ عَلِىُّ بْنُ مُسْـهِرٍ عَنِ الأَعْمَشِ بِإِسْـنَادِهِ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نُلَبِّى لاَ نَذْكُرُ حَجًّا وَلاَ عُمْرَةً.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا قَاسِـمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ سُـوَيْدِ بْنِ سَـعِيدٍ. وَرَوَاهُ مَنْصُـورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَرَوَاهُ مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ في الْحَدِيثِ: وَلاَ نُرَى إِلاَّ أَنَّهُ الْحَجُّ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ الْمُقْرِئُ أَنْبَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُـورٍ فَذَكَرَهُ. وَقَدْ أَخْرَجَاهُ في الصَّـحِيحِ وَكُلُّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى مَعْنًى وَاحِدٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَيَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَـرَةَ وَهِشَـامُ بْنُ حُجَيْرٍ سَـمِعُوا طَاوُسًـا يَقُولُ: خَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ صَـلى الله عليه وسـلم مِنَ

الْمَدِينَةِ لاَ يُسَمِّى حَجًّا وَلاَ عُمْرَةً يَنْتَظِرُ الْقَضَاءَ فَنَزَلَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَهُوَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْىٌ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَقَالَ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مَنْ أَمْرِى مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمَا سُقْتُ الْهَدْىَ وَلَكِنِّى لَبَّدْتُ رَأْسِى وَسُقْتُ هَدْيِى فَلَيْسَ لي مَحِلٌّ إِلاَّ مَحِلُّ هَدْيِى. فَقَامَ إِلَيْهِ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِ لَنَا قَضَاءَ قَوْمٍ كَأَنَّمَا وُلِدُوا الْيَوْمَ أَعُمْرَتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلأَبَدِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (بَلْ لِلأَبَدِ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ في الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَدَخَلَ عَلِيٌّ رضي الله عنه مِنَ الْيَمَنِ فَسَأَلَهُ النبي صلى الله عليه وسلم: (بِمَا أَهْلَلْتَ؟. فَقَالَ أَحَدُهُمَا: لَبَّيْكَ إِهْلاَلَ النبي صلى الله عليه وسلم وَقَالَ الآخَرُ: لَبَّيْكَ حَجَّةَ النبي صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ الْبَزْمَهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىِّ أَنَّهُ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْمَدِينَةِ تِسْعَ حِجَجٍ لَمْ يَحُجَّ ثُمَّ أَذَّنَ في النَّاسِ بِالْحَجِّ قَالَ فَاجْتَمَعَ بِالْمَدِينَةِ بَشَرٌ كَثِيرٌ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِى الْقِعْدَةِ أَوْ لأَرْبَعٍ فَلَمَّا كَانَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ صَلَّى ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ فَلَمَّا أَخَذَتْ بِهِ في الْبَيْداءِ لَبَّى وَأَهْلَلْنَا لاَ نَنْوِى إِلاَّ الْحَجَّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا حَاتِمُ

بْنُ إِسْـــمَاعِيلَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ دَاسَـــةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السِّـــجِسْـــتَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ وَهِشَـامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسُـلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْـقِيَّانِ وَرُبَّمَا زَادَ بَعْضُـهُمْ عَلَى بَعْضٍ الْكَلِمَةَ وَالشَّـىْءَ قَالُوا حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ سَـــأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُسَـــيْنٍ فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِـــى فَنَزَعَ زِرِّى الأَعْلَى ثُمَّ نَزَعَ زِرِّى الأَسْفَلَ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ ثَدْيَيَّ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلاَمٌ شَابٌّ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ وَأَهْلاً يَا ابْنَ أَخِى سَلْ عَمَّا شِئْتَ فَسَأَلْتُهُ وَهُوَ أَعْمَى وَجَاءَ وَقْتُ الصَّـلاَةِ فَقَامَ في نِسَـاجَةٍ مُلْتَحِفًا بِهَا يَعْنِى ثَوْبًا مُلْفَقًا كُلَّمَا وَضَـعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِـغَرِهَا فَصَـلَّى بِنَا وَرِدَاؤُهُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَى الْمِشْـجَبِ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِى عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ بِيَدِهِ فَعَقَدَ تِسْعًا ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ ثُمَّ أَذَّنَ في النَّاسِ في الْعَاشِرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَاجٌّ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَيَعْمَلَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ فَخَرَجَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ رضي الله عنها مُحَمَّدَ بْنَ أَبِى بَكْرٍ فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ: اغْتَسِلِى وَاسْتَذْفِرِى بِثَوْبٍ وَأَحْرِمِى. فَصَـلَّى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى الْمَسْـجِدِ ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْـوَاءَ حَتَّى إِذَا اسْـتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ قَالَ جَابِرٌ نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ

بَصَرِى مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلُ ذَلِكَ وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِكَ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ وَهُوَ يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ فَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَىْءٍ عَمِلْنَا بِهِ فَأَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِى يُهِلُّونَ بِهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَيْئًا مِنْهُ وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَلْبِيَتَهُ قَالَ جَابِرٌ لَسْنَا نَنْوِى إِلاَّ الْحَجَّ لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلاَثًا وَمَشَى أَرْبَعًا ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ فَقَرَأَ (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتَ قَالَ فَكَانَ أَبِى يَقُولُ قَالَ ابْنُ نُفَيْلٍ وَعُثْمَانُ وَلاَ أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ سُلَيْمَانُ وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) وَ(قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ) نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ وَبَدَأَ بِالصَّفَا فَرَقِىَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَكَبَّرَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِى وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ وَقَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ رَمَلَ فِي بَطْنِ الْوَادِى حَتَّى إِذَا صَعِدَ مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ فَصَنَعَ عَلَى الْمَرْوَةِ مِثْلَ مَا صَنَعَ عَلَى الصَّفَا حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ الطَّوَافِ عَلَى الْمَرْوَةِ قَالَ: إِنِّى لَوْ

اسْـتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِى مَا اسْـتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُـقِ الْهَدْىَ وَلَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْىٌ فَلْيَحْلِلْ وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً. فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَّـرُوا إِلاَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ، فَقَامَ سُـرَاقَةُ بْنُ جُعْشُـمٍ فَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلأَبَدِ؟ فَشَـبَّكَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم أَصَابِعَهُ فِي الأُخْرَى ثُمَّ قَالَ: دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ. هَكَذَا مَرَّتَيْنِ: لاَ بَلْ لأَبَدِ أَبَدٍ لاَ بَلْ لأَبَدِ أَبَدٍ. قَالَ: وَقَدِمَ عَلِيٌّ رضـي الله عنه مِنَ الْيَمَنِ بِبُدْنِ النبي صـلى الله عليه وسـلم فَوَجَدَ فَاطِمَةَ رضـي الله عنها مِمَّنْ حَلَّ وَلَبِسَـتْ ثِيَابًا صَـبِيغًا وَاكْتَحَلَتْ فَأَنْكَرَ عَلِيٌّ رضـي الله عنه ذَلِكَ عَلَيْهَا وَقَالَ: مَنْ أَمَرَكِ بِهَذَا؟ قَالَتْ: أَبِى قَالَ وَكَانَ عَلِيٌّ رضـي الله عنه يَقُولُ بِالْعِرَاقِ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مُحَرِّشًـا عَلَى فَاطِمَةَ فِي الأَمْرِ الَّذِى صَـنَعَتْهُ مُسْـتَفْتِيًا لِرَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى الَّذِى ذَكَرَتْ عَنْهُ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّى أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ: أَبِى أَمَرَنِى بِهَذَا فَقَالَ: صَـدَقَتْ صَدَقَتْ مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ. قَالَ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّى أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَإِنَّ مَعِىَ الْهَدْىَ فَلاَ تَحْلِلْ. قَالَ وَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْىِ الَّذِى قَدِمَ بِهِ عَلِيٌّ رضـي الله عنه مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِى أَتَى بِهِ النبي صـلى الله عليه وسـلم مِنَ الْمَدِينَةِ مِائَةً فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَّـرُوا إِلاَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ قَالَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ وَوَجَّهُوا إِلَى مِنًى أَهَلُّوا بِالْحَجِّ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَصَلَّى بِمِنًى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلاً حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ لَهُ مِنْ شَعَرٍ فَضُـرِبَتْ بِنَمِرَةَ فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله

عليه وسلم وَلاَ تَشُكُّ قُرَيْشٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ في الْجَاهِلِيَّةِ فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ فَنَزَلَ بِهَا حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ فَرَكِبَ حَتَّى أَتَى بَطْنَ الْوَادِى فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا في شَهْرِكُمْ هَذَا في بَلَدِكُمْ هَذَا أَلاَ إِنَّ كُلَّ شَىْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَىَّ مَوْضُوعٌ وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ وَأَوَّلُ دَمٍ أَضَعُهُ دِمَاؤُنَا. قَالَ عُثْمَانُ: دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ. وَقَالَ سُلَيْمَانُ: دَمُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَقَالَ بَعْضُ هَؤُلاَءِ: كَانَ مُسْتَرْضَعًا في بَنِى سَعْدٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ، وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُ رِبَانَا رِبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ اتَّقُوا اللَّهَ في النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ فَإِنْ فَعَلْنَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَإِنِّى قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَمْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ وَأَنْتُمْ مَسْئُولُونَ عَنِّى فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ. قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ ثُمَّ قَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُبُهَا إِلَى النَّاسِ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ اللَّهُمَّ اشْهَدْ اللَّهُمَّ اشْهَدْ. ثُمَّ أَذَّنَ بِلاَلٌ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ لَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ إِلَى الصَّخَرَاتِ وَجَعَلَ حَبْلَ الْمُشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلاً حِينَ غَابَ

الْقُرْصُ وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ فَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ شَنَقَ لِلْقَصْوَاءِ الزِّمَامَ حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مُوَرِّكَ رَحْلِهِ وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: السَّكِينَةُ أَيُّهَا النَّاسُ السَّكِينَةُ. كُلَّمَا أَتَى حَبْلاً مِنَ الْحِبَالِ أَرْخَى لَهَا قَلِيلاً حَتَّى تَصْعَدَ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ قَالَ عُثْمَانُ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا ثُمَّ اتَّفَقُوا ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ قَالَ سُلَيْمَانُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ ثُمَّ اتَّفَقُوا ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ فَرَقِيَ عَلَيْهِ قَالَ عُثْمَانُ وَسُلَيْمَانُ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ. زَادَ عُثْمَانُ وَوَحَّدَهُ فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا ثُمَّ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ وَكَانَ رَجُلاً حَسَنَ الشَّعَرِ أَبْيَضَ وَسِيمًا. فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ الظُّعُنُ يَجْرِينَ فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَهُ عَلَى وَجْهِ الْفَضْلِ وَصَرَفَ الْفَضْلُ وَجْهَهُ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ وَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجْهَهُ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ وَصَرَفَ الْفَضْلُ وَجْهَهُ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ يَنْظُرُ حَتَّى إِذَا أَتَى مُحَسِّرًا حَرَّكَ قَلِيلاً ثُمَّ سَلَكَ طَرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِى تُخْرِجُكَ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِى عِنْدَ الشَّجَرَةِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا حَصَى الْخَذْفِ فَرَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِى ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ بِيَدِهِ ثَلاَثًا وَسِتِّينَ وَأَمَرَ عَلِيًّا رضي الله عنه فَنَحَرَ مَا غَبَرَ يَقُولُ مَا بَقِىَ وَأَشْرَكَهُ في هَدْيِهِ ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ فَجُعِلَتْ في قِدْرٍ فَطُبِخَتْ فَأَكَلاَ مِنْ لَحْمِهَا

وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا ثُمَّ أَفَاضَ قَالَ سُلَيْمَانُ ثُمَّ رَكِبَ فَأَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَى بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُمْ يَسْقُونَ فَقَالَ: انْزِعُوا بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَوْلاَ أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ. فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَأَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَقَالَ: دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ.

▲ باب: مَنِ اخْتَارَ الْقِرَانَ وَزَعَمَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ قَارِنًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ: عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْدَوِىُّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدَةَ التَّمِيمِىُّ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ التُّرْكُ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى إِسْحَاقَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَحُمَيْدٍ أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعًا: لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يُلَبِّى بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ جَمِيعًا قَالَ فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ ابْنَ عُمَرَ: إِنَّمَا أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ قَالَ فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ

ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: مَا يَعُدُّونَنَا إِلاَّ صِبْيَانًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجَّةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سُرَيْجِ بْنِ يُونُسَ عَنْ هُشَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ حُمَيْدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِى أَبِى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَغَيْرِهِ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: بِمَ أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ابْنُ عُمَرَ أَهَلَّ بِالْحَجِّ فَانْصَرَفَ ثُمَّ أَتَاهُ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَقَالَ: بِمَ أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَلَمْ تَأْتِنِى عَامَ أَوَّلٍ قَالَ: بَلَى وَلَكِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَزْعُمُ أَنَّهُ قَرَنَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى النِّسَاءِ وَهُنَّ مُكَشَّفَاتِ الرُّءُوسِ وَإِنِّى كُنْتُ تَحْتَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمَسُّنِى لُعَابُهَا أَسْمَعُهُ يُلَبِّى بِالْحَجِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: مُوسَى حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم بَاتَ بِهَا يَعْنِى بِذِى الْحُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ حَمِدَ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ثُمَّ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهِمَا فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسُ فَحَلُّوا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ وَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

كَذَا قَالَ وُهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ فَأَضَـــافَ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِ النبي صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطِرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَالْعَصْـرَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ قَالَ أَنَسٌ: وَسَـمِعْتُهُمْ يَصْـرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ. لَفْظُ حَدِيثِ سُـلَيْمَانَ وَفِى رِوَايَةِ أَبِى الرَّبِيعِ يَصْـرُخُونَ صُرَاخًا بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وروَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ قَالَ سُـــلَيْمَانُ: سَـــمِعَ أَبُو قِلاَبَةَ هَذَا مِنْ أَنَسٍ وَهُوَ فَقِيهٌ وَرَوَى حُمَيْدٌ وَيَحْيَى بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يُلَبِّى بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ قَالَ وَلَمْ يَحْفَظَا إِنَّمَا الصَّحِيحُ مَا قَالَ أَبُو قِلاَبَةَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَفْرَدَ الْحَجَّ وَقَدْ جَمَعَ بَعْضُ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّمَا سَمِعَ أَنَسٌ أُولَئِكَ الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ هَذَا الْكَلاَمَ أَوْ نَحْوَهُ.

قَالَ الشَّــيْخُ قَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَنَسٍ كَمَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ وَرَوَاهُ وُهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ فَالاِشْـتِبَاهُ وَقَعَ لأَنَسٍ لاَ لِمَنْ دُونَهُ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ (يُعَلِّمُهُ غَيْرَهُ كَيْفَ يُهِلُّ بِالْقِرَانِ لاَ أَنَّهُ يُهِلُّ بِهِمَا عَنْ نَفْسِــــهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَدْ رُوِىَ مَنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْـرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْحَسَــنُ بْنُ سُـفْيَانَ قَالاَ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِــمٍ وَأَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى وَالْحَسَــــنُ قَالُوا حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ نَبِىَّ اللَّهِ (اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ في ذِى الْقِعْدَةِ إِلاَّ الْعُمْرَةَ الَّتِى مَعَ حَجَّتِهِ عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَةِ أَوْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ في ذِى الْقِعْدَةِ وَعُمْرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ في ذِى الْقِعْدَةِ وَعُمْرَةً مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ في ذِى الْقَعْدَةِ وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْــلِمٌ في الصَّـــحِيحِ عَنْ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ. وَإِنَّمَا يَقُولُ ذَلِكَ أَنَسٌ عَلَى مَا عِنْدَهُ مِنْ أَنَّهُ قَرَنَ. وَقَدْ رُوِىَ أَيْضًا عَنْ وَقَدْ رُوِىَ أَيْضًا عَنْ غَيْرِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَفِى ثُبُوتِهِ نَظَرٌ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا النُّفَيْلِىُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْـحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: سُـئِلَ ابْنُ عُمَرَ كَمِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ فَقَالَ: مَرَّتَيْنِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: لَقَدْ عَلِمَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدِ اعْتَمَرَ ثَلاَثًا سِــوَى الَّتِى قَرَنَهَا في حَجَّةِ الْوَدَاعِ. كَذَا رَوَاهُ أَبُو إِسْــحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَالرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ لَيْسَ فِيهَا هَذَا. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْــــلِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَــلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَــعِيدٍ وَإِسْــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْــحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُــورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْــجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَــةَ رضـي الله عنها وَإِذَا نَاسٌ في الْمَسْجِدَ يُصَلُّونَ صَلاَةَ الضُّحَى قَالَ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَــلاَتِهِمْ فَقَالَ: بِدْعَةٌ قَالَ ثُمَّ قَالُوا لَهُ: كَمِ اعْتَمَرَ النبي صــلى الله عليه وســـلم ؟ قَالَ: أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ في رَجَبٍ قَالَ فَكَرِهْنَا أَنْ نُكَذِّبَهُ وَنَرُدَّ عَلَيْهِ قَالَ وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَــةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضـي الله عنها خَلْفَ الْحُجْرَةِ قَالَ فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّهْ أَلَمْ تَسْــمَعِى إِلَى مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: مَا يَقُولُ قَالَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ إِحْدَاهُنَّ في رَجَبٍ قَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا اعْتَمَرَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم عُمْرَةً إِلاَّ وَهُوَ شَاهِدٌ وَمَا اعْتَمَرَ في رَجَبٍ قَطُّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ ورَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ إِسْــحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَــةَ رضـــي الله عنها في هَذِهِ الْقَصَّــةِ وَلَيْسَ فِيهَا مَا في رِوَايَةِ أَبِى إِسْــحَاقَ. أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الضَّــــحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ حَدَّثَنِى عُرْوَةُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَنِدَيْنِ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَــةَ رضــي الله عنها وَأَنَا أَسْــمَعُ صَــوْتَ السِّـوَاكِ تَسْــتَنُّ فَقُلْتُ: اعْتَمَرَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســـــلم فِى رَجَبٍ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: يا أُمَّتَاهْ أَمَا تَسْـــمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ

الرَّحْمَنِ يَقُولُ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى رَجَبٍ فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ عُمْرَةٍ إِلاَّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَعَهُ. مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى رَجَبٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ الضَّحَّاكِ وروَاهُ مُسْلِمٌ مَنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ الْعَطَّارُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم اعْتَمَرَ عُمْرَتَيْنِ في ذِى الْقِعْدَةِ وَعُمْرَةً في شَوَّالٍ. وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لَمْ يَعْتَمِرْ إِلاَّ ثَلاَثًا إِحْدَاهُنَّ في شَوَّالٍ وَثِنْتَيْنِ في ذِى الْقِعْدَةِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ. وَقَدْ رُوِىَ عَنْ أَبِى وَقَدْ رُوِىَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ: مَالِكُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى زَائِدَةَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَلاَثَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ في ذِى الْقِعْدَةِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: لَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ بِعُمْرَتِهِ الَّتِى حَجَّ مَعَهَا. وَقَدْ رُوِىَ في حَدِيثِ وَقَدْ رُوِىَ في حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ

عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى دَاوُدَ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ رُمِيسٍ وَالْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عُبَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ جَعْفَرٍ اللَّبَانُ وَغَيْرُهُمْ قَالُوا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِىُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَجَّ النبي صلى الله عليه وسلم ثَلاَثَ حِجَجٍ حَجَّتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ وَحَجَّةً قَرَنَ مَعَهَا عُمْرَةً. وَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا صَحِيحًا وَقَدْ رَوَيْنَا مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ جَابِرٍ في إِحْرَامِ النبي صلى الله عليه وسلم خِلاَفُ هَذَا وَقَدْ قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِىُّ سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِىَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ وَإِنَّمَا رُوِىَ هَذَا عَنِ الثَّوْرِىِّ مُرْسَلاً. قَالَ الْبُخَارِىُّ: وَكَانَ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ إِذَا رَوَى حِفْظًا رُبَّمَا غَلِطَ في الشَّىْءِ. قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ رُوِىَ قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ رُوِىَ في حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّفَّاءُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَشِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ قَالاَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَرْبَعَ عُمَرٍ: عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَةِ وَعُمْرَةَ الْقَضَاءِ مِنْ قَابِلٍ وَعُمْرَتَهُ مِنَ الْجِعْرَانَةِ وَعُمْرَتَهُ الرَّابِعَةَ الَّتِى مَعَ حَجَّتِهِ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ يَعْنِى عَلِىَّ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ: لَيْسَ أَحَدٌ يَقُولُ في هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلاَّ دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

قَالَ الشَّـيْخُ: قَدْ رَوَاهُ سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم اعْتَمَرَ. مُرْسَـلاً. {ج} قَالَ الْبُخَارِىُّ دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَدُوقٌ إِلاَّ أَنَّهُ رُبَّمَا يَهِمُ في الشَّىْءِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّـــيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّـــمَدِ بْنُ الْفَضْـــلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَـةَ زَوْجِ النبي صـلى الله عليه وسـلم أَنَّهَا قَالَتْ لِلنبي صـلى الله عليه وسـلم: (مَا شَـأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ فَقَالَ: إِنِّى لَبَّدْتُ رَأْسِـى وَقَلَّدْتُ هَدْيِى فَلاَ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ. لَفْظُ حَدِيثِ خَالِدٍ وَفِى رِوَايَةِ الشَّـافِعِىِّ عَنْ حَفْصَـةَ رضـي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُـــفَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْن إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَفْصَـــةَ قَالَتْ قُلْتُ لِلنبي صلى الله عليه وسلم: (مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ تَحِلَّ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: إِنِّى قَلَّدْتُ هَدْيِى وَلَبَّدْتُ رَأْسِى فَلاَ أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في قَوْلِ حَفْصَةَ لِلنبي صلى الله عليه وسلم وَلَمْ تَحْلِلْ مِنْ عُمْرَتِكَ تَعْنِى مِنْ إِحْرَامِكَ الَّذِى ابْتَدَأْتَهُ وَهُمْ بِنِيَّةٍ وَاحِدَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ: لَبَّدْتُ رَأْسِى وَقَلَّدْتُ هَدْيِىَ فَلاَ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ. يَعْنِى وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَتَّى يَحِلَّ الْحَاجُّ لأَنَّ الْقَضَاءَ نَزَلَ عَلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ إِحْرَامَهُ حَجًّا.
حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ الْبَزْمَهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النبي صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَتْ لَهُ حَفْصَةُ: وَمَا يَمْنَعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تَحِلَّ. قَالَ: إِنِّى لَبَّدْتُ رَأْسِى وَقَلَّدْتُ هَدْيِى وَلَسْتُ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِى.
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ أَبِى حَمْزَةَ عَنْ نَافِعٍ لَمْ يَذْكُرَا فِيهِ الْعُمْرَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْهَرَوِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ حَدَّثَنِى عِكْرِمَةُ حَدَّثَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنِى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَتَانِى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ وَأَنَا بِالْعَقِيقِ فَقَالَ: صَلِّ في هَذَا الْوَادِى الْمُبَارَكِ رَكْعَتَيْنِ وَقُلْ عُمْرَةٌ في حَجَّةٍ فَقَدْ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ في الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ أَبِى زَيْدٍ الْهَرَوِىِّ كَذَا قَالَهُ عَلِىُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى. وَخَالَفَهُ الأَوْزَاعِىُّ فى أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ فَقَالَ وَقَالَ: عُمْرَةٌ فى حَجَّةٍ لَمْ يَقُلْ وَقُلْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْـــحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُـــفَ السُّوسِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِىُّ حَدَّثَنَا بِشْـــرُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنِى الأَوْزَاعِىُّ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ حَدَّثَنِى عِكْرِمَـةُ مَوْلَى ابْنَ عَبَّاسٍ حَـدَّثَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ حَـدَّثَنِى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه حَدَّثَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَتَانِى اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّى وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلِّ في هَذَا الْوَادِى الْمُبَارَكِ وَقَالَ عُمْرَةٌ في حَجَّةٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَعْلَجٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْـــلِمٍ وَبِشْـــرُ بْنُ بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِىُّ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ حَدَّثَنِى عِكْرِمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ وَهُوَ بِوَادِى الْعَقِيقِ: أَتَانِى اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّى عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: صَـلِّ في هَذَا الْوَادِى الْمُبَارَكِ وَقَالَ عُمْرَةٌ في حَجَّةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحُمَيْدِىِّ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ وَمِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ وَقَالَ: عُمْرَةٌ في حَجَّةٍ.

فَيَكُونُ ذَلِكَ إِذْنًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ في إِدْخَالِ الْعُمْرَةِ عَلَى الْحَجِّ لاَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَمَرَ النبي صلى الله عليه وسلم بِذَلِكَ في نَفْسِهِ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِى حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ الْعَدَوِىُّ سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ لِى: أَلاَ أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ وَلَمْ يَنْزِلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَىَّ فَلَمَّا اكْتَوَيْتُ انْقَطَعَ عَنِّى فَلَمَّا تَرَكْتُ عَادَ إِلَىَّ يَعْنِى الْمَلاَئِكَةَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

وَبِهَذَا الْمَعْنَى رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ وَرَوَاهُ هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ في الْمُتْعَةِ وَكَذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ عَنْ مُطَرِّفٍ في الْمُتْعَةِ وَكَذَلِكَ أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِىُّ عَنْ عِمْرَانَ في الْمُتْعَةِ وَفِى رِوَايَةِ أَبِى الْعَلاَءِ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ في الْعَشْرِ.

وَقَصْدُهُ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ بَيَانُ جَوَازِ الْعُمْرَةِ في أَشْهُرِ الْحَجِّ وَقَوْلُهُ جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ إِنْ كَانَ الرَّاوِى حَفِظَهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ إِذْنُهُ فِيهِ وَأَمْرُهُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ بِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ رضي الله عنه حِينَ أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْيَمَنِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ في

قُدُومِ عَلِيٍّ رضـــي الله عنه قَالَ عَلِيٌّ فَقَالَ لِي رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسلم: (كَيْفَ صَنَعْتَ؟. قَالَ قُلْتُ: أَهْلَلْتُ بِإِهْلاَلِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنِّى قَدْ سُقْتُ الْهَدْىَ وَقَرَنْتُ. كَذَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَقَرَنْتُ وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ وَصَـــفَ قُدُومَ عَلِيٍّ رضـــي الله عنه وَإِهْلاَلَهُ وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ سَنَدًا وَأَحْسَنُ سِيَاقَةً وَمَعَ حَدِيثِ جَابِرٍ حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَـــيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْمُودٍ السَّـــعْدِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ سَمِعْتُ مَرْوَانَ الأَصْفَرَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَلِيًّا رضـي الله عنه قَدِمَ عَلَى النبي صـــلى الله عليه وســـلم مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ النبي صـــلى الله عليه وسلم: (بِمَا أَهْلَلْتَ. فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَوْلاَ أَنَّ مَعِىَ الْهَدْىَ لأَحْلَلْتُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنِ الْحَسَـنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَلاَّلِ وروَاهُ مُسْـلِمٌ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ.

وَفِيهِ وَفِى حَدِيثِ جَابِرٍ جَعْلُ الْعِلَّةِ فِي امْتِنَاعِهِ مِنَ التَّحَلُّلِ كَوْنُ الْهَدْيِ مَعَهُ وَالْقَارِنُ لاَ يَحِلُّ مِنْ إِحْرَامِهِ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا سَوَاءً كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ وَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى خَطَإِ تِلْكَ اللَّفْظَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـــنِ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ السُّـلَمِىُّ مِنْ أَصْـلِهِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَسَـــدٍ حَدَّثَنَا

سُــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدَةَ سَــمِعَ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَذْهَبُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى الصُّبَىِّ بْنِ مَعْبَدٍ أَسْأَلُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَكَانَ رَجُلاً نَصْرَانِيًّا مِنْ بَنِى تَغْلِبَ فَأَسْلَمَ فَأَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَسَمِعَهُ سَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ وَزِيدُ بْنُ صُوحَانَ وَهُوَ يُهِلُّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِالْقَادِسِيَّةِ فَقَالَ: هَذَا أَضَلُّ مِنْ بَعِيرِ أَهْلِهِ قَالَ فَكَأَنَّمَا حُمِلَ عَلَىَّ بِكَلاَمِهِمَا جَبَلٌ حَتَّى أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمَا فَلاَمَهُمَا ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَىَّ فَقَالَ: هُدِيتَ لِسُنَّةِ النبي صلى الله عليه وسلم.

وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الْقِرَانِ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِضَلاَلٍ خِلاَفُ مَا تَوَهَّمَهُ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ لاَ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ وَقَدْ أَمَرَ عُمَرُ رضي الله عنه بِأَنْ يُفْصَلَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ.

▲ باب: مَنِ اخْتَارَ التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَزَعَمَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ مُتَمَتِّعًا أَوْ تَأَسَّفَ عَلَيْهِ وَلاَ يَتَأَسَّفُ إِلاَّ عَلَى مَا هُوَ أَفْضَلُ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِى وَقَّاصٍ وَالضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ عَامَ حَجِّ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِى سُفْيَانَ وَهُمَا يَذْكُرَانِ التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَقَالَ الضَّحَّاكُ: لاَ يَصْنَعُ ذَلِكَ

إلاَّ مَنْ جَهِلَ أَمْرَ اللَّهِ. فَقَالَ سَعْدٌ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أَخِى. فَقَالَ الضَّحَّاكُ: فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه كَانَ يَنْهَى عَنْهَا. فَقَالَ سَـــعْدٌ: قَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ كَذَا في هَذِهِ الرِّوَايَةِ قَدْ صَـنَعَهَا رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم . وَفِى الرِّوَايَاتِ الثَّابِتَاتِ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ سَـــعْدٍ في هَذَا الْحَدِيثِ: قَدْ فَعَلْنَاهَا لَيْسَ فِيهَا ذِكْرُ فِعْلِ النبي صـــلى الله عليه وســـلم وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْـحَاقَ ابْنُ الْخُرَاسَـانِىِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ قَالَ: سَمِعْتُ غُنَيْمَ بْنَ قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْمُتْعَةِ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْنَاهَا وَهَذَا يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ بِالْعُرُشِ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى خَلَفٍ عَنْ رَوْحٍ وَأَرَادَ سَـعْدُ بْنُ أَبِى وَقَّاصٍ بِمَا قَالَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِى سُـفْيَانَ، وَأَرَادَ بِالْعُرُشِ بُيُوتَ مَكَّةَ وَذَلِكَ بَيِّنٌ في رِوَايَةِ مَرْوَانَ الْفَزَارِىِّ عَنِ التَّيْمِىِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى السُّـكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ قَالاَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُـورٍ الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ التَّيْمِىِّ يَعْنِى الْمُعْتَمِرَ وَابْنُ الْمُبَارَكِ جَمِيعًا قَالاَ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ حَدَّثَنِى غُنَيْمُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: سَـأَلْتُ سَـعْدَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَقَالَ: فَعَلْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهَذَا يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ في الْعُرُشِ يَعْنِى مَكَّةَ وَيَعْنِى بِهِ مُعَاوِيَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنِى

اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْىَ مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْىَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ مِنْ شَىْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِىَ حَجَّهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيَتَحَلَّلْ ثُمَّ لِيُهِلَّ بِالْحَجِّ وَيُهْدِى، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ. وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَىْءٍ ثُمَّ خَبَّ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَانْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَىْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْنِى بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَىْءٍ حَرُمَ مِنْهُ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْىَ مِنَ النَّاسِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِى أَبِى أَخْبَرَنِى أَبِى حَدَّثَنِى عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحْلِلْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شُـــعَيْبٍ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَى بِشْـرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْـفَرَايِينِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَقِيلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ جَدِّى حَدَّثَنِى عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رضـــي الله عنها زَوْجِ النبي صـــلى الله عليه وســلم أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم فِى تَمَتُّعِهِ بِالْحَجِّ إِلَى الْعُمْرَةِ وَتَمَتُّعِ النَّاسِ مَعَهُ بِمِثْلِ الَّذِى أَخْبَرَنِى سَـالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وســلم . لَفْظُ حَدِيثِ بِشْــرٍ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ بِاللَّفْظِ الَّذِى تَقَدَّمَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِهَذَا اللَّفْظِ.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ رضـي الله عنهمَا في إِفْرَادِ النبي صـلى الله عليه وسـلم مَا يُعَارِضُ هَذَا وَحَيْثُ لَمْ يَتَحَلَّلْ مِنْ إِحْرَامِهِ حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَجِّهِ في هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَيْضًا فَفِيهِ دِلاَلَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُتَمَتِّعًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ عَنْ مُسْلِمٍ الْقُرِّىِّ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: أَهَلَّ النبي صلى الله عليه وسـلم بِعُمْرَةٍ وَأَهَلَّ أَصْـحَابُهُ بِحَجٍّ فَلَمْ يَحِلَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم وَلاَ مَنْ سَـــاقَ الْهَدْىَ مِنْ أَصْـــحَابِهِ وَحَلَّ بَقِيَّتُهُمْ. وَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ رضي الله عنه فِيمَنْ سَاقَ الْهَدْىَ فَلَمْ يَحِلَّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ وَأَخْرَجَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ إِلاَّ أَنَّ غُنْدَر خَالَفَ مُعَاذًا في طَلْحَةَ فَقَالَ: وَكَانَ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْىُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَرَجُلٌ آخَرَ فَأَحَلاَّ وَقَدْ خَالَفَهُمَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ في الإِهْلاَلِ. أَمَّا حَدِيثُ رَوْحٍ فَأَخْبَرَنَاهُ أَمَّا حَدِيثُ رَوْحٍ فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَزَّازُ بِالطَّابِرَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّرْسِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُسْلِمَ الْقُرِّىَّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ وَكَانَ مَنْ لَمْ يَسُقِ الْهَدْىَ حَلَّ وَكَانَ طَلْحَةُ وَفُلاَنٌ لَمْ يَسُوقَا الْهَدْىَ فَحَلاَّ. وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِى دَاوُدَ وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِى دَاوُدَ فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُسْلِمٍ الْقُرِّىِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْحَجِّ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِهِ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْىٌ حَلَّ وَمَن كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ لَمْ يَحِلَّ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَطَلْحَةُ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُمَا الْهَدْىَ. وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: أَنَّهُ أَهَلَّ بِالْحَجِّ لَعَلَّهُ أَشْبَهَ لِمُوَافَقَتِهِ رِوَايَةَ أَبِى الْعَالِيَةِ: الْبَرَّاءِ وَأَبِى حَسَّانَ الأَعْرَجِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في إِهْلاَلِ النبي صلى الله عليه وسلم بِالْحَجِّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

الطَّابِرَانِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّــائِغُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النبي صــلى الله عليه وســلم أَنَّهُ قَالَ: هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْــتَمْتَعْنَا بِهَا فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْىٌ فَلْيَحِلَّ الْحِلَّ كُلَّهُ فَقَدْ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ في الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. أَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَمُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ شُــعْبَةَ وَكَأَنَّهُ أَرَادَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَصْحَابَهُ الَّذِينَ حَلُّوا وَاسْتَمْتَعُوا وَثَابِتٌ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ تَلَهَّفَ حَيْثُ سَاقَ الْهَدْىَ فَلَمْ يَحِلَّ وَلَوْ كَانَ مُتَمَتِّعًا بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ لَمْ يَتَلَهَّفْ عَلَيْهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُــــفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُسَــــدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ سَــمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ في أُنَاسٍ مَعِى قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْــحَابَ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم بِالْحَجِّ خَالِصًــا وَحْدَهُ فَقَدِمَ النبي صــلى الله عليه وسلم صُــبْحَ رَابِعَةٍ مَضَــتْ مِنْ ذِى الْحِجَّةِ فَأَمَرَنَا بَعْدَ أَنْ قَدِمَ أَنْ نَحِلَّ فَقَالَ: أَحِلُّوا وَأَصِــيبُوا النِّسَــاءَ. قَالَ عَطَاءٌ: وَلَمْ يَعْزِمْ عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِــيبُوا النِّسَــاءَ وَلَكِنَّهُ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ. قَالَ عَطَــاءٌ قَالَ جَابِرٌ: فَبَلَغَــهُ عَنَّــا أَنَّــا نَقُولُ: لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَــا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلاَّ خَمْسٌ أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَــائِنَا فَنَأْتِىَ عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَنِىَّ. قَالَ وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ: كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى قَوْلِهِ بِيَدِهِ يُحَرِّكُهَا فَقَامَ النبي صــلى الله عليه وســلم فِينَا فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّى أَتْقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَصْــدَقُكُمْ وَأَبَرُّكُمْ وَلَوْلاَ هَدْيِى لأَحْلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ وَلَوِ اسْــــتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِى مَا اسْــــتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ فَحِلُّوا. قَالَ فَأَحْلَلْنَا وَسَــمِعْنَا وَأَطَعْنَا قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِىٌّ رضــي الله

عنه مِنْ سِعَايَتِهِ فَقَالَ لَهُ النبي صلى الله عليه وسلم: (بِمَا أَهْلَلْتَ؟. قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَاهْدِ وَامْكُثْ حَرَامًا. قَالَ فَأَهْدَى لَهُ عَلِيٌّ رضي الله عنه هَدْيًا. قَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ: مُتْعَتُنَا هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لأَبَدٍ؟ قَالَ: بَلْ لأَبَدٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مُخْتَصَرًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَمِنْ حَدِيثِ حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَطَاءٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّابِرَانِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا رَوْحُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ عَنْ ذَكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأَرْبَعٍ أَوْ لِخَمْسٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِى الْحِجَّةِ قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ يَوْمًا وَهُوَ غَضْبَانُ فَقُلْتُ: مَنْ أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ قَالَ: أَمَا شَعَرْتِ أَنِّى أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ فِيهِ. قَالَ الْحَكَمُ كَأَنَّهُمْ هَابُوا أَحْسِبُ قَالَ: وَلَوْ أَنِّى اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِى مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْىَ حَتَّى أَشْتَرِيَهُ ثُمَّ أَحِلَّ كَمَا حَلُّوا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ من حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَمُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِى نَاسٌ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَمَرَنِى بِهَا فَرَأَيْتُ في الْمَنَامِ كَأَنَّ رَجُلاً يَقُولُ لي حَجٌّ مَبْرُورٌ وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ. فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ سُنَّةُ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ أَبُو جَمْرَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَقِمْ عِنْدِى وَأَجْعَلُ لَكَ

سَـــهْمًا مِنْ مَالِى. قَالَ شُـــعْبَةُ فَقُلْتُ لَهُ: وَلِمَ قَالَ لَكَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لِلرُّؤْيَا الَّتِى رَأَيْتُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْـــلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُـعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُسَـدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتْعَةِ في كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُسَـدَّدٍ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. وَعِمْرَانُ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ الْقَصِيرُ.

▲ باب: كَرَاهِيَـةِ مَنْ كَرِهَ الْقِرَانَ وَالتَّمَتُّعَ وَالْبَيَـانِ أَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ جَائِزٌ وَإِنْ كُنَّا اخْتَرْنَا الإِفْرَادَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَـــهَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَـالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حَيْوَةُ أَخْبَرَنِى أَبُو عِيسَـى خُرَاسَـانِىٌّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِـمِ الْخُرَاسَـانِىُّ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ الْمُسَـيَّبِ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْـحَابِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه فَشَـهِدَ عِنْدَهُ أَنَّهُ سَـمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى مَرَضِـهِ الَّذِى قُبِضَ فِيهِ يَنْهَى عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَـا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَـا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِـىُّ حَدَّثَنَا هِشَـامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى شَـيْخٍ الْهُنَائِىِّ وَاسْـمُهُ حَيْوَانُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ

رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ صُـفَفِ النُّمُورِ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ: وَأَنَا أَشْـهَدُ قَالَ: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ إِلاَّ مُقَطَّعًا قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ النبي صــــلى الله عليه وسلم نَهَى أَنَّ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ قَالُوا: اللَّهُمَّ لاَ. قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَمَعَهُنَّ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَالأَشْعَثُ بْنُ بَرَازٍ عَنْ قَتَادَةَ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ في حَدِيثِهِ: وَلَكِنَّكُمْ نَسِـــيتُمْ وَرَوَاهُ مَطَرٌ الوَرَّاقُ عَنْ أَبِى شَـــيْخٍ في مُتْعَةِ الْحَجِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَـيْنٍ قَالَ: تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَنَزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ فَلْيَقُلْ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَـاءَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّـــكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُـــورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِىُّ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِى مُوسَـى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: بَعَثَنِى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِلَى أَرْضِ قَوْمِى فَلَمَّا حَضَـرَ الْحَجُّ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَحَجَجْتُ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ نَازِلٌ بِالأَبْطَحِ فَقَالَ لِى: بِمَا أَهْلَلْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ؟. قَالَ قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِحَجٍّ كَحَجِّ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم قَالَ: أَحْسَنْتَ. ثُمَّ قَالَ لِى: هَلْ سُقْتَ هَدْيًا. قَالَ قُلْتُ: لاَ قَالَ: فَاذْهَبْ فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَاسْـــعَ بَيْنَ الصَّـــفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَحْلِلْ. قَالَ: فَذَهَبْتُ فَفَعَلْتُ مَا أَمَرَنِى فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِى فَغَسَلَتْ رَأْسِى بِالسِّدْرِ وَفَلَتْهُ

ثُمَّ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ. فَلَمْ أَزَلْ أُفْتِى النَّاسَ بِالَّذِى أَمْرَ بِهِ رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى مَاتَ وَزَمَنَ أَبِى بَكْرٍ رضـي الله عنه وَصَـدْرًا مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ رضـي الله عنه، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْحَجَرِ الأَسْـوَدِ أَوِ الْمَقَامِ أُفْتِى النَّاسَ بِالَّذِى أَمَرَنِى بِهِ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِذْ جَاءَنِى رَجُلٌ فَسَـارَّنِى فَقَالَ: لاَ تَعْجَلْ بِفُتْيَاكَ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ أَحْدَثَ في الْمَنَاسِـكِ يَعْنِى فَقُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسَ مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ بِشَـىْءٍ فَلْيَتَّئِدْ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ فَبِهِ فَائْتَمُّوا قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ عُمَرُ رضـي الله عنه دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ أَحْدَثْتَ في الْمَنَاسِـكِ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ نَأْخُذْ بِسُـنَّةِ نَبِيِّنَا (فَإِنَّهُ لَمْ يَحْلِلْ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْىَ وَإِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ رَبِّنَا فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ وَغَيْرِهِ عَنْ قَيْسٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُـعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِى مُوسَـى عَنْ أَبِى مُوسَـى رضـي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يُفْتِى بِالْمُتْعَةِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: رُوَيْدَكَ بِبَعْضِ فُتْيَاكَ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِى مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ في النُّسُـكِ بَعْدَكَ حَتَّى لَقِيَهُ بَعْدُ فَسَـأَلَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضـي الله عنه: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسلم فَعَلَهُ وَأَصْحَابُهُ وَلَكِنِّى كَرِهْتُ أَنْ يَظَلُّوا مُعَرِّسِينَ بِهِنَّ تَحْتَ الأَرَاكِ ثُمَّ يَرْجِعُون تَقْطُرُ رُءُوسُـهُمْ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّـارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ يَرُوحُوا بِالْحَجِّ تَقْطُرُ رُءُوسُهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ وَأَصْحَابُهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتَوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ حَدَّثَنِى عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النبي صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى تَمَتُّعِهِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَتَمَتُّعِ النَّاسِ مَعَهُ بِمِثْلِ الَّذِى أَخْبَرَنِى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ لِسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: فَلِمَ تَنْهَى عَنِ التَّمَتُّعِ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَفَعَلَهُ النَّاسُ مَعَهُ؟ قَالَ سَالِمٌ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ أَتَمَّ لِلْعُمْرَةِ أَنْ تُفْرِدُوهَا مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ) شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ فَأَخْلِصُوا فِيهِنَّ الْحَجَّ وَاعْتَمِرُوا فِيمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الشُّهُورِ وَأَرَادَ عُمَرُ رضي الله عنه بِذَلِكَ تَمَامَ الْعُمْرَةِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) وَذَلِكَ أَنَّ الْعُمْرَةَ أَنْ يَتَمَتَّعَ فِيهَا الْمَرْءُ بِالْحَجِّ وَلاَ تَتِمُّ إِلاَّ أَنْ يَهْدِىَ صَاحِبُهَا هَدْيًا أَوْ يَصُومَ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ. وَأَنَّ الْعُمْرَةَ في غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ تَتِمُّ بِغَيْرِ هَدْيٍ وَلاَ صِيَامٍ فَأَرَادَ عُمَرُ رضي الله عنه بِالَّذِى أَمَرَ بِهِ مِنْ تَرْكِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ تَمَامَ الْعُمْرَةِ الَّتِى أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا وَأَرَادَ عُمَرُ رضي الله عنه أَيْضًا أَنْ يُزَارَ الْبَيْتُ في كُلِّ عَامٍ مَرَّتَيْنِ وَكَرِهَ أَنْ يَتَمَتَّعَ

النَّاسُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَيَلْزَمَ ذَلِكَ النَّاسُ فَلاَ يَأْتُوا الْبَيْتَ إِلاَّ مَرَّةً وَاحِدَةً في السَّنَةِ فَاشْتَدَّ الأَئِمَّةُ في التَّمَتُّعِ حَتَّى رَأَى النَّاسُ أَنَّ الأَئِمَّةَ يَرَوْنَ ذَلِكَ حَرَامًا، وَلِعَمْرِى مَا رَأَى ذَلِكَ الأَئِمَّةُ حَرَامًا وَلَكِنَّهُمُ اتَّبَعُوا مَا أَمَرَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه في ذَلِكَ احْتِسَابًا لِلْخَيْرِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ فَأَمَرَ بِهَا فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تُخَالِفُ أَبَاكَ قَالَ: إِنَّ أَبِى لَمْ يَقُلِ الَّذِى تَقُولُونَ إِنَّمَا قَالَ: أَفْرِدُوا الْعُمْرَةَ مِنَ الْحَجِّ أَىْ أَنَّ الْعُمْرَةَ لاَ تَتِمُّ في شُهُورِ الْحَجِّ إِلاَّ بِهَدْيٍ وَأَرَادَ أَنْ يُزَارَ الْبَيْتُ في غَيْرِ شُهُورِ الْحَجِّ فَجَعَلْتُمُوهَا أَنْتُمْ حَرَامًا وَعَاقَبْتُمُ النَّاسَ عَلَيْهَا وَقَدْ أَحَلَّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَمِلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَإِذَا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ قَالَ: أَفَكِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَقُّ أَنْ يُتْبَعَ أَمْ عُمَرُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّابِرَانِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِى الأَخْضَرِ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُفْتِى بِالَّذِى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الرُّخْصَةِ في التَّمَتُّعِ وَسَنَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَيَقُولُ نَاسٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: كَيْفَ تُخَالِفُ أَبَاكَ وَقَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ: وَيْلَكُمْ أَلاَ تَتَّقُونَ اللَّهَ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه نَهَى عَنْ ذَلِكَ يَبْتَغِى فِيهِ الْخَيْرَ وَيَلْتَمِسُ فِيهِ تَمَامَ الْعُمْرَةِ فَلِمَ تُحَرِّمُونَ وَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَعَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

أَفَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعُوا سُنَّتَهُ أَمْ عُمَرُ رضي الله عنه إِنَّ عُمَرَ لَمْ يَقُلْ لَكَ إِنَّ عُمْرَةً في أَشْهُرِ الْحَجِّ حَرَامٌ وَلَكِنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَتَمَّ لِلْعُمْرَةِ أَنْ تُفْرِدُوهَا مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: الظَّفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَنَهَيْتَ عَنِ الْمُتْعَةِ؟ قَالَ: لاَ وَلَكِنِّى أَرَدْتُ كَثْرَةَ زِيَارَةِ الْبَيْتِ. قَالَ فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: مَنْ أَفْرَدَ الْحَجَّ فَحَسَنٌ وَمَنْ تَمَتَّعَ فَقَدْ أَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يَقُولُ قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ وَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِهَا قَالَ جَابِرٌ: عَلَى يَدَىَّ دَارَ الْحَدِيثُ تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه خَطَبَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ يُحِلُّ لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلاَمَ مَا يَشَاءُ وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ فَافْصِلُوا حَجَّكُمْ مِنْ عُمْرَتِكُمْ وَأَبِتُّوا نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ لاَ أُوتَى بِرَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ إِلاَّ رَجَمْتُهُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ وَرَوَاهُ هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ وَزَادَ في الْحَدِيثِ: فَإِنَّهُ أَتَمُّ لِحَجِّكُمْ وَأَتَمُّ لِعُمْرَتِكُمْ.

وَفِى ذَلِكَ دِلاَلَةٌ عَلَى أَنَّ النَّهْىَ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ كَانَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِى بَيَّنَهُ فِي الْحَدِيثِ قَبْلَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّابِرَانِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُسْلِمٍ الْقُرِّىِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ فَرَخَّصَ فِيهَا وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا فَقَالَ: هَذِهِ أُمُّ ابْنِ الزُّبَيْرِ تُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ فِيهَا فَادْخُلُوا عَلَيْهَا فَاسْأَلُوهَا قَالَ فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا فَإِذَا امْرَأَةٌ ضَخْمَةٌ عَمْيَاءُ فَقَالَتْ: قَدْ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيَّ رضي الله عنهما بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَعُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِىٌّ أَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعًا قَالَ: لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجَّةً مَعًا قَالَ فَقَالَ عُثْمَانُ: تُرَانِى أَنْهَى النَّاسَ عَنْ شَىْءٍ وَتَفْعَلُهُ أَنْتَ؟ قَالَ فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ لأَدَعَ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّى قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ

سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: اجْتَمَعَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهما بِعُسْفَانَ وَكَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا تُرِيدُ إِلَى أَمْرٍ فَعَلَهُ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم تَنْهَى عَنْهُ قَالَ: دَعْنَا مِنْكَ قَالَ: إِنِّى لاَ أَسْــتَطِيعُ أَنْ أَدَعَكَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ أَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعًا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْــلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُــفَ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ســلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّــارٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَــقِيقٍ: كَانَ عُثْمَانُ رضــي الله عنه يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ وَكَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه يَأْمُرُ بِهَا فَقَالَ عُثْمَانُ لِعَلِيٍّ كَلِمَةً ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّا قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم قَالَ: أَجَلْ وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى الشَّــعْثَاءِ قَالَ قُلْتُ لإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ: إِنِّى أَهُمُّ أَنْ أَجْمَعَ الْعُمْرَةَ وَالْحَجَّ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: وَلَكِنَّ أَبَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيَهُمَّ بِذَلِكَ. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِى ذَرٍّ رضــي الله عنه بِالرَّبَذَةِ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَتِ لَنَا خَاصَّةً دُونَكُمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُنَادِى حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ: شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتِ الْمُتْعَةُ في الْحَجِّ لأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ خَاصَّةً.

لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى مُعَاوِيَةَ وَفِى رِوَايَةِ أَبِى بَكْرٍ قَالَ: إِنَّمَا كَانَتِ مُتْعَةُ الْحَجِّ لَنَا خَاصَّةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

وَإِنَّمَا أَرَادَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ فَسْخَهُمُ الْحَجَّ بِالْعُمْرَةِ وَهُوَ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ هَدْىٌ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَجْعَلُوهُ عُمْرَةً لِيَنْقُضَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ عَادَتَهُمْ في تَحْرِيمِ الْعُمْرَةِ في أَشْهُرِ الْحَجِّ. وَهَذَا لاَ يَجُوزُ الْيَوْمَ وَقَدْ مَضَى في رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَفِى رِوَايَةِ مُرَقِّعٍ الأُسَيِّدِىِّ عَنْ أَبِى ذَرٍّ مَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَهَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَنَّادٌ عَنِ ابْنِ أَبِى زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ الأَسْوَدِ: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ فِيمَنْ حَجَّ ثُمَّ فَسَخَهَا بِعُمْرَةٍ: لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِلاَّ لِلرَّكْبِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ

الأَعْمَشِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ) لَيْسَ فِيهَا عُمْرَةٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ فَقُلْتُ: إِنَّ امْرَأَةً مِنَّا أَرَادَتْ أَنْ تَضُمَّ مَعَ حَجِّهَا عُمْرَةً فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ) فَلاَ أُرَى هَذِهِ إِلاَّ أَشْهُرَ الْحَجِّ.

وَرُوِّينَا في حَدِيثِ الصُّبَىِّ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّهُمَا كَرِهَا ذَلِكَ حَتَّى بَيَّنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه جَوَازَهَا، وَكَرَاهِيَةُ مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ أَظُنُّهَا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِى رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ فَقَدْ رُوِىَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: نُسُكَانِ أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَعَثٌ وَسَفَرٌ فَثَبَتَ بِالسُّنَّةِ الثَّابِتَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَوَازُ التَّمَتُّعِ وَالْقِرَانِ وَالإِفْرَادِ وَثَبَتَ بِمُضِىِّ النبي صلى الله عليه وسلم فِى حَجٍّ مُفْرَدٍ ثُمَّ بِاخْتِلاَفِ الصَّدْرِ الأَوَّلِ في كَرَاهِيَةِ التَّمَتُّعِ وَالْقِرَانِ دُونَ الإِفْرَادِ كَوْنُ إِفْرَادِ الْحَجِّ عَنِ الْعُمْرَةِ أَفْضَلُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: هَدْىِ الْمُتَمَتِّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَصَوْمِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنِى عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ

ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ في حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ مِنْ شَىْءٍ حَرُمَ حَتَّى يَقْضِىَ حَجَّهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيُقَصِّرْ وَلْيُحْلِلْ ثُمَّ لِيُهِلَّ بِالْحَجِّ وَلْيُهْدِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شُعَيْبٍ.
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ وَاصِلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ الْحَاجِّ فَقَالَ: أَهَلَّ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النبي صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَهْلَلْنَا فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اجْعَلُوا إِهْلاَلَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَةً إِلاَّ مَنْ قَلَّدَ الْهَدْىَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَتَيْنَا النِّسَاءَ وَلَبِسْنَا الثِّيَابَ. وَقَالَ: مَنْ قَلَّدَ الْهَدْىَ فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىَ مَحِلَّهُ. ثُمَّ أَمَرَنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهِلَّ بِالْحَجِّ فَإِذَا فَرَغْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَدْ تَمَّ حَجُّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْىُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ) إِلَى أَمْصَارِكُمْ وَالشَّاةُ تُجْزِئُ فَجَمَعُوا نُسُكَيْنِ في عَامٍ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَهُ في كِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ وَأَبَاحَهُ غَيْرُ أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) وَأَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِى ذَكَرَ اللَّهُ: شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحَجَّةِ، مَنْ تَمَتَّعَ في هَذِهِ الأَشْهُرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ وَالرَّفَثُ: الْجِماعُ وَالْفُسُوقُ: الْمَعَاصِى وَالْجِدَالُ: الْمِرَاءُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ هَكَذَا. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ الْمُطَرِّزُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ: الْبَرَّاءُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَ مَعْنَاهُ بِطُولِهِ. قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ: هَكَذَا قَالَ الْقَاسِمُ: عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى ابْنُ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ في حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم وَأَمْرِهِ إِيَّاهُمْ بِالإِحْلاَلِ بِالْعُمْرَةِ وَخُطْبَتِهِ وَقَوْلِهِ: وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِى مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْىَ وَلَحَلَلْتُ كَمَا حَلُّوا فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْىٌ فَلْيَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَمَنْ وَجَدَ هَدْيًا فَلْيَنْحَرْ. قَالَ: فَكُنَّا نَنْحَرُ الْجَزُورَ عَنْ سَبْعَةٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

عُمَرَ يَقُولُ: مَنِ اعْتَمَرَ في أَشْـــهُرِ الْحَجِّ في شَـــوَّالٍ أَوْ ذِى الْقَعْدَةِ أَوْ ذِى الْحِجَّةِ فَقَدْ اسْتَمْتَعَ وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْهَدْىُ أَوِ الصِّيَامُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا.

وَرُوِّينَا في الْبابِ قَبْلَهُ عَنْ سَـــالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ في الْمُتْعَةِ: إِنَّهَا لاَ تَتِمُّ إِلاَّ أَنْ يُهْدِىَ صَـــاحِبُهَا هَدْيًا أَوْ يَصُـــومَ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَسَـــبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ. وَإِنَّ الْعُمْرَةَ في غَيْرِ أَشْـــهُرِ الْحَجِّ تَتِمُّ بِغَيْرِ هَدْىٍ وَلاَ صِيَامٍ.

▲ باب: (مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَـا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَـا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَـا شُـــعْبَةُ عَنْ أَبِى جَمْرَةَ قَالَ: تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِى نَاسٌ عَنْهَا فَسَـــأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَمَرَنِي بِهَا فَرَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي فَنِمْتُ فَأَتَانِى آتٍ في الْمَنَامِ فَقَالَ: عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنه فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ سُـنَّةُ أَبِى الْقَاسِمِ (أَوْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَسُئِلَ عَمَّا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ فَقَالَ: جَزُورٌ أَوْ بَقَرَةٌ أَوْ شَـاةٌ أَوْ شِـرْكٌ في دَمٍ. أَخْرَجَاهُ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُـــعْبَةَ وَذَكَرَ الْبُخَارِىُّ رِوَايَةَ وَهْبٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظ وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَـمُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ عَنْ سُـفْيَانَ عَنْ مُوسَـى بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْقَاسِـمِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (مَا اسْـــتَيْسَـــرَ مِنَ الْهَدْىِ) شَـــاةٌ (هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ) وَبِهَذَا الإِسْـنَادِ عَنِ الْقَاسِـمِ وَبِهَذَا الإِسْـنَادِ عَنِ الْقَاسِـمِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ (مَا اسْـتَيْسَـرَ مِنَ الْهَدْىِ) الْبَعِيرُ أَوِ الْبَقَرَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا

أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ (مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ) شَاةٌ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ (مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ) بَدَنَةٌ أَوْ بَقَرَةٌ.

وَبِقَوْلِ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ نَقُولُ لِوُقُوعِ اسْمِ الْهَدْىِ عَلَى الشَّاةِ وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ وَالْحَسَنِ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِىِّ وَغَيْرِهِمْ.

▲ باب: الإِعْوَازِ مِنْ هَدْىِ الْمُتْعَةِ وَوَقْتِ الصَّوْمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا قَالَتْ: الصِّيَامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا مَا بَيْنَ أَنْ يُهِلَّ بِالْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ فَمَنْ لَمْ يَصُمْ صَامَ أَيَّامَ مِنًى.

قَالَ وَحَدَّثَنِى ابْنُ شِهَابٍ قَالَ وَحَدَّثَنِى ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ ذَلِكَ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ. قَالَ وَتَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ وَقَدْ مَضَى ذَلِكَ فِى.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِى ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِيسَى يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. وَعَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ وَعَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُمَا قَالاَ: لَمْ يُرَخَّصْ في أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ تُصَامَ إِلاَّ مَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْىَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ بِهَذَا اللَّفْظِ وَبِمَا مَضَى مِنْ لَفْظِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ وَقَدْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ سَلاَمٍ الْبَصْرِىُّ أَنَّ شُعْبَةَ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الْمُتَمَتِّعِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْهَدْىَ وَلَمْ يَصُمْ حَتَّى فَاتَتْهُ أَيَّامُ الْعَشْرِ أَنْ يَصُومَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ مَكَانَهَا. كَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَلاَّمٍ. {ج} وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَابْنُ أَبِى لَيْلَى هَذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى بْنِ أَبِى لَيْلَى.

وَأَمَّا الأَخْبَارُ الَّتِى رُوِيَتْ في النَّهْىِ عَنْ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ عَلَى الْجُمْلَةِ فَقَدْ مَضَى ذِكْرُهَا فِى كتاب الصيام.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه في قَوْلِهِ (فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ في الْحَجِّ) قَالَ: قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ وَيَوْمِ التَّرْوِيَةِ وَيَوْمِ عَرَفَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْبَهَانِىُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ الدَّارَابَجَرْدِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِى جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: يَصُومُ بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ إِذَا فَاتَهُ الصَّوْمُ. وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُبَيْدٍ وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: يَصُومُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ إِذَا فَاتَهُ الصَّوْمُ. وَعَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِى وَعَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَصُومُهَا إِلاَّ وَهُو مُحْرِمٍ.

حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ رضي الله عنهمَا مَوْصُولٌ وَقَدْ قَالاَ في رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى عَنِ الزُّهْرِىِّ مَا يَدُلُّ عَلَى الرُّخْصَةِ. وَالرُّخْصَةُ تَكُونُ بَعْدَ النَّهْىِ عَلَى الْجُمْلَةِ وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ عَنْ عَلِىٍّ مُنْقَطِعٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو زَيْدٍ الْهَرَوِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى النَّوَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنْ بَنِى سُلَيْمٍ يُقَالُ لَهُ خِفَاقٌ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ صَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ قَالَ: إِذَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ. قَالَ الشَّيْخُ: اخْتَلَفُوا في اسْمِ هَذَا الرَّجُلِ فَقِيلَ هَكَذَا وَقِيلَ أَبُو الْخِفَاقِ وَقِيلَ حَبَّانُ السُّلَمِىُّ صَاحِبِ الدَّفِينَةِ. وَقَدْ رُوِّينَا هَذَا في الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ وَعَن عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْبُخَارِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ حَدَّثَنَا

مُوسَـــى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِى كُرَيْبٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يَطُوفُ الرَّجُلُ بِالْبَيْتِ مَا كَانَ حَلاَلاً حَتَّى يُهِلَّ بِالْحَجِّ فَإِذَا رَكِبَ إِلَى عَرَفَةَ فَمَنْ تَيَسَّرَ لَهُ هَدْيُهُ مِنَ الإِبِلِ أَوِ الْبَقَرِ أَوِ الْغَنَمِ مَا تَيَسَّرَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ أَىَّ ذَلِكَ شَاءَ غَيْرَ إِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ فَعَلَيْهِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ كَانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الأَيَّامِ الثَّلاَثَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَلاَ جُنَاحَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِى لُبَابَةَ عَنْ أَبِى يَحْيَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّى قَدْ جَمَعْتُ مَعَ حَجٍّ عُمْرَةً فَقَالَ: مَا مَعَكَ مِنَ الْوَرِقِ؟ قَالَ: أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا قَالَ: لَيْسَ في هَذِهِ فَضْـلٌ، عَشْـرَةٌ مِنْهَا تَعْلِفُ رَاحِلَتَكَ وَعَشَـرَةٌ تَزَوَّدُ بِهَا وَعَشَـرَةٌ تَكْتَسِى بِهَا وَعَشَرَةٌ تُكَافِئُ بِهَا أَصْحَابَكَ.

▲ جماع: أَبْوَابِ الْمَوَاقِيتِ

▲ باب: مِيقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ وَنَجْدٍ وَالْيَمَنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَـيْبَانَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَصَـــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَـــاذَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَامِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنِى

ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَذُكِرَ لي وَلَمْ أَسْمَعْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَفِى رِوَايَةِ الشَّافِعِىِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ وَفِى رِوَايَةِ عَلِىِّ بْنِ الْمَدِينِىِّ قَالَ: وَذُكِرَ لي وَلَمْ أَسْمَعْ أَنَّهُ وَقَّتَ لأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ. وَكَذَلِكَ في رِوَايَةِ ابْنِ شَيْبَانَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ الْبَزْمَهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِى تَمِيمَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ في الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهِلَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ. قَالَ: وَيَقُولُونَ: وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَامِىُّ

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَالِكٍ ح وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُـــورٍ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّـلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَبَلَغَنِى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَعْنَبِيِّ وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: يَزْعُمُونَ أَنَّهُ قَالَ: وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُـفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِـــى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَـــمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يُهِلُّوا مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلَ الشَّـــامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَأَهْلَ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَمَّا هَؤُلاَءِ الثَّلاَثِ فَسَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: وَأَمَّا أَهْلُ الْيَمَنِ فَيُهِلُّونَ مِنْ يَلَمْلَمَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ.
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ أَخْبَرَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَاللَّفْظُ

لِلأَسْوَدِ قَالاَ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ أَتَى ابْنَ عُمَرَ فِي مَنْزِلِهِ وَلَهُ فُسْطَاطٌ وَسُرَادِقٌ قَالَ فَسَأَلْتُهُ مِنْ أَيْنَ يَجُوزُ لِي أَنْ أَعْتَمِرَ قَالَ: فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ قَرْنٍ لأَهْلِ نَجْدٍ وَلأَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ زُهَيْرٍ.

▲ باب: مِيقَاتِ أَهْلِ الْعِرَاقِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَامِيُّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الأَنْمَاطِيُّ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ الْمُهَلِّ فَقَالَ سَمِعْتُ ثُمَّ انْتَهَى أُرَاهُ يُرِيدُ النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ وَالطَّرِيقُ الآخَرُ الْجُحْفَةُ وَمُهَلُّ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ الْمَكِّىِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: وَمُهَلُّ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ. كَذَا قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ.

وَكَذَلِكَ قِيلَ عَنِ ابْنِ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ ابْنِ جُرَيْجٍ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ جَابِرٌ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ ذَلِكَ في مُهَلِّ أَهْلِ الْعِرَاقِ. فَقَدْ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَقَدْ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ الطَّوَابِيقِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَّانِىُّ حَدَّثَنِى ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا فُتِحَ هَذَانِ الْمِصْرَانِ أَتَوْا عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَدَّ لأَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ وَهُوَ يَجُورُ عَنْ طَرِيقِنَا فَإِنْ أَرَدْنَا أَنْ نَأْتِىَ قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا. قَالَ: فَانْظُرُوا حَذْوَهَا مِنْ طَرِيقِهِمْ قَالَ فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِرْقٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ طَاوُسٌ وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو الشَّعْثَاءِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لَمْ يُوَقِّتْهُ وَإِنَّمَا وَقَّتَ بَعْدَهُ وَاخْتَارَهُ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَذَهَبَ عَطَاءُ بْنُ أَبِى رَبَاحٍ إِلَى أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وَقَّتَهُ وَلَمْ يُسْنِدْهُ في رِوَايَةِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ الْمَغْرِبِ الْجُحْفَةِ وَلأَهْلِ الْمَشْرِقِ ذَاتَ عِرْقٍ وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ وَمَنْ سَلَكَ نَجْدًا مِنْ أَهْلِ

الْيَمَنِ وَغَيْرِهِمْ قَرْنَي الْمَعَادِنِ وَلأَهْلِ الْيَمَنِ أَلَمْلَمَ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ قَالَ وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ فَرَاجَعْتُ عَطَاءً فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ النبي صلى الله عليه وسلم زَعَمُوا لَمْ يُوَقِّتْ ذَاتَ عِرْقٍ وَلَمْ يَكُنْ أَهْلُ مَشْرِقٍ حِينَئِذٍ قَالَ: كَذَلِكَ سَمِعْنَا أَنَّهُ وَقَّتَ ذَاتَ عِرْقٍ أَوِ الْعَقِيقِ لأَهْلِ الْمَشْرِقِ قَالَ وَلَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ وَلَكِنْ لأَهْلِ الْمَشْرِقِ وَلَمْ يَعِزْهُ إِلَى أَحَدٍ دُونَ النبي صلى الله عليه وسلم وَلَكِنَّهُ يَأْبَى إِلاَّ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وَقَّتَهُ. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً. وَقَدْ رَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ وَقَدْ رَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ وَضَعْفُهُ ظَاهِرٌ عَنْ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ فَوَصَلَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَعَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ وَعَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ وَعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةِ وَلأَهْلِ الْيَمَنِ وَأَهْلِ تِهَامَةَ مِنْ يَلَمْلَمْ وَلأَهْلِ الطَّائِفِ وَهِىَ نَجْدٌ قَرْنَ وَلأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ وَقَدْ رُوِىَ ذَلِكَ في غَيْرِ حَدِيثِ جَابِرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو غَالِبٍ ابْنِ بِنْتِ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ بَهْرَامَ بِالْمَدَائِنِ وَأَنَا سَأَلْتُهُ أَخْبَرَنَا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ عَنْ أَفْلَحَ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم: (يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ

وَأَهْلُ الشَّـــامِ وَمِصْـــرَ مِنْ الْجُحْفَةِ وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ وَلأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ في كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ هِشَامٍ مُخْتَصَرًا.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَّتَ النبي صـــلى الله عليه وســـلم لأَهْلِ الْمَشْــرِقِ الْعَقِيقَ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَـــى بْنِ أَبِى قُمَاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَـــعِيدٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ السَّـهْمِىِّ حَدَّثَنَا زُرَارَةُ بْنُ كُرَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ قَالَ: أَتَيْتُ النبي صـلى الله عليه وسـلم بِعَرَفَاتٍ أَوْ قَالَ بِمِنًى وَقَدْ أَطَافَ بِهِ النَّاسُ قَالَ: وَتَجِىءُ الأَعْرَابُ فَإِذَا رَأَوْهُ قَالُوا: هَذَا وَجْهٌ مُبَارَكٌ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ قَالَ: فَوَقَّتَ لأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ أَنْ يُهِلُّوا مِنْهَا وَذَاتَ عِرْقٍ لأَهْلِ الْعِرَاقِ وَلأَهْلِ الْمَشْـــرِقِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِى مَعْمَرٍ. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ عُرْوَةُ وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الإِسْفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ هِشَـــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُـــولَ اللَّهِ وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَشْرِقِ ذَاتَ عِرْقٍ.

▲ باب: الْمَوَاقِيتِ لأَهْلِهَا وَلِكُلِّ مَنْ مَرَّ بِهَا مِمَّنْ أَرَادَ حَجًّا أَوْ عُمْرَةً

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ

وَأَخْبَرَنَا عَلِىٌّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُوسَى يَعْنِى ابْنَ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ وَقَالَ: هُنَّ لَهُمْ وَلِكُلِّ مَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرِهِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ وُهَيْبٍ.

▲ باب: مَنْ كَانَ أَهْلُهُ دُونَ الْمِيقَاتِ فَمِيقَاتُهُ مِنْ حَيْثُ يَخْرُجُ مِنْ أَهْلِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَامِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ يَحْيَى حَدَّثَنَا وَقَالَ مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ فَهُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمُهَلُّهُ مِنْ أَهْلِهِ، وَكَذَلِكَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يُهِلُّونَ مِنْهَا. لَفْظ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَبِى الرَّبِيعِ.

▲ باب: مَنْ مَرَّ بِالْمِيقَاتِ لاَ يُرِيدُ حَجًّا وَلاَ عُمْرَةً ثُمَّ بَدَا لَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَهَلَّ مِنَ الْفُرْعِ قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَهَذَا عِنْدَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ مَرَّ بِمِيقَاتِهِ لَمْ يُرِدْ حَجًّا وَلاَ عُمْرَةً ثُمَّ بَدَا لَهُ مِنَ الْفُرْعِ فَأَهَلَّ مِنْهَا أَوْ جَاءَ الْفُرْعَ مِنْ مَكَّةَ أَوْ غَيْرِهَا ثُمَّ بَدَا لَهُ الإِهْلاَلُ فَأَهَلَّ مِنْهَا وَهُو رَوَى الْحَدِيثَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى الْمَوَاقِيتِ.

▲ باب: مَنْ مَرَّ بِالْمِيقَاتِ يُرِيدُ حَجًّا أَوْ عُمْرَةً فَجَاوَزَهُ غَيْرَ مُحْرِمٍ ثُمَّ أَحْرَمَ دُونَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِى الشَّعْثَاءِ: أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَرُدُّ مَنْ جَاوَزَ الْمَوَاقِيتَ غَيْرَ مُحْرِمٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُمَا: أَنَّ أَيُّوبَ بْنَ أَبِى تَمِيمَةَ أَخْبَرَهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَسِىَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا أَوْ تَرَكَهُ فَلْيُهْرِقْ دَمًا.

▲ باب: فَضْلِ مَنْ أَهَلَّ مِنَ الْمَسْجِدِ الأَقْصَى إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَــعِيدٍ الصَّــيْرَفِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ: أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ الْحِجَازِىُّ الْحِمْصِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ عُرْوَةَ الْبُنْدَارُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ: صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَــالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُحَنَّسَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى سُــفْيَانَ الأَخْنَسِــيِّ عَنْ جَدَّتِهِ حُكَيْمَةَ عَنْ أُمِّ سَــلَمَةَ زَوْجِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ أَوْ عُمْرَةٍ مِنَ الْمَسْــجِدِ الأَقْصَــى إِلَى الْمَسْــجِدِ الْحَرَامِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه وَمَا تَأَخَّرَ أَوْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. شَكَّ عَبْدُ اللَّهِ أَيَّتَهُمَا قَالَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الصَّــغَانِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَنَّ يُونُسَ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَحْرَمَ مِنْ إِيلِيَاءَ عَامَ حُكْمِ الْحَكَمَيْنِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَعْنِى الصَّغَانِىَّ: هَذَا مِمَّا يُقَالُ سَمِعَ ابْنُ شِهَابٍ مِنْ نَافِعٍ.

▲ باب: مَنِ اسْــتَحَبَّ الإِحْرَامَ مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِهِ وَمَنِ اسْــتَحَبَّ التَّأْخِيرَ إِلَى الْمِيقَاتِ خَوْفًا مِنْ أَنْ لاَ يَضْبِطَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ شُــعْبَةَ

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ الْمُرَادِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه مَا قَوْلُهُ (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) قَالَ: أَنْ تُحْرِمَ مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِكَ. وَرُوِىَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ وَرُوِىَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا وَفِيهِ نَظَرٌ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِىُّ حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بِفَيْدٍ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) قَالَ: مِنْ تَمَامِ الْحَجِّ أَنْ تُحْرِمَ مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِكَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا وَقَّتَ الْمَوَاقِيتَ قَالَ: لِيَسْتَمْتِعِ الْمَرْءُ بِأَهْلِهِ وَثِيَابِهِ حَتَّى يَأْتِىَ كَذَا وَكَذَا. لِلْمَوَاقِيتِ وَهَذَا مُرْسَلٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَسَوِىُّ حَدَّثَنَا مَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْهَيَّاجُ بْنُ بِسْطَامَ الْحَنْظَلِىُّ عَنْ وَاصِلِ بْنِ السَّائِبِ الرَّقَاشِىِّ عَنْ أَبِى سَوْرَةَ عَنْ عَمِّهِ أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِىِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لِيَسْتَمْتِعْ أَحَدُكُمْ بِحِلِّهِ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِى مَا يَعْرِضُ في إِحْرَامِهِ. هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ. {ج} وَاصِلُ بْنُ السَّائِبِ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ قَالَهُ الْبُخَارِىُّ وَغَيْرُهُ، وَرُوِىَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهما وَهُو عَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه مَشْهُورٌ وَإِنْ كَانَ الإِسْنَادُ مُنْقَطِعًا. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِىُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ غَيْلاَنَ حَدَّثَنَا حَاضِرُ بْنُ مُطَهِّرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ: مُجَاعَةُ بْنُ

الزُّبَيْرِ عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ أَحْرَمَ مِنَ الْبَصْرَةِ فَكَرِهَ لَهُ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِى بِبُخَارَى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِسْطَامَ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ الْفَقِيهُ قَالَ قُرِئَ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ ذَكَرَ مَسْلَمَةُ بْنُ مُحَارِبٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ حِينَ فَتَحَ خُرَاسَانَ قَالَ: لأَجْعَلَنَّ شُكْرِى لِلَّهِ أَنْ أَخْرُجَ مِنْ مَوْضِعِى مُحْرِمًا فَأَحْرَمَ مِنْ نَيْسَابُورَ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ لاَمَهُ عَلَى مَا صَنَعَ وَقَالَ لَيْتَكَ تَضْبِطُ مِنَ الْوَقْتِ الَّذِى يُحْرِمُ مِنْهُ النَّاسُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِى عَمَّارُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ مِنْ نَيْسَابُورَ مُعْتَمِرًا قَدْ أَحْرَمَ مِنْهَا وَخَلَفَ عَلَى خُرَاسَانَ الأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ فَلَمَّا قَضَى عُمْرَتَهُ أَتَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه وَذَلِكَ في السَّنَةِ الَّتِى قُتِلَ فِيهَا عُثْمَانُ رضي الله عنه فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ رضي الله عنه لَقَدْ غَرَرْتَ بِعُمْرَتِكَ حِينَ أَحْرَمْتَ مِنْ نَيْسَابُورَ.

▲ باب: مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الإِهْلاَلِ عِنْدَ التَّوَجُّهِ إِلَى مِنًى إِنْ كَانَ بِمَكَّةَ أَوْ عِنْدَ الْمُضِيِّ في سَفَرِهِ لِنُسُكِهِ إِنْ كَانَ بِغَيْرِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ

الرَّحْمَنِ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا قَالَ: مَا هُنَّ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ فِيهِ: وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلاَلَ وَلَمْ تُهِلَّ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَمَّا الإِهْلاَلُ فَإِنِّى لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ عَنْ مَالِكٍ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمْنَا نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا فَلَمَّا طُفْنَا بِالْبَيْتِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اجْعَلُوهَا عُمْرَةً. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ. وَفِى حَدِيثِ عَبْدِ الأَعْلَى وَفِى حَدِيثِ عَبْدِ الأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً إِلاَّ مَنْ سَاقَ الْهَدْىَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ وَرُحْنَا إِلَى مِنًى أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقَوَارِيرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَكَ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه وَهُوَ يُخْبِرُ عَنْ حَجَّةِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ فَأَمَرَنَا بَعْد مَا طُفْنَا أَنْ نَحِلَّ قَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (فَإِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْطَلِقُوا إِلَى مِنًى فَأَهِلُّوا. قَالَ فَأَهْلَلْنَا مِنَ الْبَطْحَاءِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

▲ باب: الْغُسْلِ لِلإِهْلاَلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو زُنَيْجٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ في حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رضي الله عنها حِينَ نُفِسَتْ بِذِى الْحُلَيْفَةِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه يَأْمُرُهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى غَسَّانَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ هَذَا هُوَ الأَنْصَارِىُّ وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِطُولِهِ في هَذَا وَفِى غَيْرِهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ وَإِسْمَاعِيلُ الْجُرْجَانِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدَانَ الْبَجَلِىُّ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِىِّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: نُفِسَتْ

أَسْــمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ فَأَمَرَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم أَبَا بَكْرٍ أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ. لَفْظُ حَدِيثِ الرُّوذْبَارِىِّ وَفِى حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَا بَكْرٍ رضـي الله عنه أَنْ يَأْمُرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَـيْبَةَ وَهَنَّادِ بْنِ السَّـرِىِّ وَزُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ.

وَرَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِـمِ عَنْ أَبِيهِ مُرْسَــلاً دُونَ ذِكْرِ عَائِشَــةَ رضـي الله عنها وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِىُّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّـدِّيقِ رضــي الله عنه: أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًّا ثُمَّ ذَكَرَهُ وَجَوَّدَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ حَافِظٌ ثِقَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِىِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: أَنَّهَا نُفِسَتْ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ بِذِى الْحُلَيْفَةِ فَسَأَلَ أَبُو بَكْرٍ النبي صلى الله عليه وســلم عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْمُرَهَا أَنْ تَغْتَسِــلَ وَتُهِلَّ. وَرَوَى أَبُو غَزِيَّةَ: وَرَوَى أَبُو غَزِيَّةَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَـــى وَلَيْسَ بِالْقَوِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثابتٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم اغْتَسَـلَ لإِحْرَامِهِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَـــاعِدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ أَبُو

سُــلَيْمَانَ الْمَخْزُومِىُّ حَدَّثَنِى أَبُو غَزِيَّةَ فَذَكَرَهُ. قَالَ ابْنُ صَــاعِدٍ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مَا سَمِعْنَاهُ إِلاَّ مِنْهُ قَالَ الشَّيْخُ: وَرُوِىَ عَنْ غَيْرِ أَبِى غَزِيَّةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــمَاعِيلَ السُّــكَّرِىُّ وَكَتَبَهُ لي بِخَطِّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُــلَيْمَانَ الدَّلاَّلُ حَدَّثَنَا نَصْــرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ النَّيْسَابُورِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَاذَانُ حَدَّثنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبي صــلى الله عليه وســلم تَجَرَّدَ لإِهْلاَلِهِ وَاغْتَسَــلَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الصَّــغَانِىُّ حَدَّثنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِى الطَّيِّبِ قَالَ قُرِئَ عَلَى أَبِى بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ وَأَنَا أَنْظُرُ في هَذَا الْكِتَابِ فَأَقَرَّ بِهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم ثُمَّ لَبِسَ ثِيَابَهُ فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ (صَــلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ فَلَمَّا اسْــتَوَى بِهِ عَلَى الْبَيْداءِ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ. {ج} يَعْقُوبُ بْنُ عَطَاءٍ غَيْرُ قَوِىٍّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثنَا أَبُو عَلِىٍّ الْحَافِظُ حَدَّثنَا عَبْدَانُ الأَهْوَازِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِىِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَغْتَسِلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ.

▲ باب: مَا جَاءِ في تَوْفِيرِ شَعَرِ الرَّأْسِ لِلْحَلاَقِ في الاِخْتِيَارِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ إِذَا أَفْطَرَ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ يُرِيدُ الْحَجَّ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ رَأْسِهِ

وَلاَ مِنْ لِحْيَتِهِ شَــيْئًا حَتَّى يَحُجَّ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ الأَحْمَسِـيُّ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِىُّ عَنْ أَشْـعَثَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضـــي الله عنه قَالَ: كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُوَفِّرَ السِّــبَالَ في الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، قَالَ الْمُحَارِبِىُّ يَعْنِى يَوْمَ النَّحْرِ عِنْدَ الْحِلَقِ.

▲ باب: مَا يُحَرَّمُ فِيهِ مِنَ الثِّيَابِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ الْمَقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا فُضَــيْلُ بْنُ سُــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَـــى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِى كُرَيْبٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ وَلَبِسَ إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ شَىْءٍ مِنَ الأُزُرِ الأَرْدِيَةِ تُلْبَسُ إِلاَّ الْمُزَعْفَرَ الَّذِى يَرْدَعُ عَلَى الْجِلْدِ حَتَّى أَصْــــبَحَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى إِذَا اسْــــتَوَتْ عَلَى الْبَيْداءِ أَهَلَّ هُوَ وَأَصْـــحَابُهُ وَقَلَّدَ بَدَنَتَهُ وَذَلِكَ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِى الْقَعْدَةِ فَقَدِمَ مَكَّةَ لأَرْبَعٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِى الْحِجَّةِ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بُدْنِهِ لأَنَّهُ قَدْ كَانَ قَلَّدَهَا وَنَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحَجُونِ وَهُوَ مُهِلٌّ بِالْحَجِّ وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ وَأَمَرَ أَصْـحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ يُقَصِّـرُوا مِنْ رُءُوسِـهِمْ وَيَحِلُّوا وَذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَدْ قَلَّدَهَا، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ امْرَأَتُهُ فَهِىَ لَهُ حَلاَلٌ وَالطِّيبُ وَالثِّيَابُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ الْمُقَدَّمِىِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعْدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَمَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ: مُوسَى بْنُ طَارِقٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِى رَوَّادٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَحْرَمَ في ثَوْبَيْنِ قِطْرِيَّيْنِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ فَلْيَلْبَسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِىُّ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِنِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ.

▲ باب: الطِّيبِ لِلإِحْرَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَت:

كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم لإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُـفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـــفَ الأَصْـــبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْـــرِىُّ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّـبَّاحِ الزَّعْفَرَانِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِـمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها وَبَسَـطَتْ يَدَيْهَا وَقَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِيَدَىَّ هَاتَيْنِ لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم بِيَدَىَّ هَاتَيْنِ لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. زَادَ الْحُمَيْدِىُّ في رِوَايَتِهِ فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمِعْتَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ قَالَ: نَعَمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَكِّى عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِى يَقُولُ

سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِحُرْمِهِ وَلِحِلِّهِ فَقُلْت لَهَا: بِأَيِّ الطِّيبِ فَقَالَتْ: بِأَطْيَبِ الطِّيبِ. قَالَ عُثْمَانُ: مَا رَوَى هِشَامٌ هَذَا الْحَدِيثَ إِلاَّ عَنِّى أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ وُهَيْبٍ عَنْ هِشَـــامٍ عَنْ أَخِيهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْخُرَاسَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمَ يُخْبِرَانِ عَنْ عَائِشَـــةَ رضـــي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِذَرِيرَةٍ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ لِلْحِلِّ وَالإِحْرَامِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّـحِيحِ فَقَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ يُقَالُ هُوَ ابْنُ يَحْيَى الذُّهْلِىُّ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: الْحُسَـيْنُ بْنُ مُحَمَّـدٍ الرُّوذْبَـارِىُّ الْفَقِيـهُ حَـدَّثَنَـا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّـدُ بْنُ أَحْمَـدَ بْنِ مَحْمُوَيْـهِ الْعَسْكَرِىُّ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْـوَدِ عَنْ عَائِشَـــةَ رضـــي الله عنها قَالَتْ: كَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ آدَمَ وَغَيْرِهِ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ بِشْـــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الضَّـحَّاكُ يَعْنِى ابْنَ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْفِرْيَابِىِّ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى وَمُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الصِّبْغِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الْمِسْكِ في مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ وَعَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ يَعْنِى أَبَا عَامِرٍ الْعَقَدِىَّ عَنْ سُفْيَانَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ

رضــي الله عنها قَالَتْ: كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رَسُـولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ ثَلاَثٍ مِنْ إِحْرَامِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِـرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَـأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ ثُمَّ يُصْـبِحُ مُحْرِمًا قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنْ أُصْــبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَــخُ طِيبًا لأَنَّ أَطَّلِىَ بِزَعْفَرَانٍ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ. فَقَالَتْ عَائِشَـةُ رضــي الله عنها: أَنَا طَيَّبْت رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم عِنْدَ إِحْرَامِهِ ثُمَّ طَافَ في نِسَائِهِ ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَأَبِى كَامِلٍ.

وَحَدِيثُ مَسْرُوقٍ وَالأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها يَدُلُّ عَلَى بَقَاءِ أَثَرِهِ بَعْدَ اغْتِسَالِهِ وَإِحْرَامِهِ حَتَّى كَانَ يُرَى وَبِيصُهُ في مَفَارِقِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْــــرِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَــــالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى الْغَمْرِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم بِالْغَالِيَةِ الْجَيِّدَةِ عِنْدَ إِحْرَامِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ: أَنَّهُ سَـمِعَ عَائِشَــةَ بِنْتَ سَـعْدٍ تَقُولُ: طَيَّبْتُ أَبِى عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِالْمِسْكِ وَالذَّرِيرَةِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَـالِمٍ

الْقَدَّاحُ عَنِ الْحَسَـنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مُحْرِمًا وَإِنَّ عَلَى رَأْسِـــهِ لَمِثْلَ الرُّبِّ مِنَ الْغَالِيَةِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هُشَـــيْمٌ أَخْبَرَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الطِّيبِ عِنْدَ الإِحْرَامِ فَقَالَ: أَمَّا أَنَا فَأُسَغْسِغُهُ فِي رَأْسِى ثُمَّ أُحِبُّ بَقَاءَهُ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ أَبُو زَيْدٍ وَالأَصْـمَعِيُّ السَّـغْسَـغَةُ: هِىَ التَّرْوِيَةُ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـــنِ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَـنْجِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَجَدَ رِيحَ طِيبٍ وَهُوَ بِالشَّـــجَرَةِ فَقَالَ: مِمَّنْ رِيحُ هَذَا الطِّيبِ؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِى سُـــفْيَانَ: مِنِّى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عُمَرُ: مِنْكَ لَعَمْرِى. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أُمُّ حَبِيبَةَ طَيَّبَتْنِى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ عُمَرُ رضـــي الله عنه: عَزَمْتُ عَلَيْكَ لَتَرْجِعَنَّ فَلَتَغْسِلَنَّهُ. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: الدَّيْرَعَاقُولِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُـــعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه: أَنَّهُ وَجَدَ مِنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِى سُـفْيَانَ رِيحَ طِيبٍ وَهُوَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ وَهُمْ حُجَّاجٌ فَقَالَ عُمَرُ رضـــي الله عنه: مِمَّنْ رِيحُ هَذَا الطِّيبِ؟ قَالَ: شَـــىْءٌ طَيَّبَتْنِى أُمُّ حَبِيبَةَ. فَقَالَ عُمَرُ رضـــي الله عنه:

لَعَمْرِى أُقْسِـمُ بِاللَّهِ لَتَرْجِعَنَّ إِلَيْهَا حَتَّى تَغْسِـلَهُ فَوَاللَّهِ لأَنْ أَجِدَ مِنَ الْمُحْرِمِ رِيحَ الْقَطِرَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَجِدَ مِنْهُ رِيحَ الطِّيبِ.

قَالَ الشَّـيْخُ: وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْهُ حَدِيثُ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها وَلَوْ بَلَغَهُ لَرَجَعَ عَنْهُ وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ ذَلِكَ كَيْلاَ يَغْتَرَّ بِهِ الْجَاهِلُ فَيَتَوَهَّمَ أَنَّ ابْتِدَاءَ الطِّيبِ يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ كَمَا قَالَ لِطَلْحَةَ في الثَّوْبِ الْمُمَشَّقِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنِ التَّزَعْفُرِ لِلرَّجُلِ وَإِنْ لَمْ يُرِدْ إِحْرَامًا

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَـــدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُسَـدَّدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ الَّذِى يُعْرَفُ بِابْنِ عُلَيَّةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُـهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضـي الله عنه: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَـيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ إِسْـمَاعِيلَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى وَأَبُو صَـادِقِ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ الْعَطَّارُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِىُّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ جَدَّيْهِ زَيْدٍ وَزِيَادٍ عَنْ أَبِى مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم

يَقُولُ: لاَ تُقْبَلُ صَــلاَةُ رَجُلٍ في جِلْدِهِ مِنَ الْخَلُوقِ شَــىْءٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَــةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَــى بْنُ إِسْــمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ الْخُرَاسَــانِىُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِى لَيْلاً وَقَدْ تَشَقَّقَتْ يَدَاىَ فَخَلَّقُونِى بِزَعْفَرَانٍ فَغَدَوْتُ عَلَى النبي صلى الله عليه وسلم فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَىَّ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِى وَقَالَ: اذْهَبْ فَاغْسِلْ هَذَا عَنْكَ. فَذَهَبْتُ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ وَقَدْ بَقِىَ عَلَىَّ مِنْهُ رَدْعٌ فَسَــلَّمْتُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَىَّ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِى فَقَالَ: اذْهَبْ فَاغْسِلْ هَذَا عَنْكَ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَىَّ وَرَحَّبَ بِى وَقَالَ: إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَحْضُرُ جَنَازَةَ الْكَافِرِ بِخَيْرٍ وَلاَ الْمُتَضَمِّخَ بِالزَّعْفَرَانِ وَلاَ الْجُنُبَ. وَرَخَّصَ لِلْجُنُبِ إِذَا نَامَ أَوْ أَكَلَ أَوْ شَــرِبَ أَنْ يَتَوَضَّــأَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِىُّ حَدَّثَنَا نَصْــرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْن أَبِى الْخُوَارِ أَنَّهُ سَــمِعَ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ يُخْبِرُ عَنْ رَجُلٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه زَعَمَ عُمَرُ: أَنْ يَحْيَى سَمَّى ذَلِكَ الرَّجُلَ فَنَسِىَ عُمَرُ اسْــمَهُ أَنَّ عَمَّارًا قَالَ: تَخَلَّقْتُ بِهَذِهِ الْقِصَّــةِ. وَالأَوَّلُ أَثْبَتُ قَالَ قُلْتُ لِعُمَرَ: وَهُمْ حُرُمٌ قَالَ: لاَ الْقَوْمُ مُقِيمُونَ.

وَرُوِىَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مُخْتَصَرًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى الْحَسَنِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضـي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: ثَلاَثَةٌ لاَ تَقْرَبُهُمُ الْمَلاَئِكَةُ بِخَيْرٍ: جِيفَةُ الْكَافِرِ وَالْمُتَضَـمِّخُ بِالْخَلُوقِ وَالْجُنُبُ أَنْ يَبْدُوَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ فَلْيَتَوَضَّـأْ وُضُـوءَهُ لِلصَّلاَةِ.

▲ باب: مَنْ أَهَلَّ مُلَبِّدًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النبي صـلى الله عليه وسـلم يُهِلُّ مُلَبِّدًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَصْبَغَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لَبَّدَ رَأْسَهُ بِالْغُسْلِ.

▲ باب: الصَّلاَةِ عِنْدَ الإِحْرَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ ادَّهَنَ بِدُهْنٍ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ثُمَّ يَأْتِى مَسْـجِدَ ذِى الْحُلَيْفَةِ فَيُصَـلِّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَرْكَبُ فَإِذَا

اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَلَ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ.

▲ باب: مَنْ قَالَ يُهِلُّ خَلْفَ الصَّلاَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بَرْهَانَ وَأَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ قَالُوا أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ الْمُلاَئِىُّ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهَلَّ في دُبُرِ الصَّلاَةِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَرِىُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ عَجِبْتُ لاِخْتِلاَفِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى إِهْلاَلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَوْجَبَ فَقَالَ: إِنِّى لأَعْلَمُ النَّاسِ بِذَلِكَ إِنَّهَا إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَجَّةً وَاحِدَةً فَمِنْ هُنَاكَ اخْتَلَفُوا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَاجًّا فَلَمَّا صَلَّى في مَسْجِدِهِ بِذِى الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْهِ أَوْجَبَهُ في مَجْلِسِهِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ حِينَ فَرَغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ فَسَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَحَفِظْتُهُ عَنْهُ ثُمَّ رَكِبَ فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ أَهَلَّ وَأَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَأْتُونَ أَرْسَالاً فَسَمِعُوهُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ يُهِلُّ فَقَالُوا: إِنَّمَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ

اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا عَلاَ عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ وَأَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَقَالُوا: إِنَّمَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ عَلاَ شَرَفَ الْبَيْدَاءِ وَايْمُ اللَّهِ لَقَدْ أَوْجَبَ فِي مُصَلاَّهُ وَأَهَلَّ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ وَأَهَلَّ حِينَ عَلاَ شَرَفِ الْبَيْدَاءِ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَمَنْ أَخَذَ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهَلَّ فِي مُصَلاَّهُ إِذَا فَرَغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ. {ج} خُصَيْفٌ الْجَزَرِيُّ غَيْرُ قَوِيٍّ. وَقَدْ رَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلاَّ أَنَّهُ لاَ تَنْفَعُ مَتَابَعَةُ الْوَاقِدِيّ وَالأَحَادِيثُ الَّتِى وَرَدَتْ فِي ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ أَسَانِيدُهَا قَوِيَّةٌ ثَابِتَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مَنْ قَالَ يُهِلُّ إِذَا انْبَعَثَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا قَالَ: مَا هُنَّ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لاَ تَمَسُّ مِنَ الأَرْكَانِ إِلاَّ الْيَمَانِيَيْنِ وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلاَلَ وَلَمْ تُهِلَّ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الأَرْكَانُ فَإِنِّى لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمَسُّ إِلاَّ الْيَمَانِيَيْنِ وَأَمَّا النِّعَالُ السِّبْتِيَّةَ فَإِنِّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِى لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ

أَلْبَسَهَا وَأَمَّا الصُّفْرَةُ فَإِنِّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصْبُغُ بِهَا فَأَنَا أُحِبُّ أَن أَصْبُغَ بِهَا وَأَمَّا الإِهْلاَلُ فَإِنِّى لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى دَاوُدَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانُ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ في الْغَرْزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ أَهَلَّ مِنْ مَسْجِدِ ذِى الْحُلَيْفَةِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهَلَّ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَارُونَ الْحَمَّالِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرْجَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ

شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِذِى الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ يُهِلُّ حِينَ تَسْتَوِى بِهِ قَائِمَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: بَيْدَاؤُكُمْ الَّتِى تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهَا مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلاَّ مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ يَعْنِى مَسْجِدَ ذِى الْحُلَيْفَةِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قِيلَ لَهُ الإِحْرَامُ مِنَ الْبَيْدَاءِ قَالَ: الْبَيْدَاءُ الَّتِى يَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَاللَّهِ مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلاَّ مِنْ عِنْدِ الشَّجَرَةِ حِينَ قَامَ بِهِ بَعِيرُهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ

بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِى حَسَّـــانَ حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِىُّ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ إِهْلاَلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَـــى عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْـــلِمٍ وَحَدِيثُ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ في إِهْلاَلِهِمْ مِنَ الْبَطْحَاءِ قَدْ مَضَـــى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى طَّاهِرِ الدَّقَّاقُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَرقِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا مَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَـلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَصَـلَّى الْعَصْـرَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ فِيهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ وَاسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ أَهَلَّ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَـى بْنِ الْفَضْـلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبِى سَـمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْـحَاقَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ عَائِشَـةَ بِنْتِ سَعْدِ بْن أَبِى وَقَّاصٍ قَالَتْ قَالَ سَعْدٌ رضي الله عنه: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِذَا أَخَذَ طَرِيقَ الْفُرْعِ أَهَلَّ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ وَإِذَا أَخَذَ طَرِيقَ الأُخْرَى أَهَلَّ إِذَا عَلاَ عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: طَرِيقُ أُحُدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ قَالَ قَالَ أَبُو نَصْـرٍ يَعْنِى عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ عَطَاءٍ سُـئِلَ سَـعِيدٌ يَعْنِى ابْنَ أَبِى عَرُوبَةَ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ

يُحْرِمَ في مُصَـلاَّهُ أَوْ إِذَا اسْـتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ فَأَخْبَرَنَا عَنْ مَطَرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى حَسَّـانَ الأَعْرَجِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم أَحْرَمَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ إِذَا اسْـــتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ الْبَيْدَاءَ أَحْرَمَ عِنْدَ الظُّهْرِ وَأَهَلَّ بِحَجٍّ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَهِشَامِ بْنِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ وَقَالَ في الْحَدِيثِ: رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَلَمَّا اسْـــتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَفِى رِوَايَةِ هِشَامٍ أَحْرَمَ.

باب: اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ عِنْدَ الإِهْلاَلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّــمَدِ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرُحِلَتْ ثُمَّ صَـلَّى الْغَدَاةَ ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى إِذَا اسْـتَوَتْ بِهِ اسْـتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَأَهَلَّ قَالَ ثُمَّ يُلَبِّى حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْحَرَمَ أَمْسَــكَ حَتَّى إِذَا أَتَى ذَا طُوًى بَاتَ بِهِ قَالَ فَيُصَــلِّى بِهِ الْغَدَاةَ ثُمَّ يَغْتَسِــلُ فَزَعَمَ أَنَّ النبي صــلى الله عليه وســلم فَعَلَ ذَلِكَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ الأَكْبَرِ.

باب: النِّيَّةِ في الإِحْرَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَــامَةَ التَّمِيمِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَـعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَـمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ يَقُولُ إِنَّهُ سَـمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه يَقُولُ سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لاِمْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ

إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ وَغَيْرِهِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِىِّ.

▲ باب: مَنْ قَالَ لاَ يُسَمِّى في إِهْلاَلِهِ حَجًّا وَلاَ عُمْرَةً وَأَنَّ النِّيَّةَ تَكْفِى مِنْهُمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاَ نَذْكُرُ حَجًّا وَلاَ عُمْرَةً وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ مُسْهِرٍ وَقَالَ في الْحَدِيثِ: يُلَبِّى لاَ يَذْكُرُ حَجًّا وَلاَ عُمْرَةً وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الأَعْمَشِ كَمَا مَضَى.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ في قِصَّةِ حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ فَأَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِى يُهِلُّونَ بِهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْهُ وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَلْبِيَتَهُ قَالَ جَابِرٌ لَسْنَا نَنْوِى إِلاَّ الْحَجَّ لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ

أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رُقَيْشٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا سَمَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى تَلْبِيَتِهِ حَجًّا قَطُّ وَلاَ عُمْرَةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَـــمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ فَضَرَبَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ: أَتُعْلِمُ اللَّهَ مَا فِي نَفْسِكَ.

▲ باب: مَنْ قَالَ يُسَمِّى الْحَجَّ أَوِ الْعُمْرَةَ أَوْ هُمَا عِنْدَ الإِهْلاَلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّـــرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَـــدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ عَنْ أَبِى نَضْـرَةَ عَنْ جَابِرٍ وَأَبِى سَـعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالاَ: قَدِمْنَا مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ الشَّـاعِرِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ حَدَّثَنَا مُسَـــدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم وَنَحْنُ نَقُولُ: لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُسَـدَّدٍ وروَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَبَّيْنَا بِالْحَجِّ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ يَزِيدَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَالْعَصْـرَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ. قَالَ أَنَسٌ: وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهَلَّ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ فَقَالَ: لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجَّةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يُلَبِّى بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا. قَالَ حُمَيْدٌ قَالَ بَكْرٌ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: لَبَّى بِالْحَجِّ وَحْدَهُ فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَنَسٌ: مَا تَعُدُّونَنَا إِلاَّ صِبْيَانًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ حُمَيْدٍ.

▲ باب: مَنْ لَبَّى لاَ يُرِيدُ إِحْرَامًا لَمْ يُصِرْ مُحْرِمًا

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهِ: رُوِىَ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ لَقِىَ رُكْبَانا بِالسَّالِحِينَ مُحْرِمِينَ فَلَبَّوْا وَلَبَّى ابْنُ مَسْعُودٍ وَهُوَ دَاخِلٌ الْكُوفَةَ. وَقَدْ مَضَى عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ عَنْ عَبَّادٍ يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه لَمَّا دَخَلَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ قَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ.

▲ باب: مَنْ أَحْرَمَ بِنُسُكٍ فَأَرَادَ أَنْ يَفْسَخَهُ لَمْ يَنْفَسِخْ وَلَمْ يَنْصَرِفْ إِلَى غَيْرِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِى مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ بِلاَلِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسْخُ الْحَجِّ لَنَا خَاصَّةً أَوْ لِمَنْ أَتَى قَالَ: بَلْ هِيَ لَنَا خَاصَّةً. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُرَقِّعُ الأُسَيِّدِىُّ وَكَانَ رَجُلاً مَرْضِيًّا أَنَّ أَبَا ذَرٍّ رضي

الله عنه صَاحِبَ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: كَانَتْ رُخْصَةً لَنَا لَيْسَتْ لأَحَدٍ بَعْدَنَا يَعْنِى فَسْخَ الْحَجِّ بِالْعُمْرَةِ. قَالَ يَحْيَى وَحَقَّقَ ذَلِكَ عِنْدَنَا: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهمْ لَمْ يَنْقُضُوا الْحَجَّ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُرَخِّصُوا فِيهِ لأَحَدٍ وَكَانُوا هُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَبِمَا فَعَلَ في حَجِّهِ ذَلِكَ مِمَّنْ شَهِدَ بَعْضَهُ.

▲ باب: مَنْ أَهَلَّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ فُلاَنٌ انْعَقَدَ إِحْرَامُهُ بِمَا انْعَقَدَ بِهِ إِحْرَامُ فُلاَنٍ

اسْتِدَلاَلاً بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَلْدِىُّ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ أَخْبَرَنِى قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىَّ قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْحَجِّ خَالِصًا قَالَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ قَالَ: فَقَدِمَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه مِنْ سِعَايَتِهِ فَقَالَ لَهُ النبي صلى الله عليه وسلم: (بِمَا أَهْلَلْتَ يَا عَلِىُّ. قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَأَهْدِ وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَكِّيٍّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَحَدِيثُ أَبِى مُوسَى قَدْ مَضَى في ذَلِكَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدُ بْنُ وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِىُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِى قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِىَّ رضي الله عنه يَقُولُ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُنِيخٌ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ لِى: بِمَا أَهْلَلْتَ. قَالَ قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِإِهْلاَلٍ

كَإِهْلاَلِ النبي صــلى الله عليه وســلم قَالَ: أَحْسَــنْتَ. فَأَمَرَنِى فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ.

باب: رَفْعِ الصَوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَــامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ خَلاَّدَ بْنَ السَّائِبِ الأَنْصَارِىَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَتَانِى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّــلاَمُ فَأَمَرَنِى أَنْ آمُرَ أَصْــحَابِى أَنْ يَرْفَعُوا أَصْــوَاتَهُمْ بِالإِهْلاَلِ أَوْ بِالتَّلْبِيَةِ أَوْ أَحَدِهِمَا. عَبْدُ الْمَلِكِ هَذَا هُوَ ابْنُ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عَنْ عَنْ وَقَالَ: وَأَمَرَنِى أَنْ آمُرَ أَصْــحَابِى أَوْ مَنْ مَعِى أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ أَوْ بِالإِهْلاَلِ. يُرِيدُ أَحَدَهُمَا. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَــيْبَانَ الرَّمْلِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْــرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ حَيَّانَ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ خَلاَّدِ بْنِ السَّــائِبِ بْنِ خَلاَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَالَ: أَتَانِى جِبْرِيلُ فَأَمَرَنِى أَن آمُرَ أَصْحَابِى أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالإِهْلاَلِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِىُّ وَغَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ. وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ فَذَكَرَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا خَلاَّدٍ في إِسْنَادِهِ وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ مَالِكٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ خَلاَّدِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَذَلِكَ قَالَهُ الْبُخَارِىُّ وَغَيْرُهُ. وَرَوَاهُ الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ وَرَوَاهُ الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ عَنْ خَلاَّدِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِىِّ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ فَإِنَّهَا شِعَارُ الْحَجِّ. حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِىِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِىُّ عَنِ ابْنِ أَبِى لَبِيدٍ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ فَذَكَرَهُ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى لَبِيدٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَتَانِى جِبْرِيلُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فَذَكَرَهُ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ وَكِيعٌ عَنِ الثَّوْرِىِّ. وَرَوَاهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَرَوَاهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى لَبِيدٍ وَغَيْرِهِ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى لَبِيدٍ أَخْبَرَاهُ عَنِ

الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْد اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (أَمَرَنِى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ بِرَفْعِ الصَّـوْتِ بِالإِهْلاَلِ فَإِنَّهُ مِنْ شَــــعَائِرِ الْحَجِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْد اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْد اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُـفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِىُّ وَأَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا هُشَــــيْمٌ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِى الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِوَادِى الأَزْرَقِ قَالَ: أَىُّ وَادٍ هَذَا؟. فَقَالُوا: وَادِى الأَزْرَقِ قَالَ: كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّـلاَمُ هَابِطًا مِنَ الثَّنِيَّةِ لَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالتَّلْبِيَةِ. ثُمَّ أَتَى عَلَى ثَنِيَّةِ هَرْشَى قَالَ: أَىُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ؟. قَالُوا: ثَنِيَّةُ هَرْشَى قَالَ: كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٍ عَلَيْهِ جُبَّةُ صُـــوفٍ خِطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ وَهُوَ يُلَبِّى. قَالَ هُشَــيْمٌ: يَعْنِى لِيفً. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَسُرَيْجِ بْنِ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْـلِ الشَّـعْرَانِىُّ حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّــــحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضـي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم سُئِلَ أَىُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ: الْعَجُّ وَالثَّجُّ. كَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ ابْنِ أَبِى فُدَيْكٍ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ وَقَدْ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ

بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الأَزْدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: ضِـرَارُ بْنُ صُـرَدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ عَنِ الضَّـحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّـدِّيقِ رضـي الله عنه قَالَ: سُـئِلَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَىُّ الْحَجِّ أَفْضَـلُ قَالَ: الْعَجُّ وَالثَّجُّ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو السَّـوَّاقُ الْبَلْخِىُّ عَنِ ابْنِ أَبِى فُدَيْكٍ قَالَ أَبُو عِيسَـى: سَـأَلْتُ عَنْهُ الْبُخَارِىَّ فَقَالَ: هُوَ عِنْدِى مُرْسَـلٌ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ لَمْ يَسْـمَعْ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ قُلْتُ: فَمَنْ ذَكَرَ فِيهِ سَـعِيدًا قَالَ هُوَ خَطَأٌ لَيْسَ فِيهِ عَنْ سَـعِيدٍ قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ضِـرَارَ بْنَ صُـرَدٍ وَغَيْرَهُ رَوَوْا عَنِ ابْنِ أَبِى فُدَيْكٍ هَذَا الْحَدِيثَ وَقَالُوا عَنْ سَـعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَيْسَ بِشَىْءٍ. قَالَ الشَّيْخُ: وَكَذَا قَالَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِيمَا بَلَغَنَا عَنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّـوسِـىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَـمُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَـعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى أَبُو حَرِيزٍ: سَـهْلٌ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِى الْغَيْثِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَمَا بَلَغْنَا الرَّوْحَاءَ حَتَّى سَـمِعْتُ عَامَّةَ النَّاسِ قَدْ بَحَّتْ أَصْـوَاتُهُمْ مِنَ التَّلْبِيَةِ. {ج} أَبُو حَرِيزٍ هَذَا ضَعِيفٌ.

وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ وَهُوَ ضَعِيفٌ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

▲ باب: التَّلْبِيَةِ في كُلِّ حَالٍ وَمَا يُسْتَحَبُّ مِنْ لِزُومِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الأَنْصَارِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِى عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْ مُلَبٍّ يُلَبِّى إِلاَّ لَبَّى مَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ مِنْ شَجَرٍ وَحَجَرٍ حَتَّى تَنْقَطِعَ الأَرْضُ مِنْ هُنَا وَهُنَا. يَعْنِى عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْهَمَذَانِىُّ بِهَمَذَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ حَدَّثَنِى سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا أَضْحَى مُؤْمِنٌ يُلَبِّى حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ إِلاَّ غَابَتْ بِذُنُوبِهِ حَتَّى يَعُودَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قُلْتُ لِلثَّوْرِيِّ: مِنْ أَيْنَ لَكَ عَاصِمٌ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا الْكُوفَةَ زَمَانَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَحَدَّثَنَا. قَالَ وَحَدَّثَنِى عَاصِمُ بْنُ قَالَ وَحَدَّثَنِى عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم.

وَقَدْ قِيلَ في هَذَا وَقَدْ قِيلَ في هَذَا عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ أَضْحَى يَوْمًا مُلَبِّيًا حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ غَرَبَتْ بِذُنُوبِهِ فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ:

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: مُحَمَّدُ بْنُ سَــعِيدِ بْنِ غَالِبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيَّاطُ حَدَّثَنَا عَاصِـمُ بْنُ عُمَرَ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــنِ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَــعِيدُ بْنُ سَــالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُلَبِّى رَاكِبًا وَنَازِلاً وَمُضْطَجِعًا.

▲ باب: مَنِ اسْــتَحَبَّ تَرْكَ التَّلْبِيَةِ في طَوَافِ الْقُدُومِ وَعَلَى الصَّــفَا وَالْمَرْوَةِ وَمَنْ رَآهَا وَاسِعَةً

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لاَ يُلَبِّى وَهُوَ يَطُوفُ حَوْلَ الْبَيْتِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَأَمَّا الصَّفَا وَالْمَرْوَةُ فَقَدْ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِى رُوِىَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى الْوُقُوفِ عَلَيْهِمَا دُعَاءٌ وَتَكْبِيرٌ وَفِى السَّــعْىِ بَيْنَهُمَا دُعَاءٌ فَأَسْــتَحِبُّ أَنْ أَفْعَلَ مِنْ هَذَا مَا فَعَلَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ التَّلْبِيَةُ بَيْنَهُمَا مَكْرُوهَةً. قَالَ الشَّــيْخُ: وَهَذَا بَيِّنٌ في حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ في صِفَةِ حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــرٍ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ مَسْــرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْــعُودٍ: أَنَّهُ قَامَ عَلَى الشِّــقِ الَّذِى عَلَى الصَّفَا فَلَبَّى فَقُلْتُ: إِنِّى نُهِيتُ عَنِ التَّلْبِيَةِ فَقَالَ: وَلَكِنِّى آمُرُكَ بِهَا كَانَتِ التَّلْبِيَةُ اسْتِجَابَةً اسْتَجَابَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

▲ باب: كَيْفَ التَّلْبِيَةُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُمْ ح وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَزِيدُ فِيهَا لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ سَجَّادَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّىُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَنَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً عِنْدَ مَسْجِدِ ذِى الْحُلَيْفَةِ أَهَلَّ فَقَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لاَ

شَـرِيكَ لَكَ. قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: هَذِهِ تَلْبِيةُ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم . قَالَ نَافِعٌ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَزِيدُ مَعَ هَذَا لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَكِّيِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـنِ قَالاَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ قَالَ سَـالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَنِى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يُهِلُّ مُلَبِّدًا يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَـرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. لاَ يَزِيدُ عَلَى هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَرْكَعُ بِذِى الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ إِذَا اسْـتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً عِنْدَ مَسْـجِدِ ذِى الْحُلَيْفَةِ أَهَلَّ بِهَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه يُهِلُّ بِإِهْلاَلِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ وَيَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ في يَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُـفْيَانَ ح وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو عَرُوبَـةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ

عَنْ أَبِى عَطِيَّةَ عَنْ عَائِشَـــةَ رضـــي الله عنها قَالَتْ: إِنِّى لأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يُلَبِّى: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَـرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْفِرْيَابِيِّ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ شُـــعْبَةُ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ شُـــعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى عَطِيَّةَ الْوَادِعِيِّ قَالَ سَـمِعْتُ عَائِشَـةَ رضـي الله عنه تَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّى لأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَتْ تَلْبِيَةُ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم ثُمَّ سَـمِعْتُهَا تُلَبِّى: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَـــرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يُحْيِى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ فِي بَنِى سَلِمَةَ فَسَـأَلْنَاهُ عَنْ حَجَّةِ النبي صـلى الله عليه وسـلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى اسْتَوَتْ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَـــرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. قَالَ: وَالنَّاسُ يَزِيدُونَ ذَا الْمَعَارِجِ وَنَحْوَهُ مِنَ الْكَلاَمِ وَالنبي صـلى الله عليه وسـلم يَسْـمَعُ فَلاَ يَقُولُ لَهُمْ شَـيْئًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو نَصْـرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَـهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى حَدَّثَنَا قَيْسُ

بْنُ أُنَيْفٍ الْبُخَارِىُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَـــيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه في قِصَّةِ حَجِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: وَلَبَّى النَّاسُ لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ وَلَبَّيْكَ ذَا الْفَوَاضِـــــلِ فَلَمْ يَعِبْ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ شَيْئًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْفَضْلِ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ. وَأَخْبَرَنَا بِهِ في فَوَائِدِ أَبِى الْعَبَّاسِ فَقَالَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مِنْ تَلْبِيَةِ رَسُــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ لَبَّيْكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ: يُوسُـــفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُـــفَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا نَصْـــرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَـــمِىُّ حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَـــنِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم خَطَبَ بِعَرَفَاتٍ فَلَمَّا قَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ قَالَ إِنَّمَا الْخَيْرُ خَيْرُ الآخِرَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَـــعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى حُمَيْدٌ الأَعْرَجُ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النبي صـــلى الله عليه وســـلم يُظْهِرُ مِنَ التَّلْبِيَةِ لَبَّيْكَ

اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ. فَذَكَرَ التَّلْبِيَةَ قَالَ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّاسُ يَصْـــرِفُونَ عَنْهُ كَأَنَّهُ أَعْجَبَهُ مَا هُوَ فِيهِ فَزَادَ فِيهَا لَبَّيْكَ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الآخِرَةِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَحَسِبْتُ أَنَّ ذَلِكَ يَوْمَ عَرَفَةَ.

▲ باب: مَنِ اسْتَحَبَّ الاِقْتِصَارَ عَلَى تَلْبِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِىُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الأَزْهَرِ الْمِهْرَجَانِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ حَدَّثَنَا الْمُعَافَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ أَوِ ابْنِ أَبِى سَلَمَةَ: أَنَّ سَعْدًا أَبْصَرَ بَعْضَ بَنِى أَخِيهِ وَهُوَ يُلَبِّى بِذِى الْمَعَارِجِ. قَالَ سَعْدٌ: إِنَّهُ لَذُو الْمَعَارِجِ وَمَا هَكَذَا كُنَّا نُلَبِّى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ الْقَاسِمِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى سَلَمَةَ.

▲ باب: مَا كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ في التَّلْبِيَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِىُّ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ أَبِى زُمَيْلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. فَيَقُولُ النبي صلى الله عليه وسلم: (قَدْ قَدْ. فَيَقُولُونَ: إِلاَّ شَرِيكَ هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ. وَيَقُولُونَ: غُفْرَانَكَ غُفْرَانَكَ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ فِيهِمْ أَمَانَانِ نَبِىُّ اللَّهِ (وَالاِسْتِغْفَارُ قَالَ فَذَهَبَ نَبِىُّ اللَّهِ (وَبَقِىَ الاِسْتِغْفَارُ (وَمَا لَهُمْ أَلاَّ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ

وَهُمْ يَصِــدُّونَ عَنِ الْمَسْــجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ)
قَالَ: فَهَذَا عَذَابُ الآخِرَةِ وَذَلِكَ عَذَابُ الدُّنْيَا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ النَّضْـرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ مُخْتَصَـرًا دُونَ قَوْلِهِمْ غُفْرَانَكَ إِلَى آخِرِهِ.

▲ باب: مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْقَوْلِ في أَثَرِ التَّلْبِيَةِ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــــفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ حَدَّثَنِى يَعْقُوبُ بْنُ كَاسِبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّـيْخُ الأَصْـبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ رُسْــتَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ كَاسِــبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَمَوِىُّ أَنَّهُ سَـمِعَ صَـالِحَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ تَلْبِيَتِهِ سَأَلَ اللَّهَ رِضْوَانَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَاسْـتَعَاذَ بِرَحْمَتِهِ مِنَ النَّارِ قَالَ صَـالِحٌ وَسَـمِعْتُ الْقَاسِـمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ كَانَ يُؤْمَرُ إِذَا فَرَغَ مِنْ تَلْبِيَتِهِ أَنْ يُصَــلِّيَ عَلَى النبي صــلى الله عليه وسلم.

لَفْظُ حَدِيثِ الأَصْبَهَانِيِّ وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عَبْدَانَ الْحِكَايَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

▲ باب: الْمَرْأَةِ لاَ تَرْفَعُ صَوْتَهَا بِالتَّلْبِيَةِ

اسْتِدَلاَلاً بِمَا مَضَـى مِنْ قَوْلِ النبي صلى الله عليه وسلم: (التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لاَ تَصْعَدُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلاَ تَرْفَعُ صَوْتَهَا بِالتَّلْبِيَةِ مَوْقُوفٌ.

▲ باب: الْمَرْأَةِ لاَ تَتَنَقَّبُ في إِحْرَامِهَا وَلاَ تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ لِلْمُحْرِمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ وَلاَ الْعَمَائِمَ وَلاَ الْبَرَانِسَ وَلاَ الْخِفَافَ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَ لَهُ نَعْلاَنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلاَ تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلاَ الْوَرْسُ وَلاَ تَنْتَقِبُ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ وَلاَ تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ وَتَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ وَابْنُ إِسْحَاقَ يَعْنِى عَنْ نَافِعٍ في النِّقَابِ وَالْقُفَّازَيْنِ. أَمَّا حَدِيثُ مُوسَى بْنُ أَمَّا حَدِيثُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ هُوَ ابْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً قَامَ فَنَادَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَاذَا تَأْمُرُنَا نَلْبَسُهُ مِنَ الثِّيَابِ في الإِحْرَامِ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوٍ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ زَادَ قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَأْمُرُ الْمَرْأَةَ بِزَرِّ الْجِلْبَابِ إِلَى جَبْهَتَهَا. وَرَوَاهُ أَيْضًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَجَمَاعَةٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ تَنْتَقِّبَ الْمَرْأَةُ وَتَلْبَسَ الْقُفَّازَيْنِ وَهِىَ مُحْرِمَةٌ. وَأَمَّا حَدِيثُ جُوَيْرِيَةَ بْنِ وَأَمَّا حَدِيثُ جُوَيْرِيَةَ بْنِ أَسْمَاءَ فَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ الْخُزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنِى جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَنَادَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوٍ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَتَنَقَّبُ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ وَلاَ تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ. وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ وَأَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ف.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِى ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَنْهَى النِّسَاءَ فِي إِحْرَامِهِنَّ عَنِ الْقُفَّازَيْنِ وَالنِّقَابِ وَمَا مَسَّ الْوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ وَلْتَلْبَسْ بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَحَبَّتْ مِنْ أَنْوَاعِ الثِّيَابِ مُعَصْفَرٍ

أَوْ خَزٍّ أَوْ حُلِيٍّ أَوْ سَرَاوِيلَ أَوْ قَمِيصٍ أَوْ خُفٍّ. وَرَوَاهُ أَيْضًا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَدِينِىُّ عَنْ نَافِعٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَدِينِىُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْمُحْرِمَةُ لاَ تَنْتَقِبُ وَلاَ تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَأَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ: الْمُحْرِمَةُ لاَ تَنْتَقِبُ وَلاَ تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ. قَالَ الشَّيْخُ: وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: وَلاَ وَرْسٌ ثُمَّ قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: لاَ تَتَنَقَّبُ الْمُحْرِمَةُ وَلاَ تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ لاَ تَنْتَقِبُ الْمَرْأَةُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ وَقَدْ أُدْرِجَ في الْحَدِيثِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِحْرَامُ الْمَرْأَةِ في وَجْهِهَا وَإِحْرَامُ الرَّجُلِ في رَأْسِهِ. هَكَذَا رَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِىُّ وَغَيْرُهُ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ وَقَدْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُؤَمَّلِ بْنِ حَسْنِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِىُّ أَبُو الْجَمَلِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو الْجَمَلِ ثِقَةٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: (لَيْسَ عَلَى الْمَرْأَةِ حُرْمٌ إِلاَّ في وَجْهِهَا. قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ لاَ أَعْلَمُهُ يَرْفَعُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ غَيْرُ أَبِى الْجَمَلِ هَذَا. {ج} قَالَ الشَّـــيْخُ: وَأَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو الْجَمَلِ ضَـــعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ قَدْ ضَـــعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مَجْهُولٍ عَنْ عُبَيْـدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًـا وَالْمَحْفُوظُ مَوْقُوفٌ. وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْـدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتِ: الْمُحْرِمَةُ تَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ مَا شَـاءَتْ إِلاَّ ثَوْبًا مَسَّـهُ وَرْسٌ أَوْ زَعْفَرَانٌ وَلاَ تَتَبَرْقَعُ وَلاَ تَلَثَّمُ وَتَسْدُلُ الثَّوْبَ عَلَى وَجْهِهَا إِنْ شَاءَتْ.

▲ باب: الْمُحْرِمَةِ تَلْبَسُ الثَّوْبَ مِنْ عُلْوٍ فَيَسْتُرُ وَجْهَهَا وَتَجَافَى عَنْهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا هُشَـــيْمٌ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى زِيَادٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَـــةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: كَانَ الرُّكْبَانُ يَمُرُّونَ بِنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم وَنَحْنُ مُحْرِمَاتٌ فَإِذَا جَازُوا بِنَا سَـــدَلَتْ إِحْدَانَا جِلْبَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا عَلَى وَجْهِهَا فَإِذَا جَاوَزُونَا كَشَفْنَاهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَعَلِىُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ وَخَالَفَهُمُ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيمَا رُوِىَ عَنْهُ عَنْ يَزِيدَ فَقَالَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ.

▲ باب: الْمَرْأَةِ تَخْتَضِبُ قَبْلَ إِحْرَامِهَا وَتَمْتَشِطُ بِالطِّيبِ

قَدْ مَضَــى في الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَــةَ رضــي الله عنها قَوْلُ النبي صلى الله عليه وسلم: (انْقُضِى رَأْسَكِ وَامْتَشِطِى وَأَهِلِّى بِالْحَجِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحُسَـيْنُ بْنُ الْجُنَيْدِ الدَّامَغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَــــامَةَ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ سُــــوَيْدٍ الثَّقَفِىُّ قَالَ حَدَّثَتْنِى عَائِشَــةُ بِنْتُ طَلْحَةَ أَنَّ عَائِشَــةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: كُنَّا نَخْرُجُ مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم إِلَى مَكَّةَ فَنُضَمِّدُ جِبَاهَنَا بِالسُّكِّ الْمُطَيَّبِ عِنْدَ الإِحْرَامِ فَإِذَا عَرِقَتْ إِحْدَانَا سَالَ عَلَى وَجْهِهَا فَيَرَاهُ النبي صلى الله عليه وسلم فَلاَ يَنْهَانَا. وَفِيمَا أَجَازَ لِي أَبُو وَفِيمَا أَجَازَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رِوَايَتُهُ عَنْهُ عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّــافِعِىِّ أَخْبَرَنَا سَـعِيدُ بْنُ سَــالِمٍ عَنْ مُوسَــــى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالا: مِنَ السُّــنَّةِ أَنْ تَمْسَــحَ الْمَرْأَةُ يَدَيْهَا عِنْدَ الإِحْرَامِ بِشَــىْءٍ مِنَ الْحِنَّاءِ وَلاَ تُحْرِمُ وَهِىَ عَفَا. قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَكَذَلِكَ أُحِبُّ لَهَا.

قَالَ الشَّــيْخُ: وَقَدْ رُوِىَ عَنْ مُوسَــى بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مِنَ السُّــــنَّةِ أَنْ تَدَّلِكَ الْمَرْأَةُ بِشَــــىْءٍ مِنَ حِنَّاءٍ عَشِــيَّةَ الإِحْرَامِ وَتُغَلِّفَ رَأْسَــهَا بِغِسْــلَةٍ لَيْسَ فِيهَا طِيبٌ وَلاَ تُحْرِمُ عُطُلاً وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَحْفُوظٍ.

▲ باب: الْمَرْأَةِ تَطُوفُ وَتَسْــعَى لَيْلاً إِذَا كَانَتْ مَشْــهُورَةً بِالْجَمَالِ وَلاَ رَمْلَ عَلَيْهَا

قَدْ رُوِّينَا عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَفَاضَ رَسُــولُ اللَّهِ صَــلى الله عليه وســلم فِى نِسَائِهِ لَيْلاً. وَرُوِىَ ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ غَيْرِ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ غَيْرِ قَوِىٍّ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْـــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَنْصُــورٍ الْوَاسِـطِىُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسلم أَذِنَ لأَصْحَابِهِ فَزَارُوا الْبَيْتَ يَوْمَ النَّحْرِ ظَهِيرَةً وَزَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ نِسَائِهِ لَيْلاً.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِإِسْنَادِهِ قَالَتْ: أَفَاضَ مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ. وَرَوَى أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَـــةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صـــلى الله عليه وســـلم أَخَّرَ الطَّوَافَ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى اللَّيْلِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَيْسَ عَلَى النِّسَـــاءِ سَـــعْىٌ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ يَعْنِى الرَّمَلَ بِالْبَيْتِ والسَّـعْىَ في بَطْنِ الْمَسِـيلِ. وَرُوِّينَاهُ عَنْ فُقَهَاءِ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

▲ جماع: أَبْوَابِ مَا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُ

▲ باب: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدُ بْنِ سَـــخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ قَالَ سَـــمِعْتُ الزُّهْرِىَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِى سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ وَلاَ الْعِمَامَةَ وَلاَ السَّـرَاوِيلَ وَلاَ الْبُرْنُسَ وَلاَ ثَوْبًا مَسَّـهُ

زَعْفَرَانٌ وَلاَ وَرْسٌ وَلاَ الْخُفَّيْنِ إِلاَّ لِمَنْ لاَ يَجِدَ نَعْلَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُمَا فَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْــــفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــــمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِى إِسْرَائِيلَ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى خَيْثَمَةَ وَعَمْرٍو عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ: لاَ تَلْبَسُــــوا الْقَمِيصَ وَلاَ الْعَمَائِمَ وَلاَ السَّـرَاوِيلاَتِ وَلاَ الْبَرَانِسَ وَلاَ الْخُفَّيْنِ إِلاَّ أَحَدٌ لاَ يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْــفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلاَ تَلْبَسُــوا مِنَ الثِّيَابِ شَــيْئًا مَسَّــهُ الزَّعْفَرَانُ وَالْوَرْسُ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُــفَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ وروَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَــمُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَـاءٍ أَخْبَرَنَـا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ نَـافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

قَالَ: قَامَ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الْبَابِ يَعْنِى بَعْضَ أَبْوَابِ مَسْــــجِدِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ فَذَكَرَهُ بِنَحْوٍ مِنْ مَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ وَفِى رِوَايَةِ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ قَامَ رَجُلٌ فَنَادَى فَقَالَ: مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو حَفْصٍ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْـعُودٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَخْطُب وَهُوَ بِذَاكَ الْمَكَانِ وَأَشَارَ نَافِعٌ إِلَى مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ: لاَ يَلْبَسُ السَّــــرَاوِيلَ وَلاَ الْقَمِيصَ وَلاَ الْعِمَامَةَ وَلاَ الْخُفَّيْنِ إِلاَّ أَحَدٌ لاَ يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَقْطَعْهُمَا فَلْيَلْبَسْــهُمَا أَسْـفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلاَ شَــىْءٌ مِنَ الثِّيَابِ مَسَّــهُ وَرْسٌ وَزَعْفَرَانٌ وَلاَ الْبُرْنُسَ. لَفْظُ حَدِيثِ الْمُقَدَّمِيِّ وَفِى رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النبي صلى الله عليه وسلم مَا لا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ: لاَ يَلْبَسُ. فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ حَمَّادٍ مُخْتَصَــرًا. وَرَوَاهُ سُــفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ وَرَوَاهُ سُــــفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَيُّوبَ فَزَادَ فِيهِ الْقَبَاءَ وَهُوَ صَــــحِيحٌ مَحْفُوظٌ مِنْ حَدِيثِ سُـفْيَانَ الثَّوْرِىِّ عَنْ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمَ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِى ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِىَّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ سُــلَيْمَانُ وَحَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَبِشْرُ بْنُ مُوسَى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا

الْفِرْيَابِىُّ كُلُّهُمْ عَنْ سُــفْيَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً قَامَ إِلَى النبي صــلى الله عليه وســلم فَقَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ: لاَ يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلاَ الْعِمَامَةَ وَلاَ الْبُرْنُسَ وَلاَ السَّـــرَاوِيلَ وَلاَ الْقَبَاءَ وَلاَ ثَوْبًا مَسَّــهُ وَرْسٌ أَوْ زَعْفَرَانٌ وَلاَ يَلْبَسُ الْخُفَّيْنِ إِلاَّ أَنْ لاَ يَجِدَ النَّعْلَيْنِ فَيَقْطَعَهُمَا أَسْـــفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِى عَنْ سُـــفْيَانَ في الْجَامِعِ وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الأَصْـــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّــيْخِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ الْجَارُودِ حَدَّثَنَا أَبُو سَــعِيدٍ الأَشَــجُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يُوسُــفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ بُهْلُولٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم عَنْ لُبْسِ الْقَمِيصِ وَالأَقْبِيَةِ وَالسَّــرَاوِيلاَتِ وَالْخُفَّيْنِ إِلاَّ أَنْ لاَ يَجِدَ نَعْلَيْنِ وَلاَ يَلْبَسُ ثَوْبًا مَسَّـــهُ زَعْفَرَانٌ أَوْ وَرْسٌ يَعْنِى الْمُحْرِمَ وَفِى رِوَايَةِ الأَشَــجِّ: نَهَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ الْقُمُصَ وَالأَقْبِيَةَ ثُمَّ ذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـــرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَـــى الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضــي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم أَنْ يَلْبَسَ

الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْـــــبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْـفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. وَفِى رِوَايَةِ الشَّـافِعِىّ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى. وَالْبَاقِى سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُـفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

باب: مَنْ لَمْ يَجِدِ الإِزَارَ لَبِسَ سَرَاوِيلَ وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ لَبِسَ خُفَّيْنِ

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَارِيُّ حَدَّثَنَـا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدُ بْنِ مَحْمُوَيْـهِ الْعَسْـكَرِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِـىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُـــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعَرَفَاتٍ فَقَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدِ الإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِى إِيَاسٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُـــعْبَةَ. قَالَ الْبُخَارِىُّ وَتَابَعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍوأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَـمِعَ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ سَـمِعْتُ أَبَا الشَّـعْثَاءِ يَقُولُ سَـمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَـمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرِمُ نَعْلَيْنِ لَبِسَ خُفَّيْنِ وَإِذَا لَمْ يَجِدْ إِزَارًا لَبِسَ سَرَاوِيلَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّـارٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فَذَكَرَهُ بِإِسْــــنَادِهِ وَمَعْنَاهُ. زَادَ قَالَ عَمْرٌو لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عَبَّاسٍ الْقَطْعَ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْــــفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَلاَ أَدْرِى أَىَّ الْحَدِيثَيْنِ نَسَــــخَ الآخَرَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْحُسَــيْنُ بْنُ إِسْــمَاعِيلَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْمُحْرِمُ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ لَبِسَ الْخُفَّيْنِ وَيَقْطَعُهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْــفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. قَالَ وَقَالَ عَمْرٌو: انْظُرُوا أَيَّهُمَا قَبْلُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ أَوْ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَـةَ عَنْ عَمْرٍو وَقَـالَ: انْظُرُوا أَيَّهُمَـا قَبْـلُ، فَحَمَلَهُمَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَلَى نَسْخِ أَحَدِهِمَا الآخَرَ وَبَيَّنَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَوْنٍ وَغَيْرِهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ الإِحْرَامِ وَبَيَّنَ فِي رِوَايَةِ شُـعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِى الشَّـعْثَاءِ: جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِعَرَفَةَ وَذَلِكَ بَعْدَ قِصَّةِ ابْنِ عُمَرَ.

وَأَمَّا الشَّـــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ قَالَ: أَرَى أَنْ يَقْطَعَا لأَنَّ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَكِلاَهُمَا صَـادِقٌ حَافِظٌ وَلَيْسَ زِيَادَةُ أَحَدِهِمَا عَلَى الآخَرِ شَــيْئًا لَمْ يُؤَدِّهِ الآخَرُ إِمَّا عَزَبَ عَنْهُ وَإِمَّا شَــكَّ فِيهِ فَلَمْ يُؤَدِّهِ وَإِمَّا سَكَتَ عَنْهُ وَإِمَّا أَداه فَلَمْ يُؤَدَّ عَنْهُ لِبَعْضِ هَذِهِ الْمَعَانِى اخْتِلاَفًا.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَــنِ الْمِهْرَجَانِيُّ وَأَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَبِيبٍ الْفَامِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

▲ باب: لاَ يَعْقِدُ الْمُحْرِمُ رِدَاءَهُ عَلَيْهِ وَلَكِنْ يَغْرِزُ طَرَفَىْ رِدَائِهِ إِنْ شَاءَ فِي إِزَارِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْعَى بِالْبَيْتِ وَقَدْ حَزَمَ عَلَى بَطْنِهِ بِثَوْبٍ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَالَ وَأَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ لَمْ يَكُنْ عَقَدَ الثَّوْبَ عَلَيْهِ إِنَّمَا غَرَزَ طَرَفَهُ عَلَى إِزَارِهِ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: جَاء رَجُلٌ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا مَعَهُ فَقَالَ: أُخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَىْ ثَوْبِى مِنْ وَرَائِى ثُمَّ أَعْقِدُهُ وَأَنَا مُحْرِمٌ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لاَ تَعْقِدْ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلاً مُحْتَزِمًا بِحَبْلٍ أَبْرَقَ فَقَالَ: انْزَعِ الْحَبْلَ. مَرَّتَيْنِ هَذَا مُنْقَطِعٌ.

وَرَوَاهُ أَيْضًــا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ صَــالِحِ بْنِ أبى حَسَّــانَ عَنِ النبي صــلى الله عليه وسلم وَهُوَ أَيْضًا مُنْقَطِعٌ إِلاَّ أَنَّ أَحَدَهُمَا يَتَأَكَّدُ بِالآخَرِ ثُمَّ بِمَا مَضَى مِنْ أَثَرِ ابْنِ عُمَرَ ثُمَّ بِأَنَّهُ إِذَا عَقَدَ صارَ في مَعْنَى الْمَخِيطِ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ مَا لَمْ يُهِلَّ فِيهِ

قَالَـهُ عَطَـاءُ بْنُ أَبِى رَبَـاحٍ. وَأَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَـارِثِ الْفَقِيـهُ أَخْبَرَنَـا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا إِسْـــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى زَائِـدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَـابِرٍ قَـالَ: كُنَّـا نَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَهْلَلْنَا مَا لَمْ نُهِلَّ فِيهِ وَنَلْبَسُ الْمُمَشَّقِ إِنَّمَا هُوَ بَطِينٍ.

وَرُوِّينَا عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صــلى الله عليه وســلم غَيَّرَ ثَوْبَيْهِ بِالتَّنْعِيمِ وَهُوَ مُحْرِمٌ أَوْرَدَهُ أَبُو دَاوُدَ في الْمَرَاسِيلَ.

▲ باب: مَنْ كَرِهَ أَنْ يَطْرَحَ عَلَى نَفْسِهِ مَخِيطًا وَهُوَ مُحْرِمٌ وَإِنْ لَمْ يَلْبَسْهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَــعِيدٍ عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ حَدَّثَنِى نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَصَـــابَهُ بَرْدٌ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ بُرْنُسًــا فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ: بُرْنُسٌ فَقَالَ: أَبْعِدْهُ عَنِّى أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى الْمُحْرِمَ أَنْ يَلْبَسَ الْبُرْنُسَ.

▲ باب: مَا تَلْبَسُ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ مِنَ الثِّيَابِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِى عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ فَإِنَّ نَافِعًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنِى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَـمِعَ رَسُـولَ اللَّهِ صــلى الله

عليه وسلم نَهَى النِّسَاءَ في إِحْرَامِهِنَّ عَنِ الْقُفَّازَيْنِ وَالنِّقَابِ وَمَا مَسَّ الْوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ وَلْتَلْبَسْ بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَحَبَّتْ مِنْ أَلْوَانِ الثِّيَابِ مُعَصْفَرًا أَوْ خَزًّا أَوْ حُلِيًّا أَوْ سَرَاوِيلَ أَوْ قَمِيصًا أَوْ خُفًّا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَى هَذَا عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَبْدَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ إِلَى قَوْلِهِ: وَمَا مَسَّ الْوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ لَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ ذَكَرْتُ لاِبْنِ شِهَابٍ فَقَالَ حَدَّثَنِى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ يَعْنِى يَقْطَعُ الْخُفَّيْنِ لِلْمَرْأَةِ الْمُحْرِمَةِ ثُمَّ حَدَّثَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِى عُبَيْدٍ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها حَدَّثَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ كَانَ رَخَّصَ لِلنِّسَاءِ في الْخُفَّيْنِ فَتَرَكَ ذَلِكَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ يُفْتِى النِّسَاءَ إِذَا أَحْرَمْنَ أن يَقْطَعْنَ الْخُفَّيْنِ حَتَّى أَخْبَرَتْهُ صَفِيَّةُ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا تُفْتِى النِّسَاءَ أَنْ لاَ يَقْطَعْنَ فَانْتَهَى عَنْهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ إِذْ جَاءَتْهَا امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ بَنِى عَبْدِ الدَّارِ يُقَالُ لَهَا تَمْلِكُ فَقَالَتْ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ ابْنَتِى فُلاَنَةُ حَلَفَتْ أَنْ لاَ تَلْبَسَ حُلِيَّهَا فِي الْمَوْسِمِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ قَوْلِى لَهَا: إِنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُقْسِمُ عَلَيْكِ إِلاَّ لَبِسْتِ حُلِيَّكِ كُلَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِى لُبَابَةَ عَنِ ابْنِ بَابَاهْ الْمَكِّيِّ أَنَّ امْرَأَة سَأَلَتْ عَائِشَةَ: مَا تَلْبَسُ الْمَرْأَةُ في إِحْرَامِهَا؟ قَالَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: تَلْبَسُ مِنْ خَزِّهَا وَبَزِّها وَأَصْبَاغِهَا وَحِلِيِّهَا.

▲ باب: مَا لاَ يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ وَالْمُحْرِمَةِ لُبْسُهُ مِنَ الثِّيَابِ الْمَصْبُوغَةِ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ وَمَا يُعَدُّ طِيبًا

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى وَأَبُو نُعَيْمٍ وَثَابِتٌ الْعَابِدُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِوَرْسٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَرَوَاهُ سَالِمٌ وَنَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

▲ باب: لاَ يُغَطِّى الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ وَلَهُ أَنْ يُغَطِّيَ وَجْهَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَارِمٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعَرَفَةَ فَوَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَأَوْقَصَتْهُ أَوْ وَقَصَتْهُ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ في ثَوْبَيْنِ وَلاَ تُحَنِّطُوهُ وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا. قَالَ حَمَّادٌ وَسَمِعْتُ

عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَلَمْ أُنْكِرْ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ شَيْئًا وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ أَبِى النُّعْمَانِ عَارِمٍ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يُذْكَرْ حَدِيثَ عَمْرٍو وَرَوَاهُ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ حَمَّادٍ كَمَا مَضَى في كِتَابِ الْجَنَائِزِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا مُسَـدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَعَمْرٍو عَنْ سَـعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلاً كَانَ وَاقِفًا مَعَ رَسُـــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسـلم بِعَرَفَةَ فَوَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ قَالَ أَيُّوبُ: فَوَقَصَـتْهُ وَقَالَ عَمْرٌو: فَأَقْعَصَـتْهُ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ في ثَوْبَيْنِ وَلاَ تُحَنِّطُوهُ وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَـهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يُلَبِّى. وَقَالَ عَمْرٌو: مُلَبِّيًا. قَالَ إِسْـمَاعِيلُ هَكَذَا قَالَ مُسَـدَّدٌ وَخَالَفَهُ عَارِمٌ وَسُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَاتَّفَقَا عَلَى أَنَّ عَمْرًا قَالَ: يُلَبِّى. وَأَنَّ أَيُّوبَ قَالَ: مُلَبِّيًا. وَأَخْرَجَهُ مُسْـــلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْهُمَا كَمَا قَالَ عَارِمٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَسُـــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو كَمَا رَوَاهُ حَمَّادٌ: لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَـــهُ. لَيْسَ فِيهِ ذِكْر الوَجْهِ. وَرُوِىَ عَنْ وَكِيعٍ عَنِ وَرُوِىَ عَنْ وَكِيعٍ عَنِ الثَّوْرِىِّ عَنْ عَمْرٍو فَذَكَرَ مَعَهُ الْوَجْهَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُـفَ الشَّـيْبَانِىُّ حَدَّثَنِى أَبِى أَخْبَرَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنْ رَجُلاً أَوْقَصَـتْهُ رَاحِلَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه

وسلم: (اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ في ثَوْبَيْهِ وَلاَ تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ وَلاَ رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ وَكِيعٍ دُونَ ذِكْرِ الْوَجْهِ فِيهِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِىُّ عَنْ سُفْيَانَ دُونَ ذِكْرِ الْوَجْهِ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلاً وَقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ وَنَحْنُ مَعَ رسول الله (مُحْرِمُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ في ثَوْبَيْهِ وَلاَ تُمِسُّوهُ طِيبًا وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّدًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى النُّعْمَانِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى كَامِلٍ كِلاَهُمَا عَنْ أَبِى عَوَانَةَ وَكَذَلِكَ أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ هُشَيْمٍ عَنْ أَبِى بِشْرٍ دُونَ ذِكْرِ الْوَجْهِ.

وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِى بِشْرٍ مَرَّةً بِوِفَاقِ أَبِى عَوَانَةَ وَهُشَيْمٍ قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ إِنَّهُ حَدَّثَنِى بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: خَارِجٌ رَأْسُهُ وَوَجْهُهُ. وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ كَمَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْوَجْهِ. وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى حُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: وَخَمِّرُوا وَجْهَهُ وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ عَنْ سُفْيَانَ

بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ وَزَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى حُرَّةَ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـــنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضـــي الله عنه بِالْعَرْجِ وَهُوَ مُحْرِمٌ في يَوْمٍ صَـــائِفٍ قَدْ غَطَّى وَجْهَهُ بِقَطِيفَةِ أُرْجُوَانٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَـــالِحِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَـــالِحِ بْنُ أَبِى طَاهِرٍ الْعَنْبَرِىُّ أَخْبَرَنَا جَدِّى يَحْيَى بْنُ مَنْصُـــورٍ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو كُشْـــمَرْدُ أَخْبَرَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا سُـــلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَـــعِيدٍ عَنِ الْقَاسِـــمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنِى الْفُرَافِصَـةُ بْنُ عُمَيْرٍ: أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضـي الله عنه مُغَطِّيًا وَجْهَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِـمِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَزِيدَ بْنَ ثَابِتٍ وَمَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ كَانُوا يُخَمِّرُونَ وُجُوهَهُمْ وَهُمْ حُرُمٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضـي الله عنه قَالَ: يَغْتَسِلُ الْمُحْرِمُ وَيَغْسِلُ ثِيَابَهُ وَيُغَطِّى أَنْفَهُ مِنَ الْغُبَارِ وَيُغَطِّى وَجْهَهُ وَهُوَ نَائِمٌ وَخَالَفَهُمْ ابْنُ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَا فَوْقَ الذَّقْنِ مِنَ الرَّأْسِ فَلاَ يُخَمِّرْهُ الْمُحْرِمُ.

▲ باب: مَنِ احْتَاجَ إِلَى تَغْطِيَةِ رَأْسَـــــهُ أَوْ لُبْسِ مَخِيطٍ أَوْ إِلَى دَوَاءٍ فِيهِ طِيبٌ

فَعَلَ ذَلِكَ لِلضَّــرُورَةِ وَافْتَدَى اسْــتِدْلاَلاً بِحَدِيثِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ الَّذِى يَرِدُ بَعْدَ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَرُوِىَ فِي ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

▲ باب: مَنِ احْتَاجَ إِلَى حَلْقِ رَأْسِهِ لِلأَذَى حَلَقَهُ وَافْتَدَى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّـغَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنْ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَالَ: لَعَلَّكَ آذَاكَ هَوَامُّكَ. فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (احْلِقْ رَأْسَكَ وَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ انْسُكْ شَاةً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُــفَ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـــنِ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِىِّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم مُحْرِمًا فَآذَاهُ الْقَمْلُ في رَأْسِهِ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ وَقَالَ: صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ مُدٌّ مِنْ شَعِيرٍ أَوِ انْسُكْ شَـاةً أَىَّ ذَلِكَ فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنْكَ. جَوَّدَهُ الْحُسَـيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّيْسَـابُورِىُّ عَنْ مَالِكٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ مَالِكٍ دُونَ ذِكْرِ مُجَاهِدٍ فِي إِسْنَادِهِ وَذِكْرُ الشَّعِيرِ فِي رِوَايَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ دُونَ غَيْرِهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ يَعْنِى ابْنَ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو خُبَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ وَحُمَيْدٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتَ قِدْرٍ لَهُ وَالْقَمْلُ يَتَهَافَتُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ: أَتُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ هَذِهِ؟. قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَاحْلِقْ رَأْسَكَ وَأَطْعِمْ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ وَالْفَرَقُ ثَلاَثَةُ آصُعٍ أَوْ صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ أَوِ انْسُكْ نَسِيكَةً. وَقَالَ ابْنُ أَبِى نَجِيحٍ: أَوِ اذْبَحْ شَاةً. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التُّرْكُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو كُشْمَرْدُ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِهِ زَمَنَ

الْحُدَيْبِيَةِ فَقَالَ: آذَاكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟. قَالَ: نَعَمْ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (احْلِقْ ثُمَّ اذْبَحْ نُسُكًا أَوْ صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ ثَلاَثَةَ آصُعٍ مِنْ تَمْرٍ سِتَّةَ مَسَاكِينَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الشَّعْبِىُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى. وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: أَصَابَنِى هَوَامُّ في رَأْسِى وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ حَتَّى تَخَوَّفْتُ عَلَى بَصَرِى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ في (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ) الآيَةَ فَدَعَانِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لِى: احْلِقْ رَأْسَكَ وَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ فَرَقًا مِنْ زَبِيبٍ أَوِ انْسُكْ شَاةً. فَحَلَقْتُ رَأْسِى ثُمَّ نَسَكْتُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَهَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِى عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى أَبَانُ يَعْنِى ابْنِ صَالِح عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِىُّ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَصْبِهَانِىِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ يَقُولُ: قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ في هَذَا الْمَسْجِدِ يَعْنِى مَسْجِدَ الْكُوفَةِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ) قَالَ: حُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِى فَقَالَ: مَا كُنْتُ أُرَى الْجَهْدَ بَلَغَ مِنْكَ

هَذَا أَفَتَجِدُ شَاةً؟. فَقُلْتُ: لاَ فَقَالَ: صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ وَاحْلِقْ رَأْسَكَ. قَالَ كَعْبٌ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي خَاصَّةً وَهْىَ لَكُمْ عَامَّةً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ. وَرَوَاهُ أَشْعَثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ كَعْبٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ثَلاَثَةَ آصُعٍ مِنْ تَمْرٍ.

▲ باب: لُبْسِ الْمُحْرِمِ وَطِيبِهِ جَاهِلاً أَوْ نَاسِيًا لإِحْرَامِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ وَأَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَامِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِى رَبَاحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النبي صلى الله عليه وسلم وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخَلُوقِ قَالَ هَمَّامٌ أَوْ قَالَ أَثَرُ الصُّفْرَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَأْمُرُنِى أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمْرَتِى؟ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَسُتِرَ بِثَوْبٍ قَالَ وَكَانَ يَعْلَى يَقُولُ: وَدِدْتُ لَوْ أَنِّى قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْىُ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: أَيَسُرُّكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْىُ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ فَرَفَعَ طَرَفَ الثَّوْبِ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَلَهُ غَطِيطٌ قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ كَغَطِيطِ الْبَكْرِ فَلَمَّا سُرِّىَ عَنْهُ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ اخْلَعْ عَنْكَ هَذِهِ الْجُبَّةَ وَاغْسِلْ عَنْكَ أَثَرَ الْخَلُوقِ أَوْ قَالَ أَثَرَ الصُّفْرَةِ وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا

تَصْــنَعُ في حَجِّكِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدُ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدُ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْـرٍ حَدَّثَنَا شَـيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ قَالَ فَلَمَّا سُرِّىَ عَنْهُ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ اغْسِلْ عَنْكَ الصُّـفْرَةَ أَوْ قَالَ أَثَرَ الْخَلُوقِ وَاخْلَعْ عَنْكَ جُبَّتَكَ وَاصْـنَعْ في عُمْرَتِكَ مَا أَنْتَ صَانِعٌ في حَجِّكِ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ شَـيْبَانَ بْنِ فَرُّوخٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَبِى الْوَلِيدِ عَنْ هَمَّامٍ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُــفْيَانُ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُـفَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَــفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النبي صــلى الله عليه وســلم رَجُلٌ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ وَأَنَا عِنْدَ النبي صــلى الله عليه وسـلم وَعَلَيْهِ مُقَطَّعَاتٌ يَعْنِى جُبَّةً وَهُوَ مُتَضَـمِّخٌ بِالْخَلُوقِ فَقَالَ: إِنِّى أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ وَعَلَىَّ هَذَا وَأَنَا مُتَضَـمِّخٌ بِالْخَلُوقِ فَقَالَ النبي صـلى الله عليه وسـلم: (مَا كُنْتَ صَــانِعًا في حَجِّكِ. قَالَ: أَنْزِعُ عَنِّى هَذِهِ الثِّيَابَ وَأَغْسِـلُ عَنِّى هَذَا الْخَلُوقَ فَقَالَ النبي صــلى الله عليه وســلم: (مَا كُنْتَ صَــانِعًا في حَجِّكِ فَاصْنَعْهُ في عُمْرَتِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًـا مِنْ حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ سَــعْدٍ وَرَبَاحِ بْنِ أَبِى مَعْرُوفٍ عَنْ عَطَاءٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَـنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِى ابْنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِى سُـــلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ رضي الله عنه أَنْ يُرِيَنِىَ النبي صلى الله عليه وسلم إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ فَبَيْنَا نَحْنُ مَعَهُ في سَفَرٍ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ بِهَا رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ فَقَالَ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ إِنِّى أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ وَإِنَّ النَّاسَ يَسْـخَرُونَ مِنِّى فَسَكَتَ عَنْهُ النبي صلى الله عليه وسلم وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْىُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّـــائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ. فَقَامَ الرَّجُلُ فَقَالَ: انْزَعْ عَنْكَ جُبَّتَكَ هَذِهِ وَمَا كُنْتَ صَـــانِعًا في حَجِّكَ إِذَا أَحْرَمْتَ فَاصْـنَعْهُ في عُمْرَتِكَ. قَصَّـرَ عَبْدُ الْمَلِكِ بِإِسْـنَادِهِ فَلَمْ يَذْكُرْ صَـفْوَانَ بْنَ يَعْلَى فِيهِ.

▲ باب: الرَّجُلِ يُحْرِمُ في قَمِيصٍ أَوْ جُبَّةٍ فَيَنْزَعُهَا نَزْعًا وَلاَ يَشُقُّتهَا

قَالَ الشَّـافِعِىُّ: لأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ صَـاحِبَ الْجُبَّةِ أَنْ يَنْزَعَهَا وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِشَقِّهَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِـــىُّ حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ يَعْلَى ابْنِ مُنَيَّةَ رضـــي الله عنه: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلاً عَلَيْهِ جُبَّةٌ عَلَيْهَا أَثَرُ خَلُوقٍ أَوْ صُـفْرَةٍ فَقَالَ: اخْلَعْهَا عَنْكَ وَاجْعَلْ في عُمْرَتِكَ مَا تَجْعَلُ في حَجِّكَ. قَالَ قَتَادَةُ فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ: كُنَّا نَسْـمَعُ أَنَّهُ قَالَ: شُـقَّهَا قَالَ: هَذَا فَسَـادٌ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يُحِبُّ الْفَسَـــادَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ يَعْلَى

بْنِ أُمَيَّةَ وَهُشَيْمٌ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (اخْلَعْ جُبَّتَكَ. فَخَلَعَهَا مِنْ رَأْسِهِ وَسَـــاقَ الْحَدِيثَ. وَأَخْبَرَنَا بُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ وَأَخْبَرَنَا بُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الْهَمْدَانِىُّ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْخَبَرِ قَالَ فِيهِ قَالَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَنْزِعَهَا نَزْعًا وَيَغْتَسِلَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

▲ باب: مَنْ لَمْ يَرَ بِشَمِّ الرَّيْحَانِ بَأْسًا

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْـــرِىُّ وَالْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُوهْيَارَ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَى بَأْسًـــا لِلْمُحْرِمِ بِشَـــمِّ الرَّيْحَانِ.

▲ باب: مَنْ كَرِهَ شَمَّهُ لِلْمُحْرِمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يُسْأَلُ عَنِ الرَّيْحَانِ أَيَشُمُّهُ الْمُحْرِمُ وَالطِّيبِ وَالدُّهْنِ فَقَالَ: لاَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَـــعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا سَـــعِيدٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ شَمَّ الرَّيْحَانِ لِلْمُحْرِمِ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَدْهِنُ جَسَدَهُ غَيْرَ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ بِمَا لَيْسَ بِطِيبٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قِرَاءَةً عَلَيْهِمَا وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاَءً قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ فَرْقَدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم ادَّهَنَ بِزَيْتٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ يَعْنِى غَيْرَ مُطَيَّبٍ لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ يُوسُفَ تَفْسِيرَهُ.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَرَوَاهُ الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَاذَانُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ فَرْقَدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ مِنْ غَيْرِ تَفْسِيرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنِى أَشْعَثُ بْنُ أَبِى الشَّعْثَاءِ عَنْ مُرَّةَ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: كُنَّا نَمُرُّ بِأَبِى ذَرٍّ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ وَقَدْ تَشَقَّقَتْ أَرْجُلُنَا فَيَقُولُ ادْهِنُوهَا.

▲ باب: الْحَاجُّ أَشْعَثُ أَغْبَرُ فَلاَ يَدْهِنُ رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ بَعْدَ الإِحْرَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَصْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ غَزْوَانَ أَبُو نُوحٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاهِى بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ أَهْلَ السَّمَاءِ فَيَقُولُ

لَهُمْ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِى جَاءُونِى شُـــعْثًا غُبْرًا. وَفِى رِوَايَةِ أَبِى نُوحٍ فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِى هَؤُلاَءِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامُ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْخُوزِيِّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرَبْرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ خَشْرَمٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ الْخُوزِيِّ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قَعَدْنَا إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَتَذَاكَرْنَا الْحَجَّ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النبي صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ: مَا الْحَاجُّ؟ قَالَ: الشَّـعِثُ التَّفِلُ. وَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: مَا السَّـبِيلُ ؟ قَالَ: الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ. وَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ أَىُّ الْحَجِّ أَفْضَـــلُ؟ قَالَ: الْعَجُّ وَالثَّجُّ. لَفْظُ حَدِيثُ الْمَالِينِيِّ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَانَ قَالَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَقَالَ: الأَشْـــعَثُ الْغَبِرُ التَّفِلُ. وَالْبَاقِى بِمَعْنَاهُ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَأْكُلُ الْخَبِيصَ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمَشَّـاطُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِى تَوْبَةَ الصُّـوفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْـلِ النَّجَّارُ الآمُلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـــي الله عنه قَالَ: لاَ بَأْسَ بِالْخَبِيصِ وَالْخُشْـكَنَانَجِ الْمُصَـفَّرِ يَأْكُلُهُ الْمُحْرِمُ. {ج} لَيْثُ بْنُ أَبِى سُـلَيْمٍ لَيْسَ بِالْقَوِىِّ.

▲ باب: الْعُصْفُرِ لَيْسَ بِطِيبٍ

قَدْ مَضَــى في رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ بْنِ يَسَــارَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا في النِّسَاءِ: وَلْتَلْبَسْ بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَحَبَّتْ مِنْ أَلْوَانِ الثِّيَابِ مُعَصْفَرًا أَوْ خَزًّا. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَــنِ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْــمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ رضــي الله عنهما: أَنَّهَا كَانَتْ تَلْبَسُ الْمُعَصْــفَرَاتِ الْمُشَــبَّعَاتِ وَهِىَ مُحْرِمَةٌ لَيْسَ فِيهَا زَعْفَرَانٌ. هَكَذَا رَوَاهُ مَالِكٌ.

وَخَالَفَهُ أَبُو أُسَــامَةَ وَحَاتِمُ بْنُ إِسْــمَاعِيلَ وَابْنُ نُمَيْرٍ فَرَوَوْهُ عَنْ هِشَــامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدِ بْنُ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَانَتْ تَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُوَرَّدَةَ بِالْعُصْفُرِ الْخَفِيفِ وَهِىَ مُحْرِمَةٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: لاَ تَلْبَسُ الْمَرْأَةُ ثِيَابَ الطِّيبِ وَتَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُعَصْــفَرَةَ لاَ أَرَى الْعُصْــفُرَ طِيبًا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَــنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ قَالَ: أَبْصَــرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ثَوْبَيْنِ مُضَرَّجَيْنِ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ: مَا

هَذِهِ الثِّيَابُ؟ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضـي الله عنه: مَا إِخَالُ أَحَدًا يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ فَسَكَتَ عُمَرُ رضي الله عنه.

وَرُوِّينَا عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ نِسَاءَ ابْنِ عُمَرَ كُنَّ يَلْبَسْنَ الْمُعَصْفَرَاتِ وَهُنَّ مُحْرِمَاتٌ.

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ في وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ في الْمَرَاسِيلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَوْشَـبٍ قَالَ سَـمِعْتُ مَكْحُولاً يَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِثَوْبٍ مُشَبَّعٍ بِعُصْفُرٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أُرِيدُ الْحَجَّ فَأُحْرِمُ في هَذَا؟ قَالَ: لَكِ غَيْرُهُ. قَالَتْ: لاَ. قَالَ: فَأَحْرِمِى فِيهِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ الدَّاوُدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُؤِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: مَنْ كَرِهَ لُبْسَ الْمَصْـبُوغِ بِغَيْرِ طِيبٍ في الإِحْرَامِ مَخَافَةَ أَنْ يَرَاهُ الْجَاهِلُ فَيَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الصِّبْغَ وَاحِدٌ فَيَلْبَسُ الْمَصْبُوغَ بِالطِّيبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه رَأَى عَلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ثَوْبًا مَصْـبُوغًا وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه: مَا هَذَا الثَّوْبُ الْمَصْبُوغُ يَا طَلْحَةُ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا هُوَ مَدَرٌ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه: إِنَّكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ أَئِمَّةٌ يَقْتَدِى بِكُمُ النَّاسُ فَلَوْ أَنَّ رَجُلاً جَاهِلاً رَأَى هَذَا الثَّوْبَ لَقَالَ: إِنَّ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ قَدْ كَانَ يَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُصْـبَغَةَ في الإِحْرَامِ فَلاَ تَلْبَسُوا أَيُّهَا الرَّهْطُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الثِّيَابِ الْمُصْبَغَةِ.

▲ باب: كَرَاهِيَةِ لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ لِلرِّجَالِ وَإِنْ كَانُوا غَيْرَ مُحْرِمِينَ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ ابْنَ مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نُفَيْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ قَالَ: رَأَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلاَ تَلْبَسْهَا. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَانَ: أَنَّ خَالِدَ بْنَ مَعْدَانَ حَدَّثَهُ وَقَالَ: ثَوْبَيْنِ أَصْفَرَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ نَحْوَ رِوَايَةِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فَأَخْبَرَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ الرَّقَّامُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ خَالِدَ بْنَ مَعْدَانَ الْكَلاَعِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: إِنِّى لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ أَوْ في الْمَسْجِدِ إِذْ طَلَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ مُعَصْفَرَةٌ ثِيَابُهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: أَحْرَمْتُ في مِثْلِ هَذَا الثَّوْبِ فَرَآهُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه

وسلم فَنَهَانِى عَنْ لُبْسِهِ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَصَنَعْتُ بِهِ صَنِيعًا وَلَوَدِدْتُ أَنِّى صَنَعْتُ غَيْرَهُ قَالَ قُلْتُ: مَا الَّذِى صَنَعْتَ قَالَ: أَوْقَدْتُ لَهُ تَنُّورًا ثُمَّ طَرَحْتُهُ فِيهِ. وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ لِلنِّسَاءِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَازِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ في صَلاَتِهِ قَالَ: ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَىَّ وَعَلَىَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجَةٌ بِعُصْفُرٍ فَقَالَ: مَا هَذِهِ الرَّيْطَةُ عَلَيْكَ؟. فَعَرَفْتُ مَا كَرِهَ فَأَتَيْتُ أَهْلِى وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَنُّورًا لَهُمْ فَقَذَفْتُهَا فِيهِ ثُمَّ أَتَيْتُهُ الْغَدَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا فَعَلَتِ الرَّيْطَةُ. فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ: أَفَلاَ كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ فَإِنَّهُ لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ لِلنِّسَاءِ. وَاللَّفْظُ لِمُسَدَّدٍ. وَكَانَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى وَكَانَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ يَخْتَصُّ بِالنَّهْىِ عَنْهُ دُونَ غَيْرِهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ: أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ الْحِمْصِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَلِىَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَانِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلاَ أَقُولُ نَهَاكُمْ عَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ وَعَنْ لُبْسِ الْقِسِّىِّ وَعَنْ لُبْسِ الْمُفَدَّمِ مِنَ الْمُعَصْفَرِ وَعَنِ الْقِرَاءَةِ رَاكِعًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ أَبِى فُدَيْكٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــــحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ قَادِمٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ مَدِينِىٌّ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ عُثْمَانُ رضــــي الله عنه حَاجًّا وَابْتَنَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بِامْرَأَتِهِ فَبَاتَ عِنْدَهَا ثُمَّ غَدَا إِلَى مَكَّةَ فَأَتَى النَّاسَ وَهُمْ بِمَلَلٍ قَبْلَ أَنْ يَرُوحُوا قَالَ فَرَآهُ عُثْمَانُ رضــي الله عنه وَعَلَيْهِ رَدْعُ الطِّيبِ وَمِلْحَفَةٌ مُعَصْــفَرَةٌ مُفَدَّمَةٌ فَانْتَهَرَهُ وَأَفَّفَ وَقَالَ: تَلْبَسَ الْمُعْصَــفَرَ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم عَنْهُ قَالَ فَقَالَ لَهُ عَلِىٌّ رضــي الله عنه: إِنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم لَمْ يَنْهَكَ وَلاَ إِيَّاهُ إِنَّمَا عَنَانِى أَنَا فَسَكَتَ عُثْمَانُ رضــي الله عنه. هَذَا الإِسْنَادُ غَيْرُ قَوِىٍّ وَحُكْمُ عَلِىٍّ رضــي الله عنه بِالتَّخْصِيصِ في الرِّوَايَةِ الصَّحِيحَةِ غَيْرُ مَنْصُوصَةٍ وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ في نَهْىِ الرِّجَالِ عَنْ ذَلِكَ عَامٌّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: الْحِنَّاءِ لَيْسَ بِطِيبٍ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِــــىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْزَمٍ أَخْبَرَتْنِى كَرِيمَةُ بِنْتُ هَمَّامٍ الطَّائِيَّةُ قَالَتْ: كُنَّا في مَسْــجِدِ الْحَرَامِ وَعَائِشَــةُ فِيهِ فَجَلَسْــنَا إِلَيْهَا فَقَالَتْ لَهَا امْرَأَةٌ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَقُولِينَ في الْحِنَّاءِ وَالْخَضَــابِ قَالَتْ: كَانَ خَلِيلِى لاَ يُحِبُّ رِيحَهُ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ كَرِيمَةَ بِمَعْنَاهُ في خِضَابِ الْحِنَّاءِ.

وَفِيهِ كَالدِّلاَلَةِ عَلَى أَنَّ الْحِنَّاءَ لَيْسَ بِطِيبٍ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُحِبُّ الطِّيبَ وَلاَ يُحِبُّ رِيحَ الْحِنَّاءِ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ لاَ يَحْلِقُ شَعَرَهُ وَلاَ يَقْطَعُهُ وَمَا يَجِبُ في قَطْعِهِ وَحَلْقِهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَلاَ تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: في الشَّعْرَةِ مُدٌّ وَفِى الشَّعْرَتَيْنِ مُدَّانِ وَفِى الثَّلاَثِ فَصَاعِدًا دَمٌ.

وَرُوِّينَا عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ وَعَطَاءٍ أَنَّهُمَا قَالاَ: في ثَلاَثِ شَعَرَاتٍ دَمٌ، النَّاسِى وَالْمُتَعَمِّدُ فِيهَا سَوَاءٌ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَنْكَسِرُ ظُفُرَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَنْجُوَيْهِ الدِّينَوَرِىُّ بِالدَّامِغَانِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاهَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْمُحْرِمُ يَدْخُلُ الْحَمَّامَ وَيَنْزِعُ ضِرْسَهُ وَيَشُمُّ الرَّيْحَانَ وَإِذَا انْكَسَرَ ظُفُرُهُ طَرَحَهُ وَيَقُولُ: أَمِيطُوا عَنْكُمُ الأَذَى فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَصْنَعُ بِأَذَاكُمْ شَيْئًا.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَكْتَحِلُ بِمَا لَيْسَ بِطِيبٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى أَخْبَرَنِى نُبَيْهُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: اشْتَكَى عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ عَيْنَيْهِ بِمَلَلٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ يَسْأَلُهُ أَىُّ شَىْءٍ

يُعَالِجُهُ فَقَالَ لَهُ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ: اضْمِدْهُمَا بِالصَّبِرِ فَإِنِّى سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يُخْبِرُ بِذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يُضَمِّدُهُمَا بِالصَّبِرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ. وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ التُّسْتَرِىُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ اشْتَكَى عَيْنَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَرَادَ أَنْ يَكْحَلَهَا فَأَمَرَ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ أَنْ يُضَمِّدَهَا بِصَبِرٍ وَزَعَمَ أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه حَدَّثَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُهُ. وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنِى نُبَيْهُ بْنُ وَهْبٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَمِدَتْ عَيْنُهُ فَأَرَادَ أَنْ يَكْحَلَهَا فَنَهَاهُ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ وَأَمَرَهُ أَنْ يُضَمِّدَهَا بِالصَّبِرِ وَحَدَّثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: لاَ يَكْتَحِلُ الْمُحْرِمُ بِشَىْءٍ فِيهِ طِيبٌ وَلاَ يَتَدَاوَى بِهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَمِدَ وَهُوَ مُحْرِمٌ أَقْطَرَ فِي عَيْنَيْهِ الصَّبِرَ إِقْطَارًا وَإِنَّهُ قَالَ: يَكْتَحِلُ الْمُحْرِمُ بِأَىِّ كُحْلٍ إِذَا رَمِدَ مَا لَمْ يَكْتَحِلْ بِطِيبٍ وَمِنْ غَيْرِ رَمَدٍ. ابْنُ عُمَرَ الْقَائِلُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ شُمَيْسَةَ قَالَتِ: اشْتَكَتْ عَيْنِى وَأَنَا مُحْرِمَةٌ فَسَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الْكُحْلِ فَقَالَتِ: اكْتَحِلِى بِأَىِّ كُحْلٍ شِئْتِ غَيْرَ الإِثْمِدِ أَوْ قَالَتْ غَيْرَ كُلِّ كُحْلٍ أَسْوَدَ أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ وَلَكِنَّهُ زِينَةٌ وَنَحْنُ نَكْرَهُهُ وَقَالَتْ: إِنْ شِئْتِ كَحَلْتُكِ بِصَبِرٍ فَأَبَيْتِ.

باب: الاِغْتِسَالِ بَعْدَ الإِحْرَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنِى عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالأَبْوَاءِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ وَقَالَ الْمِسْوَرُ: لاَ يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ. فَأَرْسَلَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِىِّ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُوَ يُسْتَرُ بِثَوْبٍ قَالَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ أَرْسَلَنِى

إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ لِيَسْأَلَكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ قَالَ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَأْطَأَهُ حَتَّى بَدَا لِي رَأْسُهُ ثُمَّ قَالَ لإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ: اصْبُبْ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ (يَفْعَلُ. لَفْظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِىِّ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ كِلاَهُمَا عَنْ مَالِكٍ. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَغْتَسِلُ إِلَى بَعِيرٍ وَأَنَا أَسْتُرُ عَلَيْهِ بِثَوْبٍ إِذْ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: يَا يَعْلَى اصْبُبْ عَلَى رَأْسِى فَقُلْتُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: وَاللَّهِ مَا يَزِيدُ الْمَاءُ الشَّعَرَ إِلاَّ شَعَثًا فَسَمَّى اللَّهَ ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ. وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِىِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رُبَّمَا قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: تَعَالَ أُبَاقِيكَ في الْمَاءِ أَيُّنَا أَطْوَلُ نَفَسًا وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ وَقَعَا في

الْبَحْرِ يَتَمَاقَلاَنِ يُغَيِّبُ أَحَدُهُمَا رَأْسَ صَـــاحِبِهِ وَعُمَرُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمَا فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِمَا.

باب: دُخُولِ الْحَمَّامِ في الإِحْرَامِ وَحَكِّ الرَّأْسِ وَالْجَسَدِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى يَحْيَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِى تَمِيمَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ دَخَلَ حَمَّامًا وَهُوَ بِالْجُحْفَةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَقَالَ: مَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِأَوْسَـاخِنَا شَـيْئًا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الأَصْـبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَـعْدَانُ بْنُ نَصْـرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّـرِيرُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّـخْتِيَانِىِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْمُحْرِمُ يَشُمُّ الرَّيْحَانَ وَيَدْخُلُ الْحَمَّامَ وَيَنْزِعُ ضِرْسَـهُ وَيَفْقَأُ الْقَرْحَةَ وَإِذَا انْكَسَرَ ظُفُرَهُ أَمَاطَ عَنْهُ الأَذَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى يَحْيَى: أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ أَمَرَ بِوَسَخٍ في ظَهْرِهِ فَحُكَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: في حَكِّ الْمُحْرِمِ رَأْسَهُ قَالَ: بِبَطْنِ أَنَامِلِهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلْوَانِىُّ حَدَّثَنَا خَلَفٌ حَدَّثَنَا أَبُو شِـهَابٍ عَنْ سُـلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ عَنْ أَبِى مِجْلَزٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَحُكُّ رَأْسَـــهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَفَطِنْتُ لَهُ فَإِذَا هُوَ يَحُكُّهُ

بِـأَطْرَافِ أَنَـامِلِـهِ. أَخْبَرَنَـا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَـانِىُّ أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِى عَلْقَمَةَ عَنْ أُمِّهِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها زَوْجَ النبي صـلى الله عليه وسـلم تُسْـأَلُ عَنِ الْمُحْرِمِ أَيَحُكُّ جَسَـدَهُ فَقَالَتْ: نَعَمْ فَلْيَحُكَّ وَلْيَشْـدُدْ وَقَالَتْ عَائِشَـةُ رضـي الله عنها: لَوْ رَبَطْتُ يَدَىَّ وَلَم أَجِدْ إِلاَّ أَنْ أَحُكَّ بِرِجْلِى لَحَكَكْتُ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ وَالْخَطْمِىِّ

مَنْ كَرِهَهُ احْتَجَّ بِمَا رُوِّينَا عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى شَعَثِ الْحَاجِّ. وَأَسْقَطَ عَنْهُ الْفِدْيَةَ بِمَا رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى الْمُحْرِمِ الَّذِى مَاتَ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَلاَ تُقَرِّبُوهُ طِيبًا.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَغْسِلُ ثِيَابَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ الأَصْـبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَـعْدَانُ بْنُ نَصْـرٍ حَدَّثَنَا إِسْـحَاقُ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ مَنْصُـورٍ عَنْ سَـالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ: أَنَّ امْرَأَةً سَـأَلَتِ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَتْ: أَغْسِـلُ ثِيَابِى وَأَنَا مُحْرِمَةٌ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهِ لاَ يَصْنَعُ بِدَرَنِكَ شَيْئًا.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّـاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَـا الْحَسَـنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْـرِ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: الْمُحْرِمُ يَغْتَسِلُ وَيَغْسِلُ ثَوْبَيْهِ إِنْ شَاءَ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَنْظُرُ في الْمِرْآةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ. وَرُوِّينَا عَنْ هِشَامِ بْنِ وَرُوِّينَا عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ فِي الْمِرْآةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ فَذَكَرَهُ. وَرَوَى عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِىُّ عَنِ وَرَوَى عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِىُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَنْظُرَ فِي الْمِرْآةِ الْحَرَامُ إِلاَّ مِنْ وَجَعٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِىِّ فَذَكَرَهُ. {ج} وَعَطَاءٌ الْخُرَاسَانِىُّ لَيْسَ بِالْقَوِىِّ وَالرِّوَايَةُ الأُولَى أَصَحُّ.

▲ باب: الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى

أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا سُــــلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِى عَلْقَمَةَ عَنِ الأَعْرَجِ عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: احْتَجَمَ النبي صــلى الله عليه وســلم بِلَحْيِ جَمَلٍ في طَرِيقِ مَكَّةَ وَسَطَ رَأْسِـهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الصَّـــغَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَــلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ وَمُعَلَّى بْنُ مَنْصُــورٍ الرَّازِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا سُــــلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ بِمِثْلِ إِسْنَادِهِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَسْتَاكُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّـغَانِىُّ أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ وَالْحَكَمُ بْنُ مُوسَـى قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ وَطَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَبِىَّ اللَّهِ (احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَجَعٍ. وَهَلْ تَسَـوَّكَ النبي صـلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ لاَ يَنْكِحُ وَلاَ يُنْكَحُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَـالُوا حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّـاسِ: مُحَمَّـدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ أَخِى بَنِى عَبْدِ الـدَّارِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ طَلْـحَـةَ بْنَ

عُمَرَ ابْنَةَ شَـيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ فَأَرْسَـلَ إِلَى أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ لِيُحْضِـرَهُ ذَلِكَ وَهُمَا مُحْرِمَانِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَبَانُ وَقَالَ سَـــمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلاَ يُنْكَحُ وَلاَ يَخْطُبُ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو الْقَاسِمِ: طَلْحَةُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الصَّقْرِ بِبَغْدَادَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السِّـجْزِىُّ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـنِ النَّسَـائِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّـهْمِىُّ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ مَطَرٍ وَيَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلاَ يُنْكَحُ وَلاَ يَخْطُبُ. قَالَ وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ ذَلِكَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى عَرُوبَةَ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ. إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَرْفَعُهُ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْخَطَّابِ زِيَادِ بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَـى عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ يَبْلُغُ بِهِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ

وَلاَ يَخْطُبُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ.

وَرَوَاهُ الْحُمَيْدِىُّ عَنْ سُفْيَانَ فَقَالَ في الْحَدِيثِ: الْمُحْرِمُ لاَ يَنْكِحُ وَلاَ يُنْكَحُ. وَرَوَاهُ الشَّافِعِىُّ عَنْ سُفْيَانَ وَرَوَاهُ الشَّافِعِىُّ عَنْ سُفْيَانَ وَقَالَ: الْمُحْرِمُ لاَ يَنْكِحُ وَلاَ يُنْكَحُ وَلاَ يَخْطُبُ وَقَالاَ جَمِيعًا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَاهُ. وَرَوَاهُ أَيْضًا سَعِيدُ بْنُ وَرَوَاهُ أَيْضًا سَعِيدُ بْنُ أَبِى هِلاَلٍ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبَانِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُقَيْلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ جَدِّى قَالَ حَدَّثَنِى خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى هِلاَلٍ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شُعَيْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الشَّعْثَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَكَحَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِى يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلاَلٌ وَهِىَ

خَالَتُهُ قَالَ فَقُلْتُ لاِبْنِ شِـــهَابٍ: أَتَجْعَلُ أَعْرَابِيًّا بَوَّالاً عَلَى عَقِبَيْهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَهِىَ خَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ سُـفْيَانَ إِلَى قَوْلِهِ نَكَحَهَا وَهُوَ حَلاَلٌ. وَيَزِيدُ بْنُ الأَصَـمِّ لَمْ يَقُلْهُ عَنْ نَفْسِـهِ إِنَّمَا حَدَّثَ بِهِ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ النَّسَـوِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو فَزَارَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَـمِّ قَالَ حَدَّثَتْنِى مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ رضـي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلاَلٌ قَالَ وَكَانَتْ خَالَتِى وَخَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَرَوَاهُ أَيْضًـا مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الطَّيِّبِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّـــعَيْرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِصَـامٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنِ الْحَجَّـاجِ بْنِ الْحَجَّـاجِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ زَرْوَانَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَـمِّ عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النبي صـلى الله عليه وسلم أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم تَزَوَّجَهَا حَلاَلاً وَبَنَى بِهَا حَلاَلاً تَزَوَّجَهَا وَهُوَ بِسَرِفَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَـــنِ الدَّرَابَجَرْدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ

مَطَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى رَافِعٍ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَيْمُونَةَ حَلاَلاً وَبَنَى بِهَا حَلاَلاً وَكُنْتُ أَنَا الرَّسُولَ بَيْنَهُمَا. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِى غَطَفَانَ بْنِ طَرِيفٍ الْمُرِّىِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ طَرِيفًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه نِكَاحَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا السَّاجِىُّ حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ مَيْمُونٍ الْمُرَائِىِّ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِىٍّ قَالَ: مَنْ تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ نَزَعْنَا مِنْهُ امْرَأَتَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ عَنْ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلاَلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيه أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَالَ: لاَ يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ فَإِنْ نَكَحَ رُدَّ نِكَاحُهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِىُّ قَالَ قَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ شَوْذَبٍ مَوْلًى لِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. وَرُوِّينَا في ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى قَالَ: تَزَوَّجْتُ وَأَنَا مُحْرِمٌ فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ

الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَجُلاً تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَجْمَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ عَلَى أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

▲ باب: لاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ في الْحَجِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْفِرْيَابِىِّ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الثَّوْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: الرَّفَثُ: الْجِمَاعُ وَالْفُسُوقُ: مَا أُصِيبَ مِنْ مَعَاصِى اللَّهِ مِنْ صَيْدٍ أَوْ غَيْرِهِ وَالْجِدَالُ: السِّبَابُ وَالْمُنَازَعَةُ.

وَقَدْ مَضَى في هَذَا الْكِتَابِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: الرَّفَثُ: الْجِمَاعُ، وَالْفُسُوقُ: الْمَعَاصِى وَالْجِدَالُ: الْمِرَاءُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: الرَّفَثُ: الْجِمَاعُ، وَالْفُسُوقُ: السِّبَابُ وَالْجِدَالُ: أَنْ تُمَارِىَ صَاحِبَكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا

أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــــمُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِــــمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في قَوْلِهِ (فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ في الْحَجِّ) قَالَ: الرَّفَثُ التَّعَرُّضُ لِلنِّسَاءِ بِالْجِمَاعِ وَالْفُسُوقُ: عِصْيَانُ اللَّهِ وَالْجِدَالُ: جِدَالُ النَّاسِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ لِلْحَرَامِ الإِعْرَابُ. قَالَ فَقُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ مَا الإِعْرَابُ؟ قَالَ: التَّعَرُّضُ يَعْنِى بِالْجِمَاعِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّــــلاَمِ حَدَّثَنَا إِسْــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَــيْنٍ عَنْ أَبِى الْعَالِيَةِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِــى مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِالإِبِلِ وَهُوَ يَقُولُ: وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيسًا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: أَتَرْفُثُ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ قَالَ: إِنَّمَا الرَّفَثُ مَا رُوجِعَ بِهِ النِّسَــاءُ سَــقَطَ مِنْ هَذَا الْمِصْــرَاعُ الآخَرُ وَهُوَ: إِنْ تَصْدُقِ الطَّيْرُ نَنِكْ لَمِيسًا ذَكَرَهُ الثَّوْرِىُّ وَغَيْرُهُ عَنِ الأَعْمَشِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــرِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُــورٍ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَــيْنٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَزَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضــي الله عنه عَنْ رَاحِلَتِهِ فَجَعَلَ يَسُوقُهَا وَهُوَ يَرْتَجِزُ وَهُوَ يَقُولُ: وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيسًا إِنْ تَصْــدُقِ الطَّيْرُ نَفْعَلْ لَمِيسَــا ذَكَرَ الْجِمَاعَ وَلَمْ يُكْنِ عَنْهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ تَقُولُ الرَّفَثَ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ فَقَالَ: إِنَّمَا الرَّفَثُ مَا رُوجِعَ بِهِ النِّسَاءُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ مَنْصُــورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضــي الله عنه إِذَا سَـمِعَ الْحَادِى قَالَ: لاَ تُعَرِّضْ بِذِكْرِ النِّسَاءِ.

وَكَذَا قَالَهُ وَكِيعٌ وَالزُّبَيْرِىُّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّــارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِى ابْنَ مَهْدِىٍّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ مَنْصُـورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَنْهَى أَنْ يُعَرِّضَ الْحَادِى بِذِكْرِ النِّسَــاءِ وَهُوَ مُحْرِمٌ. وَكَذَا قَالَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ وَجَمَاعَةٌ فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يُؤَدِّبُ عَبْدَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىٍّ الشَّــيْبَانِىُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْــمَاءَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم حُجَّاجًا وَأَنَّ زِمَالَةَ رَسُـولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم وَزِمَالَةَ أَبِى بَكْرٍ وَاحِدٌ فَنَزَلْنَا الْعَرْجَ وَكَانَتْ زِمَالَتُنَا مَعَ غُلاَمِ أَبِى بَكْرٍ قَالَتْ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجَلَسَـتْ عَائِشَـةُ رضي الله عنها إِلَى جَنْبِهِ وَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ رضــي الله عنه إِلَى جَنْبِ رَسُـولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم مِنَ الشِّـقِّ الآخَرِ وَجَلَسْـتُ إِلَى جَنْبِ أَبِى نَنْتَظِرُ غُلاَمَهُ وَزِمَالَتَهُ حَتَّى يَأْتِيَنَا فَاطَّلَعَ الْغُلاَمُ يَمْشِــى وَمَا مَعَهُ بَعِيرُهُ. قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رضــي الله

عنه: أَيْنَ بَعِيرُكَ؟ قَالَ: أَضَــلَّنِى اللَّيْلَةَ قَالَتْ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ رضــي الله عنه يَضْـرِبُهُ وَيَقُولُ: بَعِيرٌ وَاحِدٌ أَضَـلَّكَ وَأَنْتَ رَجُلٌ فَمَا يَزِيدُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم عَلَى أَنْ يَتَبَسَّمَ وَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الْمُحْرِمِ وَمَا يَصْنَعُ.

▲ باب: الاِخْتِيَارِ لِلْمُحْرِمِ وَالْحَلاَلِ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُمَا بِذِكْرِ اللَّهِ أَوْ بِمَا تَعُودُ عَلَيْهِمَا مَنْفَعَتُهُ في دِينٍ أَوْ دُنْيَا

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُــفَ الأَصْــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَــعْدَانُ بْنُ نَصْــرٍ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِى شُرَيْحٍ الْخُزَاعِىِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَـيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِـنْ إِلَى جَارِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سُــفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى شُـــرَيْحٍ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِى هُرَيْرَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ صَفْوَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى الدُّنْيَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو خَيْثَمَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَــعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِى نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه مَرَّ عَلَيْهِ قَوْمٌ مُحْرِمُونَ وَفِيهِمْ رَجُلٌ يَتَغَنَّى. فَقَالَ: أَلاَ لاَ سَمِعَ اللَّهُ لَكُمْ أَلاَ لاَ سَمِعَ اللَّهُ لَكُمْ.

▲ باب: لاَ يُضَيَّقُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِمَا لاَ يَأْثَمُ فِيهِ مِنْ شِعْرٍ أَوْ غَيْرِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ بِهَمَذَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ أَخْبَرَهُ أَنَّ: أُبَىَّ بْنَ كَعْبٍ الأَنْصَارِىَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِى ابْنَ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الشِّعْرُ كَلاَمٌ حَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلاَمِ وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِهِ. هَذَا مُنْقَطِعٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّاب أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ: سَمِعَ عُمَرُ رَجُلاً يَتَغَنَّى بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ فَقَالَ: الْغِنَاءُ مِنْ زَادِ الرَّاكِبِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ الأَزْرَقِىُّ عَنْ أَبِيهِ: أَن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه رَكِبَ رَاحِلَةً لَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَتَدَلَّتْ فَجَعَلَتْ تُقَدِّمُ يَدًا وَتُؤَخِّرُ

أُخْرَى قَالَ الرَّبِيعُ أَظُنُّهُ قَالَ عُمَرَ كَأَنَّ رَاكِبَهَا غُصْنٌ بِمَرْوَحَةٍ إِذَا تَدَلَّتْ بِهِ أَوْ شَارِبٌ ثَمِلٌ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْحِمْصِىُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِى حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ أَخْبَرَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رَبِيعَةَ: أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ عُمَرَ رضي الله عنه في طَرِيقِ مَكَّةَ في خِلاَفَتِهِ وَمَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ فَتَرَنَّمَ عُمَرُ رضي الله عنه بِبَيْتٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَيْسَ مَعَهُ عِرَاقِىٌّ غَيْرُهُ: غَيْرُكَ فَلْيَقُلْهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَاسْتَحْيَا عُمَرُ رضي الله عنه مِنْ ذَلِكَ وَضَرَبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى انْقَطَعَتْ مِنَ الْمَوْكِبِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حُذَيْفَةَ عَنْ خَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: فَسِرْنَا في رَكْبٍ فِيهِمْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنهمَا قَالَ فَقَالَ الْقَوْمُ: غَنِّنَا يَا خَوَّاتُ فَغَنَّاهُمْ فَقَالُوا: غَنِّنَا مِنْ شِعْرِ ضِرَارٍ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: دَعُوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَتَغَنَّى مِنْ بُنَيَّاتِ فُؤَادِهِ يَعْنِى مِنْ شِعْرِهِ قَالَ فَما زِلْتُ أُغَنِّيهِمْ حَتَّى إِذَا كَانَ السَّحَرُ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: ارْفَعْ لِسَانَكَ يَا خَوَّاتُ فَقَدْ أَسْحَرْنَا. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ رضي الله عنه: هَلُمَّ إِلَى

رَجُلٍ أَرْجُو أَلاَ يَكُونَ شَرًّا مِنْ عُمَرَ رضـي الله عنه قَالَ: فَتَنَحَّيْتُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ فَمَا زِلْنَا كَذَلِكَ حَتَّى صَلَّيْنَا الْفَجْرَ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَلْبَسُ الْمِنْطَقَةَ وَالْهِمْيَانَ لِلنَّفَقَةِ وَالْخَاتَمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها: أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنِ الْهِمْيَانِ لِلْمُحْرِمِ فَقَالَتْ: وَمَا بَأْسٌ لِيَسْـــتَوْثِقْ مِنْ نَفَقَتِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْبَرْذَعِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ حَدَّثَنَا شَـــرِيكٌ عَنْ أَبِى إِسْـــحَاقَ عَنْ عَطَاءٍ وَسَـــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رُخِّصَ لِلْمُحْرِمِ في الْخَاتَمِ وَالْهِمْيَانِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا مُحْرِزُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا شَـــرِيكٌ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ عَنْ عَطَاءٍ وَرُبَّمَا ذَكَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِالْهِمْيَانِ وَالْخَاتَمِ لِلْمُحْرِمِ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَتَقَلَّدُ السَّيْفَ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الأَصْـــبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُشْرِكِى قُرَيْشٍ كَتَبَ بَيْنَهُمْ كِتَابًا: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نُقَاتِلْكَ قَالَ لِعَلِيٍّ: امْحُهُ. فَأَبَى فَمَحَاهُ

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ وَكَتَبَ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاشْتَرَطُوا أَنْ يُقِيمُوا ثَلاَثًا وَلاَ يَدْخُلُوا مَكَّةَ بِسِلاَحٍ إِلاَّ جُلُبَّانَ السِّلاَحِ. قَالَ شُعْبَةُ قُلْتُ لأَبِى إِسْحَاقَ: مَا جُلُبَّانُ السِّلاَحِ؟ قَالَ: السَّيْفُ بِقِرَابِهِ أَوْ بِمَا فِيهِ. أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَسْتَظِلُّ بِمَا شَاءَ مَا لَمْ يَمَسَّ رَأْسَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنِى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِى أُنَيْسَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: حَجَجْتُ مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم حَجَّةَ الْوَدَاعِ فَرَأَيْتُ أُسَامَةَ وَبِلاَلاً رضي الله عنهما وَأَحَدُهُمَا آخِذٌ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ وَالآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبَهُ يَسْتُرُهُ مِنَ الْحَرِّ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: صَحِبْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي الْحَجِّ فَما رَأَيْتُهُ مُضْطَرِبًا فُسْطَاطًا حَتَّى رَجَعَ. قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَأَظُنُّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ أَوْ غَيْرِهِ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَيَسْتَظِلُّ بِنِطَعٍ أَوْ بِكِسَاءٍ وَالشَّىْءِ.

▲ باب: مَنِ اسْتَحَبَّ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَضْحَى لِلشَّمْسِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِى نَافِعٌ قَالَ: أَبْصَـرَ ابْنُ عُمَرَ رضـي الله عنه رَجُلاً عَلَى بَعِيرِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ قَدِ اسْـتَظَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّـمْسِ فَقَالَ لَهُ: أَضْـحِ لِمَنْ أَحْرَمْتَ لَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ وَأَبُو وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ وَأَبُو سَـعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَـــابِقٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرٍو يَعْنِى ابْنَ دِينَارٍ أَنَّ عَطَاءً حَدَّثَهُ: أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِى رَبِيعَةَ جَعَلَ عَلَى وَسَطِ رَاحِلَتِهِ عُودًا وَجَعَلَ ثَوْبًا يَسْتَظِلُّ بِهِ مِنَ الشَّمْسِ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَقِيَـهُ ابْنُ عُمَرَ فَنَهَـاهُ. حَـدَّثَنَـا أَبُو مُحَمَّـدٍ: عَبْـدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُــــفَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِىُّ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: مَا مِنْ مُحْرِمٍ يَضْحَى لِلشَّمْسِ حَتَّى تَغْرُبَ إِلاَّ غَرَبَتْ بِذُنُوبِهِ حَتَّى يَعُودَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. هَذَا إِسْـنَادٌ ضَـعِيفٌ وَمَا قَبْلَهُ مَوْقُوفٌ وَحَدِيثُ أُمِّ الْحُصَـيْنِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

باب: الْمُحْرِمِ يَمُوتُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَزَّازُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلاً كَانَ وَاقِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى نَاقَةٍ لَهُ بِعَرَفَةَ فَوَقَصَتْهُ أَوْ قَالَ فَأَقْعَصَتْهُ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اغْسِـــلُوهُ بِمَاءٍ وَسِـــدْرٍ وَكَفِّنُوهُ في ثَوْبَيْنِ أَوْ قَالَ في ثَوْبَيْهِ وَلاَ تُحَنِّطُوهُ وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ عَنْ حَمَّادٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ سَمِعَ عَمْرًا عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى سَفَرٍ فَخَرَّ رَجُلٌ عَنْ بَعِيرِهِ فَوُقِصَ وَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ النبي صـــلى الله عليه وســـلم: (اغْسِـلُوهُ بِمَاءٍ وَسِـدْرٍ وَادْفِنُوهُ في ثَوْبَيْهِ وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَــهُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُهُ وَهُوَ يُهِلُّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ. زَادَ قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَزَادَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى حُرَّةَ قَالَ: زَادَ فِيهِ سَـــعِيدُ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: وَلاَ تُقَرِّبُوهُ طِيبًا. حَدَّثَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ حَدَّثَنَا الشَّـــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مُسْـــلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِـــهَابٍ: أَنَّ ابْنًا لِعُثْمَانَ رضي الله عنه تُوُفِّىَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَمْ يُخَمِّرْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُقَرِّبْهُ طِيبًا.

- جماع: أَبْوَابِ دُخُولِ مَكَّةَ

- باب: الْغُسْلِ لِدُخُولِ مَكَّةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ لاَ يَقْدَمُ مَكَّةَ إِلاَّ بَاتَ بِذِى طُوًى حَتَّى يُصْبِحَ وَيَغْتَسِلَ ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ نَهَارًا وَيَذْكُرُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ فَعَلَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَيُّوبَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ثُمَّ يَبِيتُ بِذِى طُوًى ثُمَّ يُصَلِّى بِنَا الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ وَيُحَدِّثُ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَنَا مِنْ مَكَّةَ بَاتَ بِذِى طُوًى بَيْنَ الثَّنِيَّتَيْنِ حَتَّى يُصْبِحَ ثُمَّ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الَّتِى بِأَعْلَى مَكَّةَ وَلاَ يَدْخُلُ مَكَّةَ إِذَا خَرَجَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا حَتَّى يَغْتَسِلَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ

بِذِى طُوًى وَيَأْمُرُ مَنْ مَعَهُ فَيَغْتَسِلُونَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلُوا. وَرُوِّينَا في الْغُسْلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنهمَا.

باب: الدُّخُولِ مِنْ ثَنِيَّةِ كَدَاءٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ وَأَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ صَاحِبُ الْبُخَارِيِّ قَالُوا حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَّازُ نَسَبُهُ الْحَسَنُ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ وَخَرَجَ في الْعُمْرَةِ مِنْ كُدًى. قَالَ هِشَامٌ: فَكَانَ أَبِى يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلاَهُمَا قَالَ وَكَانَ أَبِى كَثِيرًا مَا يَدْخُلُ مِنْ كُدًى لَفْظُ الْقَاسِمِ. وَقَالُوا: وَدَخَلَ في الْعُمْرَةِ مِنْ كُدًى وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ مِنْهُمَا جَمِيعًا وَكَانَ أَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كُدًى وَكَانَ أَقْرَبُهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَحْمُودٍ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ وَقَالَ في مَتْنِهِ: وَدَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ وَخَرَجَ مِنْ كُدًى مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ. وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ وَقَالَ في مَتْنِهِ: دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ لَمْ يَذْكُرِ الْعُمْرَةَ وَذَكَرَ قَوْلَ هِشَامٍ. قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ: الْمُحَدِّثُونَ قَلَّمَا يُقِيمُونَ هَذَيْنِ الاِسْمَيْنِ وَإِنَّمَا هُوَ كَدَاءٌ وَكُدًى وَهُمَا ثَنِيَّتَانِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الأَصَمُّ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَبَّانِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النبي

صلى الله عليه وسلم لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ أَعْلاَهَا وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا.
رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّيْسَابُورِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَدْخُلُ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَابْنُ حَنْبَلٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَدْخُلُ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ ثَنِيَّةِ الْبَطْحَاءِ وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَقَالَ: مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِى بِالْبَطْحَاءِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ دُونَ ذِكْرِ كَدَاءٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيدَ بْنِ هَارُونَ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِى أَبُو عُمَرَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِىُّ بِأَصْبَهَانَ حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ السُّفْلَى. لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ.

▲ باب: دُخُولِ مَكَّةَ نَهَارًا ولَيْلاً

أَمَّا النَّهَارُ: فَلِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُسَــــدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم بَاتَ بِذِى طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ.

وَأَمَّا اللَّيْلُ فَلِمَا مَضَــى في رِوَايَةِ مُحَرِّشٍ الْكَعْبِىِّ قَالَ: خَرَجَ النبي صـلـى الله عليه وسلم مِنَ الْجِعْرَانَةِ لَيْلاً مُعْتَمِرًا فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيْلاً فَقَضَى عُمْرَتَهُ.

▲ باب: دُخُولِ الْمَسْجِدِ مِنْ بَابِ بَنِى شَيْبَةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَــلَمَةَ وَقَيْسٌ وَسَــلاَّمٌ كُلُّهُمْ عَنْ سِــمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْعَرَةَ عَنْ عَلِيٍّ رضــي الله عنه قَالَ: لَمَّا أَنْ هُدِمَ الْبَيْتُ بَعْدَ جُرْهُمٍ بَنَتْهُ قُرَيْشٌ فَلَمَّا أَرَادُوا وَضْــعَ الْحَجَرِ تَشَــاجَرُوا مَنْ يَضَــعُهُ فَاتَّفَقُوا أَنْ يَضَــعَهُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَدَخَلَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلـى الله عليه وســلم مِنْ بَابِ بَنِى شَــيْبَةَ فَأَمَرَ بِثَوْبٍ فَوَضَــعَ الْحَجَرَ في وَسَــطِهِ وَأَمَرَ كُلَّ فَخِذٍ أَنْ يَأْخُذُوا بِطَائِفَةٍ مِنَ الثَّوْبِ فَيَرْفَعُوهُ وَأَخَذَهُ رَسُــولُ اللَّهِ صـــلـى الله عليه وســلم فَوَضَــعَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَبُو الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنْدَهْ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَدِمَ في عَهْدِ قُرَيْشٍ دَخَلَ النبي صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ مِنْ هَذَا الْبَابِ الأَعْظَمِ وَقَدْ جَلَسَتْ قُرَيْشٌ مِمَّا يَلِى الْحَجَرَ.

وَرُوِىَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا في دُخُولِهِ مِنْ بَابِ بَنِى شَيْبَةَ وَخُرُوجِهِ مِنْ بَابِ الْحَنَّاطِينَ وَإِسْنَادُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يَدْخُلُ الْمُحْرِمُ مِنْ حَيْثُ شَاءَ قَالَ وَدَخَلَ النبي صلى الله عليه وسلم مِنْ بَابِ بَنِى شَيْبَةَ وَخَرَجَ مِنْ بَابِ بَنِى مَخْزُومٍ إِلَى الصَّفَا وَهَذَا مُرْسَلٌ جَيِّدٌ.

باب: رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِذَا رَأَى الْبَيْتَ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حُدِّثْتُ عَنْ مِقْسَمٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِث عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: تُرْفَعُ الأَيْدِى في الصَّلاَةِ وَإِذَا رَأَى الْبَيْتَ وَعَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَعَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَبِجَمْعٍ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ وَعَلَى الْمَيِّتِ. كَذَا في سَمَاعِنَا وَفِى الْمَبْسُوطِ وَعِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مِقْسَمٍ وَهُوَ مُنْقَطِعٌ لَمْ يَسْمَعْهُ ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ مِقْسَمٍ. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرَّةً مَوْقُوفًا عَلَيْهِمَا وَمَرَّةً مَرْفُوعًا إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم دُونَ ذِكْرِ الْمَيِّتِ. {ج} وَابْنُ أَبِى لَيْلَى هَذَا غَيْرُ قَوِىٍّ في الْحَدِيثِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ هُوَ الطَّيَالِسِــــيُّ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ حَدَّثَنِى أَبُو قَزَعَةَ الْبَاهِلِىُّ: وَاسْـمُهُ سُـوَيْدُ بْنُ حُجَيْرٍ عَنْ مُهَاجِرٍ الْمَكِّىِّ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: الرَّجُلُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا نَظَرَ إِلَى الْكَعْبَةَ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا إِلاَّ الْيَهُودَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم أَفَكُنَّا نَفْعَلُهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُمْ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا قَزَعَةَ يُحَدِّثُ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ نَكُنْ نَفْعَلُهُ. قَالَ الشَّيْخُ: الأَوَّلُ مَعَ إِرْسَالِهِ أَشْهُرُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ حَدِيثِ مُهَاجِرٍ وَلَهُ شَوَاهِدُ وَإِنْ كَانَتْ مُرْسَلَةً وَالْقَوْلُ فِي مِثْلِ هَذَا قَوْلُ مَنْ رَأَى وَأَثْبَتَ.

▲ باب: الْقَوْلِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَيْتِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَـعِيدُ بْنُ سَـالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم كَانَ إِذَا رَأَى الْبَيْتَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْـرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا وَمَهَابَةً وَزِدْ مَنْ شَـرَّفَهُ وَكَرَّمَهُ مِمَّنْ حَجَّهُ وَاعْتَمَرَهُ تَشْـرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَتَعْظِيمًا وَبِرًّا. هَذَا مُنْقَطِعٌ. وَلَهُ شَاهِدٌ مُرْسَلٌ عَنْ وَلَهُ شَاهِدٌ مُرْسَلٌ عَنْ سُـفْيَانَ الثَّوْرِىِّ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ الشَّـامِىِّ عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: كَانَ النبي صـلى الله عليه وسـلم إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ فَرَأَى الْبَيْتَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَكَبَّرَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّـلاَمُ وَمِنْكَ السَّـلاَمُ فَحَيِّنَا رَبَّنَا بِالسَّـلاَمِ، اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْـرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيما وَمَهَابَةً وَزِدْ مَنْ حَجَّهُ أَوِ اعْتَمَرَهُ تَكْرِيمًا وَتَشْـرِيفًا وَتَعْظِيمًا

وَبِرًّا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْبَهَانِىُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَــنِ الدَّرَابِجَرْدِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِى أَبُو سَعِيدٍ الشَّامِىُّ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّـيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَــــعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: كَانَ سَعِيدٌ إِذَا حَجَّ فَرَأَى الْكَعْبَةَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّــلاَمُ وَمِنْكَ السَّــلاَمُ حَيِّنَا رَبَّنَا بِالسَّــلاَمِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا سُــــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ يَعْقُوبَ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ سَمِعْتُ مِنْ عُمَرَ رضي الله عنه كَلِمَةً مَا بَقِىَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ سَمِعَهَا غَيْرِى سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا رَأَى الْبَيْتَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلاَمُ وَمِنْكَ السَّلاَمُ فَحَيِّنَا رَبَّنَا بِالسَّلاَمِ. قَالَ الْعَبَّاسُ قُلْتُ لِيَحْيَى مَنْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَرِيفٍ هَذَا؟ قَالَ: يَمَامِىٌّ. قُلْتُ: فَمَنْ حُمَيْدُ بْنُ يَعْقُوبَ هَذَا؟ قَالَ رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِىُّ.

▲ باب: افْتِتَاحِ الطَّوَافِ بِالاِسْتِلاَمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الرَّزْجَاهِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الرَّزْجَاهِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا الْهَسِــنْجَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى الْحَسَــــنُ هُوَ ابْنُ سُــــفْيَانَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ عَنْ سَـالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: رَأَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى

اللهُ عليه وسلم حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ يَخُبُّ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَصْبَغَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْقَيْسِيِّ وَكَانَ خِيَارًا مِنَ الرِّجَالِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِى ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَبَدَأَ بِالْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في قِصَّةِ إِسْلاَمِ أَبِى ذَرٍّ.

▲ باب: تَقْبِيلِ الْحَجَرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الْمَاسَرْجَسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ فَقَبَّلَهُ فَقَالَ: إِنِّى لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ مَا تَنْفَعُ وَلاَ تَضُرُّ وَلَوْلاَ أَنِّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ. لَفْظُ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ وَفِى رِوَايَةِ يَعْلَى: رَأَيْتُ عُمَرَ اسْتَقْبَلَ الْحَجَرَ ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّى لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ وَلَوْلاَ أَنِّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَبَّلَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَرْجِسَ وَأَسْلَمُ مَوْلَى عُمَرَ عَنْ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُقَبِّلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: إِنِّى لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ وَلَكِنِّى رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ (بِكَ حَفِيًّا. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَلَيْسَ في رِوَايَةِ أَبِى حُذَيْفَةَ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ. وَقَالَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَقَالَ إِنِّى لأُقَبِّلُكَ وَإِنِّى لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ. ثُمَّ ذَكَرَ الرِّوَايَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنِ الثَّوْرِىِّ وَقَالَ في الْحَدِيثِ رَأَيْتُ عُمَرَ رضي الله عنه قَبَّلَ الْحَجَرَ وَالْتَزَمَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْنَا مَكَّةَ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الضُّحَى فَأَتَى النبي صلى الله عليه وسلم بَابَ الْمَسْجِدِ فَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ

فَبَدَأَ بِالْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ وَفَاضَتْ عَيْنَاهُ بِالْبُكَاءِ ثُمَّ رَمَلَ ثَلاَثًا وَمَشَى أَرْبَعًا حَتَّى فَرَغَ فَلَمَّا فَرَغَ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهِ وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَـــدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ قَالَ: سَـأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَجُلٌ عَنِ اسْـتِلاَمِ الْحَجَرِ قَالَ: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم يَسْـــتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ. فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ. قَالَ: اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ رَأَيْتُ رَسُـــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

▲ باب: السُّجُودِ عَلَيْهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الأَصْـــبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عُثْمَانَ الْقُرَشِـــىُّ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَسَـــجَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ خَالَكَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُقَبِّلُهُ وَيَسْـجُدُ عَلَيْهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنه رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَبَّلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَلَ هَكَذَا فَفَعَلْتُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَاصِمٍ وَفِى رِوَايَةِ الطَّيَالِسِـىِّ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ رضـــي الله عنه: لَوْ لَمْ أَرَ النبي صـــلى الله عليه وسـلم قَبَّلَهُ مَا

قَبَّلْتُهُ. وَجَعْفَرٌ هَذَا هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ نَسَــبَهُ الطَّيَالِسِــىُّ إِلَى جَدِّهِ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضــي الله عنه جَاءَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ مُسَـبِّدًا رَأْسَــهُ فَقَبَّلَ الرُّكْنَ ثُمَّ سَـجَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَبَّلَهُ ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنْبَاعِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُــلَيْمَانَ الْجُعْفِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى حُسَــيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ النبي صــلى الله عليه وســلم يَسْــجُدُ عَلَى الْحَجَرِ. قَالَ سُلَيْمَانُ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ سُفْيَانَ إِلاَّ ابْنُ يَمَانٍ وَابْنُ أَبِى حُسَيْنٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى حُسَيْنٍ.

▲ باب: تَقْبِيلِ الْيَدِ بَعْدَ الاِسْتِلاَمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ اسْــتَلَمَ الْحَجَرَ بِيَدِهِ وَقَبَّلَ يَدَهُ وَقَالَ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا

سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهمْ إِذَا اسْتَلَمُوا الْحَجَرَ قَبَّلُوا أَيْدِيَهُمْ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ وَابْنُ عَبَّاسٍ حَسِبْتُ كَثِيرًا.

▲ باب: مَا وَرَدَ في الْحَجَرِ الأَسْوَدِ وَالْمَقَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُسَافِعٍ الْحَجَبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا وَلَوْلاَ ذَلِكَ لأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَسْفَاطِيُّ يَعْنِى الْعَبَّاسَ بْنَ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِى مُسَافِعٌ الْحَجَبِيُّ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ وَلَوْلاَ مَا مَسَّهُمَا مِنْ خَطَايَا بَنِى آدَمَ لأَضَاءَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا مَسَّهُمَا مِنْ ذِى عَاهَةٍ وَلاَ سَقِيمٍ إِلاَّ شُفِىَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يَرْفَعُهُ قَالَ: لَوْلاَ مَا مَسَّهُ مِنْ أَنْجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسَّهُ ذُو عَاهَةٍ إِلاَّ شُفِىَ وَمَا عَلَى الأَرْضِ شَىْءٌ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا شَاذُّ بْنُ فَيَّاضٍ أَبُو عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ الْحَجَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ حَمَّادٍ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي الْحَدِيثِ: لِمَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ.

باب: اسْتِلاَمِ الرُّكْنِ الْيَمَانِى بِيَدِهِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِى نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلاَمَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِى وَالْحَجَرِ الأَسْوَدِ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُهُمَا فِي شِدَّةٍ وَلاَ فِي رَخَاءٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ يَحْيَى ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَغَيْرِهِمَا. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِىَ وَالرُّكْنَ الأَسْوَدَ أَحْسَبُهُ قَالَ فِي كُلِّ طَوْفَةٍ

وَلاَ يَسْـــتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ الآخَرَيْنِ. أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ أَبِى الْعَبَّاسِ الزَّوْزَنِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّـــافِعِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى الْعَوَّامِ الرِّيَاحِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُـــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسلم اسْتَلَمَ الْحَجَرَ فَقَبَّلَهُ وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْيَمَانِىَ فَقَبَّلَ يَدَهُ. {ج} عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ الْمَكِّىُّ ضَـــعِيفٌ. وَقَدْ رُوِىَ فِي تَقْبِيلِهِ وَقَدْ رُوِىَ فِي تَقْبِيلِهِ خَبَرٌ لاَ يَثْبُتُ مِثْلُهُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَـــنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فِرَاسٍ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُمَحِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدِّبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْيَمَانِىَ قَبَّلَهُ وَوَضَعَ خَدَّهُ الأَيْمَنَ عَلَيْهِ. {ج} تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزَ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَالأَخْبَارُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَقْبِيلِ الْحَجَرِ الأَسْـــوَدِ وَالسُّـــجُودِ عَلَيْهِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالرُّكْنِ الْيَمَانِى الْحَجَرَ الأَسْـــوَدَ فَإِنَّهُ أَيْضًـــا يُسَـــمَّى بِذَلِكَ فَيَكُونُ مُوَافِقًا لِغَيْرِهِ.

▲ باب: الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجَرَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِـــىُّ حَدَّثَنَا لَيْثٌ

عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ عَنْ سَـالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمْ أَرَ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم يَمْسَحُ مِنَ الْبَيْتِ إِلاَّ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْـلِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ذَكَرَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم كَانَ لاَ يَسْتَلِمُ إِلاَّ الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِىَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُـورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّـهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: رَأَيْتُكَ لاَ تَمَسُّ مِنَ الأَرْكَانِ إِلاَّ الْيَمَانِيَيْنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَمَّا الأَرْكَانُ فَإِنِّى لَمْ أَرَ رَسُـولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمَسُّ إِلاَّ الْيَمَانِيَيْنِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنِ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَـا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَـا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَـمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُ غَيْرَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْـــلِمٌ في الصَّـــحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ قَالَ: حَجَّ مُعَاوِيَةُ فَجَعَلَ لاَ يَأْتِى عَلَى رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلاَّ اسْـــتَلَمَهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا كَانَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُ الْيَمَانِىَ وَالْحَجَرَ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِهِ مَهْجُورٌ.

تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ قَتَادَةَ دُونَ قِصَّـــــةِ مُعَاوِيَةَ وَمِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَرَوَاهُ أَبُو الشَّعْثَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةَ وَزَادَ قَالَ وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَلَمْ يَدَعْ أَحَدٌ اسْتِلاَمَهُمَا هِجْرَةً لِبَيْتِ اللَّهِ وَلَكِنَّهُ اسْتَلَمَ مَا اسْتَلَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَمْسَكَ عَمَّا أَمْسَكَ عَنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْـــتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِـــمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ عَنْ بَعْضِ وَلَدِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى قَالَ: طُفْتُ مَعَ عُمَرَ رضـــي الله عنه فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْنَيْنِ الْغَرْبِيَّيْنِ قُلْتُ: أَلاَ تَسْـــتَلِمُ وَصِـــرْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَائِطِ فَقَالَ: أَلَمْ تَطُفْ مَعَ رَسُـــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسـلم ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَسْـتَلِمُهُ؟ قُلْتُ: لاَ. قَالَ: فَلَكَ في رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أُسْـوَةٌ حَسَـنَةٌ انْفُذْ عَنْكَ

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَأَمَّا الْعِلَّةُ فِيهِمَا فَنُرَى أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فَكَانَا كَسَائِرِ الْبَيْتِ. أَخْبَرَنَا بِصِحَّةِ ذَلِكَ أَبُو أَخْبَرَنَا بِصِحَّةِ ذَلِكَ أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَلَمْ تَرَىْ أَنَّ قَوْمَكِ حِينَ بَنَوُا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ تَرُدُّهَا إِلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَوْلاَ حَدْثَانُ قَوْمَكِ بِالْكُفْرِ لَفَعَلْتُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا أُرَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَرَكَ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجَرَ إِلاَّ أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ.

▲ باب: تَعْجِيلِ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ حِينَ يَدْخُلُ مَكَّةَ وَالْبَيَانِ أَنَّهُ لاَ يَحِلُّ بِهِ إِذَا كَانَ حَاجًّا أَوْ قَارِنًا

قَالَ عَطَاءٌ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ لَمْ يَلْوِ وَلَمْ يَعْرُجْ حَتَّى طَافَ بِالْبَيْتِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَشْعَثِ وَسَأَلَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ سُرَيْجٍ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ

الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْـــوَدِ يَتِيمُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ لَهُ: سَلْ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ رَجُلٍ يُهِلُّ بِالْحَجِّ فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ أَيَحِلُّ أَمْ لاَ. فَإِنْ قَالَ لَكَ لاَ يَحِلُّ فَقَلْ لَهُ: إِنَّ رَجُلاً يَقُولُ ذَلِكَ قَالَ فَسَـــأَلْتُهُ فَقَالَ: لاَ يَحِلُّ مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ إِلاَّ بِالْحَجِّ. قُلْتُ: فَإِنَّ رَجُلاً كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ. قَالَ: بِئْسَمَا قَالَ يَعْنِى فَتَصَدَّانِى الرَّجُلُ فَسَأَلَنِى فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ فَقُلْ لَهُ: فَإِنَّ رَجُلاً يُخْبِرُ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ وَمَا شَـــأْنُ أَسْــمَاءَ وَالزُّبَيْرِ فَعَلاَ ذَلِكَ قَالَ: فَجِئْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا فَقُلْتُ: لاَ أَدْرِى قَالَ: فَمَا بَالُهُ لاَ يَأْتِينِى يَسْــأَلَنِى أَظُنُّهُ عِرَاقِيًّا. قُلْتُ: لاَ أَدْرِى قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ كَذَبَ قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَخْبَرَتْنِى عَائِشَةُ رضــي الله عنها أَنَّ أَوَّلَ شَــىْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ أَنَّهُ تَوَضَّــأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ رضـــي الله عنه فَكَانَ أَوَّلَ شَـــىْءِ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ ثُمَّ عُمَرُ رضـــي الله عنه مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ رضــي الله عنه فَرَأَيْتُهُ أَوَّلُ شَــىْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَكَانَ أَوَّلَ شَـىْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَـارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْـهَا بِعُمْرَةٍ وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ أَفَلاَ يَسْــأَلُونَهُ وَلاَ أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَــى مَا كَانُوا يَبْدَءُونَ بِشَـــىْءٍ حِينَ يَضَـــعُونَ أَقْدَامَهُمْ أَوَّلَ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لاَ يَحِلُّونَ وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّى وَخَالَتِى حِينَ تَقْدَمَانِ لاَ تَبْدَءَانِ بِشَــىْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ لاَ تَحِلاَّنِ وَقَدْ أَخْبَرَتْنِى أُمِّى أَنَّهَا أَقْبَلَتْ هِىَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ

وَفُلاَنٌ وَفُلاَنٌ بِعُمْرَةٍ قَطُّ فَلَمَّا مَسَـــحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا وَقَدْ كَذَبَ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ.

رَوَاهُ مُسْـــلِمٌ في الصَّـــحِيحِ بِطُولِهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَـــعِيدٍ الأَيْلِيِّ هَكَذَا وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَصْبُغَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ مُخْتَصَرًا دُونَ قِصَّةِ الرَّجُلِ وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ وَهْبٍ بِطُولِهِ وَقَالَ بَدَلَ قَوْلِهِ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عَمْرَةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـــلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْـــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ قَالَ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَاجٌّ وَلاَ غَيْرُ حَاجٍّ إِلاَّ حَلَّ. فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ مِنْ أَيْنَ يَقُولُ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ) قُلْتُ: فَإِنَّ ذَلِكَ بَعْدَ الْمُعَرَّفِ قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مِنْ بَعْدِ الْمُعَرَّفِ وَقَبْلِهِ وَكَانَ يَأْخُذُ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِ النبي صلى الله عليه وسلم أَصْحَابَهُ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا في حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ رُوِّينَا عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم ثُمَّ عَنْ أَبِى ذَرٍّ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ فَسْخَهُمُ الْحَجَّ بِالْعُمْرَةِ كَانَ خَاصًّا لِلرَّكْبِ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم وَأَنَّ غَيْرَهُمْ إِذَا حَجُّوا أَوْ قَرَنُوا ثُمَّ طَافُوا طَوَافَ الْقُدُومِ لَمْ يَحِلُّوا حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ النَّحْرِ فَيَحِلُّونَ بِمَا جُعِلَ بِهِ التَّحَلُّلُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّـــلاَمِ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

الْحُسَـيْنِ حَدِيثًا وَاللَّفْظُ لَهُمَا قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ أَبُو زُبَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيَصْــلُحُ أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتِىَ الْمَوْقِفَ فَقَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لاَ تَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَأْتِىَ الْمَوْقِفَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضـي الله عنه: قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فَطَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِىَ الْمَوْقِفَ فَبِقَوْلِ رَسُـولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم أَحَقُّ أَنْ تَأْخُذَ أَوْ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

▲ باب: طَوَافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَـارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النبي صـلى الله عليه وسلم أَنَّهَا قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنِّى أَشْتَكِى فَقَالَ: طُوفِى مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ. قَالَتْ فَطُفْتُ وَرَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم حِينَئِذٍ يُصَلِّى إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِ (الطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَــوِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ شَــاكِرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــمَاعِيلَ قَالَ قَالَ لي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنِى أَبُو عَاصِمٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ إِذْ مَنَعَ ابْنُ هِشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوَافَ

مَعَ الرِّجَالِ قَالَ: كَيْفَ تَمْنَعُهُنَّ وَقَدْ طَافَ نِسَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ قُلْتُ: أَبَعْدَ الْحِجَابِ أَوْ قَبْلُ؟ قَالَ: إِى لَعَمْرِى لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ. قُلْتُ: كَيْفَ يُخَالِطْنَ الرِّجَالَ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنَّ يُخَالِطْنَ كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تَطُوفُ حَجْرَةً مِنَ الرِّجَالِ لاَ تُخَالِطُهُمْ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: انْطَلِقِى نَسْتَلِمْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: انْطَلِقِى عَنْكِ فَأَبَتْ فَخَرَجْنَ مُتَنَكِّرَاتٍ بِاللَّيْلِ وَيَطُفْنَ مَعَ الرِّجَالِ وَلَكِنَّهُنَّ كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ قُمْنَ حَتَّى يَدْخُلْنَ وَأُخْرِجَ الرِّجَالُ وَكُنْتُ آتِى عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَا وَعُبَيْدٌ وَهِىَ مُجَاوِرَةٌ في جَوْفِ ثَبِيرٍ فَقُلْت: وَمَا حِجَابُهَا؟ قَالَ: هِىَ في قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ لَهَا غِشَاءٌ وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذَلِكَ وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا مُوَرَّدًا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ هَكَذَا.

▲ باب: مَا يُقَالُ عِنْدَ اسْتِلاَمِ الرُّكْنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم اضْطَبَعَ فَاسْتَلَمَ فَكَبَّرَ ثُمَّ رَمَلَ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ وَكَانُوا إِذَا بَلَغُوا الرُّكْنَ الْيَمَانِىَ وَتَغَيَّبُوا مِنْ قُرَيْشٍ مَشَوْا ثُمَّ يَطْلُعُونَ عَلَيْهِمْ فَيَرْمُلُونَ تَقُولُ قُرَيْشٌ كَأَنَّهُمُ الْغِزْلاَنُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَكَانَتْ سُنَّةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِسْمَاعِيلُ يَعْنِى ابْنَ عُلَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ ضُحًى فَيَأْتِى الْبَيْتَ فَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو

بَكْرِ بْنُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِىُّ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِالْحَجَرِ الأَسْوَدِ فَرَأَى عَلَيْهِ زِحَامًا اسْتَقْبَلَهُ وَكَبَّرَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ تَصْدِيقًا بِكِتَابِكَ وَسُنَّةَ نَبِيِّكَ.

وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا اسْتَلَمَ الْحَجَرَ: اللَّهُمَّ إِيمَانًا بِكَ وَتَصْدِيقًا بِكِتَابِكَ وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ السَّرَّاجُ حَدَّثَنَا مُطَيَّنٌ حَدَّثَنَا أَبُو بِلاَلٍ الأَشْعَرِىُّ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُطَيَّنٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ أَبِى الْعُمَيْسِ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه بِذَلِكَ.

▲ باب: الاِضْطِبَاعِ لِلطَّوَافِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُضْطَبِعًا بِبُرْدٍ أَخْضَرَ.

وَكَذَا رَوَاهُ وَكِيعٌ عَنِ الثَّوْرِيِّ. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَطُوفُ بِالْبَيْتِ مُضْطَبِعًا. قَالَ أَبُو عِيسَى

قُلْتُ لَهُ يَعْنِى الْبُخَارِىَّ مَنْ عَبْدُ الْحَمِيدِ هَذَا قَالَ: هُوَ ابْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَـــيْبَةَ وَابْنُ يَعْلَى هُوَ ابْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـــفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اضْطَبَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَرَمَلُوا ثَلاَثَةَ أَشْـــوَاطٍ وَمَشَـــوْا أَرْبَعًا. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ وَسُـــلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَـــلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم وَأَصْـحَابَهُ اعْتَمَرُوا مِنْ الْجِعْرَانَةِ فَرَمَلُوا بِالْبَيْتِ فَاضْـطَبَعُوا وَوَضَعُوا أَرْدِيَتَهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ وَعَلَى عَوَاتِقِهِم. لَفْظُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَـــةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو سَـلَمَةَ: مُوسَـى بْنُ إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَرَمَلُوا بِالْبَيْتِ وَجَعَلُوا أَرْدِيَتَهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ ثُمَّ قَذَفُوهَا عَلَى عَوَاتِقِهِمُ الْيُسْرَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ صَـــالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَـعِيدٍ: الْحَسَـنُ بْنُ عَبْدِ الصَّـمَدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى فُدَيْكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه يَقُولُ: فِيمَ الرَّمَلاَنُ الآنَ وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاكِبِ وَقَدْ أَطَّأَ اللَّهُ الإِسْلاَمَ وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ وَمَعَ ذَلِكَ لاَ نَتْرُكُ شَيْئًا كُنَّا نَصْنَعُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

▲ باب: اسْتِحْبَابِ الِاسْتِلاَمِ في كُلِّ طَوْفَةٍ وَإِلاَ فَفِى كُلِّ وِتْرٍ

رُوِىَ في اسْتِحْبَابِهِ في كُلِّ وِتْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ وَطَاوُسٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا خَلاَّدٌ هُوَ ابْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِى ابْنَ أَبِى رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ لاَ يَدَعُ هَذَيْنَ الرُّكْنَيْنِ في كُلِّ طَوْفَةٍ مَرَّ بِهِمَا الأَسْوَدَ وَالْيَمَانِىَ يَسْتَلِمُهُمَا وَلاَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ عِنْدَ الْحَجَرِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ: مَا لي رَأَيْتُكَ تُزَاحِمُ عَلَى هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُزَاحِمُ عَلَيْهِمَا غَيْرُكَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَسْحُهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا.

▲ باب: الِاسْتِلاَمِ في الزِّحَامِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِىُّ إِمْلاَءً في مَسْجِدِ رَجَاءِ بْنِ مُعَاذٍ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يَا عُمَرُ إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِىٌّ لاَ تُؤْذِ الضَّعِيفَ إِذَا أَرَدْتَ اسْتِلاَمَ الْحَجَرِ فَإِنْ خَلاَ لَكَ فَاسْتَلِمْهُ وَإِلاَّ فَاسْتَقْبِلْهُ وَكَبِّرْ.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ

بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِى يَعْفُورَ عَنْ شَيْخٍ مِنْ خُزَاعَةَ قَالَ وَكَانَ اسْتَخْلَفَهُ الْحَجَّاجُ عَلَى مَكَّةَ فَقَالَ إِنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ رَجُلاً شَدِيدًا وَكَانَ يُزَاحِمُ عِنْدَ الرُّكْنِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يَا عُمَرُ لاَ تُزَاحِمْ عِنْدَ الرُّكْنِ فَإِنَّكَ تُؤْذِى الضَّعِيفَ فَإِنْ رَأَيْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمْهُ وَإِلاَّ فَاسْتَقْبِلْهُ وَكَبِّرْ وَامْضِ. رَوَاهُ الشَّافِعِىُّ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى يَعْفُورَ عَنِ الْخُزَاعِىِّ قَالَ سُفْيَانُ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ كَانَ الْحَجَّاجُ اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْهَا مُنْصَرَفَهُ مِنْهَا وَهُوَ شَاهِدٌ لِرِوَايَةِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّاب أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه في حَجَّةِ الْوَدَاعِ: كَيْفَ صَنَعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ؟. قَالَ: اسْتَلَمْتُ وَتَرَكْتُ قَالَ: أَصَبْتَ. هَذَا مُرْسَلٌ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ وَأَحْسَبُ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَصَبْتَ. إِنَّهُ وَصَفَ لَهُ أَنَّهُ اسْتَلَمَ في غَيْرِ زِحَامٍ وَتَرَكَ في زِحَامٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا وَجَدْتَ عَلَى الرُّكْنِ زِحَامًا فَانْصَرِفْ وَلاَ تَقِفْ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِىُّ الْفَقِيهُ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ الضَّالُّ حَدَّثَنِى قَيْسُ

بْنُ سَـــعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا أُمِرْتُمْ أَنْ تَطُوفُوا فَإِنْ تَيَسَّــرَ عَلَيْكُمْ فَتَسْـــتَلِمُوا. وَأَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا حَاذَيْتَ بِهِ فَكَبِّرْ وَادْعُ وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النبي عَلَيْهِ السَّلاَمُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِىٍّ الْقُشَيْرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ وَرَوْحٌ قَالاَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ زَاحَمَ عَلَى الْحَجَرِ قَطُّ وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ مَرَّةً زَاحَمَ حَتَّى رَثَمَ أَنْفَهُ وَابْتَدَرَ مَنْخِرَاهُ دَمًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَــنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِى حُسَيْنٍ عَنْ مَنْبُوذِ بْنِ أَبِى سُلَيْمَانَ عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ زَوْجِ النبي صلى الله عليه وسلم أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضـي الله عنها فَدَخَلَتْ عَلَيْهَا مَوْلاَةٌ لَهَا فَقَالَتْ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ طُفْتُ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَاسْتَلَمْتُ الرُّكْنَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ رضـي الله عنها: لاَ آجَرَكِ اللَّهُ لاَ آجَرَكِ اللَّهُ تُدَافِعِينَ الرِّجَالَ أَلاَ كَبَّرْتِ وَمَرَرْتِ.

وَرُوِّينَا عَنْ سَـــعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ رضـــي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَهُنَّ: إِذَا وَجَدْتُنَّ فُرْجَةً مِنَ النَّاسِ فَاسْتَلِمْنَ وَإِلاَّ فَكَبِّرْنَ وَامْضِينَ.

▲ باب: الرَّمَلِ في الطَّوَافِ في الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ سَـــعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ الثَّلاَثَ الأُوَلَ وَيَمْشِــى الأَرْبَعَةَ وَيَذْكُرُ أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم كَانَ يَفْعَلُهُ قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ يَمْشِــى مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ؟ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَمْشِــى لأَنَّهُ أَيْسَرُ لاِسْتِلاَمِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُـــرَيْجٍ قَالاَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَعَى النبي صلى الله عليه وسلم ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ قَالَ سُرَيْجٌ: ثَلاَثَةَ أَشْوَاطٍ ثُمَّ مَشَى أَرْبَعَةً في الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُرَيْجِ بْنِ النُّعْمَانِ.

قَالَ الْبُخَارِىُّ تَابَعَهُ اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِى كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِى كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَخُبُّ في طَوَافِهِ حِينَ يَقْدَمُ في حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ ثَلاَثًا وَيَمْشِى أَرْبَعًا قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ ذَلِكَ.

▲ باب: كَيْفَ كَانَ بَدْوُ الرَّمَلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِىُّ

عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُــــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَدْ رَمَلَ وَإِنَّهَا سُـنَّةٌ. قَالَ: صَـدَقُوا وَكَذَبُوا. قُلْتُ: مَا صَـدَقُوا وَكَذَبُوا. قَالَ: إِنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَدِمَ وَالْمُشْـرِكُونَ عَلَى قُعَيْقِعَانَ وَكَانَ أَهْلُ مَكَّةَ قَوْمَ حَسَـدٍ فَجَعَلُوا يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ أَنَّ أَصْـحَابَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم ضُـعَفَاءُ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: (أَرُوهُمْ مِنْكُمْ مَا يَكْرَهُونَ. فَرَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُرِىَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ وَقُوَّةَ أَصْحَابِهِ وَلَيْسَتْ بِسُنَّةٍ قَالَ قُلْتُ: إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم رَكِبَ بَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ وَإِنَّهَا سُـنَّةٌ. قَالَ: صَـدَقُوا وَكَذَبُوا قَالَ قُلْتُ: مَا صَـدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ: قَدِمَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم مَكَّةَ وَكَانَ أَهْلُ مَكَّةَ قَوْمَ حَسَــدٍ فَخَرَجُوا حَتَّى خَرَجَتِ الْعَوَاتِقُ يَنْظُرُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم لاَ يُدَعُّونَ عَنْهُ قَالَ يَزِيدُ يَعْنِى لاَ يَدْفَعُونَ عَنْهُ فَرَكِبَ وَكَانَ الْمَشْـــىُ أَحَبَّ إِلَيْهِ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ وَأَبُو مُسْـلِمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ سَــــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم وَأَصْـحَابُهُ وَقَدْ وَهَنَتْهُمُ الْحُمَّى حُمَّى يَثْرِبَ فَقَالَ الْمُشْــرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ قَدْ وَهَنَتْهُمُ

الْحُمَّى فَقَعَدُوا لَهُمْ مِمَّا يَلِى الْحِجْرَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَرْمُلُوا الثَّلاَثَةَ وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ قَالَ وَلَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلاَّ الإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ. لَمْ يَذْكُرْ أَبُو مُسْلِمٍ حُمَّى يَثْرِبَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ وَقَدْ وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ غَدًا قَوْمٌ قَدْ وَهَنَتْهُمُ الْحُمَّى وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً فَجَلَسُوا مِمَّا يَلِى الْحِجْرَ فَأَمَرَ النبي صلى الله عليه وسلم أَنْ يَرْمُلُوا ثَلاَثَةَ أَشْوَاطٍ وَيَمْشُوا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ جَلَدَهُمْ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: هَؤُلاَءِ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْحُمَّى قَدْ وَهَنَتْهُمْ هَؤُلاَءِ أَجْلَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلاَّ الإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنِى أَبِى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِىَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَةَ وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ بْنُ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَــعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ عَنْ سُــفْيَانَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِىَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَلِيٍّ.

باب: الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ بَقِىَ هَيْئَةً مَشْرُوعَةً في الطَّوَافِ

قَدْ مَضَــــى في الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ في صِــفَةِ حَجِّ النبي صــلى الله عليه وســلم حَجَّةَ الْوَدَاعِ: أَنَّهُ حِينَ أَتَى الْبَيْتَ اسْــتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلاَثًا وَمَشَى أَرْبَعًا. وَفِيمَا رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في عُمْرَةِ الْجِعْرَانَةِ وَذَلِكَ بَعْدَ عُمْرَةِ الْقَضِــيَّةِ: أَنَّهُمْ رَمَلُوا ثَلاَثَةً وَاضْــطَبَعُوا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الصَّــغَانِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِى زَيْدُ بْنُ أَسْلِمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضــي الله عنه قَالَ لِلرُّكْنِ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّى لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُــرُّ وَلاَ تَنْفَعُ وَلَكِنِّى رَأَيْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم اسْتَلَمَكَ وَأَنَا أَسْتَلِمُكَ فَاسْتَلَمَهُ وَقَالَ: مَا لَنَا وَلِلرَّمَلِ إِنَّمَا رَاءَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: شَــىْءٌ صَــنَعَهُ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم لاَ نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ ثُمَّ رَمَلَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم رَمَلَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهمْ وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُمْ ثَلاَثًا وَمَشَوْا أَرْبَعًا.

▲ باب: الاِبْتِدَاءِ بِالطَّوَافِ مِنْ الْحَجَرِ الأَسْــوَدِ إِلَى الْحَجَرِ الأَسْــوَدِ يَرْمُلُ ثَلاَثًا وَيَمْشِى أَرْبَعًا

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَمَلَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ ثَلاَثًا وَمَشَى أَرْبَعًا.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّـــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَـــرَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَلَ ذَلِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كَامِلٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَــنِ الْمِهْرَجَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَصَــمُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِىُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَــعِيدٍ الدَّارِمِىُّ وَعَلَىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُــورٍ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّــلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَخْبَرَنِى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيـهِ عَنْ جَـابِرِ بْنِ عَبْـدِ اللَّهِ أَنَّـهُ قَـالَ: رَأَيْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الأَسْــوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّـــحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَفِى رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ قَالَ: رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ ثَلاَثًا وَمَشَـــى أَرْبَعًا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُـورٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ مَسْـرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْــعُودٍ: أَنَّهُ رَآهُ بَدَأَ فَاسْـــتَلَمَ الْحَجَرَ ثُمَّ أَخَذَ عَنْ يَمِينِهِ فَرَمَلَ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعَةً ثُمَّ أَتَى الْمَقَامَ فَصَلَّى خَلْفَهُ رَكْعَتَيْنِ.

▲ باب: الرَّمَلِ في أَوَّلِ طَوَافٍ وَسَـــعَى يَأْتِى بِهِمَا إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِـــىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَافَ الأَوَّلَ خَبَّ ثَلاَثَةً وَمَشَــى أَرْبَعَةً. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ وَكَانَ يَسْـعَى بِبَطْنِ الْمَسِـيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ فَقُلْتُ لِنَافِعٍ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَمْشِــى إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِىَ ؟ قَالَ: لاَ إِلاَّ أَنْ يُزَاحَمَ عَلَى الرُّكْنِ فَإِنَّهُ كَانَ لاَ يَدَعُهُ حَتَّى يَسْــتَلِمَهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ عِيسَـــى بْنِ يُونُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ الصَّـغَانِىُّ حَدَّثَنَا شُـجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ سَـمِعْتُ مُوسَـى بْنَ عُقْبَةَ يُحَدِّثُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى عَلِىُّ بْنُ الْفَضْـــلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ

الْخُزَاعِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِــــمٍ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ عَنْ مُوسَــى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـــــلى الله عليه وســــلم كَانَ إِذَا طَافَ في الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ فَإِنَّهُ يَسْـعَى ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يَمْشِـى أَرْبَعًا ثُمَّ يُصَـلِّى سَـجْدَتَيْنِ ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّــفَا وَالْمَرْوَةِ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّادٍ وَفِى رِوَايَةِ شُـجَاعٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا طَافَ في الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ فَإِنَّـهُ يَسْــــعَى ثَلاَثَـةَ أَطْوَافٍ بِالْبَيْتِ وَيَمْشِى أَرْبَعًا لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ مُوسَــى. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِــى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ مِنْ أَصْلِهِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صــلى الله عليه وســلم لَمْ يَرْمُلْ في السَّـبْعِ الَّذِى أَفَاضَ فِيهِ. قَالَ وَقَالَ عَطَاءٌ: لاَ رَمَلَ فِيهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَــــنِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا أَحْرَمَ مِنْ مَكَّةَ لَمْ يَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلاَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَتَّى يَرْجِعَ مِنْ مِنًى وَكَانَ لاَ يَسْعَى إِذَا طَافَ حَوْلَ الْبَيْتِ إِذَا أَحْرَمَ مِنْ مَكَّةَ.

قَالَ الشَّــافِعِيُّ في الْقَدِيمِ في قَوْلِهِ لاَ يَسْــعَى يَعْنِى لاَ يَرْمُلُ قَالَ: وَمَنْ أَحْرَمَ مِنْ مَكَّةَ أَوْ طَافَ قَبْلَ مِنًى ثُمَّ طَافَ يَوْمَ النَّحْرِ لَمْ يَرْمُلْ إِنَّمَا يَرْمُلُ مَنْ كَانَ ابْتِدَاءُ طَوَافِهِ.

▲ باب: لاَ رَمَلَ عَلَى النِّسَاءِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: لَيْس عَلَى النِّسَــاءِ سَــعَىٌ بِالْبَيْتِ وَلاَ بَيْنَ الصَّــفَا وَالْمَرْوَةِ. وَرَوَاهُ الشَّــافِعِيُّ عَنْ عَائِشَــةَ وَعَنْ عَطَاءٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْــلِ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ زُرَارَةَ حَدَّثَنَا شَـرِيكٌ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: يَا مَعْشَـرَ النِّسَـاءِ لَيْسَ عَلَيْكُنَّ رَمَلٌ بِالْبَيْتِ لَكُنَّ فِينَا أُسْوَةٌ.

▲ باب: الْقَوْلِ في الطَّوَافِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِيُّ: أُحَبُّ كُلَّمَا حَاذَى بِهِ يَعْنِى بِالْحَجَرِ الأَسْوَدِ أَنْ يُكَبِّرَ وَأَنْ يَقُولَ في رَمَلِهِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا وَسَــعْيًا مَشْــكُورًا وَيَقُولُ في الأَطْوَافِ الأَرْبَعَـةِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَاعْفُ عَمَّـا تَعْلَمُ وَأَنْـتَ الأَعَزُّ الأَكْرَمُ اللَّهُمَّ آتِنَا في الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا الصَّــغَانِىُّ وَعَبَّاسٌ الدُّورِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ حَدَّثَنِى خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى بَعِيرِهِ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ وَكَبَّرَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ الدَّارَبْجِرْدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِى رَوَّادٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّائِبِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ (رَبَّنَا آتِنَا في الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ صُهْبَانَ: أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ رضي الله عنه يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهُوَ يَقُولُ (رَبِّنَا آتِنَا في الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) مَا لَهُ هَجِيرَى غَيْرُهَا.

▲ باب: إِقْلاَلِ الْكَلاَمِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ في الطَّوَافِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الأَسْفَاطِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلاَةٌ إِلاَّ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ فِيهِ بِالْمَنْطِقِ فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لاَ يَنْطِقَ إِلاَّ بِخَيْرٍ فَلْيَفْعَلْ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَمُوسَــى بْنُ أَعْيَنَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّــائِبِ مَرْفُوعًا. وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَــلَمَةَ وَشُــجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّــــائِبِ مَوْقُوفًا. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الطَّوَافُ صَلاَةٌ فَأَقِلُّوا فِيهِ مِنَ الْكَلاَمِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَــــرَةَ عَنْ طَاوُسٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــنِ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أَقِلُّوا الْكَلاَمَ في الطَّوَافِ فَإِنَّمَا أَنْتُمْ في صَــلاَةٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّــــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَــــعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: طُفْتُ خَلْفَ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضــــي الله عنهمَا فَما سَــــمِعْتُ وَاحِدًا مِنْهُمَا مُتَكَلِّمًا حَتَّى فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فِرَاسٍ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ الْجُمَحِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْجُمَحِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ: مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ سَبْعًا لاَ يَتَكَلَّمُ فِيهِ إِلاَّ بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ كَانَ عَدْلَ رَقَبَةٍ.

▲ باب: الشُّرْبِ في الطَّوَافِ

قَالَ الشَّـــافِعِيُّ في الإِمْلاَءِ رُوِىَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ شَـــرِبَ وَهُوَ يَطُوفُ فَجَلَسَ عَلَى جِدَارِ الْحِجْرِ. وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ لاَ يَثْبُتُ: أَنَّ النبي صـــلى الله عليه وسلم شَرِبَ وَهُوَ يَطُوفُ. قَالَ الشَّيْخُ وَلَعَلَّهُ أَرَادَ قَالَ الشَّيْخُ وَلَعَلَّهُ أَرَادَ مَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم شَرِبَ مَاءً في الطَّوَافِ. هَذَا غَرِيبٌ بِهَذَا اللَّفْظِ. وَالرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ عَنْ عَاصِمٍ وَالرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ مَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِزَمْزَمَ فَاسْتَسْقَى فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنَّى عَنْ وَهْبٍ. وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَاصِمٍ سَمِعَ الشَّعْبِىَّ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ قَائِمًا وَاسْتَسْقَى وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ هُشَــيْمٌ عَنْ عَاصِــمٍ وَمُغِيرَةَ عَنِ الشَّــعْبِيِّ مُخْتَصَرًا: شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَـةَ وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَـةَ وَأَبُو عَوَانَـةَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَاصِـــمٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ وَمَرْوَانَ وَقَالَ بَعْضُـــهُمْ فِي الْحَدِيثِ: سَقَيْتُ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الطَّوَافِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: الطَّوَافِ عَلَى الطَّهَارَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو سَـعِيدٍ: إِسْـمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَخْبَرَتْنِى عَائِشَـةُ رضـي الله عنها: أَنَّهُ أَوَّلُ شَـىْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ أَنَّهُ تَوَضَّـأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ كَمَا مَضَى.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقُ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَالَتْ: فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: افْعَلِى كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لاَ تَطُوفِى بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُـفَ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِـــمِ وَفِيهِ: غَيْرَ أَنْ لاَ تَطُوفِى بِالْبَيْتِ حَتَّى

تَغْتَسِـــلِى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قَالَتْ عَائِشَـةُ رضـي الله عنها: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاَ نُرَى إِلاَّ الْحَجَّ فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفَ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ حِضْتُ فَدَخَلَ عَلَىَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا أَبْكِى فَقَالَ: مَا لَكِ أَنُفِسْتِ. فَقُلْتُ: نَعَمْ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَاقْضِــى مَا يَقْضِــى الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لاَ تَطُوفِى بِالْبَيْتِ حَتَّى تَغْتَسِـلِى. فَلَمَّا كُنَّا بِمِنًى ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَمْرٍو وَفِى رِوَايَةِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ قَالَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها وَلَم يَذْكُرْ قَوْلَهَا حِضْـتُ وَلاَ قَوْلَهَا فَلَمَّا كُنَّا بِمِنًى قَالَتْ وَضَـحَّى رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ نِسَائِهِ الْبَقَرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْـرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَعْلَجٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَـــعِيدٍ حَدَّثَنَا النُّفَيْلِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَلِيٌّ يَعْنِى ابْنَ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سُفْيَانُ في رِوَايَتِهِ رَفَعَهُ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلاَةِ إِلاَّ أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ فَمَنْ تَكَلَّمَ فَلاَ يَتَكَلَّمْ إِلاَّ بِخَيْرٍ.

وَكَذَلِكَ في رِوَايَةِ جَرِيرٍ وَقَالَ مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ في رِوَايَتِهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلاَةٌ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَحَلَّ لَكُمُ الْمَنْطَقَ فِيهِ فَمَنْ نَطَقَ فَلاَ يَنْطِقْ إِلاَّ بِخَيْرٍ. وَبِمَعْنَاهُ في رِوَايَةِ الْفُضَيْلِ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلاَةٌ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَحَلَّ فِيهِ النُّطْقَ فَمَنْ نَطَقَ فَلاَ يَنْطِقُ إِلاَّ بِخَيْرٍ. رَفَعَهُ عَطَاءٌ وَلَيْثُ بْنُ أَبِى سُلَيْمٍ وَوَقَفَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ في الرِّوَايَةِ الصَّحِيحَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى قُمَاشٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الطَّوَافُ مِنَ الصَّلاَةِ فَأَقِلُّوا فِيهِ الْكَلاَمَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

بْنُ عِمْرَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلاَةٌ فَذَكَرَهُ.

وَرَوَاهُ الْبَاغَنْدِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ مَرْفُوعًا وَلَمْ يَصْنَعْ شَيْئًا فَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ مَوْقُوفًا. وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ بَعْضِ مَنْ أَدْرَكَ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلاَةٌ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ فَذَكَرَهُ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

▲ باب: لاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِى حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعَثَهُ في الْحَجَّةِ الَّتِى أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ في رَهْطٍ يُؤَذِّنُ في النَّاسِ: لاَ يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ. وَفِى رِوَايَةِ الْمُقْرِئِ وَلاَ يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ وَعَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَــلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّـــارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ مُسْلِمَ الْبَطِينَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِىَ عُرْيَانَةٌ وَتَقُولُ: الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ وَمَا بَدَا مِنْهُ فَلاَ أُحِلُّهُ فَنَزَلَتْ (يَا بَنِى آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ. وَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في الْمُسْــــتَدْرَكِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِــىُّ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ سَــلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ سَــمِعْتُ مُسْــلِمَ الْبَطِينَ يُحَدِّثُ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــــي الله عنه قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ في الْجَاهِلِيَّةِ وَهِىَ عُرْيَانَةٌ وَعَلَى فَرْجِهَا خِرْقَةٌ وَهِىَ تَقُولُ: الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُــهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلاَ أُحِلُّهُ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ).

▲ باب: الْمُسْتَحَاضَةِ تَطُوفُ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ أَبَا مَاعِزٍ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَسْــــتَفْتِيهِ فَقَالَتْ: إِنِّى أَقْبَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ عِنْدَ بَابِ

الْمَسْــجِدِ أَهْرَقْتُ الدَّمَاءَ فَرَجَعْتُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ذَلِكَ عَنِّى ثُمَّ أَقْبَلْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْــجِدِ أَهْرَقْتُ الدَّمَاءَ فَرَجَعْتُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ذَلِكَ عَنِّى ثُمَّ أَقْبَلْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْــــجِدِ أَهْرَقْتُ الدَّمَاءَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِنَّمَا ذَلِكَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ اغْتَسِلِى ثُمَّ اسْتَثْفِرِى بِثَوْبٍ ثُمَّ طُوفِى.

▲ باب: الرَّجُلِ يَقُودُ غَيْرُهُ في الطَّوَافِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِــــى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًــا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِرَجُلٍ يَقُودُ رَجُلاً بِخِزَامَةٍ في أَنْفِهِ فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم بِيَدِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ قَالَ وَمَرَّ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم بِرَجُلٍ وَهُوَ يَطُوفُ قَدْ رُبِقَ يَعْنِى بِإِنْسَانٍ آخَرَ بِسَيْرٍ أَوْ بِخَيْطٍ أَوْ شَىْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم وَقَالَ: قُدْهُ بِيَدِكَ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى بِهَذَا أَجْمَعَ سُـلَيْمَانُ الأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًــا أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ ذَلِكَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ مُخْتَصَرًا في الأَوَّلِ دُونَ الثَّانِى.

▲ باب: مَوْضِعِ الطَّوَافِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُـورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّـــلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ

وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَلَمْ تَرَىْ إِلَى قَوْمِكِ حِينَ بَنَوُا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ تَرُدُّهُ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَوْلاَ حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَفَعَلْتُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا أُرَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَرَكَ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلاَّ أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. لَفْظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِىِّ رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أُخْبِرَ بِقَوْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ الْحِجْرَ بَعْضَهُ مِنَ الْبَيْتِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَاللَّهِ إِنِّى لأَظُنُّ إِنَّ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنِّى لأَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَتْرُكِ اسْتِلاَمَهُمَا إِلاَّ أَنَّهُمَا لَيْسَا عَلَى قَوَاعِدِ الْبَيْتِ، وَلاَ طَافَ النَّاسُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ إِلاَّ لِذَلِكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالاَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ رضي

الله عنها قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْجُدْرِ أَمِنَ الْبَيْتِ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ في الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ. قُلْتُ: فَمَا شَــأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعٌ؟ قَالَ: فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكِ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَــاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَــاءُوا وَلَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ لَنَظَرْتُ أَنْ أُدْخِلَ الْجُدْرَ في الْبَيْتِ وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالأَرْضِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِى الأَحْوَصِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: سَــعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَــابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحُسَــيْنُ بْنُ الْفَضْــلِ قَالَ الْحُسَــيْنُ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِى صَــغِيرَةَ عَنْ أَبِى قَزَعَةَ: أَنَّ عَبْدَ المَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ سَــمِعْتُهَا تَقُولُ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم: (لَوْلاَ حَدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْـتُ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ فَإِنَّ قَوْمَكِ قَصَّــرُوا في الْبِنَاءِ. فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رَبِيعَةَ: لاَ تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنِّى سَــمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ بِهَذَا قَالَ: لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ لَتَرَكْتُهُ عَلَى بِنَاءِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ السَّهْمِيِّ.

قَالَ الشَّــافِعِيُّ: سَـمِعْتُ عَدَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قُرَيْشٍ يَذْكُرُونَ أَنَّهُ تُرِكَ مِنَ الْكَعْبَةِ في الْحِجْرِ نَحْوٌ مِنْ سِتَّةِ أَذْرُعٍ. قَالَ الشَّيْخُ أَخْبَرَنَا بِصَحَّةِ قَالَ الشَّيْخُ أَخْبَرَنَا بِصَــحَّةِ ذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ حَدَّثَتْنِى خَالَتِى يَعْنِى عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (يَا عَائِشَةَ لَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِشِرْكٍ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ فَأَلْزَقْتُهَا بِالأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ فَإِنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْ بِهَا حِينَ بَنَتِ الْكَعْبَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَفِى رِوَايَةِ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ: خَمْسَةَ أَذْرُعٍ وَفِى رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رَبِيعَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ وَالسِّتَّةُ أَشْهَرُ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ وَقَدْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَغَوِىُّ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَوْفِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهَا: لَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهُدِمَ فَأُدْخِلُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ وَأَلْزَقْتُهُ بِالأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا فَإِنَّهُمْ عَجَزُوا عَنْ بِنَائِهِ فَبَلَغْتُ بِهِ بُنْيَانَ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: وَذَلِكَ الَّذِى حَمَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى هَدْمِهِ قَالَ يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ: وَقَدْ شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ وَقَدْ رَأَيْتُ بُنْيَانَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الإِبِلِ مُتَلاَحِمَةً أَوْ قَالَ: مُتَلاَحِكَةً

قَالَ جَرِيرٌ فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ مَوْضِعُهُ؟ قَالَ: أُرِيكَهُ الآنَ فَأَدْخَلَنِى الْحِجْرَ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ: هَا هُنَا. قَالَ جَرِيرٌ: فَحَزَرْتُ مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ بَيَانِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ. وَرَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِى وَرَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِى بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

وَكَذَلِكَ رُوِىَ عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَكَأَنَّ يَزِيدَ بْنَ رُومَانَ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ وَعُرْوَةَ جَمِيعًا.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْحِجْرُ مِنَ الْبَيْتِ لأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَافَ بِالْبَيْتِ مِنْ وَرَائِهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ).

باب: كَمَالِ عَدَدِ الطَّوَافِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ كَانَ إِذَا طَافَ في الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ سَعَى ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ بِالْبَيْتِ وَمَشَى أَرْبَعًا ثُمَّ يُصَلِّى سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مُوسَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا الْحُسَـيْنُ بْنُ الْحَسَـنِ بْنِ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِـــنَانٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الصَّـيْدَلاَنِىُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ يَعْنِى ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزَرِىَّ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الاِسْـتِجْمَارُ تَوٌّ وَرَمْىُ الْجِمَارِ تَوٌّ وَالسَّـعْىُ بَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ تَوٌّ وَالطَّوَافُ تَوٌّ وَإِذَا اسْـــتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْـــتَجْمِرْ بِتَوٍّ لَفْظُهُمَا سَـــوَاءٌ زَادَ الرُّوذْبَارِىُّ فِي رِوَايَتِهِ وَالتَّوُّ الْوِتْرُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ.

▲ باب: الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ يَمْضِـــى في الطَّوَافِ بَعْدَ الاِسْـــتِلاَمِ عَلَى يَمِينِهِ وَيَجْعَلَ الْكَعْبَةَ عَنْ يَسَارِهِ وَلاَ يَطُوفُ مَنْكُوسًا

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُـــلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِىُّ وَأَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ النَّسَائِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ وَاصِـلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ هُوَ الشَّـيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـهْلِ بْنِ بَحْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَتَى الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ مَضَى عَلَى يَمِينِهِ فَرَمَلَ ثَلاَثًا وَمَشَى أَرْبَعًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

▲ باب: رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الصَّــغَانِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ يَعْنِى ابْنَ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّهُ سَـــمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَـمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ النبي صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: فَلَمَّا طَافَ النبي صـلى الله عليه وسـلم ذَهَبَ إِلَى الْمَقَامِ وَقَالَ: وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْــمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ في حَجِّ النبي صــلى الله عليه وســلم قَالَ: حَتَّى أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلاَثًا وَمَشَى أَرْبَعًا ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَىَّ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَقَرَأَ (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ قَالَ فَكَانَ أَبِى يَقُولُ: وَلاَ أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلاَّ عَنِ النبي صـــــلى الله عليه وســــلم كَانَ يَقْرَأُ في الرَّكْعَتَيْنِ بِ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) وَ(قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتَ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَــيْبَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــلَمِىُّ وَأَبُو سَــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو وَأَبُو نَصْــرِ بْنُ قَتَادَةَ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: يَحْيَى بْنُ مَنْصُــورٍ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا

عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَافَ بِالْبَيْتِ فَرَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الأَسْـــوَدِ ثَلاَثًا ثُمَّ صَـــلَّى رَكْعَتَيْنِ قَرَأَ فِيهِمَا (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) وَ(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) كَذَا وَجَدْتُهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَـــيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ بِطَوْسٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْـهِ الْعَسْـكَرِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِـىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّـفَا وَقَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ في رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِى إِيَاسٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَمْرٍوباب من ركع ركعتى الطواف حيث.

▲ باب: مَنْ رَكَعَ رَكْعَتَىِ الطَّوَافِ حَيْثُ كَانَ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِـــهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِىَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ طَافَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه بَعْدَ صَـلاَةِ الصُّـبْحِ بِالْكَعْبَةِ فَلَمَّا قَضَـى عُمَرُ رضـــي الله عنه طَوَافَهُ نَظَرَ فَلَمْ يَرَ الشَّـــمْسَ فَرَكِبَ حَتَّى أَنَاخَ بِذِى طُوًى فَسَبَّحَ رَكْعَتَيْنِ. وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ الْمَكِّىِّ أَنَّـهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنه يَطُوفُ بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ ثُمَّ يَدْخُلُ حُجْرَتَهُ فَلاَ أَدْرِى مَا يَصْنَعُ.

وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــي الله عنه مِنْ وَجْهٍ آخَرَ: أَنَّهُ صَـــلاَّهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُــورٍ الْحَاسِــبُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ طَافَ بَعْدَ الْعَصْرِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَابْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِى الدَّرْدَاءِ رضـي الله عنهمْ: أَنَّهُمْ صَــلَّوْهُمَا: ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ صَــلاَةِ الصُّــبْحِ وَهَؤُلاَءِ بَعْدَ صَــلاَةِ الْعَصْــرِ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُــفَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ الْمَالِكِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهْ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يَبْلُغُ بِهِ النبي صـــلى الله عليه وســلم أَنَّهُ قَالَ: يَا بَنِى عَبْدِ مَنَافٍ لاَ تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ.

▲ باب: اسْتِلاَمِ الْحَجَرِ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُوسَـــائِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحَنْظَلِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبَدِىُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا خَرَجَ

إِلَى الصَّـفَا عَادَ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْـتَلَمَهُ. وَقَدْ مَضَـى ذَلِكَ في الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرٍ.

▲ باب: الْمُلْتَزَمِ

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَـدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ حَـدَّثَنَـا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم مَكَّةَ قُلْتُ لأَلْبَسَـنَّ ثِيَابِى وَكَانَتْ دَارِى عَلَى الطَّرِيقِ فَلأَنْظُرَنَّ كَيْفَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَانْطَلَقْتُ فَرَأَيْتُ النبي صلى الله عليه وسـلم قَدْ خَرَجَ مِنَ الْكَعْبَةِ هُوَ وَأَصْـحَابُهُ قَدِ اسْـتَلَمُوا الْبَيْتَ مِنْ الْبَابِ إِلَى الْحَطِيمِ وَقَدْ وَضَـعُوا خُدُودَهُمْ عَلَى الْبَيْتِ وَرَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَسْطَهُمْ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا الْحَسَـنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِـمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُـعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ أَطُوفُ مَعَ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَرَأَيْتُ قَوْمًا قَدِ الْتَزَمُوا الْبَيْتَ فَقُلْتُ لَـهُ: انْطَلَقْ بِنَـا نَلْتَزِمُ الْبَيْتَ مَعَ هَؤُلاَءِ فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ الْتَزَمَ مَا بَيْنَ الْبَابِ وَالْحِجْرِ قَالَ: هَذَا وَاللَّهِ الْمَكَانُ الَّذِى رَأَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم الْتَزَمَهُ. كَذَا قَالَ مَعَ أَبِى وَإِنَّمَا هُوَ جَدُّهُ فَإِنَّهُ شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَلاَ أَدْرِى سَمِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ عَمْرٍو أَمْ لاَ وَالْحَدِيثُ مَشْـهُورٌ بِالْمُثَنَّى بْنِ الصَّـبَّاحِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ

مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا مُسَـدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَـى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّـبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُـعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: طُفْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمَّا جِئْنَا دُبَرَ الْكَعْبَةِ قُلْتُ لَهُ: أَلاَ تَتَعَوَّذُ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ثُمَّ مَضَـى حَتَّى اسْـتَلَمَ الْحَجَرَ قَامَ بَيْنَ الرُّكْنَنِ وَالْبَابِ فَوَضَـعَ صَدْرَهُ وَوَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَكَفَّيْهِ وَبَسَطَهُمَا بَسْطًا ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُسَدَّدٍ وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنِ الْمُثَنَّى مُخْتَصَرًا.

▲ باب: الْخُرُوجِ إِلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَالسَّعْيِ بَيْنَهُمَا وَالذِّكْرِ عَلَيْهِمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُوشَـنْجِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّـلَمِىِّ أَنَّهُ قَالَ سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُرِيدُ الصَّفَا يَقُولُ: نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ. فَبَدَأَ بِالصَّفَا. وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى الصَّـفَا كَبَّرَ ثَلاَثًا وَيَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ. يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلاَثًا وَيَدْعُو وَيَصْـنَعُ عَلَى الْمَرْوَةِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَبِإِسْـنَادِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَبِإِسْـنَادِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنَ الصَّـفَا مَشَـى حَتَّى إِذَا انْصَـبَّتْ قَدَمَاهُ في بَطْنِ الْوَادِى سَـعَى حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَــامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ في حَجِّ النبي صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّـفَا حَتَّى إِذَا دَنَا مِنَ الصَّـفَا قَرَأَ (إِنَّ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَـعَائِرِ اللَّهِ) أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ فَبَدَأَ بِالصَّـــفَا فَرَقِىَ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا رَأَى الْبَيْتَ فَكَبَّرَ اللَّهَ وَهَلَّلَهُ وَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَـــرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِى وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَــىْءٍ قَدِيرٌ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ وَنَصَـرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ رَمَلَ في بَطْنِ الْوَادِى حَتَّى إِذَا صَعِدَ مَشَــى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّــفَا حَتَّى كَانَ آخِرُ الطَّوَافِ عَلَى الْمَرْوَةِ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَــيْبَةَ دُونَ قَوْلِهِ: يُحْيِى وَيُمِيتُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ في قِصَّةِ فَتْحِ مَكَّةَ قَالَ: وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم فَبَدَأَ بِالْحَجَرِ فَاسْـتَلَمَهُ ثُمَّ طَافَ سَـبْعًا وَصَـلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى أَتَى الصَّـــفَا فَعَلاَ مِنْهُ حَتَّى يَرَى الْبَيْتَ وَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيَدْعُوهُ. وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعِمْرَانُ بْنُ مُوسَـــى قَالاَ حَدَّثَنَا شَــيْبَانُ بْنُ

فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ وَطَافَ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الصَّفَا فَعَلاَ عَلَيْهِ حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُورَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَافَ الأَوَّلَ خَبَّ ثَلاَثًا وَمَشَى أَرْبَعًا وَكَانَ يَسْعَى بِبَطْنِ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَمْشِى إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِىَ؟ قَالَ: لاَ إِلاَّ أَنْ يُزَاحَمَ عَلَى الرُّكْنِ فَإِنَّهُ كَانَ لاَ يَدَعُهُ حَتَّى يَسْتَلِمَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ نَافِعٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: الْمَسْعَى مِنْ دَارِ بَنِى عَبَّادٍ إِلَى زُقَاقِ بَنِى أَبِى حُسَيْنٍ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُوهِيَارَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى زَائِدَة عَنْ عَامِرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ الأَجْدَعِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِمَكَّةَ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ قَالَ: إِذَا قَدِمَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ حَاجًّا فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَلْيُصَلِّ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ لِيَبْدَأْ بِالصَّفَا فَيَسْتَقْبِلُ الْبَيْتَ فَيُكَبِّرُ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ حَمْدًا لِلَّهِ وَثَنَاءً عَلَيْهِ وَصَلَّى عَلَى النبي صلى الله عليه وسلم وَسَأَلَ لِنَفْسِهِ وَعَلَى الْمَرْوَةِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ بَدَأَ بِالصَّفَا فَرَقِىَ عَلَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ لَهُ الْبَيْتَ قَالَ وَكَانَ يُكَبِّرُ ثَلاَثَ تَكْبِيرَاتٍ وَيَقُولُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَيَصْنَعُ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَذَلِكَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ التَّكْبِيرِ وَسَبْعٍ مِنَ التَّهْلِيلِ ثُمَّ يَدْعُو فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَيَسْأَلُ اللَّهَ ثُمَّ يَهْبِطُ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَطْنِ الْمَسِيلِ سَعَى حَتَّى يَظْهَرَ مِنْهُ ثُمَّ يَمْشِى حَتَّى يَأْتِىَ الْمَرْوَةَ فَيَرْقَى عَلَيْهَا فَيَصْنَعُ مِثْلَ مَا صَنَعَ عَلَى الصَّفَا يَصْنَعُ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ سَعْيِهِ. وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَهُوَ عَلَى الصَّفَا يَدْعُو وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ ادْعُونِى أَسْتَجِبْ لَكُمْ وَإِنَّكَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ وَإِنِّى أَسْأَلُكَ كَمَا هَدَيْتَنِى إِلَى الإِسْلاَمِ أَلاَّ تَنْزِعَهُ مِنِّى حَتَّى تَتَوَفَّانِى وَأَنَا مُسْلِمٌ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُـــعَيْبٍ الْبَزْمَهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِى تَمِيمَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـــي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عَلَى الصَّــفَا: اللَّهُمَّ اعْصِــمْنَا بِدِينِكَ وَطَوَاعِيَتِكَ وَطَوَاعِيَةِ رَسُولِكِ وَجَنِّبْنَا حُدُودَكَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا نُحِبُّكَ وَنُحِبُّ مَلاَئِكَتَكَ وَأَنْبِيَاءَكَ وَرُسُــلَكَ وَنُحِبُّ عِبَادَكَ الصَّــالِحِينَ اللَّهُمَّ حَبِّبْنَا إِلَيْكَ وَإِلَى مَلاَئِكَتِكَ وَإِلَى أَنْبِيَائِكَ وَرُسُلِكَ وَإِلَى عِبَادِكَ الصَّــالِحِينَ اللَّهُمَّ يَسِّــرْنَا لِلْيُسْرَى وَجَنِّبْنَا الْعُسْــــرَى وَاغْفِرْ لَنَا فِي الآخِرَةِ وَالأُولَى وَاجْعَلْنَا مِنْ أَئِمَّةِ الْمُتَّقِينَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ النَّصْرَآبَاذِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رَاشِدٍ الدِّمَشْقِىُّ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ: هَلْ مِنْ قَوْلٍ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَلْزَمُهُ ؟ قَالَ: لاَ تَسْــأَلْ عَنْ ذَلِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ فَأَبَيْتُ أَنْ أَدَعَهُ حَتَّى يُخْبِرَنِى قَالَ: كَانَ يُطِيلُ الْقِيَامَ حَتَّى لَوْلاَ الْحَيَاءُ مِنْهُ لَجَلَسْـــنَا فَيُكَبِّرُ ثَلاَثًا ثُمَّ يَقُولُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَــرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَــىْءٍ قَدِيرٌ ثُمَّ يَدْعُو طَوِيلاً يَرْفَعُ صَوْتَهُ وَيَخْفِضُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْأَلُهُ أَنْ يَقْضِىَ عَنْهُ مَغْرَمَهُ فِيمَا سَأَلَ ثُمَّ يُكَبِّرُ ثَلاَثًا ثُمَّ يَقُولُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ثُمَّ يَسْأَلُ طَوِيلاً كَذَلِكَ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ يَقُولُ ذَلِكَ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي كُلِّ مَا حَجَّ وَاعْتَمَرَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الشَّرْقِىِّ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا صَـدَقَةُ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَـارِيِّ عَنْ مُوسَـى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَـالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِثْلَ ذَلِكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا شَـاذَانُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الصَّـــفَا: اللَّهُمَّ أَحْيِنِى عَلَى سُـــنَّةِ نَبِيِّكَ (وَتَوَفَّنِى عَلَى مِلَّتِهِ وَأَعِذْنِى مِنْ مُضِلاَّتِ الْفِتَنِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَحْمَسِىُّ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِىُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْـوَدِ قَالاَ: قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْـعُودٍ عَلَى الصَّدْعِ الَّذِى في الصَّفَا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَا هُنَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: هَذَا وَالَّذِى لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ مَقَامُ الَّذِى أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُـورَةُ الْبَقَرَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْبَشِـيرِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَنْبَأَنَا سُـفْيَانُ عَنْ مَنْصُـورٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ جِئْتُ مُسَلِّمًا عَلَى عَائِشَـةَ رضـي الله عنها وَصَحِبْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْـعُودٍ حَتَّى دَخَلَ في الطَّوَافِ فَطَافَ ثَلاَثَةً رَمَلاً وَأَرْبَعَةً مَشْـيًا ثُمَّ إِنَّهُ صَـلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ إِنَّهُ عَادَ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْـتَلَمَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّـفَا فَقَامَ عَلَى الشِّـقِّ الَّذِى عَلَى الصَّـفَا فَلَبَّى فَقُلْتُ: إِنِّى نُهِيتُ عَنِ التَّلْبِيَةِ فَقَالَ وَلَكِنِّى آمُرُكَ بِهَا كَانَتِ التَّلْبِيَةُ اسْـتِجَابَةً اسْـتَجَابَهَا إِبْرَاهِيمُ فَلَمَّا

هَبَطَ إِلَى الْوَادِى سَعَى فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ الأَعَزُّ الأَكْرَمُ. هَذَا أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ في ذَلِكَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَمْرٌو يَعْنِى ابْنَ خَالِدٍ الْحَرَّانِىَّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ: رَبِّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْ وَأَنْتَ أَوْ إِنَّكَ الأَعَزُّ الأَكْرَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِى مَنْ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه يَقُومُ في حَوْضٍ في أَسْفَلِ الصَّفَا وَلاَ يَظْهَرُ عَلَيْهِ.

▲ باب: جَوَازِ السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ وَإِنْ كَانَ الأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى طَهَارَةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَبَّيْنَا بِالْحَجِّ وَقَدِمْنَا مَكَّةَ لأَرْبَعٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِى الْحَجَّةِ فَأَمَرَنَا النبي صلى الله عليه وسلم أَنْ نَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَنَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَنَحِلَّ إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْىُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَحَدٍ مِنَّا الْهَدْىُ غَيْرَ النبي صلى الله عليه وسلم وَطَلْحَةَ وَجَاءَ عَلِىٌّ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ هَدْىٌ فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْنَا نَنْطَلِقُ إِلَى مِنًى وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ مَنِيًّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ

أَمْرِى مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ وَلَوْلاَ أَنْ مَعِىَ الْهَدْىُ لأَحْلَلْتُ. قَالَ وَلَقِيَهُ سُرَاقَةُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَنَا هَذِهِ خَاصَّةً أَمْ لِلأَبَدِ قَالَ: لاَ بَلْ لِلأَبَدِ. وَكَانَتْ عَائِشَةُ رضـي الله عنها قَدِمَتْ مَكَّةَ وَهِىَ حَائِضٌ فَأَمَرَ النبي صـلى الله عليه وسـلم أَنْ تَنْسُـكَ الْمَنَاسِـكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنْ لاَ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَلاَ تُصَـلِّىَ حَتَّى تَطْهُرَ فَلَمَّا نَزَلُوا الْبَطْحَاءَ قَالَتْ عَائِشَـــةُ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ أَتَنْطَلِقُونَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِحَجَّةٍ فَأَمَرَ النبي صـــلى الله عليه وســـلم ابْنَ أَبِى بَكْرٍ أَنْ يَنْطَلِقَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ عُمْرَةً في ذِى الْحَجَّةِ بَعْدَ أَيَّامِ الْحَجِّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيه عَنِ النبي صـــلى الله عليه وســـلم عِنْدَ قَوْلِهِ: وَأَهِلِّى بِالْحَجِّ ثُمَّ حُجِّى وَاصْنَعِى مَا يَصْنَعُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لاَ تَطُوفِى بِالْبَيْتِ وَلاَ تُصَلِّى. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الرَّفَّاءُ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَـةِ كَـانُوا يَقُولُونَ: أَيُّمَـا امْرَأَةٍ طَـافَـتْ بِـالْبَيْـتِ ثُمَّ وَجَّهَتْ لِتَطُوفَ بِالصَّـــفَا وَالْمَرْوَةِ فَحَاضَـــتْ فَلْتَطُفْ بِالصَّـــفَا وَالْمَرْوَةِ وَهِىَ حَائِضٌ وَكَذَلِكَ الَّذِى يُحْدِثُ بَعْدَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَقَبْلَ أَنْ يَسْعَى.

▲ باب: وُجُوبِ الطَّوَافِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَنَّ غَيْرَهُ لاَ يَجْزِى عَنْهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ هِشَـــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ

لِعَائِشَـــةَ رضـــي الله عنها وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّـــنِّ: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) فَمَا أُرَى عَلَى أَحَدٍ شَـيْئًا أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا قَالَتْ عَائِشَـةُ: كَلاَّ لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا، إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الأَنْصَـــارِ وَكَانُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ وَكَانَ مَنَاةُ حَذْوَ قُدَيْدٍ وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلاَمُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ) الآيَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ. قَالَ الْبُخَارِيُّ زَادَ أَبُو قَالَ الْبُخَارِيُّ زَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَـــامٍ: مَا أَتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلاَ عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ هَنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضـــي الله عنها قَالَ قُلْتُ: إِنِّى لأَظُنُّ أَنَّ رَجُلاً لَوْ تَرَكَ الصَّـــفَا وَالْمَرْوَةَ لَمْ يَضُرَّهُ قَالَتْ: وَلِمَ؟ قُلْتُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِى لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا، مَا أَتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلاَ عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ، أَتَدْرِى فِيمَا كَانَ ذَلِكَ

كَانَتِ الأَنْصَـارُ يُهِلُّونَ في الْجَاهِلِيَّةِ لِصَـنَمٍ عَلَى شَـاطِئِ الْبَحْرِ ثُمَّ يَجِيئُونَ فَيَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ فَيَحْلِقُونَ فَلَمَّا جَاءَ الإِسْـلاَمُ كَرِهُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَهُمَا لِلَّذِى كَانُوا يَصْـنَعُونَ بَيْنَهُمَا في الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (إِنَّ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَـعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ) فَعَادَ النَّاسُ فَطَافُوا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى كَذَا قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ: إِنَّ الآيَةَ نَزَلَتْ في الَّذِينَ كَانُوا يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ في الْجَاهِلِيَّةِ. وَرَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ نَحْوَ رِوَايَةِ مَالِكٍ في أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيمَنْ لاَ يَطَّوَّفُ بَيْنَهُمَا وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كِلاَهُمَا صَحِيحًا. فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ أَخْبَرَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: وَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: بِئْسَمَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِى إِنَّ هَذِهِ الآيَةَ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا كَانَتْ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَلَكِنَّهَا إِنَّمَا أُنْزِلَتْ في أَنَّ الأَنْصَارَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِى كَانُوا يَعْبُدُونَ عِنْدَ الْمُشَلَّلِ وَكَانَ مَنْ أَهَلَّ لَهَا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطَّوَّفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ)

الآيَةَ قَالَتْ عَائِشَـةُ رضـي الله عنها: ثُمَّ قَدْ سَـنَّ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا فَلَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بِهِمَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ قَالَ فَأَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ بِالَّذِى حَدَّثَنِى عُرْوَةُ مِنْ ذَلِكَ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها فَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ وَأَمْرٌ مَا كُنْتُ سَـمِعْتُهُ وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالاً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِنَّ النَّاسَ إِلاَّ مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَـةُ رضـي الله عنها مِمَّنْ كَانُوا يُهِلُّ لِمَنَاةَ كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَالُوا يَا رَسُـولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ذَكَرَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرِ الطَّوَافَ بِالصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ فَهَلْ عَلَيْنَا يَا رَسُـولَ اللَّهِ حَرَجٌ في أَنْ نَطُوفَ بِالصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (إِنَّ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَـعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَأَسْـمَعُ هَذِهِ الآيَةَ قَدْ أُنْزِلَتْ في الْفَرِيقَيْنِ كِلاَهُمَا في الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ في الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَطُوفُوا بِالصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ وَالَّذِين كَانُوا يَطُوفُونَ في الْجَاهِلِيَّةِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مَعَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ حِينَ ذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًـا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ الزُّهْرِيِّ كَذَلِكَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِى حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ كَذَلِكَ وَرِوَايَـةُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ تُوَافِقُ رِوَايَـةَ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ وَرِوَايَتُهُ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

تُوَافِقُ رِوَايَةَ أَبِى مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ ثُمَّ قَدْ حَمَلَهُ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الأَمْرَيْنِ جَمِيعًا وَإِنَّ الآيَةَ نَزَلَتْ في الْفَرِيقَيْنِ مَعًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـمِ: سُـلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ عَاصِـمٍ الأَحْوَلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ كَانَتَا مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا كَانَ الإِسْـلاَمُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (إِنَّ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَـعَائِرِ اللَّهِ).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفِرْيَابِىِّ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ بِمَعْنَاهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: أَنَّ رَجُلاً سَـأَلَ ابْنَ عُمَرَ رضـي الله عنه أَيُصِـيبُ الرَّجُلَ مِنَ امْرَأَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ ؟ فَقَالَ: أَمَّا رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَدْ طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ طَافَ بَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ تَلاَ (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ في رَسُـولِ اللَّهِ أُسْـوَةٌ حَسَـنَةٌ) أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ الْمُقْرِئِ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ سَـأَلْنَاهُ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ وَلَم يَطُفْ بَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ في عُمْرَةٍ أَيَأْتِى امْرَأَتَهُ قَالَ: لاَ. وَسَـأَلُوا ابْنَ عُمَرَ رضـي الله عنه عَنْهُ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدِمَ رَسُـولُ

اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا وَقَدْ كَانَ لَكُمْ في رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه عَنْ رَجُلٍ قَدِمَ بِعُمْرَةٍ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَأْتِى امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ عَنْ سُفْيَانَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ قَالاَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنِى مَعْرُوفُ بْنُ مُشْكَانَ أَخْبَرَنِى مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ أَخْبَرَتْنِى عَنْ نِسْوَةٍ مِنْ بَنِى عَبْدِ الدَّارِ اللاَّتِى أَدْرَكْنَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قُلْنَ: دَخَلْنَ دَارَ ابْنَ أَبِى حُسَيْنٍ فَاطَّلَعْنَا مِنْ بَابٍ مُقَطَّعٍ وَرَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَشْتَدُّ في الْمَسْعَى حَتَّى إِذَا بَلَغَ زُقَاقَ بَنِى فُلاَنٍ مَوْضِعًا قَدْ سَمَّاهُ مِنَ الْمَسْعَى اسْتَقْبَلَ النَّاسَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اسْعَوْا فَإِنَّ السَّعْىَ قَدْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ الْعَابِدِىُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ أَخْبَرَتْنِى بِنْتُ أَبِى تَجْرَاةَ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِى عَبْدِ الدَّارِ قَالَتْ: دَخَلْتُ مَعَ نِسْوَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ دَارَ

آلِ أَبِى حُسَيْنٍ نَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَرَأَيْتُهُ يَسْعَى وَإِنَّ مِئْزَرَهُ لَيَدُورُ مِنْ شِدَّةِ السَّعْيِ حَتَّى لأَقُولُ إِنِّى لأَرَى رُكْبَتَيْهِ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: اسْعَوْا فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْىَ. رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُعَاذُ بْنُ هَانِئٍ عَنِ ابْنِ الْمُؤَمَّلِ إِلاَّ أَنَّهُمَا قَالاَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْصِنٍ وَقَالاَ عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِى تَجْرَاةَ وَزَعَمَ الْوَاقِدِىُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ بُرَّةَ بِنْتِ أَبِى تَجْرَاةَ وَقِيلَ عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ تَمْلِكَ وَكَأَنَّهَا سَمِعَتْهُ مِنْهُمَا فَقَدْ أَخْبَرَتْ في الرِّوَايَةِ الأُولَى أَنَّهَا أَخَذَتْهُ عَنْ نِسْوَةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنْدَهْ حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مِهْرَانُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ تَمْلِكَ قَالَتْ: نَظَرْتُ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم وَأَنَا في غُرْفَةٍ لي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْىَ فَاسْعَوْا. تَفَرَّدَ بِهِ مِهْرَانُ بْنُ أَبِى عُمَرَ عَنِ الثَّوْرِيِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا بُدَيْلُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِشَيْبَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ خَوْخَةٍ وَهُوَ يَسْعَى في بَطْنِ الْمَسِيلِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَهُوَ يَقُولُ: لاَ يُقْطَعُ الْوَادِى أَوِ الأَبْطَحُ إِلاَّ شَدًّا.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا ابْنُ

جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـــي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لاَ يَحُجُّ مِنْ قَرِيبٍ وَلاَ بَعِيدٍ إِلاَّ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَنَّ النِّسَـاءَ لاَ يَحْلِلْنَ لِلرِّجَالِ حَتَّى يَطُفْنَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

باب: بَدْءِ السَّعْىِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ يُوسُـــفَ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَـا مَعْمَرٌ عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِى وَدَاعَـةَ وَأَيُّوبَ يَزِيـدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوَّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَـاءُ الْمِنْطَقَ مِنْ قِبَلِ أُمِّ إِسْـمَاعِيلَ اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لِتُعْفِىَ أَثَرَهَا عَلَى سَـارَةَ ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ وَهِىَ تُرْضِـعُهُ حَتَّى وَضَــعَهُا عِنْدَ الْبَيْتِ وَلَيْس بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ وَلَيْس بِهَا مَاءٌ فَوَضَــعَهُمَا هُنَالِكَ وَوَضَـعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ ثُمَّ قَفَّى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْـــمَاعِيلَ وَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِى الَّذِى لَيْسَ فِيهِ أَنِيسٌ وَلاَ شَـــىْءٌ قَالَتْ ذَلِكَ ثَلاَثَ مِرَارٍ وَجَعَلَ لاَ يَلْتَفِتُ فَقَالَتْ لَهُ: آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ: نَعَمْ قَالَتْ: إِذًا لاَ يُضَـــيِّعَنَا ثُمَّ رَجَعَتْ وَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الْبَيْتِ حَيْثُ لاَ يَرَوْنَهُ اسْـــتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ ثُمَّ دَعَا بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ (رَبِّ إِنِّى أَسْـــكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحْرَّمِ) حَتَّى بَلَغَ (لَعَلَّهُمْ يَشْـكُرُونَ) فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْـمَاعِيلَ تُرْضِــعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا في السِّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا وَجَا عَ وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى أَوْ قَالَ يَتَلَبَّطُ فَانْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ

إِلَيْهِ فَوَجَدَتِ الصَّــفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ في الأَرْضِ يَلِيهَا فَقَامَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ اسْــتَقْبَلَتِ الْوَادِىَ تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّــفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْوَادِىَ رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا وَسَــعَتْ سَــعْىَ الإِنْسَــانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتِ الْوَادِىَ ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا فَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ قَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (فَلِذَلِكَ سَعَى النَّاسُ بَيْنَهُمَا. فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا فَقَالَتْ: صَهٍ تُرِيدُ نَفْسَهَا ثُمَّ تَسَمَّعَتْ أَيْضًا فَسَمِعَتْ فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غُوَاثٌ فَإِذَا هِىَ بِالْمَلَكِ عِنْدَ مَوْضِــعِ زَمْزَمَ يَبْحَثُ بِعَقِبِهِ أَوْ قَالَ بِجَنَاحِهِ حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ فَجَعَلَتْ تَحُوضُــهُ وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ مِنَ الْمَاءِ في سِــقَائِهَا وَهِىَ تَفُورُ بِقَدْرِ مَا تَغْرِفُ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ النبي صــلى الله عليه وســلم: (يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْــمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ أَوْ قَالَ لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا. فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا وَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ: لاَ تَخَافِى مِنَ الضَّيْعَةِ فَإِنَّ هَا هُنَا بَيْتُ اللَّهِ يَبْنِيهِ هَذَا الْغُلاَمُ وَأَبُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُضَــيِّعُ أَهْلَهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

▲ باب: مَنْ تَرَكَ شِدَّةَ السَّعْيِ في بَطْنِ الْمَسِيلِ وَمَشَى

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْمُحَارِبِيُّ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّـائِبِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لاِبْنِ عُمَرَ في السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ: أَرَاكَ تَمْشِى وَالنَّاسُ يَسْعَوْنَ

قَالَ: إِنْ أَمْشِى فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمْشِى وَإِنْ أَسْعَى فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْعَى وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ.

باب: الطَّوَافِ رَاكِبًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَـــالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَــهْلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْــمَاعِيلَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم طَافَ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ. لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَـــالِحٍ ورَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَـا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَـا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــــمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ حَدَّثَنَا إِسْــحَاقُ بْنُ شَــاهِينَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَىْءٍ في يَدِهِ وَكَبَّرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ إِسْــحَاقَ بْنِ شَــاهِينَ. وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَـالِدٍ الْحَذَّاءِ وَزَادَ فِيـهِ ثُمَّ قَبَّلَـهُ أَخْبَرَنَـاهُ هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَفَّارُ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ وَبِزِيَادَتِهِ ثُمَّ قَالَ يَزِيدُ: يُقَبِّلُ ذَلِكَ الشَّــــىْءَ الَّذِى في يَدِهِ. وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِى وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِى زِيَـادٍ عَنْ عِكْرِمَـةَ عَنِ

ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدِمَ مَكَّةَ وَهُوَ يَشْتَكِى فَطَافَ بِالْبَيْتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ اسْـــتَلَمَهُ بِمِحْجَنٍ مَعَهُ فَلَمَّا فَرَغَ يَعْنِى مِنْ طَوَافِهِ أَنَاخَ وَصَـــلَّى رَكْعَتَيْنِ. أَخْبَرَنَاهُ عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ النَّرْسِـــىُّ وَعَبْدُ الأَعْلَى قَالاَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ عَنْ عِكْرِمَةَ فَذَكَرَهُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُسَـدَّدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ كَذَا قَالَ يَزِيدُ بْنُ أَبِى زِيَادٍ وَهَذِهِ زِيَادَةٌ يَنْفَرِدُ بِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ بَيَّنَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىُّ وَابْنُ عَبَّاسٍ في رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ وَعَائِشَـــةُ بِنْتُ الصِّـدِّيقِ الْمَعْنَى. أَمَّا حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ أَمَّا حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّـاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: طَافَ رَسُـولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسـلم بِالْبَيْتِ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْـــتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ لأَنْ يَرَاهُ النَّاسُ وَلِيُشْـــرِفَ وَلِيَسْأَلُوهُ فَإِنَّ النَّاسَ غَشُوهُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى بَكْرٍ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَـيْبَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيَرَاهُ النَّاسُ وَلِيُشْرِفَ وَلِيَسْأَلُوهُ فَإِنَّ النَّاسُ غَشُوهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ. وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ وَأَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِىُّ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ هَذَا الرَّمَلَ بِالْبَيْتِ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشْىَ أَرْبَعَةٍ أَسُنَّةٌ هُوَ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ قَالَ فَقَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا قَالَ قُلْتُ: مَا قَوْلُكَ صَدَقُوا وَكَذَبُوا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدِمَ مَكَّةَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ مِنَ الْهُزْلِ قَالَ وَكَانُوا يَحْسُدُونَهُ قَالَ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَرْمُلُوا ثَلاَثًا وَيَمْشُوا أَرْبَعًا قَالَ قُلْتُ أَخْبِرْنِى عَنِ الطَّوَافِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا أَسُنَّةٌ هُوَ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ. قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا قَالَ قُلْتُ مَا قَوْلُكَ صَدَقُوا وَكَذَبُوا. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ يَقُولُونَ هَذَا مُحَمَّدٌ حَتَّى خَرَجْنَ الْعَوَاتِقُ مِنَ الْبُيُوتِ قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاَ يُضْرَبُ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ رَكِبَ وَالْمَشْىُ وَالسَّعْىُ أَفْضَلُ. لَفْظُ عِمْرَانَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كَامِلٍ الْجَحْدَرِىِّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ الْغَنَوِيِّ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمَكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ طَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرِهِ وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا. قُلْتُ مَا قَوْلُكَ صَدَقُوا وَكَذَبُوا قَالَ: صَدَقُوا قَدْ طَافَ عَلَى بَعِيرِهِ وَكَذَبُوا لَيْسَ بِسُنَّةٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ لاَ يُدْفَعُ عَنْهُ النَّاسُ وَلاَ يُصْرَفُونَ فَطَافَ عَلَى بَعِيرِهِ لِيَسْمَعُوا كَلاَمَهُ وَيَرَوْا مَكَانَهُ وَلاَ تَنَالَهُ أَيْدِيهِمْ. وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَنَا وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ فَ.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى إِمْلاَءً وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى لَفْظًا قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُوشَنْجِيُّ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ طَافَ النبي صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُصْرَفَ عَنْهُ النَّاسُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مَعْرُوفٌ يَعْنِى ابْنَ خَرَّبُوذَ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ قَالَ: رَأَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَطُوفُ حَوْلَ الْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْجَنِهِ. وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَعْرُوفٍ وَزَادَ

فِيهِ ثُمَّ يُقَبِّلُهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَطَافَ سَبْعًا عَلَى رَاحِلَتِهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ فَذَكَرَهُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الطَّيَالِسِىِّ عَنْ مَعْرُوفٍ دُونَ ذِكْرِ الْبَعِيرِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا هَذِهِ الزِّيَادَةَ الَّتِى تَفَرَّدَ بِهَا ابْنُ رَافِعٍ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ.

وَقَدْ رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ دُونَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ. وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ مُلَيْكٍ وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ مُلَيْكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ: رَأَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَكِيمٍ حَدَّثَنَا جَدِّى يَزِيدُ بْنُ مُلَيْكٍ فَذَكَرَهُ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَمَّا سُبْعُهُ الَّذِى طَافَ لِمَقْدَمِهِ فَعَلَى قَدَمَيْهِ لأَنَّ جَابِرًا الْمَحْكِىُّ عَنْهُ فِيهِ أَنَّهُ رَمَلَ ثَلاَثَةَ أَشْوَاطٍ وَمَشَى أَرْبَعَةً فَلاَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَابِرٌ يَحْكِى عَنْهُ الطَّوَافَ مَاشِيًا وَرَاكِبًا في سُبْعٍ وَاحِدٍ وَقَدْ حَفِظَ أَنَّ سُبْعَهُ الَّذِى رَكِبَ فِيهِ في طَوَافِهِ يَوْمَ النَّحْرِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الْمُرْسَلَ الَّذِى أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُهَجِّرُوا بِالإِفَاضَةِ وَأَفَاضَ في نِسَائِهِ لَيْلاً عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ أَحْسِبُهُ قَالَ وَيُقَبِّلُ طَرَفَ الْمِحْجَنِ.

قَالَ الشَّــيْخُ: وَالَّذِى رُوِىَ عَنْهُ أَنَّهُ طَافَ بَيْنَ الصَّــفَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا فَإِنَّمَا أَرَادَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ في سَــعْيِهِ بَعْدَ طَوَافِ الْقُدُومِ فَأَمَّا بَعْدَ طَوَافِ الإِفَاضَــةِ فَلَمْ يُحْفَظْ عَنْهُ أَنَّهُ طَافَ بَيْنَهُمَا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَــــى وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم يَسْــعَى بِالصَّــفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ لاَ ضَــرْبٌ وَلاَ طَرْدٌ وَلاَ إِلَيْكَ إِلَيْكَ. كَذَا قَالاَ وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَيْمَنَ فَقَالُوا في الْحَدِيثِ: يَرْمِى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَا صَــحِيحَيْنِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى ثَوْرٍ عَنْ صَــفِيَّةَ بِنْتِ شَــيْبَةَ قَالَتْ: لَمَّا اطْمَأَنَّ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ طَافَ عَلَى بَعِيرِهِ يَسْــــتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْجَنٍ في يَدِهِ ثُمَّ دَخَلَ الْكَعْبَةَ فَوَجَدَ فِيهَا حَمَامَةُ عَيْدَانٍ فَاكْتَســــرَهَا ثُمَّ قَامَ بِهَا عَلَى بَابِ الْكَعْبَةِ وَأَنَا أَنْظُرُ فَرَمَى بِهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُــورٍ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّــلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَــعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النبي صلى الله

عليه وسلم أَنَّهَا قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنِّى أَشْتَكِى فَقَالَ: طُوفِى مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ. قَالَتْ: فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَئِذٍ يُصَلِّى إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ (وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

▲ باب: مَا يَفْعَلُ الْمُعْتَمِرُ بَعْدَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ في حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَلَمَّا كَانَ آخِرُ الطَّوَافِ عَلَى الْمَرْوَةِ قَالَ: إِنِّى لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِى مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْىَ وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْىٌ فَلْيَحْلِلْ وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً. فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَّرُوا إِلاَّ النبي صلى الله عليه وسلم وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنَا كُرَيْبٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَدِمَ مَكَّةَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ يُقَصِّرُوا مِنْ رُءُوسِهِمْ وَيَحِلُّوا وَذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ

مَعَهُ بَدَنَةٌ قَدْ قَلَّدَهَا وَمَنْ كَانَ مَعَهُ امْرَأَتُهُ فَهِىَ لَهُ حَلاَلٌ وَالطِّيبُ وَالثِّيَابُ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا يُوسُـــفُ الْقَاضِـى عَلَى شَكٍّ فِيهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فِي مَتْنِهِ: قَدِمَ النبي صـــلى الله عليه وســلم مَكَّةَ أَمَرَ أَصْـحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ يَحِلُّوا وَيَحْلِقُوا أَوْ يُقَصِّرُوا.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ فِي أَحَدِ الْمَوْضِـــعَيْنِ بِاللَّفْظِ الأَوَّلِ وَفِى الْمَوْضِعِ الآخَرِ بِاللَّفْظِ الثَّانِى.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــينِ: عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاتِى الْكُوفِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِى أَوْفَى قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ اعْتَمَرَ فَطَافَ وَطُفْنَا مَعَهُ وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لاَ يُصِيبُهُ شَىْءٌ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ يَعْلَى.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَــةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِى خَالِدٍ قَالَ سَـــمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِى أَوْفَى يَقُولُ: اعْتَمَرْنَا مَعَ رَسُـــولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْمَقَامِ ثُمَّ أَتَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فَسَعَى بَيْنَهُمَا سَبْعًا ثُمَّ حَلَقَ رَأْسَهُ.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: قَصَّـرْتُ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِمِشْـقَصٍ عَلَى الْمَرْوَةِ. أَخْرَجَاهُ في الصَّـــحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْعُمْرَةِ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْـمَاعِيلَ الطَّابَرَانِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُـورٍ الطُّوسِـىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّـائِغُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِى سُفْيَانَ رضـي الله عنه قَالَ: قَصَّــرْنَا عَنْ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فِى عُمْرَتِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ بِمِشْقَصٍ.

وَكَذَلِكَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَـعْدٍ الْعَوْفِىُّ عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْـرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْـفَرَائِنِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضـــــي الله عنه كَانَ يَنْحَرُ بِمَكَّةَ عِنْدَ الْمَرْوَةِ وَيَنْحَرُ بِمِنًى عِنْدَ الْمَنْحَرِ.

▲ باب: اخْتِيَارِ الْحَلْقِ عَلَى التَّقْصِيرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَـا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَـا مَـالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ أَنَّ نَـافِعًا أَخْبَرَهُمْ وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عُثْمَانَ: سَــــعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَــــابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

نَصْــــرٍ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ. قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ. قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنِى اللَّيْثُ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ. مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: وَالْمُقَصِّــــرِينَ. وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ وَفِى رِوَايَةٍ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: وَالْمُقَصِّرِينَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ جَدَّتِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلاَثًا وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ أَبِى دَاوُدَ وَزَادَ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ. قَالَ الشَّيْخُ: وَجَدَّتُهُ هِىَ أُمُّ حُصَيْنٍ الأَحْمَسِيَّةُ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى حُسَيْنٍ عَنْ أَبِى عَلِيٍّ الأَزْدِىِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ لِلْحَالِقِ ابْلُغِ الْعَظْمَ.

▲ باب: الْبِدَايَةِ بِالشِّقِّ الأَيْمَنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالسَّلاَمِ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَتَى مِنًى فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنًى وَنَحَرَ ثُمَّ قَالَ لِلْحَلاَّقِ: خُذْ. وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الأَيْمَنِ ثُمَّ الأَيْسَرِ ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِى حَجَّامٌ أَنَّهُ قَصَّرَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: ابْدَأْ بِالشِّقِّ الأَيْمَنِ.

▲ باب: الأَصْلَعِ أَوِ الْمَحْلُوقِ يُمِرُّ الْمُوسَى عَلَى رَأْسِهِ

قَالَهُ مَسْرُوقٌ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَعَطَاءُ بْنُ أَبِى رَبَاحٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى الْجَارِىُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ في الأَصْلَعِ: يُمِرُّ الْمُوسَى عَلَى رَأْسِهِ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِىِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ كَذَلِكَ مَوْقُوفًا.

▲ باب: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ شَعَرِ لِحْيَتِهِ وَشَارِبِهِ لِيَضَعَ مِنْ شَعَرِهِ شَيْئًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا حَلَقَ في حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَخَذَ مِنْ لِحْيَتِهِ وَشَارِبِهِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ نَافِعٍ زَادَ فِيهِ: وَأَظْفَارِهِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَأْخُذْ؟ قَالَ: إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ (مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ).

▲ باب: لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ وَلَكِنْ يُقَصِّرْنَ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرٍ يَعْنِى ابْنَ شَيْبَةَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أُمِّ عُثْمَانَ بِنْتِ أَبِى سُفْيَانَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا

أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَتَكِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: بَلَغَنِى عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ فَذَكَرَهُ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنِ ابْنِ عَطَاءٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أُمِّ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ. ابْنُ عَطَاءٍ هُوَ يَعْقُوبُ بْنُ عَطَاءٍ.
أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ الْحَفَرِىُّ حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه في الْمُحْرِمَةِ: تَأْخُذُ مِنْ شَعَرِهَا مِثْلَ السَّبَّابَةِ.
وَيُذْكَرُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: كُنَّا نَحُجُّ وَنَعْتَمِرُ فَمَا نَزِيدُ عَلَى أَنْ نَطْرَفَ قَدْرَ أَصْبُعٍ. وَيُذْكَرُ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: تَأْخُذُ مِنْ عَفْوِ رَأْسِهَا.

▲ باب: لاَ يَقْطَعُ الْمُعْتَمِرُ التَّلْبِيَةَ حَتَّى يَفْتَتِحَ الطَّوَافَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ قَالُوا أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يُلَبِّى في الْعُمْرَةِ حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ ثُمَّ يَقْطَعُ.

قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضـــــي الله عنه يُلَبِّى في الْعُمْرَةِ حَتَّى إِذَا رَأَى بُيُوتَ مَكَّةَ تَرَكَ التَّلْبِيَةَ وَأَقْبَلَ عَلَى التَّكْبِيرِ وَالذِّكْرِ حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ هُوَ ابْنُ أَبِى سُـلَيْمَانَ قَالَ: سُـئِلَ عَطَاءٌ مَتَى يَقْطَعُ الْمُعْتَمِرُ التَّلْبِيَةَ؟ فَقَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا دَخَلَ الْحَرَمَ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَتَّى يَمْسَـــــحَ الْحَجَرَ قُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يُلَبِّى الْمُعْتَمِرُ حَتَّى يَفْتَتِحَ الطَّوَافَ مُسْــــتَلِمًا أَوْ غَيْرَ مُسْتَلِمٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَهَمَّامٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ فَرَفَعَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا شَـاذَانُ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ وَالْحَسَـنُ بْنُ صَـالِحٍ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النبي صـــلى الله عليه وســـلم: (أَنَّهُ كَانَ يُلَبِّى في الْعُمْرَةِ حَتَّى يَسْــتَلِمَ الْحَجَرَ وَفِى الْحَجِّ حَتَّى يَرْمِىَ الْجَمْرَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَوَى ابْنُ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صـــلى الله عليه وســـلم لَبَّى في عُمْرَةٍ حَتَّى اسْـتَلَمَ الرُّكْنَ

وَلَكِنَّا هِبْنَا رِوَايَتَهُ لأَنَّا وَجَدْنَا حُفَّاظَ الْمَكِّيِّينَ يَقِفُونَهُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. {ج}
قَالَ الشَّيْخُ: رَفْعُهُ خَطَأٌ وَكَانَ ابْنُ أَبِى لَيْلَى هَذَا كَثِيرَ الْوَهَمِ وَخَاصَّةً إِذَا رَوَى عَنْ عَطَاءٍ فَيُخْطِئُ كَثِيرًا ضَعَّفَهُ أَهْلُ النَّقْلِ مَعَ كِبَرِ مَحِلِّهِ في الْفِقْهِ.
وَقَدْ رُوِىَ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَطَاءٍ مَرْفُوعًا وَإِسْنَادُهُ أَضْعَفُ مِمَّا ذَكَرْنَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثنَا حَفْصٌ هُوَ ابْنُ غِيَاثٍ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: اعْتَمَرَ النبي صلى الله عليه وسلم ثَلاَثَ عُمَرٍ كُلَّ ذَلِكَ لاَ يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ.
وَقَدْ قِيلَ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا. {ج} وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ. وَرُوِىَ عَنْ أَبِى بَكْرَةَ وَرُوِىَ عَنْ أَبِى بَكْرَةَ مَرْفُوعًا: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَهُ في بَعْضِ عُمَرِهِ فَما قَطَعَ التَّلْبِيَةَ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ مَرَّارِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرَةَ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ في بَعْضِ عُمَرِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ فَمَا قَطَعَ التَّلْبِيَةَ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ. هَذَا إِسْنَادٌ غَيْرُ قَوِىٍّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
▲ باب: الْمُفْرَدِ وَالْقَارِنِ يَكْفِيهِمَا طَوَافٌ وَاحِدٌ وَسَعْىٌ وَاحِدٌ بَعْدَ عَرَفَةَ فَإِنْ كَانَا قَدْ سَعَيَا بَعْدَ طَوَافِ الْقُدُومِ اقْتَصَرَا عَلَى الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ بَعْدَ عَرَفَةَ وَتَحَلَّلاَ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ فَلْيُهِلَّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ لاَ يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا. قَالَتْ: فَقَدِمْتُ وَأَنَا حَائِضٌ فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلاَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: انْقُضِى رَأْسَكِ وَامْتَشِطِى وَأَهِلِّى بِالْحَجِّ وَدَعِى الْعُمْرَةِ. قَالَتْ: فَفَعَلْتُ فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِى مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ فَقَالَ: هَذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكِ. قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلُّوا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ مَا رَجَعُوا مِنْ مِنًى لِحَجِّهِمْ، وَأَمَّا الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وروَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

وَرَوَاهُ الشَّافِعِىُّ وَابْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ كَذَلِكَ وَزَادَا: وَأَمَّا الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا. أَمَّا حَدِيثُ الشَّافِعِىِّ فَفِى رِوَايَةِ

الْمُزَنِيِّ عَنْهُ. وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ بُكَيْرٍ وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ بُكَيْرٍ فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ.

وَإِنَّمَا أَرَادَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها بِقَوْلِهَا فِيهِمْ: أَنَّهُمْ إِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا السَّعْىَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَذَلِكَ بَيِّنٌ في رِوَايَةِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىِّ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَطُفِ النبي صلى الله عليه وسلم وَلاَ أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلاَّ طَوَافًا وَاحِدًا طَوَافَهُ الأَوَّلَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ وَمُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

وَهَذَا لأَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ مُفْرِدًا فِيمَا نَعْلَمُ وَبَعْضُ أَصْحَابِهِ كَانُوا قَارِنِينَ فَاقْتَصَرُوا عَلَى سَعْيٍ وَاحِدٍ وَأَمَّا عَائِشَةُ رَضِىَ اللَّهُ وَأَمَّا عَائِشَةُ رضي الله عنها فَكَانَتْ قَارِنَةٌ بِإِدْخَالِ الْحَجِّ عَلَى الْعُمْرَةِ وَلَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلاَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَبْلَ عَرَفَةَ فَطَافَتْ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِى مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا حَاضَتْ بِسَرِفَ وَطَهُرَتْ بِعَرَفَةَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ

اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يَجْزِيكِ طَوَافٌ وَاحِدٌ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِحَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنِ الْحُلْوَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ لِعَائِشَةَ: طَوَافُكِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يَكْفِيكِ لِحَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ. وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ. قَالَ الشَّافِعِىُّ وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ وَرُبَّمَا قَالَ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ لِعَائِشَةَ. قَالَ الشَّيْخُ: رَوَاهُ ابْنُ أَبِى عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ مَوْصُولاً.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ فَجَاءَتْ وَلَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَاضَتْ فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا وَقَدْ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ فَقَالَ لَهَا النبي صلى الله عليه وسلم: (يَسَعُكِ طَوَافُكِ لِحَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ. فَأَبَتْ فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ بَهْزِ بْنِ أَسَـدٍ عَنْ وُهَيْبٍ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّـيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضْـلُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَـمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: دَخَلَ النبي صـلى الله عليه وسـلم عَلَى عَائِشَـةَ وَهِىَ تَبْكِى فَقَالَ: مَا لَكِ تَبْكِينَ. قَالَتْ: أَبْكِى أَنَّ النَّاسَ حَلُّوا وَلَمْ أَحْلِلْ وَطَافُوا بِالْبَيْتِ وَلَمْ أَطُفْ وَهَذَا الْحَجُّ قَدْ حَضَرَ. قَالَ: إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَاغْتَسِلِى وَأَهِلِّى بِالْحَجِّ ثُمَّ حُجِّى. قَالَتْ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَلَمَّا طَهَرْتُ قَالَ: طُوفِى بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ قَدْ حَلَلْتِ مِنْ حَجِّكِ وَعُمَرَتِكِ. فَقَالَت: يَا رَسُـولَ اللَّهِ إِنِّى أَجِدُ في نَفْسِـى مِنْ عُمْرَتِى أَنِّى لَمْ أَكُنْ طُفْتُ حَتَّى حَجَجْتُ فَقَالَ: اذْهَبْ بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَـلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ إِمْلاَءً مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها في حَجَّةِ النبي صـلى الله عليه وسـلم أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ فَلَمَّا كَانَتْ بِسَرِفَ حَاضَـتْ فَاشْـتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَ النبي صـلى الله عليه وسـلم: (إِنَّمَا أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ يُصِيبُكِ مَا أَصَـابَهُم. فَلَمَّا قَدِمَتِ الْبَطْحَاءَ أَمَرَهَا نَبِىُّ اللَّهِ (فَأَهَلَّتْ بِالْحَجِّ فَلَمَّا

قَضَتْ نُسُكَهَا وَجَاءَتْ إِلَى الْحَصْبَاءِ أَرَادَتْ أَنْ تَعْتَمِرَ فَقَالَ لَهَا النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّكِ قَدْ قَضَيْتِ حَجَّكِ وَعُمْرَتَكِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلاً سَهْلاً إِذَا هَوِيَتِ الشَّىْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ قَالَ مَطَرٌ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها إِذَا حَجَّتْ صَنَعَتْ كَمَا صَنَعَتْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى غَسَّانَ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ الْحَجَّ حِينَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ فَكَلَّمَهُ ابْنَاهُ سَالِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ فَقَالاَ: لاَ يَضُرُّكَ أَنْ لاَ تَحُجَّ الْعَامَ إِنَّا نَخَافُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَيُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ. قَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِى وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ حَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَحَلَقَ وَرَجَعَ وَإِنِّى أُشْهِدُكُمْ أَنِّى قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الشَّجَرَةِ فَلَبَّى بِعُمْرَةٍ حَتَّى إِذَا أَشْرَفَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلاَّ وَاحِدٌ إِنْ حِيلَ بَيْنِى وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِى وَبَيْنَ الْحَجِّ اشْهَدُوا أَنِّى قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِى قَالَ وَلَيْسَ مَعَهُ يَوْمَئِذٍ هَدْىٌ فَسَارَ حَتَّى بَلَغَ قُدَيْدَ ابْتَاعَ بِهَا هَدْيًا فَقَلَّدَهُ وَأَشْعَرَهُ وَسَاقَهُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَكَانَ يَقُولُ: مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ كَفَاهُ طَوَافٌ وَاحِدٌ وَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الأَسْفَاطِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِىُّ ح

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَــــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَأَحْمَدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ الْمَدَنِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: (مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا وَسَعَى لَهُمَا سَعْيًا وَاحِدًا. زَادَا في رِوَايَتِهِمَا: وَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

وَرُوِّينَا في حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ في الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَقِيلَ في مَعْنَاهُ دَخَلَتْ في أَجْزَاءِ أَفْعَالِ الْحَجِّ فَاتَّحَدَتَا في الْعَمَلِ فَلاَ يَطُوفُ الْقَارِنُ أَكْثَرَ مِنْ طَوَافٍ وَاحِدٍ لَهُمَا وَكَذَلِكَ السَّعْىُ كَمَا لاَ يُحْرِمُ لَهُمَا إِلاَّ إِحْرَامًا وَاحِدا. وَرَوَى الشَّافِعِىُّ في الْقَدِيمِ عَنْ رَجُلٍ أَظُنُّهُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ في الْقَارِنِ: يَطُوفُ طَوَافَيْنِ وَيَسْعَى سَعْيًا قَالَ الشَّــافِعِىُّ وَهَذَا عَلَى مَعْنَى قَوْلِنَا يَعْنِى يَطُوفُ حِينَ يَقْدَمُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّــفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ لِلزِّيَارَةِ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ عَلَيْهِ طَوَافَانِ وَسَــعْيَانِ وَاحْتَجَّ فِيهِ بِرِوَايَةٍ ضَعِيفَةٍ عَنْ عَلِيٍّ وَجَعْفَرٍ يَرْوِى عَنْ عَلِيٍّ قَوْلَنَا وَقَدْ رُوِّينَاهُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم.

قَالَ الشَّـيْخُ أَصَـحُّ مَا رُوِىَ في الطَّوَافَيْنِ عَنْ عَلِيٍّ رضـي الله عنه مَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ صَـاعِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُنْبُورٍ حَدَّثَنَا فُضَـيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُـورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ أَوْ مَنْصُـــورٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِى نَصْـــرٍ قَالَ: لَقِيتُ عَلِيًّا رضـــي الله عنه وَقَدْ أَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ وَأَهَلَّ هُوَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَقُلْتُ: هَلْ أَسْـــتَطِيعُ أَنْ أَفْعَلَ كَمَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: ذَلِكَ لَوْ كُنْتَ بَدَأْتَ بِالْعُمْرَةِ. قُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ إِذَا أَرَدْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَأْخُذُ إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ فَتُفِيضُـهَا عَلَيْكَ ثُمَّ تُهِلُّ بِهِمَا جَمِيعًا ثُمَّ تَطُوفُ لَهُمَا طَوَافَيْنِ وَتَسْـعَى لَهُمَا سَـعْيَيْنِ وَلاَ يَحِلُّ لَكَ حَرَامٌ دُونَ يَوْمِ النَّحْرِ. قَالَ مَنْصُـــورٌ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُجَاهِدٍ قَالَ: مَا كُنَّا نُفْتِى إِلاَّ بِطَوَافٍ وَاحِدٍ فَأَمَّا الآنَ فَلاَ نَفْعَلُ. كَذَا رُوِىَ عَنْ فُضَـــيْلٍ عَنْ مَنْصُورٍ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنْ مَنْصُـورٍ فَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ السَّـعْىَ وَكَذَلِكَ شُـعْبَةُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَأَبُو نَصْـرٍ هَذَا مَجْهُولٌ فَإِنْ صَـحَّ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ طَوَافَ الْقُدُومِ وَطَوَافَ الزِّيَارَةِ وَأَرَادَ سَـعْيًا وَاحِدًا عَلَى مَا رَوَاهُ الثَّوْرِىُّ وَصَـاحِبَاهُ فَلاَ يَكُونُ لِرِوَايَةِ جَعْفَرٍ مُخَالِفًا وَقَدْ رُوِىَ بِأَسَـانِيدَ ضِـعَافٍ عَنْ عَلِيٍّ رضـي الله عنه مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا قَدْ ذَكَرْتُهُ في الْخِلاَفِيَّاتِ وَمَدَارُ ذَلِكَ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ وَحَفْصِ بْنِ أَبِى دَاوُدَ. {ج} وَعِيسَـــى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكُلُّهُمْ ضَعِيفٌ لاَ يُحْتَجُّ بِشَىْءٍ مِمَّا رَوَوْهُ مِنْ ذَلِكَ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ بـاب: الْمُفْرِدِ يُقِيمُ عَلَى إِحْرَامِـهِ حَتَّى يَتَحَلَّلَ مِنْـهَ يَوْمَ النَّحْرِ وَكَـذَلِـكَ الْقَارِنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِى مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى الأَسْوَدِ: مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْحَجِّ فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَحَلَّ وَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ.
لَفْظ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ وَفِى الأَحَادِيثِ الَّتِى مَضَتْ في الْبَابِ قَبْلَهُ دَلِيلٌ عَلَى هَذَا.

باب: الإِسْتِكْثَارِ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ مَا دَامَ بِمَكَّةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا يُحْصِيهِ كُتِبَتْ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةً وَمُحِيَتْ عَنْهُ سَيِّئَةٌ وَرُفِعَتْ لَهُ بِهِ دَرَجَةٌ وَكَانَ لَهُ عَدْلَ رَقَبَةٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ الْبَزْمَهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ طَافَ سَبْعًا وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ كَعَتَاقِ رَقَبَةٍ. لَمْ يَذْكُرْ في إِسْنَادِهِ أَبَاهُ وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى عَطَاءٍ فَبَعْضُهُمْ ذَكَرَهُ عَنْهُ وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَذْكُرْهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ الْفَارِسِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ لاِبْنِ عُمَرَ: مَا لي أَرَاكَ لاَ تَسْتَلِمُ إِلاَّ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ وَلاَ تَسْتَلِمُ غَيْرَهُمَا؟ قَالَ: إِنْ أَفْعَلْ فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ اسْتِلاَمَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا. قَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ طَافَ سُبُوعًا وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَلَهُ بِعَدْلِ رَقَبَةٍ وَمَنْ رَفَعَ قَدمًا وَوَضَعَ أُخْرَى كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَحَطَّ لَهُ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةً وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمَا جَمِيعًا سَمِعَاهُ الأَبُ وَالاِبْنُ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلاَءً وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قِرَاءَةً قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهْ قَالَ سَمِعْتُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ أَعْرِفَنَّ يَا بَنِى عَبْدِ مَنَافٍ مَا مَنَعْتُمْ طَائِفًا يَطُوفُ بِهَذَا الْبَيْتِ سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ.

▲ باب: الْقَرْنِ بَيْنَ الأَسَابِيعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْمَعْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ قَالاَ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم طَافَ سَبْعًا ثُمَّ طَافَ سَبْعًا لأَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَرَى النَّاسُ قُوَّتَهُ. وَفِى رِوَايَةِ الْمَعْمَرِيِّ: طَافَ سَبْعًا وَطَافَ سَبْعًا لأَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَرَى النَّاسُ أَوْ يُرِىَ النَّاسَ قُوَّتَهُ. وَقَدْ قَالَ غَيْرُهُ في هَذَا الْمَتْنِ: طَافَ سَبْعًا وَطَافَ سَعْيًا. وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ طَافَ سَبْعًا بِالْبَيْتِ وَسَبْعًا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلاَ يَكُونُ مَدْخَلُهُ هَذَا الْبَابَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ السَّلاَمِ بْنِ أَبِى الْجَنُوبِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: طَافَ النبي صلى الله عليه وسلم بِالْبَيْتِ ثَلاَثَةَ أَسْبَاعٍ جَمِيعًا ثُمَّ أَتَى الْمَقَامَ فَصَلَّى خَلْفَهُ سِتَّ رَكَعَاتٍ يُسَلِّمُ في كُلِّ رَكْعَتَيْنِ يَمِينًا وَشِمَالاً. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَرَادَ أَنْ يُعَلِّمَنَا. خَالَفَهُ الصَّغَانِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَنَابٍ في إِسْنَادِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ السَّلاَمِ بْنِ أَبِى الْجَنُوبِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: طُفْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا أَتْمَمْنَا دَخَلْنَا في الثَّانِى فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا قَدْ أَتْمَمْنَا قَالَ: إِنِّى لَمْ أَوْهَمْ وَلَكِنِّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم يَقْرِنُ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرِنَ. لَيْسَ هَذَا بِالْقَوِيِّ وَقَدْ رَخَّصَ فِي ذَلِكَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ وَعَائِشَةُ وَكَرِهَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ.

▲ باب: الْخُطَبِ الَّتِى يُسْتَحَبُّ لِلإِمَامِ أَنْ يَأْتِىَ بِهَا فِي الْحَجِّ أَوَّلِهَا يَوْمَ السَّابِعِ مِنْ ذِى الْحِجَّةِ بِمَكَّةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْجُلُودِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ خَطَبَ النَّاسَ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَنَاسِكِهِمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الطَّبَرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو حُمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم حِينَ رَجَعَ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه عَلَى الْحَجِّ فَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعَرْجِ ثُوِّبَ بِالصُّبْحِ فَلَمَّا اسْتَوَى لِلتَّكْبِيرِ سَمِعَ الرَّغْوَةَ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَوَقَفَ عَنِ التَّكْبِيرِ فَقَالَ: هَذِهِ رَغْوَةُ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْجَدْعَاءِ لَقَدْ بَدَا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الْحَجِّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهَا فَإِذَا عَلِيٌّ رضي الله عنه عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَمِيرٌ أَمْ رَسُولٌ؟ قَالَ: بَلْ رَسُولٌ أَرْسَلَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِبَرَاءَةَ أَقْرَأُ عَلَى النَّاسِ في مَوَاقِفِ الْحَجِّ فَقَدِمْنَا مَكَّةَ فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَدَّثَهُمْ عَنْ مَنَاسِكِهِمْ

حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَامَ عَلِيٌّ رضـي الله عنه فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا ثُمَّ خَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رضـــي الله عنه فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَدَّثَهُمْ عَنْ مَنَاسِكِهِمْ حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَامَ عَلِيٌّ رضي الله عنه فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا ثُمَّ كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَأَفَضْنَا فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه خَطَبَ النَّاسَ فَحَدَّثَهُمْ عَنْ إِفَاضَتِهِمْ وَعَنْ نَحْرِهِمْ وَعَنْ مَنَاسِكِهِمْ فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ عَلِيٌّ رضـــي الله عنه فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النَّفْرِ الأَوَّلَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رضـــي الله عنه فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَدَّثَهُمْ كَيْفَ يَنْفِرُونَ وَكَيْفَ يَرْمُونَ فَعَلَّمَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ عَلِيٌّ رضي الله عنه فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ بَرَاءَةَ حَتَّى خَتَمَهَا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْـحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِى قُرَّةَ مُوسَـى بْنِ طَارِقٍ تَفَرَّدَ بِهِ هَكَذَا ابْنُ خُثَيْمٍ.

▲ باب: التَّوَجُّهِ إِلَى مِنًى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَالإِقَامَةِ بِهَا إِلَى الْغَدِ ثُمَّ الْغُدُوِّ مِنْهَا إِلَى عَرَفَةَ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْـــمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـــي الله عنه فَذَكَرَ الْحَدِيثَ في حَجِّ النبي صـــلى الله عليه وسـلم قَالَ ثُمَّ حَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَّـرُوا إِلاَّ النبي صـــلى الله عليه وســـلم وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَـةِ وَوَجَّهُوا إِلَى مِنًى أَهَلُّوا بِالْحَجِّ وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فَصَلَّى بِمِنًى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ

وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلاً حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعَرٍ فَضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلاَ تَشُكُّ قُرَيْشٌ إِلاَّ أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ في الْجَاهِلِيَّةِ فَأَجَازَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ فَنَزَلَ بِهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَابُورِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قُلْتُ: أَخْبِرْنِى بِشَىْءٍ عَقَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمِنًى. قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ؟ قَالَ: بِالأَبْطَحِ. ثُمَّ قَالَ: افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أُمَرَاؤُكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ بِمِنًى ثُمَّ يَغْدُو مِنْ مِنًى

إِذَا طَلَعَتِ الشَّـــمْسُ إِلَى عَرَفَةَ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ بُكَيْرٍ وَحَدِيثُ الشَّـــافِعِيِّ مُخْتَصَرٌ في الْغُدُوِّ فَقَطْ.

▲ باب: التَّلْبِيَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَقَبْلَهُ وَبَعْدَهُ حَتَّى يَرْمِىَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُـــفَ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ يَعْنِى ابْنَ أَبِى سُـلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْـلِ قَالَ: أَفَاضَ النبي صـلى الله عليه وسـلم مِنْ عَرَفَاتٍ وَأُسَـامَةُ رِدْفُهُ فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ لاَ تُجَاوِزَانِ رَأْسَـــهُ فَلَمَّا أَفَاضَ سَـــارَ عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا ثُمَّ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ وَالْفَضْـلُ رِدْفُهُ فَقَالَ الْفَضْـلُ: مَا زَالَ النبي صلى الله عليه وسلم يُلَبِّى حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْفَضْـلَ في أَوَّلِهِ وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ في آخِرِهِ وَقَدْ أَخْرَجَـهُ الْبُخَـارِىُّ وَمُسْــــلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَـاءٍ مُخْتَصَرًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عِيسَـى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِـىُّ وَمُوسَـى بْنُ مُحَمَّدٍ الذُّهْلِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ الثَّقَفِىِّ: أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ في هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: كَانَ يُهِلُّ الْمُهِلُّ مِنَّا وَلاَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ مِنَّا فَلاَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُــفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ مِنَّا الْمُلَبِّى وَمِنَّا الْمُكَبِّرُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ مَثْنَى.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ الأَشْــجَعِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْــعُودٍ لَبَّى حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ فَقِيلَ: هَذَا أَعْرَابِىٌّ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَـــمِعْتُ الَّذِى أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَقُولُ في هَذَا الْمَكَانِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سُرَيْجِ بْنِ يُونُسَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ: أَنَّ أَبَاهُ رَقِىَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُهِلَّ؟

فَقَدْ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُهِلُّ فِي مَكَانِكَ هَذَا فَأَهَلَّ ابْنُ الزُّبَيْرِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه يُهِلُّ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينِ فِيمَ الإِهْلاَلُ؟ قَالَ: وَهَلْ قَضَيْنَا نُسُكَنَا. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ الشَّرْقِيِّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ النَّسَوِىُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ النَّهْدِيِّ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ فَقَالَ: يَا سَعِيدُ مَا لِي لاَ أَسْمَعُ النَّاسَ يُلَبُّونَ؟ قُلْتُ: يَخَافُونَ مُعَاوِيَةَ فَخَرَجَ ابْنُ الْعَبَّاسِ مِنْ فُسْطَاطِهِ فَقَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ مُعَاوِيَةَ اللَّهُمَّ الْعَنْهُمْ فَقَدْ تَرَكُوا السُّنَّةَ مِنْ بُغْضِ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَسَدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ أَبِى يَزِيدَ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تُلَبِّى حَتَّى تَأْتِىَ حَرَمَكَ إِذَا رَمَيْتَ الْجَمْرَةَ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَرْسَلَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ مَعَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النبي صلى الله عليه وسلم

يَوْمَ عَرَفَةَ فَاتَّبَعْتُ هَوْدَجَهَا فَلَمْ أَزَلْ أَسْـمَعُهَا تُلَبِّى حَتَّى رَمَتْ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ثُمَّ كَبَّرَتْ. وَرُوِّينَا في ذَلِكَ أَيْضًا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهمَا.

▲ باب: الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا مُحَاضِرٌ حَدَّثَنَا هِشَـامٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَـيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: كَانَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَكَانُوا يُسَـمَّوْنَ الْحُمْسَ وَكَانَ سَـائِرُ الْعَرَبِ يَقِفُونَ بِعَرَفَةَ فَلَمَّا جَاءَ الإِسْـلاَمُ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ (أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ فَيَقِفَ بِهَا ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا فَذَلِكَ قَوْلُهُ (ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ) لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى مُعَاوِيَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ ابْنُ الشَّـرْقِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَتْ قُرَيْشٌ نَحْنُ قَوَاطِنُ الْبَيْتِ لاَ نُجَاوِزُ الْحَرَمَ فَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَضْــلَلْتُ بَعِيرًا لِي فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ فَرَأَيْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَاقِفًا بِعَرَفَةَ فَقُلْتُ هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ مَا شَأْنُهُ؟.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ مُسَــدَّدٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَــيْبَةَ عَنْ سُــفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِى ابْنَ أَبِى شَيْبَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا عِمْرَانُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالاَ حَدَّثَنَا سُــــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَــةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَــارٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّــهُ قَــالَ: هَذَا مِنَ الْحُمْسِ فَمَا لَهُ خَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ. قَالَ سُــفْيَانُ يَعْنِى قُرَيْشًــا وَكَانَتْ تُسَــمَّى الْحُمْسَ وَكَــانَــتْ قُرَيْشٌ لاَ تُجَــاوِزُ الْحَرَمَ يَقُولُونَ نَحْنُ أَهْلُ اللَّهِ لاَ نَخْرُجُ مِنَ الْحَرَمِ فَكَانَ سَائِرُ النَّاسِ تَقِفُ بِعَرَفَةَ وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ) قَالَ سُفْيَانُ الأَحْمَسُ الشَّدِيدُ فِي دِينِهِ. قَالَ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدِيثُ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ إِلَى قَوْلِهِ مِنَ الْحُمْسِ مَا لَهُ هَا هُنَا.

▲ باب: الْخُطْبَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ بَعْدَ الزَّوَالِ وَالْجَمْعِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْـرِ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْــــمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضــي الله عنه فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي حَجَّةِ النبي صــلى الله عليه وســـلم وَنُزُولِهِ بِنَمِرَةَ قَالَ حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّــمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْــوَاءِ

فَرُحِلَتْ لَهُ فَرَكِبَ حَتَّى أَتَى بَطْنَ الْوَادِى فَخَطَبَ النَّاسَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي خُطْبَتِهِ كَمَا مَضَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَيْثُ أَخْرَجْنَاهُ بِسِيَاقِهِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ قَالَ ثُمَّ أَذَّنَ بِلاَلٌ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ فِي حَجَّةِ الإِسْلاَمِ قَالَ فَرَاحَ النبي صلى الله عليه وسلم إِلَى الْمَوْقِفِ بِعَرَفَةَ فَخَطَبَ النَّاسَ الْخُطْبَةَ الأُولَى ثُمَّ أَذَّنَ بِلاَلٌ ثُمَّ أَخَذَ النبي صلى الله عليه وسلم فِى الْخُطْبَةِ الثَّانِيَةِ فَفَرَغَ مِنَ الْخُطْبَةِ وَبِلاَلٌ مِنَ الأَذَانِ ثُمَّ أَقَامَ بِلاَلٌ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ. قَالَ الشَّيْخُ تَفَرَّدَ بِهَذَا التَّفْصِيلِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى يَحْيَى وَفِى حَدِيثِ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ خَطَبَ ثُمَّ أَذَّنَ بِلاَلٌ إِلاَّ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ أَخْذِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى الْخُطْبَةِ الثَّانِيَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِئٍ حَدَّثَنَا الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ وَأَبُو صَالِحٍ أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمَا قَالَ حَدَّثَنِى عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِى سَالِمٌ: أَنَّ الْحَجَّاجَ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ كَيْفَ يَصْنَعُ فِي الْمَوْقِفِ يَوْمَ عَرَفَةَ قَالَ سَالِمٌ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَهَجِّرْ بِالصَّلاَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: صَدَقَ إِنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي السُّنَّةِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَقُلْتُ

لِسَالِمٍ أَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ سَالِمٌ: وَهَلْ يَتَّبِعُونَ إِلاَّ سُنَّتَهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فَقَالَ وَقَالَ اللَّيْثُ.

وَرُوِّينَا عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا إِذَا فَاتَهُ مَعَ الإِمَامِ يَوْمَ عَرَفَةَ. وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ إِنْ شَاءَ جَمَعَ وَإِنْ شَاءَ فَرَّقَ.

▲ باب: الرَّوَاحِ إِلَى الْمَوْقِفِ عِنْدَ الصَّخْرَاتِ وَاسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ بِالدُّعَاءِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ في حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ إِلَى الصَّخْرَاتِ وَجَعَلَ حَبْلَ الْمُشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

▲ باب: حَيْثُمَا وَقَفَ مِنْ عَرَفَةَ أَجْزَأَهُ

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: وَقَفْتُ هَا هُنَا بِعَرَفَةَ وَعَرَفَةَ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَوَقَفْتُ هَا هُنَا بِجَمْعٍ وَجَمْعٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَنَحَرْتُ هَا هُنَا بِمِنًى وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ فَانْحَرُوا في رِحَالِكُمْ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِيهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّ النبي صــلى الله عليه وســلم قَالَ: عَرَفَـةُ كُلُّهَـا مَوْقِفٌ وَارْتَفِعُوا عَنْ عُرَنَـةَ وَالْمُزْدَلِفَـةُ كُلُّهَـا مَوْقِفٌ وَارْتَفِعُوا عَنْ مُحَسِّرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ارْتَفِعُوا عَنْ عُرَنَاتٍ وَارْتَفِعُوا عَنْ مُحَسِّــــرٍ قَالَ وَعُرَنَاتٌ بِعَرَفَاتٍ قَالَ عَطَاءٌ: وَبَطْنُ عُرَنَةَ الَّذِى فِيهِ الْمَبْنَى.

قَالَ الشَّــيْخُ وَرَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ يُقَالُ. وَرُوِىَ عَنْ أَبِى مَعْبَدٍ وَرُوِىَ عَنْ أَبِى مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَــيَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِى مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســلم: (ارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ وَارْفَعُوا عَنْ مُحَسِّــرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَلِىٌّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ شَكَّ سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: ارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسِّــرٍ وَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِ حَصَــى الْخَذْفِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو يَعْنِى ابْنَ دِينَارٍ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ صَفْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَيْبَانَ قَالَ: كُنَّا وُقُوفًا بِعَرَفَةَ في مَكَانٍ بَعِيدٍ مِنَ الْمَوْقِفِ يُبَعِّدُهُ فَأَتَانَا ابْنُ مِرْبَعٍ الأَنْصَارِىُّ فَقَالَ: إِنِّى رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَيْكُمْ يَقُولُ: كُونُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ هَذِهِ فَإِنَّكُمْ عَلَى إِرْثٍ مِنْ إِرْثِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عَنْ عَنْ وَقَالَ: أَتَانَا ابْنُ مِرْبَعٍ الأَنْصَارِىُّ بِعَرَفَةَ وَنَحْنُ في مَكَانٍ مِنَ الْمَوْقِفِ يُبَاعِدُهُ عَمْرٌو يَعْنِى عَنِ الإِمَامِ فَقَالَ ثُمَّ ذَكَرَهُ.

▲ باب: وَقْتِ الْوُقُوفِ لإِدْرَاكِ الْحَجِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ: أَنْ لاَ يُخَالِفَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ في أَمْرِ الْحَجِّ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ جَاءَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِهِ الرَّوَاحَ فَخَرَجَ الْحَجَّاجُ إِلَيْهِ في مِلْحَفَةٍ مُعَصْفَرَةٍ فَقَالَ: هَذِهِ السَّاعَةَ فَقَالَ: نَعَمْ فَقَالَ: انْتَظِرْنِى حَتَّى أُفِيضَ عَلَىَّ مَاءً فَدَخَلَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَسَارَ بَيْنِى وَبَيْنَ أَبِى فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السُّنَّةَ الْيَوْمَ فَأَقْصِرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الصَّلاَةَ فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْمَا يَسْمَعَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَدَقَ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ بُكَيْرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْـــلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ وَغَيْرِهِ وَقَالَ: وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ.
وَقَدْ رُوِّينَا في حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ إِتْيَانَ النبي صلى الله عليه وسلم الْمَوْقِفَ كَانَ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَقَدْ قَالَ في رِوَايَةِ جَابِرٍ: لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ.
أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَفَاضَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ وَقَالَ: لِتَأْخُذْ أُمَّتِى مَنْسِكَهَا فَإِنِّى لاَ أَدْرِى لَعَلِّى لاَ أَلْقَاهُمْ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ.
حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ إِمْلاَءً وقِرَاءَةً حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـــنِ الْحَافِظُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ الثَّوْرِىِّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمُرَ الدِّيلِىِّ رضـي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَقُولُ: الْحَجُّ عَرَفَاتٌ الْحَجُّ عَرَفَاتٌ فَمَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ أَيَّامُ مِنًى ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ. قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قُلْتُ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ: لَيْسَ عِنْدَكُمْ بِالْكُوفَةِ حَدِيثٌ أَشْرَفُ وَلاَ أَحْسَـــنُ مِنْ هَذَا. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا يَعْنِى ابْنَ أَبِى زَائِدَةَ عَنْ عَامِرٍ قَالَ

حَدَّثَنِى عُرْوَةُ بْنُ مُضَــــرِّسِ بْنِ أَوَسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لاَمٍ: أَنَّهُ حَجَّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَدْرَكَ النَّاسَ وَهُمْ بِجَمْعٍ فَانْطَلَقَ إِلَى عَرَفَاتٍ لَيْلاً فَأَفَاضَ مِنْهَا ثُمَّ رَجَعَ إِلَى جَمْعٍ فَأَتَى رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ أَتْعَبْتُ نَفْسِـى وَأَنْضَـيْتُ رَاحِلَتِى فَهَلْ لي مَنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ صَلَّى مَعَنَا صَلاَةَ الْغَدَاةِ وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى نُفِيضَ وَقَدْ أَتَى عَرَفَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلاً أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَـــى تَفَثَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْبَاقِى بْنُ قَانِعٍ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ الشَّـعِيرِىُّ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ يَعْنِى أَبَا فَرْوَةَ عَنِ الشَّــعْبِىِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَــرِّسٍ رضـي الله عنه قَالَ أَتَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ: جِئْتُ مِنْ جَبَلِ طَيْئٍ أَتْعَبْتُ رَاحِلَتِى وَأَنْصَبْتُ نَفْسِى فَهَلْ لي مِنْ حَجٍّ؟ قَالَ: مَنْ وَقَفَ مَعَنَا بِعَرَفَةَ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ.

▲ باب: تَرْكِ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا الثَّوْرِىُّ وَمَالِكٌ عَنْ أَبِى النَّضْرِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْــرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُـفَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَـعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِى النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ: أَنَّ نَاسًــا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ في رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله

عليه وسلم فَقَالَ بَعْضُـهُمْ: هُوَ صَـائِمٌ وَقَالَ بَعْضُـهُمْ: لَيْسَ بِصَـائِمٍ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ فَشَـــرِبَهُ لَفْظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِىِّ وَفِى رِوَايَةِ رَوْحٍ: تَمَارَوْا وَقَالَ: فَشَرِبَ وَهُوَ بِعَرَفَةَ يَخْطُبُ النَّاسَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَـــامَةَ الْكَلْبِىُّ حَدَّثَنَا حَسَـــنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ حَوْشَبِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ مَهْدِىٍّ الْهَجَرِىِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ. كَذَا قَالَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ وَالْمَحْفُوظُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَوْشَبُ بْنُ عَقِيلٍ عَنْ مَهْدِىٍّ الْهَجَرِىِّ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِى هُرَيْرَةَ فَحَدَّثَنَا عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ عَنْ حَوْشَبٍ وَفِى حَدِيثِ أُمِّ الْفَضْلِ كِفَايَةٌ.

▲ باب: أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِى زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عَيَّاشٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَفْضَلُ

مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مَنْ قَبْلِى لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَـرِيكَ لَهُ. هَذَا مُرْسَـلٌ وَقَدْ رُوِىَ عَنْ مَالِكٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ مُوَصَّلاً وَوَصْلُهُ ضَعِيفٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَـنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ حُسَـيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِـمِىِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَدْعُو بِعَرَفَةَ يَدَاهُ إِلَى صَـدْرِهِ كَاسْـتِطْعَامِ الْمِسْـكِينِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّـيْخِ الأَصْـبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَكْثَرُ دُعَائِى وَدُعَاءِ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِى بِعَرَفَةَ لاَ إِلَه إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَـىْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ اجْعَلْ في قَلْبِى نُورًا وَفِى سَمْعِى نُورًا وَفِى بَصَرِى نُورًا اللَّهُمَّ اشْرَحْ لي صَدْرِى وَيَسِّرْ لي أَمْرِى وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ وَسْـوَاسِ الصَّـدْرِ وَشَـتَاتِ الأَمْرِ وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا يَلِجُ في اللَّيْلِ وَشَرِّ مَا يَلِجُ في النَّهَارِ وَشَرِّ مَا تَهُبُّ بِهِ الرِّيَاحُ وَمِنْ شَـرِّ بَوَائِقِ الدَّهْرِ. {ج} تَفَرَّدَ بِهِ مُوسَـى بْنُ عُبَيْدَةَ وَهُوَ ضَـعِيفٌ وَلَمْ يُدْرِكْ أَخُوهُ عَلِيًّا رضي الله عنه.

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِى شُعْبَةَ أَنَّهُ قَالَ: رَمَقْتُ ابْنَ عُمَرَ وَهُوَ بِعَرَفَةَ لأَسْمَعَ مَا يَدْعُو قَالَ فَمَا زَادَ عَلَى أَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَـرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ.

▲ باب: التَّعْرِيفِ بِغَيْرِ عَرَفَاتٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا مُسْــلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَــامٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَــنَ الْبَصْــرِىَّ يَوْمَ عَرَفَةَ بَعْدَ الْعَصْــرِ جَلَسَ فَدَعَا وَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ. وَفِى رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ خَرَجَ يَوْمَ عَرَفَةَ مِنَ الْمَقْصُورَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَعَدَ فَعُرِفَ. أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْفَتْحِ أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْفَتْحِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى شُــرَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ الْحَكَمَ وَحَمَّادًا عَنِ اجْتِمَاعِ النَّاسِ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي الْمَسَاجِدِ فَقَالاَ: هُوَ مُحْدَثٌ. وَعَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَعَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ هُوَ مُحْدَثٌ. وَعَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ وَعَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ.

▲ باب: مَا جَاءَ في فَضْلِ عَرَفَةَ.

حَدَّثَنَا أَبُو مَنْصُــورٍ: الظُّفُرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحُسَــيْنِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاتِى بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِى الْعُمَيْسِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِعُمَرَ رضـي الله عنه: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ في كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَــرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا فَقَالَ: أَىُّ آيَةٍ؟ قَالَ (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ

وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا) فَقَالَ عُمَرَ رضي الله عنه: قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِى أُنْزِلَتْ فِيهِ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعَرَفَاتٍ يَوْمَ جُمُعَةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّبَّاحِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ يَهُودِىٌّ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَمَا لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا) نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِى نَزَلَتْ فِيهِ لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: قَدْ عَلِمْتُ الْمَوْضِعَ الَّذِى نَزَلَتْ فِيهِ وَالْيَوْمَ وَالسَّاعَةَ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ بِعَرَفَةَ عَشِيَّةَ جُمُعَةٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذٍ الْخَوْلاَنِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُوسُفَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ثُمَّ يُبَاهِى الْمَلاَئِكَةَ فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلاَءِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى عِيسَى الْهِلاَلِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ السَّرِىِّ حَدَّثَنِى ابْنٌ لِكِنَانَةَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ السُّلَمِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَعَا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ لأُمَّتِهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ فَأَكْثَرَ الدُّعَاءَ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: إِنِّى قَدْ فَعَلْتُ إِلاَّ ظُلْمَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَأَمَّا ذُنُوبَهُمْ فِيمَا بَيْنِى وَبَيْنَهُمْ فَقَدْ غَفَرْتُهَا فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنَّكَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ تُثِيبَ هَذَا الْمَظْلُومَ خَيْرًا مِنْ مَظْلَمَتِهِ وَتَغْفِرَ لِهَذَا الظَّالِمِ. فَلَمْ يُجِبْهُ تِلْكَ الْعَشِيَّةَ فَلَمَّا كَانَ غَدَاةَ الْمُزْدَلِفَةِ أَعَادَ الدُّعَاءَ فَأَجَابَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنِّى قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبَسَّمْتَ في سَاعَةٍ لَمْ تَكُنْ تَبَسَّمُ فِيهَا قَالَ: تَبَسَّمْتُ مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ إِبْلِيسَ إِنَّهُ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ قَدِ اسْتَجَابَ لي في أُمَّتِى أَهْوَى يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ وَيَحْثُو التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ.

باب: مَا يَفْعَلُ مَنْ دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه في حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلاً حِينَ غَابَ الْقُرْصُ أَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ خَلْفَهُ

فَدَفَعَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَقَدْ شَـنَقَ لِلْقَصْـوَاءِ الزِّمَامَ حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ وَيَقُولُ بِيَدِهِ يَعْنِى الْيُمْنَى: السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ. كُلَّمَا أَتَى حَبْلاً مِنَ الْحِبَالِ أَرْخَى لَهَا قَلِيلاً حَتَّى تَصْعَدَ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَمْرٍو عَنْ سَـعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْتَفَتَ بِعَرَفَةَ في النَّفَرِ وَالنَّاسِ يَضْرِبُونَ فَقَالَ: السَّكِينَةَ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالإِيضَـاعِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّـحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو أَتَمَّ مِنْ ذَلِكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ بْنُ سَـعِيدٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم مِنْ عَرَفَةَ وَعَلَيْهِ السَّـكِينَةُ وَرَدِيفُهُ أُسَـامَةُ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّـكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِإِيجَافِ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ. قَالَ: فَمَا رَأَيْتُهَا رَافِعَةً يَدَيْهَا عَادِيَةً حَتَّى أَتَى جَمْعًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ الصَّغَانِىُّ أَخْبَرَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَيْسٍ

بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنهمَا قَالَ: أَفَاضَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ عَرَفَةَ وَأَنَا رَدِيفُهُ فَجَعَلَ يَكْبَحُ رَاحِلَتَهُ حَتَّى إِنَّ ذِفْرَيْهَا لِتَكَادُ تُصِـيبُ قَادِمَةَ الرَّحْلِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِإِيضَاعِ الإِبِلِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رضي الله عنه وَأَنَا جَالِسٌ كَيْفَ كَانَ يَسِيرُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ فَقَالَ: كَانَ يَسِـيرُ الْعَنَقَ فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ. قَالَ هِشَـامٌ: النَّصُّ أَرْفَعُ مِنَ الْعَنَقِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

▲ باب: مَنِ اسْـتَحَبَّ سُـلُوكَ طَرِيقِ الْمَأْزِمَيْنِ دُونَ طَرِيقِ ضَـبٍّ وَتَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ إِلَى الْعِشَاءِ حَتَّى يَأْتِىَ الْمُزْدَلِفَةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِـىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصُّوفِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى حَرْمَلَةَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضـي الله عنه قَالَ: رَدِفْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ عَرَفَاتٍ فَلَمَّا بَلَغَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم الشِّـعْبَ

الأَيْسَرَ الَّذِى دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ أَنَاخَ فَبَالَ ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا خَفِيفًا ثُمَّ قُلْتُ: الصَّلاَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: الصَّلاَةُ أَمَامَكَ. فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَدَاةَ جَمْعٍ قَالَ كُرَيْبٌ فَأَخْبَرَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَزَلْ يُلَبِّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَغَيْرِهِمَا. وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ فَقَالَ: الشِّعْبِ الَّذِى يَدْخُلُهُ الأُمَرَاءُ. أَخْبَرَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِىٍّ الْقُشَيْرِىُّ لَفْظًا قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ أَبُو مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ أُسَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الشِّعْبِ الَّذِى يَدْخُلُهُ الأُمَرَاءُ دَخَلَهُ فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ فَقُلْتُ: الصَّلاَةُ فَقَالَ: الصَّلاَةُ أَمَامَكَ. فَلَمَّا أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ فَلَمْ يَحِلَّ آخِرُ النَّاسِ حَتَّى أَقَامَ الصَّلاَةَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ الْبَزْمَهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

عليه وســــلم حِينَ دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الشِّــعْبِ عَدَلَ إِلَيْهِ فَنَزَلَ فَبَالَ فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّــأَ وُضُــوءًا خَفِيفًا فَقُلْتُ: أَلاَ تُصَلِّي فَقَالَ: الصَّلاَةُ أَمَامَكَ. ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى أَتَى جَمْعًا وَنَزَل فَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّــلاَةِ ثُمَّ صَــلَّى صَــلاَةَ الْمَغْرِبِ ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ صَــلَّى صَــلاَةَ الْعِشَــاءِ رَكْعَتَيْنِ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا سُبْحَةٌ.

باب: الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ بِالْمُزْدَلِفَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَعْفَرُ بْنُ هَارُونَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّحْوِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ صَدَقَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَــــعِيدٍ أَخْبَرَنِى عَدِىُّ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْخَطْمِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِىُّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى في حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الآخِرَةَ بِالْمُزْدَلِفَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِى عَدِىُّ بْنُ ثَابِتٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْخَطْمِىَّ حَدَّثَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ على مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَدِىِّ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِىِّ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ رضــي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ صَــلَّى مَعَ رَسُــولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا لَمْ يَذْكُرْ في رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ مَالِكٍ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ سُلَيْمَانَ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدٍ وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

▲ باب: الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا بِإِقَامَةٍ إِقَامَةٍ لِكُلِّ صَلاَةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا قَالَ ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ في الْحَدِيثِ: لَمْ يُنَادِ في كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلاَّ بِإِقَامَةٍ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا وَلاَ عَلَى أَثَرِ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِى إِيَاسٍ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ وَقَالَ في الْحَدِيثِ: جَمَعَ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو

خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَـــالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم جَمَعَ بَيْنَهُمَا بِالْمُزْدَلِفَةِ وَصَـلَّى كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ وَلَمْ يَتَطَوَّعْ قَبْلَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا وَلاَ بَعْدَهَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَمَّامِيِّ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُطَبِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَـــى بْنُ الْحَسَـنِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَـدٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَـــاءِ وَأَقَامَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ. وَقَدْ مَضَـــى فِي كِتَابِ الصَّـــلاَةِ اخْتِلاَفُ الرُّوَاةِ فِيهِ عَلَى سَـعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَـــى الْبِرْتِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ سَـلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَـــاءِ بِجَمْعٍ فَقِيلَ لَهُ: مَا هَذِهِ الصَّلاَةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: صَلَّيْتُهُمَا صَلاَةَ الْمَغْرِبِ ثَلاَثًا وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فِى هَذَا الْمَكَانِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

▲ باب: الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ

قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه في حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

▲ باب: مَنْ فَصَلَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ بِتَطَوُّعٍ وَأَكْلٍ وَأَذَّنَ وَأَقَامَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدِّمَشْقِيّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ يَعْنِى ابْنَ خَالِدٍ الْوَهْبِيَّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ إِلَى مَكَّةَ فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّى فَسَمِعَهُ أَعْرَابِيٌّ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِى يُلَبِّى في هَذَا الْمَكَانِ؟ فَسَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يُلَبِّى يَقُولُ: لَبَّيْكَ عَدَدَ التُّرَابِ لَبَّيْكَ مَا سَمِعْتُهُ قَالَهَا قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا فَصَلَّى بِنَا الصَّلاَتَيْنِ كُلَّ صَلاَةٍ وَحْدَهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ وَالْعَشَاءَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ تُحَوَّلاَنِ عَنْ وَقْتِهِمَا في هَذَا الْمَكَانِ يَعْنِى الْمَغْرِبَ وَالْفَجْرَ فَمَا يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتِمُوا. وَصَلَّى الْفَجْرَ هَذِهِ السَّاعَةَ ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى أَسْفَرَ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينِ يَعْنِى عُثْمَانَ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَفَاضَ الآنَ لَقَدْ أَصَابَ السُّنَّةَ فَمَا أَدْرِى أَقَوْلُهُ كَانَ أَسْرَعُ أَوْ إِفَاضَةُ عُثْمَانَ ثُمَّ لَمْ يَقْطَعِ التَّلْبِيَةَ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ إِسْــرَائِيلَ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَلَمْ أُثْبِتْ عَنْهُمَا قَوْلَهُ تُحَوَّلاَنِ عَنْ وَقْتِهِمَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ الْحَرَّانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِىُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْــحَاقَ قَالَ سَــمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَأَتَيْنَا الْمُزْدَلِفَةَ حِينَ الأَذَانِ بِالْعَتَمَةِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ فَأَمَرَ رَجُلاً فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ثُمَّ صَــلَّى الْمَغْرِبَ وَصَــلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ دَعَا بِعَشَــائِهِ ثُمَّ أَمَرَ أُرَى شَــكَّ زُهَيْرٌ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ثُمَّ صَــلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ رَكْعَتَيْنِ وَذَكَرَ بَاقِىَ الْحَدِيثِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زُهَيْرٍ وَجَعَلَ زُهَيْرٌ لَفْظَ التَّحْوِيلِ مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ.

وَرُوِّينَا في كِتَابِ الصَّلاَةِ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ.

▲ باب: مَنْ فَصَلَ بَيْنَهُمَا مِقْدَارَ مَا يُنِيخُ بَعِيرَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَــنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ ح وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَــى بْنِ

عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشِّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الْوُضُوءَ فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلاَةَ قَالَ: الصَّلاَةُ أَمَامَكَ. فَرَكِبَ فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلاَّهَا وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِى كُرَيْبٌ أَنَّهُ سَأَلَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قُلْتُ: أَخْبِرْنِى كَيْفَ فَعَلْتُمْ أَوْ صَنَعْتُمْ عَشِيَّةَ رَدِفْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: جِئْنَا الشِّعْبَ الَّذِى يُنِيخُ فِيهِ النَّاسُ لِلْمُعَرَّسِ فَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَاقَتَهُ ثُمَّ بَال مَا قَالَ زُهَيْرٌ أَهْرَاقَ الْمَاءَ ثُمَّ دَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ جِدًّا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّلاَةُ قَالَ: الصَّلاَةُ أَمَامَكَ. قَالَ فَرَكِبَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمُزْدَلِفَةَ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ وَلَمْ يَحُلُّوا حَتَّى أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَّى ثُمَّ حَلَّ النَّاسُ قَالَ قُلْتُ: كَيْفَ فَعَلْتُمْ حِينَ أَصْبَحْتُمْ؟ قَالَ: رَدِفَهُ الْفَضْلُ وَانْطَلَقْتُ أَنَا فِي سُبَّاقِ قُرَيْشٍ عَلَى رِجْلَيَّ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ.

▲ باب: مَنْ قَالَ يُصَلِّيهِمَا بِالْمُزْدَلِفَةِ أَوْ حَيْثُ قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: مِنْ سُنَّةِ الْحَجِّ أَنْ يُصَلِّيَ الإِمَامُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الآخِرَةَ وَالصُّبْحَ بِمِنًى ثُمَّ يَغْدُو إِلَى عَرَفَةَ فَيَقِيلُ حَيْث قُضِىَ لَهُ حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ خَطَبَ النَّاسَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ثُمَّ يُفِيضُ فَيُصَلِّى بِالْمُزْدَلِفَةِ أَوْ حَيْثُ قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ يَقِفُ بِجَمْعٍ حَتَّى إِذَا أَسْفَرَ دَفَعَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَإِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى حَلَّ لَهُ كُلُّ شَىْءٍ حَرُمَ عَلَيْهِ إِلاَّ النِّسَاءَ وَالطِّيبَ حَتَّى يَزُورَ الْبَيْتَ.

▲ باب: حَيْثُمَا وَقَفَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ أَجْزَأَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِىُّ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ أَبِى رَبَاحٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: كُلُّ عَرَفَةِ مَوْقِفٌ وَكُلُّ الْمُزْدَلِفَةِ مَوْقِفٌ وَكُلُّ مِنًى مَنْحَرٌ وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوب حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَسَدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِى رَبِيعَةَ عَنْ

زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ رضـــي الله عنه قَالَ: وَقَفَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم بِعَرَفَةَ فَقَالَ: هَذَا عَرَفَةُ وَهُوَ الْمَوْقِفُ وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ. ثُمَّ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَهُوَ يَسِيرُ عَلَى هَيْنَتِهِ وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِينًا وَشِمَالاً لاَ يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّـــكِينَةِ. حَتَّى أَتَى جَمْعًا فَصَـــلَّى بِهَا الصَّـــلاَتَيْنِ جَمِيعًا فَلَمَّا أَصْـــبَحَ أَتَى قُزَحَ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: هَذَا قُزَحُ وَهُوَ الْمَوْقِفُ وَجَمْعٌ كُلُّهَـا مَوْقِفٌ. وَقَـالَ يَعْنِى بِمِنًى: هَـذَا الْمَنْحَرُ وَمِنًى كُلُّهَـا مَنْحَرٌ. لَفْظُ حَدِيثِ الْمُقْرِئِ وَحَدِيثُ ابْنِ عَبْدَانَ انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ فَصَـــلَّى بِهَا الصَّـــلاَتَيْنِ وَقَالَ: يُعْنِقُ عَلَى بَعِيرِهِ بَدَلَ قَوْلِهِ: يَسِـــيرُ عَلَى هَيْنَتِهِ. وَالْبَاقِى بِمَعْنَاهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ شُـعْبَةَ عَنْ أَبِى إِسْـحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: سَـأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ عَنِ الْمَشْـعَرِ الْحَرَامِ فَسَـكَتَ حَتَّى أَفَاضَ وَتَلَبَّطَتْ أَيْدِى الرِّكَابِ فِي تِلْكَ الْجِبَالِ فَقَالَ: هَذَا الْمَشْـعَرُ الْحَرَامُ. كَذَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَقِيلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَـــعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ (اذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْـعَرِ الْحَرَامِ) قَالَ هُوَ الْجَبَلُ وَمَا حَوْلَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَـــعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا

إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ فَقَالَ: مَا بَيْنَ جَبَلَىْ جَمْعٍ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ: أَظُنُّ أَنَّ النبي صـــلى الله عليه وسلم نَزَلَ لَيْلَةَ جَمْعٍ مَنَازِلَ الأَئِمَّةِ الآنَ لَيْلَةَ جَمْعٍ.

▲ باب: مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِى يَزِيدَ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ عِمْرَانَ وَهُوَ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ مُزَاحِمٍ أَخِى الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ الْهِلاَلِىِّ قَالَ حَدَّثَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى يَزِيدَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ في ضَعَفَةِ أَهْلِهِ. وَفِى رِوَايَةِ الشَّافِعِىِّ: كُنْتُ مِمَّنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ ضَعَفَةِ أَهْلِهِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنًى.

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ.

وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَذَلِكَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ بِى مِنْ جَمْعٍ بِسَحَرٍ مَعَ

ثَقَلِ النبي صـــلى الله عليه وســـلم قُلْتُ لِعَطَاءٍ: بَلَغَكَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَنِى النبي صلى الله عليه وسلم بِلَيْلٍ قَالَ: لاَ إِلاَّ بِسَحَرٍ كَذَلِكَ قُلْتُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَمَيْنَا الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ وَأَيْنَ صَـــلَّى الْفَجْرَ قَالَ: لاَ إِلاَّ كَذَلِكَ بِسَحَرٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ قَوْلِهِ بِلَيْلٍ: بِلَيْلٍ طَوِيلٍ قَالَ: لاَ إِلاَّ كَذَلِكَ بِسَحَرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: عَجَّلَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الثَّقَلِ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِـــهَابٍ أَنَّ سَـالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُقَدِّمُ ضَـعَفَةَ أَهْلِهِ فَيَقِفُونَ عِنْدَ الْمَشْـــعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَا لَهُمْ ثُمَّ يَدْفَعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ مِنًى لِصَـلاَةِ الْفَجْرِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ بَعْدَ ذَلِكَ. فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوُا الْجَمْرَةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: أَرْخَصَ في أُولَئِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى عَلِيُّ بْنِ حَمْشَـــاذٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ مِلْحَانَ قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى

اللَّيْثُ أَخْبَرَنِى يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُقَدِّمُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ سَوَاءً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ أَخْبَرَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَهُ وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ وَكَانَتِ امْرَأَةً ثَبِطَةً وَالثَّبِطَةُ: الثَّقِيلَةُ يَقُولُهُ الْقَاسِمُ قَالَتْ: فَأَذِنَ لَهَا فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعَةِ النَّاسِ وَحَبَسَنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا فَدَفَعْنَا بِدَفْعِهِ وَلأَنْ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَمَا اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ فَأَكُونُ أَدْفَعُ بِإِذْنِهِ قَبْلَ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ عَنْ أَفْلَحَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: وَدِدْتُ أَنِّى كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَمَا اسْتَأْذَنَتْهُ سَوْدَةُ فَأُصَلِّى الصُّبْحَ بِمِنًى وَأَرْمِى الْجَمْرَةَ قَبْلَ أَنْ يَجِىءَ النَّاسُ. فَقَالُوا لِعَائِشَةَ: وَاسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ. قَالَتْ: نَعَمْ إِنَّهَا كَانَتِ امْرَأَةً ثَقِيلَةً ثَبِطَةً فَأَذِنَ لَهَا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ

وَقَدْ أَخْرَجَاهُ مُخْتَصَرًا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ شَوَّالٍ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنَّا نُغَلِّسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ شَوَّالٍ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ أَنْ تَنْفِرَ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

▲ باب: مَنْ بَاتَ بِالْمُزْدَلِفَةِ حَتَّى يُصْبِحَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه في حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ

الْحَرَامَ فَرَقِىَ عَلَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا ثُمَّ دَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

باب: التَّغْلِيسِ بِصَلاَةِ الصُّبْحِ بِالْمُزْدَلِفَةِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا السَّرِىُّ يَعْنِى ابْنَ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ حَدَّثَنِى عُمَارَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى صَلاَةً بِغَيْرِ مِيقَاتِهَا إِلاَّ صَلاَتَيْنِ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنِ الأَعْمَشِ.

باب: الدَّفْعِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِجَمْعٍ بَعْدَ مَا صَلَّى الصُّبْحَ وَقَفَ فَقَالَ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لاَ يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَيَقُولُونَ: أَشْرِقْ ثَبِيرُ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَالَفَهُمْ فَأَفَاضَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ عَنْ شُعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ ابْنُ

الشَّــرْقِيّ الْحَافِظُ إِمْلاَءً مِنْ حَفْظِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ قَالَ لي أَيُّوبُ وَنَحْنُ هَا هُنَا: اذْهَبْ بِنَا إِلَى خِبَاءِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُ بَلَغَنِى أَنَّهُ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ لاَ يَنْفِرُوا مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّــــمْسُ. قَالَ مَعْمَرٌ: فَذَهَبْتُ مَعَ أَيُّوبَ حَتَّى أَتَيْنَا فُسْطَاطَهُ فَإِذَا عِنْدَهُ قَوْمٌ مِنَ الْعَلَوِيَّةِ وَهُوَ يَتَحَدَّثُ مَعَهُمْ فَلَمَّا بَصُرَ بِأَيُّوبَ قَامَ فَخَرَجَ مِنْ فُسْطَاطِهِ حَتَّى اعْتَنَقَ أَيُّوبَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ فَحَوَّلَهُ إِلَى فُسْطَاطٍ آخَرَ قَالَ مَعْمَرٌ كَرِهَ أَنْ يُجْلِسَــــهُ مَعَهُمْ قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِطَبَقٍ مِنْ تَمْرٍ فَجَعَلَ يُنَاوِلُ أَيُّوبَ في يَدِهِ ثُمَّ قَالَ: اذْهَبُوا إِلَى هَؤُلاَءِ بِطَبَقٍ فَإِنَّا إِنْ بَعَثْنَا إِلَيْهِمْ تَرَكُونَا وَإِلاَّ شَنَّعُوا عَلَيْنَا. فَقَالَ لَهُ أَيُّوبُ: مَا هَذَا الَّذِى بَلَغَنِى عَنْكَ؟ قَالَ: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّى قَالَ: بَلَغَنِى أَنَّكَ أَمَرْتَ النَّاسَ أَنْ لاَ يَدْفَعُوا مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّــــمْسُ. فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ خِلاَفَ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم دَفَعَ مِنْ جَمْعٍ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّــمْسُ وَلَكِنَّ النَّاسَ يَحْمِلُونَ عَلَيْنَا وَيَرْوُونَ عَنَّا مَا لاَ نَقُولُ وَيَزْعُمُونُ أَنَّ عِنْدَنَا عِلْمًا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ وَاللَّهِ إِنَّ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ لَعِلْمًا لَيْسَ عِنْدَنَا وَلَكِنَّ لَنَا حَقٌّ وَقَرَابَةٌ فَلَمْ يَزَلْ يَذْكُرُ مِنْ حَقِّهِمْ وَقَرَابَتِهِمْ حَتَّى رَأَيْتُ الدَّمْعَ يَجْرِى مِنْ عَيْنِ أَيُّوبَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّــــيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ الْمُبَارَكِ الْعَيْشِــــىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَــعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ عَنِ الْمِسْــوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضــي الله عنه قَالَ: خَطَبَنَا رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله

عليه وســـلم بِعَرَفَةَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ أَهْلَ الشِّـــرْكِ وَالأَوْثَانِ كَانُوا يَدْفَعُونَ مِنْ هَا هُنَا عِنْدَ غُرُوبِ الشَّـمْسِ حَتَّى تَكُونَ الشَّـمْسُ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ مِثْلَ عَمَائِمِ الرِّجَالِ عَلَى رُءُوسِـــهَا هَدْيُنَا مُخَالِفٌ هَدْيَهُمْ. وَكَانُوا يَدْفَعُونَ مِنَ الْمَشْـــعَرِ الْحَرَامِ عِنْد طُلُوعِ الشَّـــمْسِ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ مِثْلَ عَمَائِمِ الرِّجَالِ عَلَى رُءُوسِهَا هَدْيُنَا مُخَالِفٌ لِهَدْيِهِمْ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ رَسُـــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم خَطَبَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَالَ: هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ. ثُمَّ ذَكَرَ مَا بَعْدَهُ بِمَعْنَاهُ مُرْسَلاً.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْـــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رضـي الله عنه وَاقِفًا عَلَى قُزَحَ وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ أَصْبِحُوا أَيُّهَا النَّاسُ أَصْـبِحُوا ثُمَّ دَفَعَ فَإِنِّى لأَنْظُرُ إِلَى فَخِذِهِ قَدِ انْكَشَـفَتْ مِمَّا يَحْرِشُ بَعِيرَهُ بِمِحْجَنِهِ.

باب: الإِيضَاعِ في وَادِى مُحَسِّرٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ في حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: حَتَّى إِذَا أَتَى مُحَسِّرَ حَرَّكَ قَلِيلاً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُــلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا حَفْصٌ حَدَّثَنَا قَبِيصَــةُ قَالَ وَحَدَّثَنَا يُوسُــفُ الْقَاضِــى وَمُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَفَاضَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ وَأَوْضَـعَ في وَادِى مُحَسِّرٍ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَرْمُوا الْجِمَارَ مِثْلَ حَصَــى الْخَذْفِ وَقَالَ: خُذُوا عَنِّى مَنَاسِـكَكُمْ لَعَلِّى لاَ أَرَاكُمْ بَعْدَ عَامِى هَذَا. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَسَـدِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ سَـعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِىٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رافِعٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رَضِـىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى أَتَى مُحَسِّــرًا فَفَزِعَ نَاقَتَهُ حَتَّى جَاوَزَ الْوَادِىَ فَوَقَفَ ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْـلَ ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْـمَاعِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ قَالَ وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَا مَعْبَدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْعَبَّاسِ يُحَدِّثُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضـــي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ وَالْفَضْلُ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالنَّاسُ كَثِيرٌ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ

صـلى الله عليه وسـلم فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قُلْتُ سَـيُحَدِّثُنِى الْفَضْـلُ عَمَّا صَـنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ الْفَضْلُ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَدَفَعَ النَّاسُ مَعَهُ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُمْسِكُ بِزِمَامِ بَعِيرِهِ وَجَعَلَ يُنَادِى النَّاسَ: عَلَيْكُمُ السَّـكِينَةَ. فَلَمَّا بَلَغَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَصَـلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَـاءَ الآخِرَةَ جَمِيعًا حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى الصُّبْحَ ثُمَّ وَقَفَ بِالْمُزْدَلِفَةِ عِنْدَ الْمَشْـعَرِ الْحَرَامِ ثُمَّ دَفَعَ وَدَفَعَ النَّاسُ مَعَهُ يُمْسِـكُ بِرَأْسِ بَعِيرِهِ وَجَعَلَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ. حَتَّى إِذَا بَلَغَ مُحَسِّرًا أَوْضَـعَ شَـيْئًا وَجَعَلَ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِحَصَـى الْخَذْفِ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْـمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَـلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ وَأَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قُرْقُوبَ التَّمَّارُ بِهَمَذَانَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ الْمُسْـتَهِلِّ الْمَعْرُوفُ بِدَرَّانَ بِحَلَبَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنِى أَبِى: مَسْـلَمَةُ بْنُ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا هِشَـامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمِسْـوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَ يُوضِعُ وَيَقُولُ: إِلَيْكَ تَعْدُو قَلِقًا وَضِـينُهَا مُخَالِفٌ دِينَ النَّصَـارَى دِينَهَا وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يُوضِـعُ أَشَـدَّ الإِيضَـاعِ أَخَذَهُ عَنْ عُمَرَ رضـي الله عنه يَعْنِى الإِيضَـاعَ في وَادِى مُحَسِّرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُحَرِّكُ رَاحِلَتَهُ في بَطْنِ مُحَسِّرٍ قَدْرَ رَمْيَةٍ بِحَجَرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا سُـــلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَـــةَ رضـــي الله عنها: أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا نَفَرَتْ غَدَاةَ الْمُزْدَلِفَةِ فَإِذَا جَاءَتْ بَطْنَ مُحَسِّـــرٍ قَالَتْ لِى: ازْجُرِى الدَّابَّةَ وَارْفَعِيهَا قَالَتْ: فَزَجَرْتُهَا يَوْمًا فَوَقَعَتِ الدَّابَّةُ عَلَى يَدَيْهَا وَعَلَيْهَا الْهَوْدَجُ ثُمَّ زَجَرْتُهَا الثَّانِيَةَ فَرَفَعَهَا اللَّهُ فَلَمْ يَضُرَّهَا شَيْئًا وَكَانَتْ تَرْفَعُ دَابَّتَهَا حَتَّى تَقْطَعَ بَطْنَ مُحَسِّـــرٍ وَتَدْخُلَ بَطْنَ مِنًى. وَرُوِّينَا في ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْـــعُودٍ وَحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ.

▲ باب: مَنْ لَمْ يَسْتَحَبَّ الإِيضَاعَ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْـــلِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ شِـــنْظِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ بَدْءُ الإِيضَـــاعِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَانُوا يَقِفُونَ حَافَتَىِ النَّاسِ قَدْ عَلَّقُوا الْقِعَابَ وَالْعُصِـــىَّ فَإِذَا أَفَاضُـــوا تَقَعْقَعُوا فَأَنْفَرَتْ بِالنَّاسِ فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَإِنَّ ذِفْرَىْ نَاقَتِهِ لَتَمَسُّ حَارِكَهَا وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّـــكِينَةِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَيَانٍ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنه قَالَ: أَفَاضَ رَسُـولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسـلم مِنْ عَرَفَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا قَالَ ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْـــلَ بْنَ عَبَّاسٍ وَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ

الْبِرَّ لَيْسَ بِإِيجَافِ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّـــكِينَةِ. فَمَا رَأَيْتُهَا رَافِعَةً يَدَيْهَا حَتَّى أَتَى مِنًى.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ بِشْـــرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَـــاكِرٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنِى عَزْرَةُ أَنَّ الشَّعْبِىَّ حَدَّثَهُ

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُـفَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى عِيسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَزْرَةَ عَنِ الشَّعْبِىِّ قَالَ حَدَّثَنِى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رضـي الله عنه: أَنَّهُ أَفَاضَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ عَرَفَةَ فَلَمْ تَرْفَعْ رَاحِلَتُهُ رِجْلَيْهَا عَادِيَةً حَتَّى بَلَغَ جَمْعًا قَالَ وَحَدَّثَنِى الْفَضْـلُ بْنُ عَبَّاسٍ رضـي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ جَمْعٍ فَلَمْ تَرْفَعْ رَاحِلَتُـهُ رِجْلَيْهَا عَـادِيَةً حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. لَفْظُ حَدِيثِ الْمُقْرِئُ وَفِى رِوَايَةِ عَفَّانَ أَنَّ أُسَـــامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضـــي الله عنه حَدَّثَ: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَشِـيَّةَ عَرَفَةَ فَلَمَّا أَفَاضَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ الثَّانِى إِنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ.

وَرُوِّينَا عَنْ طَاوُسٍ الْيَمَانِىِّ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم هَكَذَا وَكَانَ يُنْكِرُ الإِيضَـاعَ وَعَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا أَحْدَثَ هَؤُلاَءِ الإِسْـرَاعَ يُرِيدُونَ أَنْ يَفُوتُوا الْغُبَارَ وَقَدْ رُوِّينَا الإِيضَاعَ فِي وَادِى مُحَسِّرٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم ثُمَّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهمْ.

وَالْقَوْلُ فِي مِثْلِ هَذَا قَوْلُ مَنْ أَثْبَتَ دُونَ قَوْلِ مَنْ نَفَى وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: أَخْذِ الْحَصَى لِرَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةَ وَكَيْفِيَّةَ ذَلِكَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدِّبُ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِى طَاهِرٍ الْعَنْبَرِىُّ أَخْبَرَنَا جَدِّى يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِى مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ وَكَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ في عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَغَدَاةِ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا: عَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ. وَهُوَ كَافٌّ نَاقَتَهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ مُحَسِّرًا وَهُوَ مِنْ مِنًى قَالَ: عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِى تُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ. وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُلَبِّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِى الْعَالِيَةِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ حَدَّثَنِى الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ لي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَدَاةَ يَوْمِ النَّحْرِ: هَاتِ فَالْقُطْ لي حَصًى. فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ مِثْلَ حَصَى الْخَذْفِ فَوَضَعْتُهُنَّ في يَدِهِ فَقَالَ: بِأَمْثَالِ هَؤُلاَءِ بِأَمْثَالِ هَؤُلاَءِ وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُ في الدِّينِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا

يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَمَرَهَمْ أَنْ يَرْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم رَمَى الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ: سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يُعَلِّمُ النَّاسَ مَنَاسِكَهُمْ وَقَالَ: ارْمُوا الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الأَعْرَجُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ التَّيْمِىِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ بِمِنًى قَالَ فَفُتِحَتْ أَسْمَاعُنَا حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنَسْمَعُ مَا يَقُولُ وَنَحْنُ في مَنَازِلِنَا قَالَ فَطَفِقَ يُعَلِّمُنَا مَنَاسِكَنَا حَتَّى بَلَغَ الْجِمَارَ فَقَالَ: بِحَصَى الْخَذْفِ. وَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى قَالَ وَأَمَرَ الْمُهَاجِرِينَ أَنْ يَنْزِلُوا في مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ وَأَمَرَ الأَنْصَارَ فَنَزَلُوا مِنْ وَرَاءِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ نَزَلَ النَّاسُ بَعْدُ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِئٍ السُّـــكَّرِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ أَبِى زِيَادٍ عَنْ سُـــلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جُنْدُبٍ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَرْمِى الْجَمْرَةَ مِنْ بَطْنِ الْوَادِى وَرَجُلٌ مِنْ خَلْفِهِ يَقِيهِ الْحِجَارَةَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لاَ يَقْتُلْ بَعْضُـكُمْ بَعَضًـا وَإِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَارْمُوا بِمِثْلِ حَصَـى الْخَذْفِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ عَنْ سُـــلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ الأَزْدِىِّ عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: سَـمِعْتُ النبي صـــلى الله عليه وســـلم وَهُوَ في بَطْنِ الْوَادِى وَهُوَ يَرْمِى الْجَمْرَةَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لاَ يَقْتُلْ بَعْضُـكُمْ بَعَضًـا وَإِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَارْمُوا بِمِثْلِ حَصَـــى الْخَذْفِ. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّرْسِـــىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَـا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَـاةَ عَنْ أَبِى يَزِيدَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يَعْنِى عَنْ أُمِّ جُنْدُبٍ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَيُّهَا النَّاسُ لاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. قَالَ الْحَجَّاجُ وَقَالَ عَطَاءٌ: حَصَـى الْخَذْفِ مِثْلِ طَرَفِ الأَصْـبِعِ لَمْ يُثْبِتْ شَـيْخُنَا أُمَّ جُنْدُبٍ وَهِىَ أُمُّ جُنْدُبٍ. قَالَهُ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ. قَالَ أَبُو عِيسَـــى التِّرْمِذِىُّ سَـأَلْتُ الْبُخَارِىَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: أُمُّهُ اسْـمُهَا أُمُّ جُنْدُبٍ قُلْتُ: فَحَدِيثُ الْحَجَّاجِ قَالَ: أُرَى أَنَّ الْحَجَّاجَ أَخَذَهُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ وَأَظُنُّهُ

هُوَ حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أُمِّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِىُّ عَنْ جَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْمِى الْجِمَارَ مِثْلَ بَعْرِ الْغَنَمِ.

وَرُوِّينَا عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ الْحَصَى مِنْ جَمْعٍ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَنْزِلَ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَمَنْ حَيْثُ أَخَذَ أَجْزَأَهُ إِلاَّ أَنِّى أَكْرَهُهُ مِنَ الْمَسْجِدِ لِئَلاَّ يُخْرِجَ حَصَى الْمَسْجِدِ مِنْهُ وَمَنِ الْحُشِّ لِنَجَاسَتِهِ وَمِنَ الْجَمْرَةِ لأَنَّهُ حَصَى غَيْرُ مُتَقَبَّلٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِّينَا في كِتَابِ الصَّلاَةِ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: أَنَّ الْحَصَى يُنَاشِدُ الَّذِى يُخْرِجُهُ مِنَ الْمَسْجِدِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّابَرَانِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْقُرَشِىُّ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ السَّمَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْحَصَى الَّذِى يُرْمَى في الْجِمَارِ مُنْذُ قَامَ الإِسْلاَمُ فَقَالَ: مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ رُفِعَ وَمَا لَمْ يُتَقَبَّلْ مِنْهُمْ تُرِكَ وَلَوْلاَ ذَلِكَ لَسَدَّ مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ.

وَرُوِّينَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ وَرُوِّينَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وُكِّلَ بِهِ مَلَكٌ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُ رُفِعَ وَمَا لَمْ يُتَقَبَّلُ تُرِكَ. وَعَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِى وَعَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِى سُلَيْمَانُ الْعَبْسِىُّ عَنِ ابْنِ أَبِى نُعْمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ عَنْ رَمْىِ الْجِمَارِ فَقَالَ لِى: مَا تُقُبِّلَ مِنْهُ

رُفِعَ وَلَوْلاَ ذَلِـكَ كَـانَ أَطْوَلَ مِنْ ثَبِيرٍ. أَخْبَرَنِى بِهَـذَيْنِ الأَثَرَيْنِ أَبُو بَكْرٍ الأَصْـبَهَانِىُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَـــنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ فَذَكَرَهُمَا. وَذَكَرَ حَدِيثَ سُـــفْيَانَ عَنْ وَذَكَرَ حَدِيثَ سُـــفْيَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ الْحَصَـــى مِنْ جَمْعٍ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَنْزِلَ. وَقَدْ رُوِىَ حَدِيثُ أَبِى وَقَدْ رُوِىَ حَدِيثُ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ مَرْفُوعًا مِنْ وَجْهٍ ضَعِيفٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ مَنْصُـــورٍ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَحْمَدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمُسْتَمْلِى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَمَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِـنَانٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِى أُنَيْسَـةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى سَـــعِيدٍ الْخُدْرِىِّ عَنْ أَبِيه أَبِى سَـــعِيدٍ قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُـولَ اللَّهِ هَذِهِ الأَحْجَارُ الَّتِى يُرْمَى بِهَا يُحْمَلُ فَيُحْسَـبُ أَنَّهَا تَنْقَعِرُ قَالَ: إِنَّهُ مَا تُقُبِّلَ مِنْهَا يُرْفَعُ وَلَوْلاَ ذَلِكَ لَرَأَيْتَهَا مِثْلَ الْجِبَالِ. {ج} يَزِيدُ بْنُ سِـــنَانٍ لَيْسَ بِالْقَوِىِّ في الْحَدِيثِ وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا.

▲ باب: إِتْيَانِ مِنًى وَلاَ يُعَرِّجُ حَتَّى يَرْمِىَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ في حَجِّ النبي صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: ثُمَّ سَـلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْـطَى الَّتِى تُخْرِجُكَ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِى عِنْدَ الْمَسْـــجِدِ فَرَمَى بِسَـــبْعِ

حَصَـــيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَـــاةٍ مِنْهَا مِثْلَ حَصَـــى الْخَذْفِ رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِى ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى النَّحْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

▲ باب: رَمْيِ الْجَمْرَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِى وَكَيْفِيَّةِ الْوُقُوفِ لِلرَّمْيِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَـــدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْـهِرٍ عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ سَـمِعْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوسُـفَ يَقُولُ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ: أَلِّفُوا الْقُرْآنَ كَمَا أَلَّفَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ السُّورَةُ الَّتِى تُذْكَرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ وَالسُّورَةُ الَّتِى تُذْكَرُ فِيهَا النِّسَاءُ وَالسُّورَةُ الَّتِى يُذْكَرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ قَالَ فَلَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهِ فَسَـــبَّهُ ثُمَّ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَأَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِىَ فَاسْتَعْرَضَـهَا فَرَمَاهَا مِنْ بَطْنِ الْوَادِى بِسَـبْعِ حَصَـيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَـاةٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ النَّاسَ يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا فَقَالَ: هَذَا وَالَّذِى لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ مَقَامُ الَّذِى أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مِنْجَابِ بْنِ الْحَارِثِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِـــىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَـــى حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى جَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنًى عَنْ يَمِينِهِ وَرَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ وَقَالَ: هَكَذَا رَمَى الَّذِى أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ وَفِى رِوَايَةِ الرُّوذْبَارِىِّ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمَّا أَتَى مِنًى جَعَلَ مِنًى عَنْ يَمِينِهِ وَالْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَرَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ وَقَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِى أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ أَبِى عُمَرَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ شُعْبَةَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَرْمَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَوِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَفَضْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ جَمْعٍ فَمَا زَالَ يُلَبِّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِىَ ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِى نَاوِلْنِى سَبْعَةَ أَحْجَارٍ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ الَّذِى أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ صَنَعَ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُكَيْمِ بْنِ الأَزْهَرِ الْمَدَنِىُّ حَدَّثَنِى زَيْدٌ أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ عُمَرَ اسْتَبْطَنَ الْوَادِىَ ثُمَّ رَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا وَعَمَلاً مَشْكُورًا فَسَأَلْتُه عَمَّا صَنَعَ فَقَالَ حَدَّثَنِى أَبِى: أَنَّ النبي صلى الله عليه

وسـلم كَانَ يَرْمِى الْجَمْرَةَ في هَذَا الْمَكَانِ وَيَقُولُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَـاةٍ مِثْلَ مَا قُلْتُ. {ج} عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُكَيْمٍ ضَعِيفٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ رَاكِبًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمِ بْنِ حَسَّانَ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَرْمِى الْجِمَارَ عَلَى رَاحِلَتِهِ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَرْمِى الْجَمْرَةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ وَيَقُولُ: لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ فَإِنِّى لاَ أَدْرِى لَعَلِّى لاَ أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِى هَذِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلاَنِىُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ مَعْقِلٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِى أُنَيْسَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ قَالَ سَمِعْتُهَا تَقُولُ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَجَّةَ الْوَدَاعِ فَرَأَيْتُهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَانْصَرَفَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَمَعَهُ بِلاَلٌ وَأُسَامَةُ أَحَدُهُمَا يَقُودُ بِهِ رَاحِلَتَهُ وَالآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبَهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الشَّمْسِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ: هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَفَّارُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ أَبِى زِيَادٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ رَاكِبًا وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ يَسْتُرُهُ مِنْ رَمْيِ النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لاَ يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَمَنْ رَمَى الْجَمْرَةَ فَلْيَرْمِهَا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. قَالَتْ: وَرَأَيْتُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ حَجَرًا قَالَتْ فَرَمَى وَرَمَى النَّاسُ ثُمَّ انْصَرَفَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا جَدِّى عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: رَأَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَرْمِى الْجَمْرَةَ مِنْ بَطْنِ الْوَادِى وَهُوَ رَاكِبٌ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ وَرَجُلٌ مِنْ خَلْفِهِ يَسْتُرُهُ فَسَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ فَقَالُوا: الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَازْدَحَمَ النَّاسُ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ لاَ يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَإِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَارْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِىُّ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قِرَاءَةً عَلَيْهِمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ

بْنُ عُبَادَةَ وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ وَأَبُو نُعَيْمٍ وَأَبُو عَاصِـــمٍ عَنْ أَيْمَنَ بْنِ نَابِلٍ قَالَ سَـــمِعْتُ قُدَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ الْكِلاَبِىَّ قَالَ: رَأَيْتُ النبي صـــلى الله عليه وسلم يَرْمِى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ لاَ طَرْدَ وَلاَ ضَرْبَ وَلاَ إِلَيْكَ إِلَيْكَ.

▲ باب: اسْتِحْبَابِ النُّزُولِ في الرَّمْيِ في الْيَوْمَيْنِ الآخِرَيْنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَسَـنُ بْنُ مُوسَـى الأَشْـيَبُ حَدَّثَنَا الْعُمَرِىُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم كَانَ يَرْمِى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ رَاكِبٌ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَـاةٍ. وَعَن ابْنِ عُمَرَ رَضِـى وَعَن ابْنِ عُمَرَ رضـــي الله عنه قَالَ: كَانَ إِذَا كَانَ هَذِهِ الأَيَّامُ يَعْنِى أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَتَاهَا مَاشِيًا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا وَذَكَرَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَفْعَلُهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَأْتِى الْجِمَارَ في الأَيَّامِ الثَّلاَثَةِ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ مَاشِـــيًا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا وَيُخْبِرُهُمْ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ في السُّـنَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْن مَسْـلَمَةَ الْقَعْنَبِىِّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيه وَعَمِّهِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ في الأَيَّامِ الثَّلاَثَةِ وَلَيْسَ في رِوَايَةِ الأَشْيَبِ أَيْضًا تَنْصِيصٌ عَلَى الثَّلاَثَةِ.

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِىُّ يُشْبِهُ إِذْ رَمَى يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِبًا لاِتِّصَالِ رُكُوبِهِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ أَنْ يَرْمِىَ يَوْمَ النَّفْرِ رَاكِبًا لاِتِّصَالِ رُكُوبِهِ بِالصَّدْرِ. قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا قَوْلُ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ قَالَ قَالَ عَطَاءٌ: رَمْىُ الْجِمَارِ رُكُوبُ يَوْمَيْنِ وَمَشْىُ يَوْمَيْنِ قَالَ الشَّيْخُ: فَإِنْ صَحَّ حَدِيثُ الْعُمَرِىِّ كَانَ أَوْلَى بِالاِتِّبَاعِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا إِذَا رَمَوُا الْجِمَارَ مَشَوْا ذَاهِبِينَ وَرَاجِعِينَ وَأَوَّلُ مَنْ رَكِبَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِى سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى الْعَوَّامِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرْكَبَ إِلَى شَىْءٍ مِنَ الْجِمَارِ إِلاَّ مِنْ ضَرُورَةٍ. كَذَا وَجَدْتُهُ في كِتَابِى وَقَدْ سَقَطَ مِنْ إِسْنَادِهِ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَعَطَاءٍ رَجُلٌ وَرِوَايَةُ ابْنِ عُيَيْنَةَ أَصَحُّ.

▲ باب: الْوَقْتِ الْمُخْتَارِ لِرَمْىِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ لَهِيعَةَ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ

رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ أَوَّلَ يَوْمٍ ضُــحًى وَهِىَ وَاحِدَةٌ وَأَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ فَبَعْدَ زَوَالِ الشَّــمْسِ. أَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَـا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِىُّ عَنْ سَــلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنِ الْحَسَــنِ الْعُرَنِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدَّمَنَا رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ أُغَيْلِمَـةَ بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَـاذَنَـا بِيَدِهِ وَيَقُولُ: أَىْ أُبَيْنِىَّ لاَ تَرْمُوا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ الْبَزْمَهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْتِينَا أُغَيْلِمَةَ بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَحَمَلَنَا عَلَى حُمُرَاتِنَا وَلَطَحَ أَفْخَاذَنَا ثُمَّ قَالَ: لاَ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّــمْسُ وَلاَ أَظُنُّ أَحَدًا يَرْمِيهَا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مُلاَعِبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِىُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىِّ بْنِ السَّــقَّاءِ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ الْمُقْرِئُ الْمِهْرَجَانِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِى كُرَيْبٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَأْمُرُ نِسَاءَهُ وَثَقَلَهُ مِنْ صَبِيحَةِ جَمْعٍ أَنْ يُفِيضُوا مَعَ أَوَّلِ الْفَجْرِ بِسَوَادٍ وَأَنْ لاَ يَرْمُوا الْجَمْرَةَ إِلاَّ مُصْبِحِينَ.

▲ باب: مَنْ أَجَازَ رَمْيَهَا بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ عَنْ أَسْمَاءَ: أَنَّهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ دَارِ الْمُزْدَلِفَةِ فَقَامَتْ تُصَلِّى فَصَلَّتْ ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنَىَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ قُلْتُ: لاَ فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنَىَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَتْ فَارْتَحِلُوا فَارْتَحَلْنَا فَمَضَيْنَا حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ في مَنْزِلِهَا فَقُلْتُ لَهَا: أَىْ هَنْتَاهْ مَا أُرَانَا إِلاَّ قَدْ غَلَّسْنَا. قَالَتْ: كَلاَّ يَا بُنَىَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَذِنَ لِلظُّعُنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ قَالَ قَالَتْ أَسْمَاءُ وَهِىَ بِالْمُزْدَلِفَةِ: هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: لاَ فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنَىَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَتْ: ارْحَلْ بِى فَارْتَحَلْنَا حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ ثُمَّ صَلَّتْ في مَنْزِلِهَا فَقُلْتُ

لَهَا: أَىْ هَنْتَاهْ لَقَدْ غَلَّسْـنَا. قَالَتْ: كَلاَّ إِنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم أَذِنَ لِلظُّعُنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عِيسَـــى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلاَّدٍ الْبَاهِلِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ قَالَ أَخْبَرَنِى مُخْبِرٌ عَنْ أَسْــمَاءَ رضـي الله عنها: أَنَّهَا رَمَتِ الْجَمْرَةَ قُلْتُ: إِنَّا رَمَيْنَا الْجَمْرَةَ بِلَيْلٍ قَالَتْ: إِنَّا كُنَّا نَصْنَعُ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو سَـعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحُسَـيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ الْمَالِكِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَـالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ حَدَّثَنِى الضَّـحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: أَرْسَـلَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِأُمِّ سَـلَمَةَ لَيْلَةَ النَّحْرِ فَرَمَتِ الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ ثُمَّ مَضَـتْ فَأَفَاضَـتْ وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِى يَكُونُ عِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ حَدَّثَنَا الشَّـافِعِىُّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِىُّ عَنْ هِشَـــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَارَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم إِلَى أُمِّ سَـلَمَةَ يَوْمَ النَّحْرِ فَأَمَرَهَا أَنْ تُعَجِّلَ الإِفَاضَــةَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَأْتِىَ مَكَّةَ فَتُصَـلِّى بِهَا

الصُّـبْحَ وَكَانَ يَوْمُهَا فَأَحَبَّ أَنْ تُوَافِقَهُ. قَالَ وَحَّدَثَنَا الشَّـافِعِيُّ قَالَ قَالَ وَحَّدَثَنَا الشَّـافِعِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِى مَنْ أَثِقُ بِهِ مِنَ الْمَشْـرِقِيِّينِ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِى سَـلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَـلَمَةَ رضـي الله عنها عَنِ النبي صـلى الله عليه وسـلم مِثْلَهُ. هَكَذَا رَوَاهُ في الإِمْلاَءِ وَرَوَاهُ في الْمُخْتَصَـرِ الْكَبِيرِ بِالإِسْـنَادَيْنِ جَمِيعًا إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى تَرْمِىَ الْجَمْرَةَ وَتُوَافِىَ صَـلاَةَ الصُّبْحِ بِمَكَّةَ وَكَانَ يَوْمَهَا فَأَحَبَّ أَنْ تُوَافِقَهَ أَوْ تُوَافِيَهُ وَقَالَ في الإِسْنَادِ الثَّانِى أَخْبَرَنِى الثِّقَةُ عَنْ هِشَـامٍ أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ فَذَكَرَهُ وَكَأَنَّ الشَّـافِعِىَّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخَذَهُ مِنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ الضَّـرِيرِ وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ مَوْصُـولاً. حَدَّثَنَاهُ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَاهُ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِى أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِى سَـلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَـلَمَةَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَمَرَهَا أَنْ تُوَافِىَ صَلاَةَ الصُّبْحِ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَكَّةَ.

▲ باب: نَحْرِ الْهَدْىِ بَعْدَ رَمْىِ الْجِمَارِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَـامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ في حَجِّ النبي صـلى الله عليه وسـلم فَذَكَرَ رَمْىَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ قَالَ ثُمَّ انْصَـرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلاَثًا وَسِـتِّينَ بَدَنَةً وَأَعْطَى عَلِيًّا رضـي الله عنه فَنَحَرَ مَا غَبَرَ

وَأَشْـــرَكَهُ في هَدْيِهِ ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْـــعَةٍ فَجُعِلَتْ في قِدْرٍ فَطُبِخَتْ فَأَكَلاَ مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرٍ.

باب: الْحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ وَاخْتِيَارِ الْحَلْقِ عَلَى التَّقْصِيرِ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُـعَيْبٌ قَالَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: حَلَقَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: حَلَقَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ. مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ بْنُ أَبِى عَلِيٍّ السَّـــقَّاءُ وَأَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ الْمِهْرَجَانِيَّانِ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ حَدَّثَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ. قَالُوا: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ

وَالْمُقَصِّـرِينَ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ. قَالُوا: يَا رَسُـولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّـرِينَ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ. قَالُوا: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّـــرِينَ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: وَالْمُقَصِّرِينَ. أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ عَنْ أَبِى زُرْعَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. قَالُوا: يَا رَسُـولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّـرِينَ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. قَالُوا: يَا رَسُـولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّـرِينَ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَيَّاشِ بْنِ الْوَلِيدِ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ.

▲ باب: الْبِدَايَةِ بِالشِّقِّ الأَيْمَنِ ثُمَّ بِالشِّقِّ الأَيْسَرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَلِىٌّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَسَّانَ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســلم الْجَمْرَةَ وَنَحَرَ نُسُـكَهُ وَحَلَقَ نَاوَلَ الْحَالِقَ شِـقَّهُ الأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الأَنْصَـارِىَّ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ ثُمَّ نَاوَلَهُ الشِّـقَّ الأَيْسَـرَ فَقَالَ: احْلِقِ. فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ فَقَالَ: اقْسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ.

▲ باب: مَنْ لَبَّدَ أَوْ ضَفَّرَ أَوَ عَقَصَ حَلَقَ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُـــعَيْبٌ قَالَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضـــي الله عنه يَقُولُ أَخْبَرَتْنِى حَفْصَـــةُ زَوْجُ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَتْ لَهُ حَفْصَـــةُ رضـــي الله عنها: فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَحِلَّ؟ فَقَالَ: إِنِّى لَبَّدْتُ رَأْسِى وَقَلَّدْتُ هَدْيِى فَلاَ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِى. أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ حَلَقَ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُـــعَيْبٌ قَالَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضـــي الله عنه يَقُولُ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه: مَنْ ضَـــفَّرَ رَأْسَـــهُ لإِحْرَامٍ فَلْيَحْلِقْ لاَ تَشَـــبَّهُوا بِالتَّلْبِيدِ. هَذَا هُوَ الصَّـــحِيحُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رضـــي الله عنه. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعْدٍ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعْدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ سَـلْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ لَبَّدَ رَأْسَـــــهُ لِلإِحْرَامِ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْحِلاَقُ. {ج} عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ هَذَا لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَـالِمٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِىُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَـــى حَدَّثَنَا أَبُو

الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُـــعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى سَـــالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: مَنْ ضَفَّرَ فَلْيَحْلِقْ لاَ تَشَبَّهُوا بِالتَّلْبِيدِ. قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضـي الله عنه يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم مُلَبِّدًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِىُّ فَذَكَرَهُ رَوَاهُ الْبُخَـارِىُّ عَنْ أَبِى الْيَمَـانِ. وَأَخْبَرَنَـا أَبُو أَحْمَـدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَـا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه قَالَ: مَنْ عَقَصَ أَوْ ضَفَّرَ أَوْ لَبَّدَ فَقَدَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْحِلاَقُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ ابْنُ الْحَمَّامِىِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضـي الله عنه قَالَ: مَنْ لَبَّدَ أَوْ ضَفَّرَ أَوْ عَقَصَ فَلْيَحْلِقْ. هَذَا هُوَ الصَّـحِيحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رضـي الله عنه مِنْ قَوْلِهِ. وَقَدْ رَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ وَقَدْ رَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْعُمَرِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَـارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صـــلى الله عليه وســلم: (مَنْ لَبَّدَ رَأْسَـــهُ فَلْيَحْلِقْ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْحِلاَقُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَـعْدٍ الصُّـوفِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِىٍّ الْمَدَائِنِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عَاصِـمٍ فَذَكَرَهُ. {ج} وَعَاصِــمُ بْنُ عُمَرَ ضَـــعِيفٌ وَلاَ يَثْبُتُ هَذَا مَرْفُوعًا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْبَهَانِىُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ بِبُخَارَى

أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَـنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ لَبَّدَ أَوْ ضَــــفَّرَ أَوْ عَقَدَ أَوْ فَتَلَ أَوْ عَقَصَ فَهُوَ عَلَى مَا نَوَى مِنْ ذَلِكَ. قَالَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: حَلَقَ لاَ بُدَّ.

▲ باب: مَا يَحِلُّ بِالتَّحَلُّلِ الأَوَّلِ مِنْ مَحْظُورَاتِ الإِحْرَامِ

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْــــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُــــعَيْبٌ أَخْبَرَنِى نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: خَطَبَ النَّاسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِــــىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِعَرَفَةَ فَحَدَّثَهُمْ عَنْ مَنَاسِــكِ الْحَجِّ فَقَالَ فِيمَا يَقُولُ: إِذَا كَانَ بِالْغَدَاةِ إِنْ شَــــاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَدَفَعْتُمْ مِنْ جَمْعٍ فَمَنْ رَمَى الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى الَّتِى عِنْدَ الْعَقَبَةِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَحَرَ هَدْيًا إِنْ كَانَ لَهُ ثُمَّ حَلَقَ أَوْ قَصَّــرَ فَقَدْ حَلَّ لَهُ مَا حَرُمَ عَلَيْهِ مِنْ شَــأْنِ الْحَجِّ إِلاَّ طِيبًا أَوْ نِسَاءً فلاَ يَمَسَّ أَحَدٌ طِيبًا وَلاَ نِسَاءً حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رضـي الله عنه يَقُولُ: إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ بِسَـبْعِ حَصَـيَاتٍ وَذَبَحْتُمْ وَحَلَقْتُمْ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَــىْءٍ إِلاَّ النِّسَــاءَ وَالطِّيبَ. قَالَ سَــالِمٌ وَقَالَتْ عَائِشَــةُ قَالَ سَــالِمٌ وَقَالَتْ عَائِشَــةُ رضـي الله عنها: حَلَّ لَهُ كُلُّ شَـىْءٍ إِلاَّ النِّسَـاءَ. قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَــةُ رَضِـىَ قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَــةُ رضـي الله عنها: أَنَا طَيَّبْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله

عليه وســـلم تَعْنِى لِحِلِّهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: أَنَا طَيَّبْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم لِحِلِّهِ وَإِحْرَامِهِ. قَالَ سَـالِمٌ: وَسُـنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحَقُّ أَنْ تُتَّبَعَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ الأَهْوَازِىُّ أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْـهِ الْعَسْـكَرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّـوسِـىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَـالِحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِـىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِـمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَـةَ زَوْجِ النبي صـلى الله عليه وسلم قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ وَلِحِلِّهِ حِينَ أَحَلَّ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِـمِ عَنْ أَبِيهِ وَقَدْ مَضَـى في أَوَائِلِ هَذَا الْكِتَابِ. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا سَـعْدَانُ بْنُ نَصْـرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَـارِىُّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَـــمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِـــمَ يُخْبِرَانِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِيَدَىَّ بِذَرِيرَةٍ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ لِلْحِلِّ وَالإِحْرَامِ. أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِىُّ وَأَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ بِنْتِ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا جَدِّى قَالاَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ يَعْنِى ابْنَ زَاذَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ النبي صلى الله عليه وسلم لِحُرْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ بِطِيبٍ فِيهِ مِسْكٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبَ الدَّوْرَقِىِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَلْتُمْ مِنْ كُلِّ شَىْءٍ كَانَ عَلَيْكُمْ حَرَامًا إِلاَّ النِّسَاءَ حَتَّى تَطُوفُوا بِالْبَيْتِ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَالطِّيبُ يَا أَبَا الْعَبَّاسِ فَقَالَ لَهُ: إِنِّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُضَمِّخُ رَأْسَهُ بِالْمِسْكِ أَفَطِيبٌ هُوَ أَمْ لاَ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (إِذَا رَمَيْتُمْ وَحَلَقْتُمْ فَقَدْ

حَلَّ لَكُمُ الطِّيبُ وَالثِّيَابُ وَكُلُّ شَـىْءٍ إِلاَّ النِّسَـاءَ. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ فَزَادَ فِيهِ: وَذَبَحْتُمْ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَىْءٍ الطِّيبُ وَالثِّيَابُ إِلاَّ النِّسَاءَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ السَّقَّاءِ وَأَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ فَذَكَرَهُ وَقَالَ عَنِ النبي صـلى الله عليه وسـلم وَهَذَا مِنْ تَخْلِيطَاتِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ وَإِنَّمَا الْحَدِيثُ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضـي الله عنها عَنِ النبي صـلى الله عليه وسلم كَمَا رَوَاهُ سَائِرُ النَّاسِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شِـيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ عَنِ الضَّـحَّاكِ يَعْنِى ابْنَ عُثْمَانَ عَنْ أَبِى الرِّجَالِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ بِأَطْيَبِ مَا وَجَدْتُ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، وَأُمُّ أَبِى الرِّجَالِ هِىَ عَمْرَةُ وَقَدْ رَوِيَتْ تِلْكَ اللَّفْظَةُ في حَدِيثِ أُمِّ سَـــلَمَةَ مَعَ حُكْمٍ آخَرَ لاَ أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْفُقَهَاءِ يَقُولُ بِذَلِكَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ أُمِّهِ وَأُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِى يَدُورُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَسَاءَ لَيْلَةِ النَّحْرِ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم عِنْدِى فَدَخَلَ عَلَىَّ وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ وَرَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِى أُمَيَّةَ

مُتَقَمِّصَيْنِ فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَفَضْتُمَا. قَالاَ: لاَ. قَالَ: فَانْزِعَا قَمِيصَكُمَا. فَنَزَعَاهَا فَقَالَ لَهُ وَهْبٌ: وَلِمَ يَا رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: هَذَا يَوْمٌ أُرْخِصَ لَكُمْ فِيهِ إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ وَنَحَرْتُمْ هَدْيًا إِنْ كَانَ لَكُمْ فَقَدْ حَلَلْتُمْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمْتُمْ مِنْهُ إِلاَّ النِّسَاءَ حَتَّى تَطُوفُوا بِالْبَيْتِ فَإِذَا أَمْسَيْتُمْ وَلَمْ تُفِيضُوا صِرْتُمْ حُرُمًا كَمَا كُنْتُمْ أَوَّلَ مُرَّةٍ حَتَّى تَطُوفُوا بِالْبَيْتِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِى أَبُو الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ أُمِّهِ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِى سَلَمَةَ يُحَدِّثَانِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَتْ لَيْلَتِى الَّتِى يَصِيرُ إِلَيَّ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَعْنِى مَسَاءَ يَوْمِ النَّحْرِ فَصَارَ إِلَيَّ فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِى أُمَيَّةَ مُتَقَمِّصَيْنِ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم لِوَهْبٍ: هَلْ أَفَضْتَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: انْزِعْ عَنْكَ الْقَمِيصَ. فَنَزَعَهُ مِنْ رَأْسِهِ وَنَزَعَ صَاحِبُهُ قَمِيصَهُ مِنْ رَأْسِهِ قَالاَ: وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ هَذَا يَوْمٌ رُخِّصَ لَكُمْ إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ أَنْ تَحِلُّوا مِنْ كُلِّ مَا حَرُمْتُمْ مِنْهُ إِلاَّ النِّسَاءَ فَإِذَا أَمْسَيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا بِهَذَا الْبَيْتِ صِرْتُمْ حُرُمًا كَهَيْئَتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطُوفُوا. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَحَدَّثَتْنِى قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَحَدَّثَتْنِى أُمُّ قَيْسٍ بِنْتُ مِحْصَنٍ وَكَانَتْ جَارَةً لَهُمْ قَالَتْ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِى عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ في نَفَرٍ مِنْ بَنِى أَسَدٍ مُتَقَمِّصِينَ عَشِيَّةَ يَوْمِ النَّحْرِ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيَّ عِشَاءً وَقُمُصُهُمْ عَلَى أَيْدِيهِمْ يَحْمِلُونَهَا قَالَتْ فَقُلْتُ: أَىْ عُكَّاشَةُ مَا لَكُمْ خَرَجْتُمْ مُتَقَمِّصِينَ ثُمَّ رَجَعْتُمْ وَقُمُصُكُمْ عَلَى أَيْدِيكُمْ تَحْمِلُونَهَا فَقَالَ: خَيْرٌ يَا أُمَّ

قَيْسٍ كَانَ هَذَا يَوْمًا رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَنَا فِيهِ إِذَا نَحْنُ رَمَيْنَا الْجَمْرَةَ حَلَلْنَا مِنْ كُلِّ مَا حَرُمْنَا مِنْهُ إِلاَّ مَا كَانَ مِنَ النِّسَاءِ حَتَّى نَطُوفَ بِالْبَيْتِ فَإِذَا أَمْسَيْنَا وَلَمْ نَطُفْ جَعَلْنَا قُمُصَنَا عَلَى أَيْدِينَا. هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ في كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ بِالإِسْنَادِ الأَوَّلِ دُونَ الإِسْنَادِ الثَّانِى عَنْ أُمِّ قَيْسٍ وَلَمْ يَذْكُرِ الذَّبْحَ أَيْضًا.

▲ باب: **التَّلْبِيَةِ حَتَّى يَرْمِىَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ بِأَوَّلِ حَصَاةٍ ثُمَّ يَقْطَعُ**

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ رضي الله عنه: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لَمْ يَزَلْ يُلَبِّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ.

وَفِى الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِى عِنْدَ الشَّجَرَةِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا، وَكَذَلِكَ في الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ. وَأَخْبَرَنَا الإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ وَأَخْبَرَنَا الإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرِ بْنُ خُزَيْمَةَ أَخْبَرَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَمَقْتُ النبي صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ بِأَوَّلِ حَصَاةٍ. وَأَخْبَرَنَا الإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ وَأَخْبَرَنَا الإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ أَخْبَرَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَــيْنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْـلِ رضــي الله عنه قَالَ: أَفَضْــتُ مَعَ النبي صــلى الله عليه وسـلم مِنْ عَرَفَاتٍ فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَــاةٍ ثُمَّ قَطَعَ التَّلْبِيَةَ مَعَ آخِرِ حَصَاةٍ.

قَالَ الشَّـيْخُ: تَكْبِيرُهُ مَعَ كُلِّ حَصَـاةٍ كَالدِّلاَلَةِ عَلَى قَطْعِهِ التَّلْبِيَةَ بِأَوَّلِ حَصَـاةٍ كَمَا رُوِّينَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَقَوْلُهُ: يُلَبِّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ أَرَادَ بِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي رَمْيِ الْجَمْرَةِ وَأَمَّا مَا فِي رِوَايَةِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ مِنَ الزِّيَادَةِ فَإِنَّهَا غَرِيبَةٌ أَوْرَدَهَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ وَاخْتَارَهَا وَلَيْســتْ فِي الرِّوَايَاتِ الْمَشْهُورَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ: بَكَّارُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْقَاضِــى بِمِصْــرَ حَدَّثَنَا صَـفْوَانُ بْنُ عِيسَــى حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى ذُبَابٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَــخْبَرَةَ قَالَ: غَدَوْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْـعُودٍ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلاً آدَمَ لَهُ ضَــفِيرَتَانِ عَلَيْهِ مَسْــحَةُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَكَانَ يُلَبِّى فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ غَوْغَاءٌ مِنْ غَوْغَاءِ النَّاسِ فَقَالُوا: يَا أَعْرَابِىُّ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِيَوْمِ تَلْبِيَةٍ إِنَّمَا هُوَ التَّكْبِيرُ قَالَ فَعِنْدَ ذَلِكَ الْتَفَتَ إِلَىَّ فَقَالَ: جَهِلَ النَّاسُ أَمْ نَسُــوا وَالَّذِى بَعَثَ مُحَمَّدًا (بِالْحَقِّ لَقَدْ خَرَجْتُ مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ فَمَا تَرَكَ التَّلْبِيَةَ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ إِلاَّ أَنْ يَخْلِطَهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ.

وَقَدْ رُوِّينَا مَعْنَى هَذَا مُخْتَصَـرًا فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: أَفَضْتُ مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ فَمَا أَزَالُ أَسْمَعُهُ يُلَبِّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَلَمَّا قَذَفَهَا أَمْسَكَ فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ أَبِى عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يُلَبِّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَأَخْبَرَنِى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ مَحْمُودٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ دَاوُدَ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ الْمَكِّيِّ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. وَقَدْ رُوِّينَا في ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ قَدْ مَضَى ذِكْرُ ذَلِكَ.

▲ باب: النُّزُولِ بِمِنًى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: خَطَبَ النبي صلى الله عليه وسلم النَّاسَ بِمِنًى وَأَنْزَلَهُمْ مَنَازِلَهُمْ فَقَالَ: لِيَنْزِلِ الْمُهَاجِرُونَ هَا هُنَا وَأَشَارَ إِلَى مَيْمَنَةِ الْقِبْلَةِ وَالأَنْصَارُ هَا هُنَا وَأَشَارَ إِلَى مَيْسَرَةِ الْقِبْلَةِ ثُمَّ لِيَنْزِلِ النَّاسُ حَوْلَهُمْ. كَذَا وَجَدْتُهُ في كِتَابِى عَنْ رَجُلٍ. وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ التَّيْمِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ بِمِنًى فَفُتِحَتْ

أَسْمَاعُنَا حَتَّى كُنَّا نَسْمَعُ مَا يَقُولُ وَنَحْنُ في مَنَازِلِنَا وَطَفِقَ يُعَلِّمُهُمْ مَنَاسِكَهُمْ حَتَّى بَلَغَ الْجِمَارَ فَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ بِحَصَى الْخَذْفِ ثُمَّ أَمَرَ الْمُهَاجِرِينَ فَنَزَلُوا مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ وَأَمَرَ الأَنْصَارَ أَنْ يَنْزِلُوا مِنْ وَرَاءِ الْمَسْجِدِ قَالَ ثُمَّ نَزَلَ النَّاسُ بَعْدُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ فَذَكَرَهُ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاذٍ لَهُ صُحْبَةٌ وَزَعَمُوا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىَّ لَمْ يُدْرِكْهُ وَأَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْهُ مُرْسَلَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرُوِّينَا عَنْ طَاوُسٍ وَغَيْرِهِ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَزَلَ عَلَى يَسَارِ مُصَلَّى الإِمَامِ بِمِنًى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِىُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ أُمِّهِ مُسَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ نَبْنِى لَكَ بِمِنًى بِنَاءً يُظِلُّكَ قَالَ: لاَ مِنًى مُنَاخُ مَنْ سَبَقَ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنَ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدِّيلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: عَدَلَ إِلَىَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَقَالَ: مَا أَنْزَلَكَ تَحْتَ هَذِهِ السَّرْحَةِ قَالَ فَقُلْتُ: أَرَدْتُ ظِلَّهَا فَقَالَ: هَلْ غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: أَرَدْتُ ظِلَّهَا فَقَالَ: هَلْ غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: لاَ مَا أَنْزَلَنِى غَيْرُ ذَلِكَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

عليه وسلم: (إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الأَخْشَبَيْنِ مِنْ مِنًى وَنَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمشْرِقِ فَإِنَّ هَنَالِكَ وَادِى يُقَالُ لَهُ السُّرَرُ بِهِ سَرْحَةٌ سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا.

▲ باب: الْخُطْبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَنَّ يَوْمَ النَّحْرِ يَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ حَدَّثَنِى عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّ كَذَا وَكَذَا قَبْلَ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّ كَذَا وَكَذَا قَبْلَ كَذَا وَكَذَا لِهَؤُلاَءِ الثَّلاَثِ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (افْعَلْ وَلاَ حَرَجَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِىِّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

وَتَابَعَهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ في ذِكْرِ الْخُطْبَةِ فِيهِ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِى مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو جَابِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَازِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ النَّحْرِ عِنْدَ الْجَمَرَاتِ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: أَىُّ يَوْمٍ هَذَا؟. قَالُوا: يَوْمُ النَّحْرِ قَالَ: فَأَىُّ بَلَدٍ هَذَا؟. قَالُوا: الْبَلَدُ الْحَرَامُ قَالَ: فَأَىُّ شَهْرٍ هَذَا؟.

قَالُوا: الشَّـهْرُ الْحَرَامُ قَالَ: هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ فَدِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُـكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ هَذَا الْبَلَدِ في هَذَا الْيَوْمِ. ثُمَّ قَالَ: هَلْ بَلَّغْتُ. قَالُوا: نَعَمْ فَطَفِقَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَقُولُ: اللَّهُمَّ اشْـهَدْ. ثُمَّ وَدَّعَ النَّاسَ فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ. قَالَ الْبُخَارِىُّ في الصَّـحِيحِ وَقَالَ هِشَـامُ بْنُ الْغَازِ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى الْعَوَّامِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ وَرَجُلٌ أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى بَكْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: أَىُّ يَوْمٍ هَذَا؟. قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ فَقَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ. قُلْنَا: بَلَى قَالَ: فَأَىُّ شَهْرٍ هَذَا؟. قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: أَوَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ. قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَأَىُّ بَلَدٍ هَذَا؟. قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: أَلَيْسَتِ الْبَلْدَةُ؟. قُلْنَا: بَلَى قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا في شَـــهْرِكُمْ هَذَا في بَلَدِكُمْ هَذَا اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ. قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ أَلاَ لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِى كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا الْقَاضِـى أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِـيرِينَ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى بَكْرَةَ وَرَجُلٌ في نَفْسِـى

أَفْضَـــلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى بَكْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســلم يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِى كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْـنَدِيِّ عَنْ أَبِى عَامِرٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِى عَامِرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ الصَّـغَانِىُّ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنِ الْهِرْمَاسِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: رَأَيْتُ النبي صـــلى الله عليه وســلم وَأَنَا صَـــبِىٌّ أَرْدَفَنِى أَبِى يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِنًى يَوْمَ الأَضْـــحَى عَلَى رَاحِلَتِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْـلِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ الْكِلاَعِىُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِمِنًى يَوْمَ النَّحْرِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الدِّمَشْـــقِىُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَامِرٍ الْمُزَنِيِّ حَدَّثَنِى رَافِعُ بْنُ عَمْرٍو الْمُزَنِىُّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِنًى حِينَ ارْتَفَعَ الضُّـــحَى عَلَى بَغْلَةٍ شَـــهْبَاءَ وَعَلِيٌّ رَضِـــىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يُعَبِّرُ عَنْهُ وَالنَّاسُ بَيْنَ قَائِمٍ وَقَاعِدٍ. قَالَ الْبُخَارِيُّ في كِتَابِ قَالَ الْبُخَارِيُّ في كِتَابِ التَّارِيخِ قَالَ لي أَبُو جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ عَامِرٍ الْمُزَنِىُّ قَالَ سَـمِعْتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمُزَنِىَّ يَقُولُ رَأَيْتُ رَسُـولَ اللَّهُ (فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ

النَّحْرِ يَخْطُبُ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْفَارِسِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَصْــبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــمَاعِيلَ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ في عَمَلِ يَوْمِ النَّحْرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْــرٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَمَالِكٌ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ ابْنَ شِــــهَابٍ أَخْبَرَهُمْ عَنْ عِيسَــى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم وَقَفَ لِلنَّاسِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَسْــأَلُونَهُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ لَمْ أَشْــعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ. فَقَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ. قَالَ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ رَأْسِى قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ. قَالَ: اذْبَحْ وَلاَ حَرَجَ. قَالَ: فَمَا سُــئِلَ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم يَوْمَئِذٍ عَنْ شَــىْءٍ قُدِّمَ وَلاَ أُخِّرَ إِلاَّ قَالَ افْعَلْ وَلاَ حَرَجَ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ وَحَدِيثُ الشَّــافِعِىِّ وَيَحْيَى بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُمَا قَالاَ: وَقَفَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى

الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمِنًى لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ وَقَدَّمَا سُؤَالَ الْحَلْقِ عَلَى سُؤَالِ النَّحْرِ وَلَمْ يَقُولاَ رَأْسِى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى أُوَيْسٍ وَغَيْرِهِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى كُلُّهُمْ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا عَنْ حَرْمَلَةَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِىُّ قَالَ سَمِعْتُ عِيسَى بْنَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ. قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ. قَالَ آخَرُ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ قَالَ: اذْبَحْ وَلاَ حَرَجَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ سَمِعْتُ سُفْيَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لَهُ بُلْبُلٌ: هَذَا مِمَّا حَفِظْتُ مِنَ الزُّهْرِىِّ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ قَالَ: نَعَمْ كَأَنَّكَ تَسْمَعُهُ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ يُطِيلُهُ فَهَذَا الَّذِى حَفِظْتُ مِنْهُ قَالَ وَسَمِعْتُ بُلْبُلَ قَالَ لِسُفْيَانَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِىٍّ قَالَ إِنَّكَ قُلْتَ لَهُ لَمْ أَحْفَظْهُ فَقَالَ سُفْيَانُ: صَدَقَ ابْنُ مَهْدِىٍّ لَمْ أَحْفَظْهُ بِطُولِهِ فَأَمَّا هَذَا فَقَدْ أَتْقَنْتُهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ دُونَ قِصَّةِ بُلْبُلٍ.

وَرَوَاهُ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ وَأَحَالَ بِمَتْنِهِ عَلَى رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ سِوَى مَا اسْتَثْنَاهُ وَفِى حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ زِيَادَةٌ أُخْرَى لَيْسَتْ في رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَاهُ

أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُــفَ الأَصْــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ ابْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى نَاقَتِهِ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ الْحَلْقَ قَبْلَ الرَّمْىِ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ؟ قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ. قَالَ وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ إِنِّى كُنْتُ أَظُنُّ الْحَلْقَ قَبْلَ النَّحْرِ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ. قَالَ: انْحَرْ وَلاَ حَرَجَ. قَالَ فَمَا سُئِلَ عَنْ شَىْءٍ قَدَّمَهُ رَجُلٌ وَلاَ أَخَّرَهُ إِلاَّ قَالَ: افْعَلْ وَلاَ حَرَجَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِىُّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًــا مُحَمَّدُ وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًــا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى حَفْصَــةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ بِزِيَادَةٍ أُخْرَى أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَلِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَلِيمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الصَّــائِغُ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُوَجِّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى حَفْصَــةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عِيسَــى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَــمِعْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ وَاقِفٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ فَقَالَ: يَا رَسُــــولَ اللَّهِ إِنِّى حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ. وَأَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ: إِنِّى ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ. وَأَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ: أَفَضْــــتُ إِلَى الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ. قَالَ: فَمَا رَأَيْتُهُ سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَىْءٍ إِلاَّ قَالَ: افْعَلُوا وَلاَ حَرَجَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ هَكَذَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ بْنُ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قِيلَ لَهُ في الذَّبْحِ والْحَلْقِ وَالرَّمْيِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فَقَالَ: لاَ حَرَجَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ بَهْزٍ عَنْ وُهَيْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَـالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا السَّـرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّـيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا السَّـرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَـلَمَةَ: مُوسَـى بْنُ إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقِيلَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ وَقَالَ: لاَ حَرَجَ. وَقَالَ رَجُلٌ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ وَقَالَ: لاَ حَرَجَ. فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَىْءٍ مِنَ التَّقْدِيمِ وَلاَ التَّأْخِيرِ إِلاَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ وَقَالَ: وَلاَ حَرَجَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَـى بْنِ إِسْـمَاعِيلَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُـعَيْبٍ الْبَزْمَهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: سَـأَلَ رَجُلٌ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ: إِنِّى حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ فَقَالَ: لاَ حَرَجَ. فَقَالَ آخَرُ: إِنِّى رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ قَالَ: لاَ حَرَجَ. فَمَا عَلِمْتُهُ سُئِلَ

عَنْ شَـىْءٍ يَوْمَئِذٍ إِلاَّ قَالَ: لاَ حَرَجَ. وَلَمْ يَأْمُرْ بِشَـىْءٍ مِنَ الْكَفَّارَةِ. هَذَا إِسْـنَادٌ صَـحِيحٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزْجَاهِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَقَالَ: لاَ حَرَجَ لاَ حَرَجَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَـبٍ عَنْ هُشَـيْمٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْـحَاقَ الْبَغَوِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ هُوَ ابْنُ رُفَيْعٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّى ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ. قَالَ آخَرُ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ قَالَ: اذْبَحْ وَلاَ حَرَجَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ وَزَادَ فِي مَتْنِهِ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ قَالَ: لاَ حَرَجَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ فَذَكَرَهُ بِزِيَادَتِهِ إِلاَّ أَنَّهُ خَالَفَ في الْبَاقِى فَقَالَ قَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ. قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْـتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُوسَى أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَمَى ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ قَالَ: لاَ حَرَجَ. ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ قَالَ: لاَ حَرَجَ. فَمَا سُئِلَ عَنْ شَىْءٍ إِلاَّ قَالَ: لاَ حَرَجَ. وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ رَمَى قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ وَحَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِىَ وَذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (افْعَلْ وَلاَ حَرَجَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْقَاسِمُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَقَدْ أَشَارَ الْبُخَارِىُّ إِلَى رِوَايَةِ حَمَّادٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ مُقَاتِلٍ: أَنَّهُمْ سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قَوْمٍ حَلَقُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يَذْبَحُوا قَالَ: أَخْطَأْتُمُ السُّنَةَ وَلاَ شَىْءَ عَلَيْكُمْ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ الْحَسَنُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (مَنْ قَدَّمَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا أَوْ أَخَّرَهُ فَلاَ شَىْءَ عَلَيْهِ.

▲ باب: الإِفَاضَةِ لِلطَّوَافِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَثَلاَثِمِائَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الأَزْهَرِ السُّلَيْطِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنًى قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّى الظُّهْرَ بِمِنًى وَيَذْكُرُ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم فَعَلَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ رَفَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَقَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يُرِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ في حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: ثُمَّ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ في الْمَرَاسِيلِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ رَمَى الْجَمْرَةَ رَجَعَ إِلَى الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ ثُمَّ حَلَقَ ثُمَّ أَفَاضَ مِنْ فَوْرِهِ ذَلِكَ. قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ أَبُو قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَخَّرَ النبي صلى الله عليه وسلم يَعْنِى طَوَافَ الزِّيَارَةِ إِلَى اللَّيْلِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ

الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَأَبُو حَازِمٍ: عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْدَوِيُّ الْحَافِظُ قَالَ أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ أَبُو نَصْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَخَّرَ الزِّيَارَةَ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى اللَّيْلِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَخَّرَ الطَّوَافَ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى اللَّيْلِ. {ج} وَأَبُو الزُّبَيْرِ سَمِعَ مِنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَفِى سَمَاعِهِ مِنْ عَائِشَةَ نَظَرٌ قَالَهُ الْبُخَارِىُّ.

وَقَدْ رُوِّينَا في حَدِيثِ أَبِى سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: حَجَجْنَا مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم فَأَفَضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ. وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مِنًى. وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَذِنَ لأَصْحَابِهِ فَزَارُوا الْبَيْتَ يَوْمَ النَّحْرِ ظَهِيرَةً وَزَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ نِسَائِهِ لَيْلاً أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَنْصُورٍ الْوَاسِطِىُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ فَذَكَرَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا أَبُو

عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَافَ طَوَافَ يَوْمِ النَّحْرِ مِنَ اللَّيْلِ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ قَالَ وَأَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ جَابِرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ.

وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم طَافَ عَلَى نَاقَتِهِ لَيْلاً وَأَصَحُّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ حَدِيثُ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَحَدِيثُ جَابِرٍ وَحَدِيثُ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَمَّا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَإِنَّهُ أَتَى مَنْزِلَهُ مِنْ مِنًى فَبَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ وَطَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ أَتَى مَنْزِلَهُ مِنْ عَرَفَةَ فَوَقَفَ حَتَّى إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ أَفَاضَ فَأَتَى مَنْزِلَهُ مِنْ جَمْعٍ فَبَاتَ بِهِ حَتَّى إِذَا كَانَ وَقْتُ صَلاَةِ الْمُعَجَّلَةِ وَقَفَ حَتَّى إِذَا كَانَ قَدْرُ صَلاَةِ الْمُسْفِرَةِ أَفَاضَ وَتِلْكَ مِلَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ وَقَدْ أُمِرَ نَبِيُّكُمْ (أَنْ يَتَّبِعَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يُوسُفُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ ثُمَّ وَقَفَ إِلَى صَلاَةِ الْمُصْبِحَةِ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى نَبِيِّهِ: (أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يُوسُفُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِى ابْنُ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ: أَفَاضَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ إِلَى مِنًى فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ ثُمَّ غَدَا مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ فَصَلَّى بِهَا الصَّلاَتَيْنِ ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَتَى بِهِ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ فَنَزَلَ بِهَا فَبَاتَ ثُمَّ صَلَّى بِهَا يَعْنِى الصُّبْحَ كَأَعْجَلِ مَا يُصَلِّى أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ وَقَفَ بِهِ كَأَبْطَإِ مَا يُصَلِّى أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ دَفَعَ إِلَى مِنًى فَرَمَى وَذَبَحَ وَحَلَقَ ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مُحَمَّدٍ: (أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا يُوسُفُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ. ثُمَّ حَلَقَ ثُمَّ أَفَاضَ بِهِ إِلَى الْبَيْتِ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ: (ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ مَرْفُوعًا إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم.

زَادَ: ثُمَّ أَتَى بِهِ الْبَيْتَ فَطَافَ بِهِ ثُمَّ رَجَعَ بِهِ إِلَى مِنًى فَأَقَامَ فِيهَا تِلْكَ الأَيَّامَ ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مُحَمَّدٍ: (أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا) وَالْمَوْقُوفُ أَصْوَبُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا مَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى زِيَادٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى زِيَادٍ

قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ وَالسَّعْىُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَرَمْىُ الْجِمَارِ لإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. لَفْظُ حَدِيثِ سُفْيَانَ.
وَرَوَاهُ أَبُو قُتَيْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ فَلَمْ يَرْفَعْهُ وَرَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ فَلَمْ يَرْفَعْهُ وَقَالَ قَدْ سَمِعْتُهُ يَرْفَعُهُ وَلَكِنِّى أَهَابُهُ وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ وَأَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ فَرَفَعَاهُ وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِى مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ فَلَمْ يَرْفَعْهُ وَرَوَاهُ حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ فَلَمْ يَرْفَعْهُ.

▲ باب: التَّحَلُّلِ بِالطَّوَافِ إِذَا كَانَ قَدْ سَعَى عُقَيْبِ طَوَافِ الْقُدُومِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ يَعْنِى ابْنَ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ: وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ كُلِّ شَىْءٍ ثُمَّ خَبَّ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَانْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا فَوَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَىْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَىْءٍ حَرُمَ مِنْهُ وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْىَ مِنَ النَّاسِ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ

حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِى جَعْفَرٌ يَعْنِى ابْنَ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ قَالَ حَدَّثَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَفَضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا حَائِضٌ. فَقَالَ: أَحَابِسَتِى هِىَ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ. قَالَ: أَخْرِجُوهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالاَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم حَاجًّا فَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهُ فَمِنْ قَائِلٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ أَوْ أَخَّرْتُ شَيْئًا أَوْ قَدَّمْتُ شَيْئًا فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: لاَ حَرَجَ لاَ حَرَجَ إِلاَّ عَلَى رَجُلٍ اقْتَرَضَ عِرْضَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ ظَالِمٌ فَذَلِكَ الَّذِى حَرَجَ وَهَلَكَ. قَالَ الشَّيْخُ: هَذَا اللَّفْظُ سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ غَرِيبٌ تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَكَأَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ سَعَى عُقَيْبِ طَوَافِ الْقُدُومِ قَبْلَ طَوَافِ الإِفَاضَةِ فَقَالَ: لاَ حَرَجَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الرَّفَّاءُ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفُقَهَاءِ الَّذِينَ يُنْتَهَى إِلَى قَوْلِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَقُولُونَ: مَنْ نَسِىَ أَنْ يُفِيضَ حَتَّى رَجَعَ إِلَى

بِلاَدِهِ فَهُوَ حَرَامٌ حِينَ يَذْكُرُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْبَيْتِ فَيَطُوفُ بِهِ فَإِنْ أَصَابَ النِّسَاءَ أَهْدَى بَدَنَةً.

▲ باب: زِيَارَةِ الْبَيْتِ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ لَيَالِي مِنًى

قَالَ الْبُخَارِىُّ في التَّرْجَمَةِ قَالَ الْبُخَارِىُّ في التَّرْجَمَةِ يُذْكَرُ عَنْ أَبِى حَسَّانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَزُورُ الْبَيْتَ أَيَّامَ مِنًى. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْمَعْمَرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَرْعَرَةَ قَالَ: دَفَعَ إِلَيْنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ كِتَابًا وَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِى وَلَمْ يَقْرَأْهُ قَالَ فَكَانَ فِيهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى حَسَّانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ نَبِىَّ اللَّهِ (كَانَ يَزُورُ الْبَيْتَ كُلَّ لَيْلَةٍ مَا دَامَ بِمِنًى. قَالَ وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا وَاطَأَهُ عَلَيْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَرَوَى الثَّوْرِىُّ في الْجَامِعِ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يُفِيضُ كُلَّ لَيْلَةٍ يَعْنِى لَيَالِىَ مِنًى.

▲ باب: سِقَايَةِ الْحَاجِّ وَالشُّرْبِ مِنْهَا وَمِنْ مَاءِ زَمْزَمَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ في قِصَّةِ حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: ثُمَّ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَى بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُمْ يَسْقُونَ عَلَى زَمْزَمَ فَقَالَ: انْزِعُوا بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَوْلاَ أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ. فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَــيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَاءَ إِلَى السِّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا فَضْلُ اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ فَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا فَقَالَ: اسْــقِنِى. فَقَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ قَالَ: اسْــقِنِى. فَشَــرِبَ مِنْهُ ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْــقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا فَقَالَ: اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَــالِحٍ. ثُمَّ قَالَ: لَوْلاَ أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَــعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ. يَعْنِى عَاتِقَهُ وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ شَاهِينَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّــيْبَانِىُّ وَأَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالُوا أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّــرِيرُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِىِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَأَتَاهُ أَعْرَابِىٌّ فَقَالَ: مَا لي أَرَى بَنِى عَمِّكُمْ يَسْقُونَ اللَّبَنَ وَالْعَسَلَ وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ أَمِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بُخْلٍ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا بِنَا حَاجَةٌ وَلاَ بُخْلٌ قَدِمَ النبي صلى الله عليه وسلم عَلَى رَاحِلَتِهِ وَخَلْفَهُ أُسَامَةُ فَاسْتَسْقَى فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَــرِبَ وَسَــقَى فَضْــلَهُ أُسَــامَةَ وَقَالَ: أَحْسَــنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ. كَذَا فَاصْنَعُوا فَلاَ نُرِيدُ تَغْيِيرَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِنْهَالٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا الْفَزَارِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى هَارُونُ بْنُ يُوسُفَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ قَالَ عَاصِمٌ فَحَلَفَ عِكْرِمَةُ مَا كَانَ يَوْمَئِذٍ إِلاَّ عَلَى بَعِيرٍ. وَفِى رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحِيمِ وَقَالُوا قَالَ عِكْرِمَةُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ إِلاَّ عَلَى نَاقَةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِىِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الأَسْوَدِ حَدَّثَنِى جَلِيسٌ لاِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ لي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قُلْتُ: شَرِبْتُ مِنْ زَمْزَمَ قَالَ: شَرِبْتَ كَمَا يَنْبَغِى. قُلْتُ: كَيْفَ أَشْرَبُ؟ قَالَ: إِذَا شَرِبْتَ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ثُمَّ اذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ تَنَفَّسَ ثَلاَثًا وَتَضَّلَعْ مِنْهَا فَإِذَا فَرَغْتَ فَاحْمَدِ اللَّهَ فَإِنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: آيَةٌ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لاَ يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلْوَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: شَرِبْتُ مِنْ زَمْزَمَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

وَرَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الأَسْوَدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: جَاءَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَجُلٌ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَجَاءٍ وَعِمْرَانُ بْنُ مُوسَى قَالاَ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ في قِصَّةِ إِسْلاَمِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هُوَ وَصَاحِبُهُ فَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ ثُمَّ صَلَّى فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ قَالَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه: فَأَتَيْتُهُ وَكُنْتُ أَوَّلُ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الإِسْلاَمِ فَقَالَ: وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فَقَالَ: مَتَى كُنْتَ هَا هُنَا. قُلْتُ: قَدْ كُنْتَ هَا هُنَا مُنْذُ ثَلاَثِينَ لَيْلَةً وَيَوْمًا قَالَ: فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ ؟. قُلْتُ: مَا كَانَ لي طَعَامٌ إِلاَّ مَاءُ زَمْزَمَ فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَ عُكَنُ بَطْنِى وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبِدِى سَخْفَةَ جُوعٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ وَشِفَاءُ سُقْمٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ هَدَّابِ بْنِ خَالِدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ عَنْ أَبِى

الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ. تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ.

▲ باب: الرُّجُوعِ إِلَى مِنًى أَيَّامَ التَّشْـــرِيقِ وَالرَّمْىِ بِهَا كُلَّ يَوْمٍ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدِّمَشْـقِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَجَعَ فَمَكَثَ بِمِنًى لَيَالِىَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يَرْمِى الْجَمْرَةَ إِذَا زَالَتِ الشَّـمْسُ كُلَّ جَمْرَةٍ بِسَـبْعِ حَصَـيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَـاةٍ وَيَقِفُ عِنْدَ الأُولَى وَعِنْدَ الثَّانِيَةِ فَيُطِيلُ الْقِيَامَ وَيَتَضَرَّعُ ثُمَّ يَرْمِى الثَّالِثَةَ وَلاَ يَقِفُ عِنْدَهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ الصَّـــغَانِىُّ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِىِّ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِى تَلِى الْمَسْجِدَ مَسْجِدَ مِنًى رَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْبَيْتِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ ثُمَّ يَأْتِى الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَرْمِيهَا بِسَـــبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ وَيَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِى الْوَادِىَ فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو ثُمَّ يَأْتِى الْجَمْرَةَ الَّتِى عِنْدَ الْعَقَبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَـيَاتٍ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَـاةٍ ثُمَّ يَنْصَـرِفُ وَلاَ يَقِفُ عِنْدَهَا. قَالَ الزُّهْرِىُّ

سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسـلم قَالَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فى الصَّـحِيحِ فَقَالَ وَقَالَ مُحَمَّدٌ يُقَالُ إِنَّهُ ابْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـمِ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـمِ: عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ التِّرْمِذِىُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُـلَيْمَانَ بْنِ بِلاَل حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يَرْمِى الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ فَيَقُومَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلاً فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ثُمَّ يَرْمِى الْوُسْـطَى كَذَلِكَ فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشِّـمَالِ فَيُسْـهِلُ فَيَقُومُ مُسْـتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلاً فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ثُمَّ يَرْمِى الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِى فَلاَ يَقِفُ وَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم يَفْعَلُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ. وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْـدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَـدُ بْنُ إِسْـحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْـعَرٌ عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَـأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ مَتَى أَرْمِى الْجِمَارَ؟ قَالَ: إِذَا رَمَى إِمَامُكَ فَارْمِهْ قَالَ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْمَسْـأَلَةَ فَقَالَ: كُنَّا نَتَحَيَّنُ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ رَمَيْنَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــــحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ الأَصْـبَهَانِىُّ إِمْلاَءً وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِــى قِرَاءَةً وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُـفَ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم رَمَى الْجَمْرَةَ أَوَّلَ يَوْمٍ ضُـــحًى ثُمَّ لَمْ يَرْمِ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى زَالَتِ الشَّـمْسُ. أَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: لاَ يَرْمِى الْجِمَارَ في أَيَّامِ الثَّلاَثَةِ حَتَّى تَزُولَ الشَّــمْسُ. وَعَنْ نَافِعٍ: أَنَّ وَعَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَـانَ يَقِفُ عِنْـدَ الْجَمْرَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ فَيَقِفُ وُقُوفًـا طَوِيلاً وَيُكَبِّرُ اللَّهَ وَيُسَبِّحُهُ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُو اللَّهَ لاَ يَقِفُ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ. وَعَنْ نَافِعٍ: أَنَّ وَعَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُكَبِّرُ عِنْدَ رَمْىِ الْجِمَارِ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ الأَحْمَسِـىُّ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِىُّ عَنْ إِسْـمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ: قَامَ ابْنُ عُمَرَ حِينَ رَمَى الْجَمْرَةَ عَنْ يَسَـــارِهَا نَحْوَ مَا لَوْ شِــئْتَ قَرَأْتَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ.

وَرُوِّينَا عَنْ أَبِى مِجْلَزٍ في حَزَرِ قِيَامِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَكَانَ قَدْرَ قِرَاءَةِ سُـــورَةِ يُوسُـفَ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ بِقَدْرِ قِرَاءَةِ سُـورَةٍ مِنَ الْمِئِينَ وَرُوِّينَا

عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ: أَنَّ النبي صـــلى الله عليه وســـلم كَانَ يَعْلُو في الْجَمْرَتَيْنِ إِذَا رَمَاهُمَا. وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ مَسْــعُودٍ مَرْفُوعًا في رَمْىِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِى وَرُوِّينَا عَنْ عُمَرَ رَضِـــىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَرْمِى الْجَمْرَةَ حَتَّى يَمِيلَ النَّهَارُ.

▲ باب: مَنْ شَكَّ في عَدَدِ مَا رَمَى

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْحِنَّائِىُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ عَنْ أَبِى مِجْلَزٍ أَنَّ رَجُلاً ســـأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: إِنِّى رَمَيْتُ الْجَمْرَةَ وَلَمْ أَدْرِ رَمَيْتُ سِتًّا أَوْ سَبْعًا. قَالَ: ائْتِ ذَاكَ الرَّجُلَ يُرِيدُ عَلِيًّا رضــي الله عنه فَذَهَبَ فَســأَلَهُ فَقَالَ: أَمَّا أَنَا لَوْ فَعَلْتُ في صَـــلاَتِى لأَعَدْتُ الصَّـــلاَةَ. فَجَاءَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ: صَدَقَ أَوْ أَحْسَنَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَكَأَنَّهُ أَرَادَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لأَعَدْتُ الْمَشْكُوكَ في فِعْلِهِ كَذَلِكَ في الرَّمْىِ يُعِيدُ الْمَشْــكُوكَ في رَمْيِهِ وَقَدْ مَضَــى في كِتَابِ الصَّــلاَةِ حَدِيثُ أَبِى سَــعِيدٍ وَغَيْرِهِ عَنِ النبي صـلى الله عليه وسـلم فِى الْبِنَاءِ عَلَى الْيَقِينِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمِصْـرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ قَالَ: سُئِلَ طَاوُسٌ عَنْ رَجُلٍ تَرَكَ حَصَـاةً قَالَ: يُطْعِمُ لُقْمَةً قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُجَاهِدٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَمْ يَسْمَعْ قَوْلَ سَعْدٍ قَالَ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ: رَجَعْنَا في حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَمِنَّا مَنْ يَقُولُ: رَمَيْتُ بِسِتٍّ وَمِنَّا مَنْ يَقُولُ: رَمَيْتُ بِسَبْعٍ فَلَمْ يَعِبْ ذَاكَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

▲ باب: تَأْخِيرِ الرَّمْيِ عَنْ وَقْتِهِ حَتَّى يُمْسِىَ

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُـعَيْبٍ الْبَزْمَهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّى حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ فَقَالَ: لاَ حَرَجَ. فَقَالَ الآخَرُ: إِنِّى رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَـيْتُ قَالَ: لاَ حَرَجَ. فَمَا عَلِمْتُهُ سُئِلَ عَنْ شَـىْءٍ يَوْمَئِذٍ إِلاَّ قَالَ: لاَ حَرَجَ. وَلَمْ يَأْمُرْ بِشَىْءٍ مِنَ الْكَفَّارَةِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ وَغَيْرِهِ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنَةِ أَخٍ لِصَـفِيَّةَ بِنْتِ أَبِى عُبَيْدٍ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهَا نَفِسَـتْ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَتَخَلَّفَتْ هِىَ وَصَفِيَّةُ حَتَّى أَتَتَا مِنًى بَعْدَ أَنْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ فَأَمَرَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنْ تَرْمِيَا الْجَمْرَةَ حِينَ قَدِمَتَا وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِمَا شَـيْئًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَنْ نَسِـىَ أَيَّامَ الْجِمَارِ أَوْ قَالَ رَمْىَ الْجِمَارِ إِلَى اللَّيْلِ فَلاَ يَرْمِى حَتَّى تَزُولَ الشَّـمْسُ مِنَ الْغَدِ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِذَا نَسِـيتَ رَمْىَ الْجَمْرَةِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى اللَّيْلِ فَارْمِهَا بِاللَّيْلِ وَإِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ فَنَسِـــيتَ الْجِمَارَ حَتَّى اللَّيْلِ فَلاَ تَرْمِهِ حَتَّى يَكُونَ مِنَ الْغَدِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ ثُمَّ ارْمِ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ.

▲ باب: الرُّخْصَــــةِ لِرِعَاءِ الإِبِلِ في تَأْخِيرِ رَمْيِ الْغَدِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ إِلَى يَوْمِ النَّفْرِ الأَوَّلِ وَتَرْكِ الْبَيْتُوتَةِ بِمِنًى

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِــى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا الْبَدَّاحِ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ (أَرْخَصَ لِرِعَاءِ الإِبِلِ في الْبَيْتُوتَةِ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَرْمُونَ الْغَدَ أَوْ مِنْ بَعْدِ الْغَدِ لِيَوْمَيْنِ ثُمَّ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّفْرِ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ أَنَّ أَبَا الْبَدَّاحِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ عَاصِــــمِ بْنِ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ عَنْ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم أَنَّهُ أَرْخَصَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْــــتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى الْبَدَّاحِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ: أَنَّ النبي صــلى الله عليه وســلم رَخَّصَ لِلرِّعَاءِ أَنْ يَتَعَاقَبُوا فَيَرْمُوا يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَدَعُوا يَوْمًا وَلَيْلَةً ثُمَّ يَرْمُوا الْغَدَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَـــدَّدٌ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ وَمُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِى الْبَدَّاحِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبي صـــلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لِلرِّعَاءِ أَنْ يَرْمُوا يَوْمًا وَيَدَعُوا يَوْمًا هَكَذَا قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ وَكَأَنَّهُمَا نَسَبَا أَبَا الْبَدَّاحِ إِلَى جَدِّهِ وَأَبُوهُ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ.

▲ باب: الرُّخْصَةِ في أَنْ يَدَعُوا نَهَارًا وَيَرْمُوا لَيْلاً إِنْ شَاءُوا

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لِرِعَاءِ الإِبِلِ أَنْ يَرْمُوا الْجِمَارَ بِاللَّيْلِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو زَكَرِيَّا قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ قَالَ سَـمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (الرَّاعِى يَرْمِى بِاللَّيْلِ وَيَرْعَى بِالنَّهَارِ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النبي صـــلى الله عليه وســـلم رَخَّصَ لِلرِّعَاءِ أَنْ يَرْمُوا بِاللَّيْلِ.

باب: خُطْبَةِ الإِمَامِ بِمِنًى أَوْسَطَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِى بَكْرٍ قَالاَ: رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ بَيْنَ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَنَحْنُ عِنْدَ رَاحِلَتِهِ وَهِىَ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الَّتِى خَطَبَ بِمِنًى. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ النُّعْمَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حِصْنٍ الْغَنَوِىِّ حَدَّثَتْنِى سَرَّاءُ بِنْتُ نَبْهَانَ وَكَانَتْ رَبَّةَ بَيْتٍ في الْجَاهِلِيَّةِ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ: هَلْ تَدْرُونَ أَىُّ يَوْمٍ هَذَا؟. قَالَ وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِى يَدْعُونَ يَوْمَ الرُّءُوسِ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: هَذَا أَوْسَطُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ هَلْ تَدْرُونَ أَىُّ بَلَدٍ هَذَا؟. قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ. ثُمَّ قَالَ: إِنِّى لاَ أَدْرِى لَعَلِّى لاَ أَلْقَاكُمْ بَعْدَ هَذَا أَلاَ وَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا في بَلَدِكُمْ هَذَا حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ فَيَسْأَلَكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ أَلاَ فَلْيُبْلِغْ أَدْنَاكُمْ أَقْصَاكُمْ أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ. فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَمْ يَلْبَثْ إِلاَّ قَلِيلاً حَتَّى مَاتَ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَقَالَ قَالَتْ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الرُّءُوسِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنِى مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِىُّ أَخْبَرَنِى صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهمَا قَالَ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَعَرَفَ أَنَّهُ الْوَدَاعُ فَأَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ الْقَصْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ فَرَكِبَ فَوَقَفَ بِالْعَقَبَةِ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي خُطْبَتِهِ.

▲ باب: مَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ: الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُوهِيَارَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمُرَ الدِّيلِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَاقِفًا بِعَرَفَاتٍ فَأَقْبَلَ أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْحَجِّ فَقَالَ: الْحَجُّ يَوْمَ عَرَفَةَ مَنْ أَدْرَكَ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ أَيَّامُ مِنًى ثَلاَثَةُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَمَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِىُّ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَعْنِى فِي قَوْلِهِ (فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ

فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ) قَالَ: مَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ غُفِرَ لَهُ وَمَنْ تَأَخَّرَ إِلَى ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ غُفِرَ لَهُ. قَالَ وَحَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ قَالَ وَحَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما (فَمَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ) قَالَ رَجَعَ مَغْفُورًا لَهُ أَوْ قَالَ غُفِرَ لَهُ.

▲ باب: مَنْ غَرَبَتْ لَهُ الشَّمْسُ يَوْمَ النَّفَرِ الأَوَّلِ بِمِنًى أَقَامَ حَتَّى يَرْمِىَ الْجِمَارَ يَوْمَ الثَّالِثِ بَعْدَ الزَّوَالِ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ غَرَبَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَهُوَ بِمِنًى مِنْ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَلاَ يَنْفِرَنَّ حَتَّى يَرْمِىَ الْجِمَارَ مِنَ الْغَدِ.

وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا وَرَفْعُهُ ضَعِيفٌ.

وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَالنَّخَعِىِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: إِذَا انْتَفَخَ النَّهَارُ مِنْ يَوْمِ النَّفْرِ الآخِرِ فَقَدْ حَلَّ الرَّمْىُ وَالصَّدَرُ. {ج} طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو الْمَكِّىُّ ضَعِيفٌ.

▲ باب: مَنْ تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الرَّمْىِ حَتَّى يَذْهَبَ أَيَّامُ مِنًى

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِى تَمِيمَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ نَسِىَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا أَوْ تَرَكَهُ فَلْيُهْرِقْ دَمًا. قَالَ مَالِكٌ: لاَ أَدْرِى قَالَ تَرَكَ أَمْ نَسِىَ.

قَالَ الشَّيْخُ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَيُّوبَ: مَنْ تَرَكَ أَوْ نَسِىَ شَيْئًا مِنْ نُسُكِهِ فَلْيُهْرِقْ لَهُ دَمًا كَأَنَّهُ قَالَهُمَا جَمِيعًا وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَسِىَ جَمْرَةً وَاحِدَةً أَوِ الْجِمَارَ كُلَّهَا حَتَّى يَذْهَبَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ فَدَمٌ وَاحِدٌ يَجْزِيهِ.

▲ باب: لاَ رُخْصَةَ في الْبَيْتُوتَةِ بِمَكَّةَ لَيَالِىَ مِنًى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ الْبَاهِلِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى حَرِيزٌ أَوْ أَبُو حَرِيزٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ هَذَا مِنْ يَحْيَى يَعْنِى الشَّكَّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ فَرُّوخٍ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: إِنَّا نَبْتَاعُ أَوْ قَالَ نَتَبَايَعُ بِأَمْوَالِ النَّاس فَيَأْتِى أَحَدُنَا مَكَّةَ فَيَبِيتُ عَلَى الْمَالِ فَقَالَ: أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَبَاتَ أَوْ قَالَ قَدْ بَاتَ بِمِنًى وَظَلَّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: لاَ يَبِيتَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ لَيَالِىَ مِنًى مِنْ وَرَاءِ الْعَقَبَةِ.

▲ باب: الرُّخْصَةِ لأَهْلِ السِّقَايَةِ في الْمَبِيتِ بِمَكَّةَ لَيَالِىَ مِنًى

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِىَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ فَأَذِنَ لَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَتَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَأَبُو ضَمْرَةَ يَعْنِى أَنَسَ بْنَ عِيَاضٍ وَغَيْرُهُمَا. وَرَوَاهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَرَوَاهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِىَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عِيسَى ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

باب: مَا جَاءَ في بَدْءِ الرَّمْيِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ الْقُرَشِىُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى

الْجَعْدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ قَالَ: لَمَّا أَتَى إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلاَمُ الْمَنَاسِكَ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ في الأَرْضِ ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ في الأَرْضِ ثُمَّ عَرَضَ لَهُ في الْجَمْرَةِ الثَّالِثَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ في الأَرْضِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: الشَّيْطَانَ تَرْجُمُونَ وَمِلَّةَ أَبِيكُمْ تَتَّبِعُونَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْغَزَّالُ قَالاَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَهَبَ بِهِ لِيُرِيَهُ الْمَنَاسِكَ فَانْفَرَجَ لَهُ ثَبِيرٌ فَدَخَلَ مِنًى فَأَرَاهُ الْجِمَارَ ثُمَّ أَرَاهُ جَمْعًا ثُمَّ أَرَاهُ عَرَفَاتٍ فَنَبَغَ الشَّيْطَانُ لِلنبي صلى الله عليه وسلم عِنْدَ الْجَمْرَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ ثُمَّ نَبَغَ لَهُ في الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ ثُمَّ نَبَغَ لَهُ في جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ فَذَهَبَ.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ عَبْدَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِى حَمْزَةَ تَفَرَّدَ بِهِ هَكَذَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ الْغَنَوِيِّ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَافَ عَلَى بَعِيرٍ بِالْبَيْتِ وَأَنَّهُ سُنَّةٌ قَالَ: صَدَقُوا

وَكَذَبُوا قُلْتُ: مَا صَـدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ: صَـدَقُوا طَافَ عَلَى بَعِيرٍ وَلَيْسَ بِسُـنَّةٍ إِنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم كَانَ لاَ يُصْـرَفُ النَّاسُ عَنْهُ وَلاَ يُدْفَعُ فَطَافَ عَلَى الْبَعِيرِ حَتَّى يَسْـمَعُوا كَلاَمَهُ وَلاَ تَنَالَهُ أَيْدِيهِمْ. قُلْتُ: يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ رَمَلَ بِالْبَيْتِ وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ. قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا قُلْتُ: مَا صَدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ: صَدَقُوا قَدْ رَمَلَ وَكَذَبُوا لَيْسَتْ بِسُنَّةٍ إِنَّ قُرَيْشًـا قَالَتْ دَعُوا مُحَمَّدًا وَأَصْـحَابَهُ حَتَّى يَمُوتُوا مَوْتَ النَّغَفِ فَلَمَّا صَـالَحُوا رَسُـولَ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم عَلَى أَنْ يَجِيئُوا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَيُقِيمُوا بِمَكَّةَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قِبَلِ قُعَيْقِعَانَ قَالَ لأَصْـحَابِهِ: ارْمُلُوا. وَلَيْسَ بِسُـنَّةٍ قُلْتُ: وَيَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ قَالَ: صَـدَقُوا إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ لَمَّا أُرِىَ الْمَنَاسِـكَ عَرَضَ لَهُ شَـيْطَانٌ عِنْدَ الْمَسْـعَى فَسَـابَقَهُ فَسَـبَقَهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّـــلاَمُ حَتَّى أَتَى بِهِ مِنًى فَقَالَ لَهُ: مُنَاخُ النَّاسِ هَذَا ثُمَّ انْتَهَى إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَعَرَضَ لَهُ يَعْنِى الشَّيْطَانَ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى ذَهَبَ ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعًا فَقَالَ: هَذَا الْمَشْـــعَرُ الْحَرَامُ ثُمَّ أَتَى بِهِ عَرَفَةَ فَقَالَ: هَذِهِ عَرَفَةُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَتَدْرِى لِمَ سُـمِّيَتْ عَرَفَةَ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: لأَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ قَالَ لَهُ: أَعَرَفْتَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَتَدْرِى كَيْفَ كَانَتِ التَّلْبِيَةُ؟ قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَتِ التَّلْبِيَةُ؟ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّـــلاَمُ لَمَّا أُمِرَ أَنْ يُؤَذِّنَ في النَّاسِ بِالْحَجِّ أُمِرَتِ الْجِبَالُ فَخَفَضَـتْ رُءُوسَـهَا وَرُفِعَتْ لَهُ الْقُرَى فَأَذَّنَ في النَّاسِ بِالْحَجِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَائِشَةَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْغَنَوِيُّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ وَزَادَ عِنْدَ قَوْلِهِ: ثُمَّ عَرَضَ لَهُ شَيْطَانٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى ذَهَبَ ثُمَّ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصٌ أَبْيَضُ فَقَالَ: يَا أَبَةِ إِنَّهُ لَيْسَ لي ثَوْبٌ تُكَفِّنُنِى فِيهِ فَعَالَجَهُ لِيَخْلَعَهُ فَنُودِىَ مِنْ خَلْفِهِ (أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِى الْمُحْسِنِينَ) قَالَ فَالْتَفَتَ إِبْرَاهِيمُ فَإِذَا هُوَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ أَعْيَنَ أَبْيَضَ فَذَبَحَهُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَتَّبِعُ ذَلِكَ الضَّرْبَ مِنَ الْكِبَاشِ فَلَمَّا ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ إِلَى الْجَمْرَةِ الْقُصْوَى فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى ذَهَبَ ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِىَ الْحَدِيثِ بِنَحْوِهِ. قَالَ ابْنُ عَائِشَةَ: النَّغَفُ دِيدَانٌ تَكُونُ في مَنَاخِرِ الشَّاةِ.

▲ باب: كَرَاهِيَةِ حَمْلِ السِّلاَحِ في أَيَّامِ الْحَجِّ وَإِدْخَالِهِ الْحَرَمَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ قَالَ: دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما يَعُودُهُ وَأَنَا عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: أَجِدُنِى صَالِحًا. قَالَ: مَنْ أَصَابَ رِجْلَكَ؟ قَالَ: أَصَابَهَا مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السِّلاَحِ في يَوْمٍ لاَ يَحِلُّ حَمْلُهُ فِيهِ يَعْنِيهِ قَالَ: لَوْ عَرَفْنَاهُ لَعَاقَبْنَاهُ وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ نَفَرُوا عَشِيَّةَ النَّفْرِ وَرَجُلٌ مِنْ أَحْرَاسِ الْحَجَّاجِ عَارِضًا حَرْبَتَهُ فَضَرَبَ

ظَهْرَ قَدَمِ ابْنِ عُمَرَ فَأَمِرَ فِيهَا حَتَّى مَاتَ مِنْهَا. حَدِيثُ أَبِى نُعَيْمٍ مُخْتَصَرٌ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِى النَّضْرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشِيرٍ الدَّهْقَانُ الْكُوفِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ السَّرَّاجُ حَدَّثَنَا مُطَيَّنٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ قَالاَ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ في أَخْمَصِ قَدَمِهِ فَلَزِقَتْ أَخْمَصُ قَدَمِهِ بِالرِّكَابِ فَنَزَلَ فَنَزَعَهَا وَذَلِكَ بِمِنًى فَبَلَغَ ذَلِكَ الْحَجَّاجَ فَأَتَاهُ يَعُودُهُ فَقَالَ: لَوْ نَعْلَمُ مَنْ أَصَابَكَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ أَصَبْتَنِى قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: حَمَلْتَ السِّلاَحَ في يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ وَأَدْخَلْتَ السِّلاَحَ الْحَرَمَ وَكَانَ السِّلاَحُ لاَ يَدْخُلُ الْحَرَمَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى السُّكَيْنِ: زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلاَنِىُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ لأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السِّلاَحَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلاَنِىُّ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ.

▲ باب: حَجِّ الصَّبِيِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَفَلَ فَلَمَّا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ لَقِيَ رَكْبًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: مَنِ الْقَوْمُ؟. فَقَالُوا: المُسْلِمُونَ فَمَنِ الْقَوْمُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَسُولُ اللَّهِ فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا مِنْ مِحَفَّةٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِهَذَا حَجٌّ قَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِامْرَأَةٍ وَهِىَ في مِحَفَّتِهَا فَقِيلَ لَهَا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخَذَتْ بِعَضُدِ صَبِيٍّ كَانَ مَعَهَا فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. هَكَذَا رَوَاهُ الرَّبِيعُ عَنِ الشَّافِعِيِّ مَوْصُولاً.

وَكَذَلِكَ رُوِىَ عَنْ أَبِى مُصْعَبٍ عَنْ مَالِكٍ وَرَوَاهُ الزَّعْفَرَانِىُّ في كِتَابِ الْقَدِيمِ عَنِ الشَّافِعِيِّ مُنْقَطِعًا دُونَ ذِكْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُهُ عَنْ مَالِكٍ مُنْقَطِعًا وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ مُنْقَطِعًا وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ

عَنْ سُفْيَانَ مَوْصُولاً. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـــــي الله عنه قَالَ: رَفَعَتِ امْرَأَةٌ ابْنًا لَهَا فِي مِحَفَّةٍ تُرْضِـعُهُ في طَرِيقِ مَكَّةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. أَوْ كَمَا قَالَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُـــلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـنِ الْكَارِزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَفَعَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النبي صـــلى الله عليه وســلم صَـــبِيًّا فَقَالَتْ: لِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِى عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَـةَ عَنْ أَبِيـهِ عَنْ كُرَيْـبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسِيرُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ كَلَّمَتْهُ امْرَأَةٌ في مِحَفَّةٍ لَهَا وَأَخَذَتْ بِعَضُـدِ صَـبِيٍّ فَرَفَعَتْهُ فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ يَا رَسُـــولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَهُ حَجٌّ وَلَكِ أَجْرٌ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى الْقَاضِـى الزُّهْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ أَسْـــبَاطٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى سَـلَمَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى امْرَأَةٍ وَهِىَ في مِحَفَّتِهَا وَمَعَهَا صَبِيٌّ

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُــــلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّخْمِىُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَـبِيًّا لَهَا مِنْ مِحَفَّةٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. قَالَ وَحَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ حَدَّثَنَا قَالَ وَحَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَــــعِيدٍ وَابْنُ مَهْدِىٍّ قَالَ وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ لَيْسَ فِيهِ مِنْ مِحَفَّةٍ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنَّى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِىٍّ وَعَنْ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ أَبِى أُسَــامَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ الأَحْمَسِـىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُــــوقَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّتِهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا الْفَارْيَابِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَــيْبَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِــمُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْجُعَيْدِ يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ قَالَ لي السَّائِبُ: كَانَ الصَّـاعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم مُدًّا وَثُلُثَ مُدِّكُمُ الْيَوْمَ، فَزِيدَ فِيهِ في زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ السَّائِبُ وَحُجَّ بِى في ثَقَلِ النبي صلى الله عليه وسلم وَأَنَا غُلاَمٌ. وَأَخْبَرَنَا

أَبُو عَمْرٍو أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّىُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حُجَّ بِى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ زُرَارَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكٍ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُونُسَ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ قَالَ: بَعَثَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الثَّقَلِ أَوْ في الضَّعَفَةِ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ فَصَلَّيْنَا وَرَمَيْنَا قَبْلَ أَنْ يَأْتِينَا النَّاسُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعْمَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَدَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم وَمَعَنَا النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ فَلَبَّيْنَا بِالْحَجِّ وَأَهْلَلْنَا عَنِ الْوِلْدَانِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِهْرَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ السَّخْتِيَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّرَّاجُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَيْمَنَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَعَنَا النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ فَلَبَّيْنَا

عَنِ الصِّـبْيَانِ وَرَمَيْنَا عَنْهُمْ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الصَّقْرِ بْنِ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سَعْدُوَيْهِ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِى الأَسْـوَدِ عَنْ أَشْـعَثَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ فَذَكَرَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ الَّذِى ذَكَرَهُ أَيْمَنُ بْنُ نَـابِلٍ. أَخْبَرَنَـا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى هَارُونُ بْنُ يُوسُـفَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِى السَّفَرِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا مِنِّى مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأَسْـــمِعُونِى مَا تَقُولُونَ وَلاَ تَذْهَبُوا فَتَقُولُوا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ طَـافَ بِـالْبَيْتِ فَلْيَطُفْ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ وَلاَ تَقُولُوا الْحَطِيمُ فَـإِنَّ الرَّجُلَ في الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَحْلِفُ فَيُلْقِى سَوْطَهُ أَوْ نَعْلَهُ أَوْ قَوْسَهُ، وَأَيُّمَا صَبِىٍّ حَجَّ بِهِ أَهْلُهُ فَقَدْ قَضَـــتْ حَجَّتُهُ عَنْهُ مَا دَامَ صَـــغِيرًا فَإِذَا بَلَغَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى، وَأَيُّمَا عَبْدٍ حَجَّ بِهِ أَهْلُهُ فَقَدْ قَضَـتْ عَنْهُ حَجَّتُهُ مَا دَامَ عَبْدًا فَإِذَا عُتِقَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُفْيَانَ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَسُقِ الْحَدِيثَ بِتَمَامِهِ.

وَقَدْ رُوِّينَا فِيمَا مَضَى حَدِيثُ أَبِى ظَبْيَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا في حَجِّ الصَّـبِيِّ وَغَيْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ غُلاَمًا مِنْ قُرَيْشٍ قَتَلَ حَمَامَةً مِنْ حَمَامِ مَكَّةَ فَأَمَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنْ يُفْدَى عَنْهُ بِشَاةٍ.

▲ باب: دُخُولِ الْبَيْتِ وَالصَّلاَةِ فِيهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَثَلاَثِمِائَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَةٍ لأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حَتَّى أَنَاخَ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ فَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ بِالْمِفْتَاحِ فَجَاءَ بِهِ فَفَتَحَ فَدَخَلَ النبي صلى الله عليه وسلم وَأُسَامَةُ وَبِلاَلٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَجَافُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ مَلِيًّا ثُمَّ فَتَحُوهُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَادَرْتُ النَّاسَ فَوَجَدْتُ بِلاَلاً عَلَى الْبَابِ فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ المُقَدَّمَيْنِ قَالَ وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِىُّ وَبِلاَلٌ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيهَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَسَأَلْتُ بِلاَلاً حِينَ خَرَجَ: مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ فَقَالَ: جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَثَلاَثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ثُمَّ صَلَّى. لَفْظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِىِّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ إِسْـــمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: عَمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ الشَّـافِعِيُّ عَنْ مَالِكٍ فِي أَحَدِ الْمَوْضِـعَيْنِ وَقَالَ فِي مَوْضِـعٍ آخَرَ عَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَمُودًا عَنْ يَسَـــارِهِ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـــفَ عَنْ مَالِكٍ وَأَبُو دَاوُدَ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ عَنْ مَالِكٍ وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ كَمَا رُوِّينَا وَكَذَلِكَ قَالَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ: عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَمُودًا عَنْ يَسَـــارِهِ وَهُوَ الصَّـــحِيحُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ الطَّالْقَانِىُّ سَـنَةَ خَمْسٍ وَعِشْـرِينَ وَمِائَتَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَأَلَ بِلاَلاً أَيْنَ صَـلَّى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَعْنِى فِي الْكَعْبَةِ فَأَرَاهُ بِلاَلٌ حَيْثُ صَلَّى وَلَمْ يَسْأَلْهُ كَمْ صَلَّى وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ وَجَعَلَ الْبَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ ثُمَّ مَشَـــى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ قَرِيبًا مِنْ ثَلاَثَةِ أَذْرُعٍ ثُمَّ صَلَّى يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِى أَخْبَرَهُ بِلاَلٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى فِيهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـــحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ قَالَ وَقَالَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنِى نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ

أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَرَدِفَ أُسَـــامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلاَلٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ حَتَّى أَنَاخَ في الْمَسْـجِدِ فَأَمَرَهُ أَنَّ يَأْتِى بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَمَعَهُ أُسَـامَةُ وَبِلاَلٌ وَعُثْمَانُ فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلاً ثُمَّ خَرَجَ فَاسْـــتَبَقَ النَّاسُ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ فَوَجَدَ بِلاَلاً وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا فَسَـأَلَهُ أَيْنَ صَـلَّى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِى صَلَّى فِيهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ فَقَالَ وَقَالَ اللَّيْثُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى وَأَبُو عِمْرَانَ التُّسْتَرِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَدِمَ يَعْنِى مَكَّةَ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الآلِهَةُ قَالَ فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ قَالَ فَأَخْرَجُوا صُــــورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْـمَاعِيلَ في أَيْدِيهِمَا الأَزْلاَمُ قَالَ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: (قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ. قَالَ فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ في نَوَاحِيهِ وَلَمْ يُصَـلِّ فِيهِ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عِمْرَانَ وَحَدِيثُ الْقَاضِـى مُخْتَصَـرٌ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم دَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ في نَوَاحِيهِ ثُمَّ نَزَلَ وَلَمْ يُصَلِّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ.

وَالْقَوْلُ قَوْلُ مَنْ قَالَ صَلَّى لأَنَّهُ شَاهِدٌ وَالَّذِى قَالَ لَمْ يُصَلِّ لَيْسَ بِشَاهِدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ الأَعْوَرُ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَــــمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَزْعُمُ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الصُّوَرِ في الْبَيْتِ وَنَهَى الرَّجُلَ أَنْ يَصْنَعَهُ، وَأَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ زَمَنَ الْفَتْحِ بِالْبَطْحَاءِ أَنْ يَأْتِىَ الْكَعْبَةَ فَيَمْحُو كُلَّ صُــــورَةٍ فِيهَا وَلَمْ يَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْــــرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرٌو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ دَخَلَ الْبَيْتَ فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَمَرْيَمَ فَقَالَ: أَمَّا هُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ فَمَا بَالَهُ يَسْتَقْسِمُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُــلَيْمَانَ الْوَاسِــطِيُّ حَدَّثَنَا سَــعِيدُ بْنُ سُــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُؤَمَّلِ عَنِ ابْنِ مُحَيْصِــنٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم: (مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ دَخَلَ في حَسَنَةٍ وَخَرَجَ مِنْ سَيِّئَةٍ وَخَرَجَ مَغْفُورًا لَهُ. {ج} تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مَالِكٍ اللَّخْمِىُّ بِتِنِّيسَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِى سَلَمَةَ التِّنِّيسِىُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّىُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: عَجَبًا لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ كَيْفَ يَرْفَعُ بَصَرَهُ قِبَلَ السَّقْفِ يَدَعُ ذَلِكَ إِجْلاَلاً لِلَّهِ وَإِعْظَامًا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْكَعْبَةَ مَا خَلَّفَ بَصَرُهُ مَوْضِعَ سُجُودِهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْهَا.

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلاَءً وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قِرَاءَةً قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ نِسَائِكَ قَدْ دَخَلْنَ الْبَيْتَ غَيْرِى قَالَ: فَاذْهَبِى إِلَى ذِى قَرَابَتِكِ فَلْيَفْتَحْ لَكِ. قَالَتْ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْمُرُكَ أَنْ تَفْتَحَ لي قَالَتْ فَاحْتَمَلَ الْمَفَاتِيحَ ثُمَّ ذَهَبَ مَعَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا فَتَحْتُ الْبَابَ بِلَيْلٍ في الْجَاهِلِيَّةِ وَلاَ في الإِسْلاَمِ فَقَالَ لِعَائِشَةَ: إِنَّ قَوْمَكِ حِينَ بَنَوُا الْبَيْتَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ فَتَرَكُوا بَعْضَ الْبَيْتِ في الْحِجْرِ فَاذْهَبِى فَصَلِّى في الْحِجْرِ رَكْعَتَيْنِ.

▲ باب: مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ دُخُولَهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى

خَالِدٍ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى أَوْفَى: أَدَخَلَ النبي صلى الله عليه وسلم فِى عُمْرَتِهِ الْبَيْتَ ؟ قَالَ: لاَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سُرَيْجِ بْنِ يُونُسَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِى مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِى الصَّفِيرَا ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ عِنْدِى وَهُوَ قَرِيرُ الْعَيْنِ طَيِّبُ النَّفْسِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَىَّ وَهُوَ حَزِينٌ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَرَجْتَ مِنْ عِنْدِى وَأَنْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ: إِنِّى دَخَلْتُ الْكَعْبَةَ وَوَدِدْتُ أَنِّى لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُهُ إِنِّى أَخَافُ أَنْ أَكُونَ قَدْ أَتْعَبْتُ أُمَّتِى بَعْدِى.

قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا يَكُونُ في حَجَّتِهِ وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِى أَوْفَى في عُمْرَتِهِ فَلاَ يَكُونُ أَحَدُهُمَا مُخَالِفًا لِلآخَرِ.

▲ باب: مَا جَاءَ في مَالِ الْكَعْبَةِ وَكِسْوَتِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى هَارُونُ بْنُ يُوسُفَ أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ الأَحْدَبِ عَنْ أَبِى وَائِلٍ: شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ في الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَقَالَ لي جَلَسَ إِلَىَّ عُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه مَجْلِسَـــكَ هَذَا فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أَتْرُكَ فِيهَا صَـفْرَاءَ وَلاَ بَيْضَـاءَ إِلاَّ قَسَـمْتُهَا يَعْنِى الْكَعْبَةَ قَالَ شَـيْبَةُ فَقُلْتُ: إِنَّهُ كَانَ لَكَ صَـاحِبَانِ فَلَمْ يَفْعَلاَهُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَأَبُو بَكْرٍ رضـي الله عنه فَقَالَ عُمَرُ: هُمَا الْمَرْآنِ أَقْتَدِى بِهِمَا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُـفْيَانَ الثَّوْرِىِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْـرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْـفَرَايِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ بْنِ نَصْرٍ الْحَذَّاءُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِىُّ حَدَّثَنِى أَبِى أَخْبَرَنِى عَلْقَمَةُ بْنُ أَبِى عَلْقَمَةَ عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: دَخَلَ شَـــيْبَةُ بْنُ عُثْمَانَ الْحَجَبِىُّ عَلَى عَائِشَـــةَ رضـــي الله عنها فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ ثِيَابَ الْكَعْبَةِ تَجْتَمِعُ عَلَيْنَا فَتَكْثُرُ فَنَعْمِدُ إِلَى آبَارٍ فَنَحْتَفِرُهَا فَنُعَمِّقُهَا ثُمَّ نَدْفِنُ ثِيَابَ الْكَعْبَةِ فِيهَا كَيْلاَ يَلْبَسَـــهَا الْجُنُبُ وَالْحَائِضُ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَـةُ رضـي الله عنها: مَا أَحْسَـنْتَ وَلَبِئْسَ مَا صَـــنَعْتَ إِنَّ ثِيَابَ الْكَعْبَةِ إِذَا نُزِعَتْ مِنْهَا لَمْ يَضُـــرَّهَا أَنْ يَلْبَسَـــهَا الْجُنُبُ وَالْحَائِضُ وَلَكِنْ بِعْهَا وَاجْعَلْ ثَمَنَهَا في الْمَسَـاكِينِ وَفِى سَبِيلِ اللَّهِ قَالَتْ فَكَانَ شَـــيْبَةُ بَعْدَ ذَلِكَ يُرْسِـــلُ بِهَا إِلَى الْيَمَنِ فَتُبَاعُ هُنَاكَ ثُمَّ يُجْعَلُ ثَمَنُهَا في الْمَسَاكِينِ وَفِى سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حِبَّانُ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَـنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِى ابْنَ أَبِى حَفْصَـةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ: كَانُوا يَصُـومُونَ عَاشُـورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَـانُ وَكَانَ يَوْمًا

تُسْتَرُ فِيهِ الْكَعْبَةُ قَالَتْ فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ تَرَكَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

▲ باب: الصَّلاَةِ بِالْمُحَصَّبِ وَالنُّزُولِ بِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِى أَبِى حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِى ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ حِين أَرَادَ أَنْ يَنْفِرَ مِنْ مِنًى: نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِى كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ. يَعْنِى بِذَلِكَ الْمُحَصَّبَ وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَبَنِى كِنَانَةَ تَقَاسَمُوا عَلَى بَنِى هَاشِمٍ وَبَنِى الْمُطَّلِبِ أَنْ لاَ يُنَاكِحُوهُمْ وَلاَ يَكُونَ بَيْنَهُمْ شَىْءٌ حَتَّى يُسْلِمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الأَوْزَاعِيّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرٍ الْحَذَّاءُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِىّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ أَخْبَرَنِى مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىّ عَنْ عَلِىّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزِلُ وَذَلِكَ في حَجَّتِهِ قَالَ: وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلاً. ثُمَّ قَالَ: نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا خَيْفَ بَنِى كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا الْكُفَّارُ. يَعْنِى بِذَلِكَ

الْمُحَصَّبَ وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِى هَاشِمٍ أَنْ لاَ يُنَاكِحُوهُمْ وَلاَ يُبَايِعُوهُمْ وَلاَ يُئْوُوهُمْ. قَالَ الزُّهْرِىُّ وَالْخَيْفُ الْوَادِى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَحْمُودٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِى أَبِى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا كَانُوا يَنْزِلُونَ الأَبْطَحَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ الرَّازِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى التَّحْصِيبَ سُنَّةً وَكَانَ يُصَلِّى الظُّهْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْحَصْبَةِ. قَالَ نَافِعٌ: قَدْ حَصَّبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى خَالِدٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يُوسُفَ قَالاَ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّى بِهَا يَعْنِى الْمُحَصَّبَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ قَالَ خَالِدٌ: وَأَحْسِبُهُ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ. قَالَ: وَيَهْجَعُ وَيَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَلَ ذَلِكَ أَوْ كَانَ يَفْعَلُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَجَبِيِّ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَرَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحَصَّبِ ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الْمُتَعَالِ بْنِ طَالِبٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

▲ باب: الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ النُّزُولَ بِالْمُحَصَّبِ لَيْسَ بِنُسُكٍ يَجِبُ بِتَرْكِهِ شَىْءٌ

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ الْمُحَصَّبُ بِشَىْءٍ إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّخْمِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ مَنْزِلاً نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ تَعْنِى الأَبْطَحَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ هِشَامٍ. وَزَادَ بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامٍ وَزَادَ بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامٍ وَلَيْس بِسُنَّةٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: إِنَّمَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمُحَصَّبَ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ فَمَنْ شَاءَ نَزَلَهُ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَنْزِلْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ أَنَّهُ سَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى رَافِعٍ قَالَ: لَمْ يَأْمُرْنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَنْزِلَ بِمَنْ مَعِى بِالأَبْطَحِ وَلَكِنْ أَنَا ضَرَبْتُ قُبَّتَهُ ثُمَّ جَاء فَنَزَلَ. قَالَ سُفْيَانُ كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا صَالِحٌ قَالَ عَمْرٌو: اذْهَبُوا إِلَيْهِ فَسَلُوهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَأَبِى بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ عَنْ سُفْيَانَ.

▲ باب: طَوَافِ الْوَدَاعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى لَيَالِى الْحَجِّ وَذَكَرَتِ الْحَدِيثَ وَقَالَتْ: حَتَّى قَضَى اللَّهُ الْحَجَّ وَنَفَرْنَا مِنْ مِنًى فَنَزَلْنَا الْمُحَصَّبَ فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِى بَكْرٍ فَقَالَ: اخْرُجْ بِأُخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ ثُمَّ افْرُغَا مِنْ طَوَافِكُمَا ثُمَّ تَأْتِيَانِى هَا هُنَا بِالْمُحَصَّبِ. قَالَتْ: فَقَضَى اللَّهُ الْعُمْرَةَ وَفَرَغْنَا مِنْ طَوَافِنَا مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَأَتَيْنَاهُ بِالْمُحَصَّبِ فَقَالَ: فَرَغْتُنَّ. قُلْنَا: نَعَمْ فَأَذَّنَ في النَّاسِ

بِالرَّحِيلِ فَمَرَّ بِالْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ ثُمَّ ارْتَحَل مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ. أَخْرَجَاهُ في الصَّـــحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَفْلَحَ بْنِ حُمَيْدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّـــارٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِى الْحَنَفِيَّ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ فَذَكَرَهُ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَتْ: ثُمَّ جِئْتُهُ بِسَـــحَرٍ فَأَذَّنَ في أَصْـحَابِهِ بِالرَّحِيلِ فَارْتَحَلَ فَمَرَّ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَـلاَةِ الصُّـبْحِ فَطَافَ بِهِ حِين خَرَجَ ثُمَّ انْصَرَفَ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ في كُلِّ وَجْهٍ فَقَالَ النبي صـــلى الله عليه وســلم: (لاَ يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ الشِّيرَازِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوٍ مِنْ مَعْنَاهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَزُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَـــدَّدٌ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُمِرَ النَّاسُ أَنْ

يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ إِلاَّ أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْحَائِضِ وَفِى رِوَايَةِ الشَّافِعِىِّ إِلاَّ أَنَّهُ رُخِّصَ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: لاَ يَصْدُرَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَإِنَّ آخِرَ النُّسُكِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ. وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ رَدَّ رَجُلاً مِنْ مَرِّ ظَهْرَانَ لَمْ يَكُنْ وَدَّعَ الْبَيْتَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا.

▲ باب: تَرْكِ الْحَائِضِ الْوَدَاعَ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَىٍّ زَوْجَ النبي صلى الله عليه وسلم حَاضَتْ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَحَابِسَتُنَا هِىَ. قِيلَ: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ قَالَ: فَلاَ إِذًا. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَابْنِ عُيَيْنَةَ وَاللَّيْثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ حَدَّثَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النبي صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَتْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَىٍّ زَوْجَ النبي صلى الله عليه وسلم حَاضَتْ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمِنًى بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَفِيَّةَ قَدْ حَاضَتْ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَحَابِسَتُنَا هِىَ. فَقُلْتُ: أَمَّا إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (فَلْتَنْفِرْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَتْ: طَمِثَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَىٍّ زَوْجُ النبي صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ طَاهِرًا وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَحَابِسَتُنَا هِىَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ وَهِىَ

طَاهِرَةٌ ثُمَّ طَمِثَتْ بَعْدَ الإِفَاضَــةِ. فَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: (فَلْتَنْفِرْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَحَابِسَتُنَا هِىَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ ثُمَّ حَاضَتْ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ صلى الله عليه وسلم: (فَلْتَنْفِرْ إِذًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا بُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَىٍّ فَقِيلَ: إِنَّهَا قَدْ حَاضَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَعَلَّهَا حَابِسَتُنَا. قِيلَ: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ قَالَ: فَلاَ إِذًا.

قَالَ مَالِكٌ قَالَ هِشَامٌ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَنَحْنُ نَذْكُرُ ذَلِكَ فَلِمَ يُقَدِّمُ النَّاسُ نِسَاءَهُمْ إِنْ كَانَ لاَ يَنْفَعُهُمْ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الَّذِى يَقُولُ لأَصْبَحَ بِمِنًى أَكْثَرُ مِنْ سِتَّةِ آلاَفِ امْرَأَةٍ حَائِضٍ كُلُّهُنَّ قَدْ أَفَضْنَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ الْفَقِيهُ بِطُوسٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِىُّ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِىِّ عَنِ

الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَنْفِرَ فَرَأَى صَفِيَّةَ رضي الله عنها عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَئِيبَةً أَوْ حَزِينَةً لأَنَّهَا حَاضَتْ فَقَالَ لَهَا: عَقْرَى حَلْقَى. لُغَةُ قُرَيْشٍ: إِنَّكِ لَحَابِسَتُنَا. ثُمَّ قَالَ: أَمَا كُنْتِ أَفَضْتِ يَوْمَ النَّحْرِ. يَعْنِى الطَّوَافَ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: فَانْفِرِى إِذًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِى إِيَاسٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَىٍّ قَدْ حَاضَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا. وَفِى رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ: لَعَلَّهَا حَابِسَتُنَا أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ بِالْبَيْتِ. قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَاخْرُجْنَ. وَفِى رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ: فَاخْرُجِى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا

مَالِكٌ عَنْ أَبِى الرِّجَالِ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عَائِشَـــةَ زَوْجَ النبي صـــلى الله عليه وســلم كَانَت إِذَا حَجَّتْ مَعَهَا نِسَــاؤُهَا تَخَافَ أَنْ يَحِضْــنَ قَدَّمَتْهُنَّ يَوْمَ النَّحْرِ فَأَفَضْــنَ فَإِنْ حِضْــنَ بَعْدَ ذَلِكَ لَمْ تَنْتَظِرْ بِهِنَّ أَنْ يَطْهُرْنَ تَنْفِرُ بِهِنَّ وَهُنَّ حُيَّضٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَـعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَــى بْنُ إِسْــمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَــى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا أَفَاضَــتْ زَادَ أَبُو عَمْرٍو في حَدِيثِهِ قَالَ وَسَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ أَوَّلَ أَمْرِهِ: أَنَّهَا لاَ تَنْفِرُ قَالَ ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لَهُنَّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ عَنْ وُهَيْبٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ قَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنْتَ تُفْتِى أَنْ تَصْدُرَ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ. قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَلاَ تُفْتِ بِذَلِكَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا لي فَسَلْ فُلاَنَةَ الأَنْصَــارِيَّةَ هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَضْحَكُ وَيَقُولُ: مَا أَرَاكَ إِلاَّ قَدْ صَـــدَقْتَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِى عَلِيٍّ السَّقَّاءُ وَأَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ الإِسْفَرَائِينِيَّانِ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: سَأَلَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ امْرَأَةٍ طَافَتْ بِالْبَيْت يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ حَاضَتْ فَقَالَ: تَنْفِرُ فَقَالُوا: لاَ نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ وَهَذَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يُخَالِفُكَ قَالَ: إِذَا أَتَيْتُمُ الْمَدِينَةَ فَسَلُوا فَلَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ سَأَلُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِصَفِيَّةَ وَكَانَ فِيمَنْ سَأَلُوا أُمُّ سُلَيْمٍ فَأَخْبَرَتْهُمْ بِصَفِيَّةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى النُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادٍ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَرَوَاهُ خَالِدٌ وَقَتَادَةُ عَنْ عِكْرِمَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: تُقِيمُ حَتَّى تَطْهُرَ وَيَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا كَانَتْ قَدْ طَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ فَلْتَنْفِرْ فَأَرْسَلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّى وَجَدْتُ الَّذِى قُلْتَ كَمَا قُلْتَ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنِّى لأَعْلَمُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِلنِّسَاءِ وَلَكِنِّ أَحْبَبْتُ أَنْ أَقُولَ بِمَا في كِتَابِ اللَّهِ ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ (ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ) فَقَدْ قَضَتِ التَّفَثَ وَوَفَتِ النَّذْرَ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ فَمَا بَقِىَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ أَخْبَرَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا هُشَــيْمٌ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا طَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ حَاضَــــتْ فَلْتَنْفِرْ وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: لاَ تَنْفِرُ حَتَّى تَطْهُرَ وَتَطُوفَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ أَرْسَــــلَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ أَخْبَرَنَا سَــعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: اخْتَلَفَ فِيهَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ زَيْدٌ: لِيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ يَعْنِى الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا أَفَاضَــتْ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ حَاضَــتْ فَلْتَنْفِرْ إِنْ شَــاءَتْ فَقَالَتِ الأَنْصَــارُ: إِنَّا لاَ نُتَابِعُكَ إِذَا خَالَفْتَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَلُوا صَاحِبَتَكُمْ أُمَّ سُلَيْمٍ فَسَأَلُوهَا فَأَنْبَأَتْ: أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَىّ بْنِ أَخْطَبَ حَاضَتْ بَعْدَ مَا طَافَتْ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: الْخَيْبَةُ لَكَ حَبَسْتِنَا فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْفِرَ وَأَخْبَرَتَ أُمُّ سُــلَيْمٍ أَنَّهَا لَقِيَتْ ذَاكَ وَأَمَرَهَا أَنْ تَنْفِرَ. أَشَــارَ الْبُخَارِىُّ إِلَى هَاتَيْنِ الرِّوَايَتَيْنِ وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ مُخْتَصَرًا.

▲ باب: الْوُقُوفِ فِي الْمُلْتَزَمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّخْمِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: رَأَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَلْزِقُ وَجْهَهُ وَصَـدْرَهُ بِالْمُلْتَزَمِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ سُـلَيْمَانَ يَعْنِى ابْنَ بِلاَلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْـمَاعِيلَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَلْزَمُ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ وَكَانَ يَقُولُ: مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ يُدْعَى الْمُلْتَزَمَ لاَ يَلْزَمُ مَا بَيْنَهُمَا أَحَدٌ يَسْـأَلُ اللَّهُ شَـيْئًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. هَذَا مَوْقُوفٌ وَسَـائِرُ الأَحَادِيثِ فِيهِ قَدْ مَضَـتْ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِيُّ قَالَ: أُحِبُّ لَـهُ إِذَا وَدَّعَ الْبَيْتَ أَنْ يَقِفَ في الْمُلْتَزَمِ وَهُوَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ الْبَيْتُ بَيْتُكَ وَالْعَبْدُ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَّتِكَ حَمَلْتَنِى عَلَى مَا سَـخَّرْتَ لي مِنْ خَلْقِكَ حَتَّى سَـيَّرْتَنِى في بِلاَدِكَ وَبَلَّغْتَنِى بِنِعْمَتِكَ حَتَّى أَعَنْتَنِى عَلَى قَضَـاءِ مَنَاسِكِكَ فَإِنْ كُنْتَ رَضِـيتَ عَنِّى فَازْدَدْ عَنِّى رِضًـا وَإِلاَّ فَمِنَ الآنَ قَبْلَ أَنْ تَنْأَى عَنْ بَيْتِكَ دَارِى فَهَذَا أَوَانُ انْصِـــرَافِى إِنْ أَذِنْتَ لي غَيْرَ مُسْـتَبْدِلٍ بِكَ وَلاَ بِبَيْتِكَ وَلاَ رَاغِبٍ عَنْكَ وَلاَ عَنْ بَيْتِكَ اللَّهُمَّ فَاصْـحَبْنِى بِالْعَافِيَةِ في بَدَنِى وَالْعِصْـمَةِ في دِينِى وَأَحْسِـنْ مُنْقَلَبِى وَارْزُقْنِى طَاعَتَكَ مَا أَبْقَيْتَنِى. وَهَذَا مِنْ قَوْلِ الشَّافِعِىِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهُوَ حَسَنٌ.

▲ باب: مَنْ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ لِلَّذِى لَمْ يَحُجَّ صَرُورَةٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِـــنَانٍ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَـــانِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى

عُمَرُ بْنُ عَطَـاءٍ يُقَـالُ هُوَ عُمَرُ بْنُ عَطَـاءِ بْنِ وَرَازٍ عَنْ عِكْرِمَـةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ صَـرُورَةَ في الإِسْلاَمِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ في كِتَابِ السُّنَنِ. وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَـارٍ عَنْ عِكْرِمَـةَ عَنِ ابْنِ عَبَّـاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يُقَالَ لِلْمُسْلِمِ صَـرُورَةٌ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْـبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا طَاهِرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ نِزَارٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ فَذَكَرَهُ.

وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مُرْسَـلاً وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ مِنْ قَوْلِهِ وَنَفَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فَاللَّهُ أَعْلَمُ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَلْطِمُ الرَّجُلَ في الْجَاهِلِيَّةِ وَيَقُولُ: إِنِّى صَـرُورَةٌ فَيُقَالَ لَهُ: دُعُوا الصَّـرُورَةَ لِجَهْلِهِ وَإِنْ رَمَى بِجَعْرِهِ في رِجْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ صَـرُورَةَ في الإِسْـلاَمِ. وَفِى رِوَايَةٍ أُخْرَى: يَلْطِمُ وَجْهَ الرَّجُلِ ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّى صَـرُورَةٌ فَيُقَالُ: رُدُّوا صَـرُورَةَ وَجْهِهِ وَلَوْ أَلْقَى سَـلْحَهُ في رِجْلِهِ. وَرُوِىَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِى سُلَيْمٍ تَارَةً عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ وَتَارَةً عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ وَتَارَةً عَنِ ابْنِ أَخِى جُبَيْرٍ وَتَارَةً عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ أُرَاهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ في الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لاَ صَـرُورَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا

عَبْدَانُ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أُرَاهُ رَفَعَهُ قَالَ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّى صَرُورَةٌ. قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ لَمْ يَرْفَعْهُ عَنْ سُفْيَانَ إِلاَّ مُعَاوِيَةُ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِىُّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّى صَرُورَةٌ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَيْسَ بِصَرُورَةٍ وَلاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّى حَاجٌّ فَإِنَّ الْحَاجَّ هُوَ الْمُحْرِمُ. مُرْسَلٌ وَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

▲ باب: مَنْ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ لِلْمُحَرَّمِ صَفَرُ وَأَنَّ النَّسِىءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ قَالَ: أَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ لِلْمُحَرَّمِ صَفَرُ وَلَكِنْ يُقَالُ لَهُ: الْمُحَرَّمُ وَإِنَّمَا كَرِهْتُ أَنْ يُقَالَ لِلْمُحَرَّمِ: صَفَرُ مِنْ قِبَلِ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَعُدُّونَ فَيَقُولُونَ صَفَرَانِ لِلْمُحَرَّمِ وَصَفَرَ وَيُنْسِئُونَ فَيَحُجُّونَ عَامًا في شَهْرٍ وَعَامًا في غَيْرِهِ وَيَقُولُونَ: إِنْ أَخْطَأْنَا مَوْضِعَ الْحَرَمِ في عَامٍ أَصَبْنَاهُ في غَيْرِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (إِنَّمَا النَّسِىءُ زِيَادَةٌ في الْكُفْرِ) الآيَةَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ. فَلاَ شَهْرَ يُنْسَأُ وَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمُحَرَّمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِـيرِينَ عَنِ ابْنِ أَبِى بَكْرَةَ عَنْ أَبِى بَكْرَةَ عَنِ النبي صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْـتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّـمَوَاتِ وَالأَرْضَ السَّـنَةُ اثْنَا عَشَـرَ شَـــهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ثَلاَثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ شَـهْرُ مُضَـرَ الَّذِى بَيْنَ جُمَادَى وَشَـعْبَانَ. ثُمَّ قَالَ: أَىُّ شَـهْرٍ هَذَا ؟. قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ. قُلْنَا: بَلَى قَالَ: فَأَىُّ بَلَدٍ هَذَا؟. قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُـــولُهُ أَعْلَمُ فَسَـكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَـيُسَـمِّيهِ بِغَيْرِ اسْـمِهِ قَالَ: أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ. قُلْنَا: بَلَى قَالَ: فَأَىُّ يَوْمٍ هَذَا؟. قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ. قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُـــولَ اللَّهِ قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ. قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا في بَلَدِكُمْ هَذَا في شَـــهْرِكُمْ هَذَا وَسَـــتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْـــأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ فَلاَ تَرْجِعُوا بَعْدِى ضُـلاَّلاً يَضْـرِبُ بَعْضُـكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ أَلاَ لِيُبَلِّغِ الشَّـاهِدُ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلَّغُهُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَـمِعَهُ. ثُمَّ قَالَ: أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ. لَمْ يَسُـقِ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مَتْنَهُ وَقَالَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَـــالِحٍ حَدَّثَنِى مُعَاوِيَةُ بْنُ صَـــالِحٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ

ابْنِ عَبَّاسٍ في قَوْلِهِ تَعَالَى (إِنَّمَا النَّسِــيءُ زِيَادَةٌ في الْكُفْرِ) قَالَ النَّسِــيءُ أَنَّ جُنَادَةَ بْنَ عَوْفِ بْنِ أُمَيَّةَ الْكِنَانِيَّ كَانَ يُوَافِى الْمَوْسِمَ كُلَّ عَامٍ وَكَانَ يُكْنَى أَبَا ثُمَامَةَ فَيُنَادِى أَلاَ إِنَّ أَبَا ثُمَامَةَ لاَ يُحَابُ وَلاَ يُعَابُ أَلاَ وَإِنَّ عَامَ صَــفَرَ الأَوَّلَ الْعَامَ حَلاَلٌ فَيُحِلُّهُ لِلنَّاسِ فَيُحَرِّمُ صَــفَرًا عَامًا وَيُحَرِّمُ الْمُحَرَّمَ عَامًا فَذَلِكَ قَوْلِهِ تَعَالَى (إِنَّمَا النَّسِـــيءُ زِيَادَةٌ في الْكُفْرِ يُضَــلُّ بِهِ الَّذِين كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا) إِلَى قَوْلِهِ (لاَ يَهْدِى الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَــنِ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الرَّفَثُ الْجِمَاعُ وَالْفُسُــوقُ الْمَعَاصِــى وَلاَ جِدَالَ في الْحَجِّ يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ شَهْرٌ يُنْسَأُ قَدْ تَبَيَّنَ الْحَجُّ لاَ شَكَّ فِيهِ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا في الْجَاهِلِيَّةِ يُسْقِطُونَ الْمُحَرَّمَ ثُمَّ يَقُولُونَ صَفَرٌ بِصَفَرٍ وَيُسْقِطُونَ شَهْرَ رَبِيعٍ الأَوَّلِ ثُمَّ يَقُولُونَ شَهْرُ رَبِيعٍ بِشَهْرِ رَبِيعٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: اخْتَلَفُوا في حَجِّ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه قَبْلَ حَجِّ النبي صــــلى الله عليه وســـلم هَلْ كَانَ في ذِى الْقَعْدَةِ أَوْ في ذِى الْحِجَّةِ فَذَهَبَ مُجَاهِدٌ إِلَى أَنَّهُ وَقَعَ في ذِى الْقَعْدَةِ وَذَهَبَ بَعْضُـــهُمْ إِلَى أَنَّهُ وَقَعَ في ذِى الْحِجَّةِ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّــمَّاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْــحَاقَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ حِكَايَةً عَنْ مُجَاهِدٍ في قَوْلِهِ (إِنَّمَا النَّسِــــيءُ زِيَادَةٌ في الْكُفْرِ) قَـالَ: حَجُّوا في ذِى الْحِجَّـةِ عَـامَيْنِ ثُمَّ حَجُّوا في الْمُحَرَّمِ عَامَيْنِ فَكَانُوا يَحُجُّونَ في كُلِّ سَــنَةٍ في كُلِّ شَــهْرٍ عَامَيْنِ حَتَّى وَافَقَتْ حَجَّةُ

أَبِى بَكْرٍ رضـــي الله عنه الآخِرَ مِنَ الْعَامِينِ في ذِى الْقَعْدَةِ قَبْلَ حَجَّةِ النبي صلى الله عليه وسلم بِسَنَةٍ ثُمَّ حَجَّ النبي صلى الله عليه وسلم مِنْ قَابِلٍ في ذِى الْحِجَّةِ فَذَلِكَ حِين يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى خُطْبَتِهِ: إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْـتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّـمَوَاتِ وَالأَرْضَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَأَمَّا الزُّهْرِىُّ فَحُكِىَ عَنْهُ قَالَ أَخْبَرَنِى حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنِى أَبُو بَكْرٍ في تِلْكَ الْحَجَّـةِ في مُؤَذِّنِينَ يَوْمَ النَّحْرِ نُؤَذِّنُ بِمِنًى أَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْـــرِكٌ وَلاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثُ الزُّهْرِىِّ إِسْنَادُهُ إِسْنَادٌ جَيِّدٌ وَإِنَّمَا كَانَتْ حَجَّةُ أَبِى بَكْرٍ رضـــي الله عنه في ذِى الْحَجَّةِ عَلَى مَا ذَكَرَ الزُّهْرِىُّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَدْ نَزَلَتْ سُورَةُ بَرَاءَةَ قَبْلَ حَجَّةِ أَبِى بَكْرٍ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَفِيهَا (إِنَّمَا النَّسِـىءُ زِيَادَةٌ في الْكُفْرِ) وَفِيهَا (إِنَّ عِدَّةَ الشُّـهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَـرَ شَـــهْرًا) فَهَلْ كَانَ يَجُوزُ أَنْ يَحُجَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى حَجِّ الْعَرَبِ وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّ فِعْلَهُمْ ذَلِكَ كَانَ كُفْرًا.

▲ باب: مَا يُفْسِدُ الْحَجَّ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَـــالِحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَسَـــوِىُّ الدَاوُدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِىٍّ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ اللُّؤْلُؤِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السِّـجِسْـتَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِى ابْنَ سَــلاَّمٍ عَنْ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنِى يَزِيدُ بْنُ نُعَيْمٍ أَوْ زَيْدُ بْنُ نُعَيْمٍ شَـــكَّ أَبُو تَوْبَةَ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ جُذَامٍ جَامَعَ امْرَأَتَهُ وَهُمَا مَحْرِمَانِ فَسَـأَلَ الرَّجُلُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم

فَقَالَ لَهُمَا: اقْضِيَا نُسُكَكُمَا وَأَهْدِيَا هَدْيًا ثُمَّ ارْجِعَا حَتَّى إِذَا جِئْتُمَا الْمَكَانَ الَّذِى أَصَــبْتُمَا فِيهِ مَا أَصَــبْتُمَا فَتَفَرَّقَا وَلاَ يَرَى وَاحِدٌ مِنْكُمَا صَــاحِبَهُ وَعَلَيْكُمَا حَجَّةٌ أُخْرَى فَتُقْبِلاَنِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمَا بِالْمَكَانِ الَّذِى أَصَــبْتُمَا فِيهِ مَا أَصَــبْتُمَا فَأَحْرِمَا وَأَتِّمَا نُسُــكَكُمَا وَأَهْدِيَا. هَذَا مُنْقَطِعٌ وَهُوَ يَزِيدُ بْنُ نُعَيْمٍ الأَسْلَمِىُّ بِلاَ شَــكٍّ وَقَدْ رُوِىَ مَا فِي حَدِيثِهِ أَوْ أَكْثَرُهُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْــمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّــلَمِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ: أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعَلِىَّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ سُئِلُوا عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ أَهْلَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِالْحَجِّ فَقَالُوا: يَنْفُذَانِ لِوَجْهِهِمَا حَتَّى يَقْضِــــيَا حَجَّهُمَا ثُمَّ عَلَيْهِمَا الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ وَالْهَدْىُ. وَقَالَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضــــي الله عنه: فَإِذَا أَهَلاَّ بِالْحَجِّ عَامَ قَابِلٍ تَفَرَّقَا حَتَّى يَقْضِيَا حَجَّهُمَا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْــلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو يَعْنِى الأَوْزَاعِىَّ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِــــىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ فِي مُحْرِمٍ بِحَجَّةٍ أَصَــابَ امْرَأَتَهُ يَعْنِى وَهِى مُحْرِمَةٌ قَالَ: يَقْضِــيَانِ حَجَّهُمَا وَعَلَيْهِمَا الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ مِنْ حَيْثُ كَانَا أَحْرَمَا وَيَفْتَرِقَانِ حَتَّى يُتِمَّا حَجَّهُمَا. قَالَ وَقَالَ عَطَاءٌ وَعَلَيْهِمَا بَدَنَةٌ إِنْ أَطَاعَتْهُ أَوِ اسْتَكْرَهَهَا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمَا بَدَنَةٌ وَاحِدَةٌ. وَفِيمَا أَجَازَ لِي أَبُو وَفِيمَا أَجَازَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رِوَايَتَهُ عَنْهُ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ الْفَقِيهِ

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ هُوَ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: سَـــأَلْتُ مُجَاهِدًا عَنِ الْمُحْرِمِ يُوَاقِعُ امْرَأَتَهُ فَقَالَ: كَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: يَقْضِيَانِ حَجَّهُمَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَجِّهِمَا ثُمَّ يَرْجِعَانِ حَلاَلاً كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَــاحِبِهِ فَإِذَا كَانَا مِنْ قَابِلٍ حَجَّا وَأَهْدَى وَتَفَرَّقَا في الْمَكَانَ الَّذِى أَصَــابَهَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ حَدَّثَنَا جَدِّى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ: عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنه: في رَجُلٍ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ قَالَ: اقْضِيَا نُسُكَكُمَا وَارْجِعَا إِلَى بَلَدِكُمَا فَإِذَا كَانَ عَامُ قَابِلٍ فَاخْرُجَا حَاجَّيْنِ فَإِذَا أَحْرَمْتُمَا فَتَفَرَّقَا وَلاَ تَلْتَقِيَا حَتَّى تَقْضِــيَا نُسُــكَكُمَا وَأَهْدِيَا هَدْيًا. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في هَذِهِ الْقِصَّـــةِ ثُمَّ أَهِلاَّ مِنْ حَيْثُ أَهْلَلْتُمَا أَوَّلَ مُرَّةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الأَصْبَهَانِيُّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى وَقَالاَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْفَقِيهُ النَّيْسَـــابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِىُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُـــورٍ وَعَلِىُّ بْنُ حَرْبٍ الْمَوْصِــلِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُـعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَسْأَلُهُ عَنْ مُحْرِمٍ وَقَعَ بِامْرَأَةٍ فَأَشَارَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى ذَلِكَ فَسَـلْهُ قَالَ شُـعَيْبٌ: فَلَمْ يَعْرِفْهُ الرَّجُلُ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَسَـأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: بَطَلَ حَجُّكَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: فَمَا أَصْـــنَعُ قَالَ: اخْرُجْ مَعَ النَّاسِ

وَاصْـــنَعْ مَا يَصْـــنَعُونَ فَإِذَا أَدْرَكْتَ قَابِلاً فَحُجَّ وَأَهْدِ. فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَا مَعَهُ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَـــلْهُ قَالَ شُـــعَيْبٌ: فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَا مَعَهُ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ قَالَ: مَا تَقُولُ أَنْتَ؟ فَقَالَ: قَوْلِى مِثْلَ مَا قَالاَ. هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا شُـعْبَةُ عَنْ أَبِى بِشْـرٍ قَالَ سَـمِعْتُ رَجُلاً مِنْ بَنِى عَبْدِ الدَّارِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَسَأَلَهُ عَنْ مُحْرِمٍ وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فَلَمْ يَقُلْ شَـــيْئًا قَالَ فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: إِنْ يَكُنْ أَحَدٌ يُخْبِرُهُ فِيهَا بِشَـــىْءٍ فَابْنُ عَمِّ رَسُـولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسلم قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَقْضِيَانِ مَا بَقِىَ مِنْ نُسُكِهِمَا فَإِذَا كَانَ قَابِلٌ حَجَّا فَإِذَا أَتَيَا الْمَكَانَ الَّذِى أَصَابَا فِيهِ مَا أَصَـابَا تَفَرَّقَا وَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا هَدْىٌ أَوْ قَالَ عَلَيْهِمَا الْهَدْىُ قَالَ أَبُو بِشْرٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: هَكَذَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ. وَأَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً أَنَّ أَبَا مُحَمَّدِ بْنَ زِيَادٍ أَخْبَرَهُمْ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْقَيْسِـىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِى ابْنَ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَجُلاً وَامْرَأَتَهُ مِنْ قُرَيْشٍ لَقِيَا ابْنَ عَبَّاسٍ بِطَرِيقِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: أَصَـــبْتُ أَهْلِى فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا حَجُّكُمَا هَذَا فَقَدْ بَطَلَ فَحُجَّا عَامًا قَابِلاً ثُمَّ أَهِلاَّ مِنْ حَيْثُ أَهْلَلْتُمَا حَتَّى

إِذَا بَلَغْتُمَا حَيْثُ وَقَعْتَ عَلَيْهَا فَفَارِقْهَا فَلاَ تَرَاكَ وَلاَ تَرَاهَا حَتَّى تَرْمِيَا الْجَمْرَةَ وَأَهْدِ نَاقَةً وَلْتُهْدِ نَاقَةً. قَالَ وَأَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا جَامَعَ فَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَدَنَةٌ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يُجْزِى بَيْنَهُمَا جَزُورٌ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَجُلٌ فَقَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِى قَبْلَ أَنْ أَزُورَ فَقَالَ: إِنْ كَانَتْ أَعَانَتْكَ فَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا نَاقَةٌ حَسْنَاءُ جَمْلاَءُ وَإِنْ كَانَتْ لَمْ تُعِنْكَ فَعَلَيْكَ نَاقَةٌ حَسْنَاءُ جَمْلاَءُ.

وَرُوِّينَا عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ: أَبِى الشَّعْثَاءِ أَنَّهُ قَالَ: يُتِمَّانِ حَجَّهُمَا وَعَلَيْهِمَا الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ وَإِنْ كَانَ ذَا مَيْسَرَةٍ أَهْدَى جَزُورًا. وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِىِّ يَفْتَرِقَانِ وَلاَ يَجْتَمِعَانِ حَتَّى يَفْرُغَا مِنْ حَجِّهِمَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: كَيْفَ تَرَوْنَ فِي رَجُلٍ وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ الْقَوْمُ شَيْئًا قَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ رَجُلاً وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَبَعَثَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ النَّاسِ: يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا إِلَى عَامٍ قَابِلٍ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: لِيُنْفِذَانِ لِوُجُوهِهِمَا فَلْيُتِمَّا حَجَّهُمَا الَّذِى أَفْسَدَا فَإِذَا فَرَغَا رَجَعَا وَإِذَا أَدْرَكَهُمَا

الْحَجُّ فَعَلَيْهِمَا الْحَجُّ وَالْهَدْىُ وَيُهِلاَّ مِنْ حَيْثُ كَانَا أَهَلاَّ بِحَجِّهِمَا الَّذِى كَانَا أَفْسَدَا وَيَتَفَرَّقَا حَتَّى يَقْضِيَا حَجَّهُمَا.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يُصِيبُ امْرَأَتَهُ مَا دُونَ الْجِمَاعِ

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ خُرَّزَاذَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلْيُهْرِقْ دَمًا. هَذَا مُنْقَطِعٌ.

وَقَدْ رُوِىَ في مَعْنَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَأَنَّهُ يُتِمُّ حَجَّهُ وَهُوَ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَقَتَادَةَ وَالْفُقَهَاءِ.

▲ باب: الْمُفْسِدِ لِحَجِّهِ لاَ يَجِدُ بَدَنَةً ذَبَحَ بَقَرَةً فَإِنْ لَمْ يَجِدْهَا ذَبَحَ سَبْعًا مِنَ الْغَنَمِ

اسْتِدْلاَلاً بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ الْمِهْرَجَانِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ: بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِىُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَغَيْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِىِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّى نَذَرْتُ بَدَنَةً فَلَمْ أَجِدْهَا فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (اذْبَحْ سَبْعًا مِنَ الْغَنَمِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِىِّ أَوْرَدَهُ أَبُو دَاوُدَ في الْمَرَاسِيلِ لأَنَّ عَطَاءً الْخُرَاسَانِىَّ لَمْ يُدْرِكِ ابْنَ عَبَّاسٍ وَقَدْ رُوِىَ مَوْقُوفًا.

▲ باب: التَّخْيِيرِ في فِدْيَةِ الأَذَى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا السَّكَنُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: في أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ قَالَ فَأُتِيتُ النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لِى: ادْنُ. فَدَنَوْتُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا فَقَالَ: أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ. أَظُنُّهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ مُجَاهِدٍ: أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ. فَأَمَرَنِى بِصَوْمٍ أَوْ بِصَدَقَةٍ أَوْ بِنُسُكٍ مَا تَيَسَّرَ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ فَفَسَّرَ لي مُجَاهِدٌ فَنَسِيتُ فَأَنْبَأَنِى أَيُّوبُ أَنَّهُ سَمِعَهُ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: صِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ أَوْ صَدَقَةُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ أَوْ نُسُكُ شَاةٍ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّـهُ كَـانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُحْرِمًا فَآذَاهُ الْقَمْلُ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَـهُ وَقَالَ: صُـمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِـتَّةَ مَسَـاكِينَ مُدَّيْنِ مُدَّيْنِ أَوِ انْسُكْ شَاةً أَىَّ ذَلِكَ فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنْكَ. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ. وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكٌ مَرَّةً أُخْرَى عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى دُونَ ذِكْرِ مُجَاهِدٍ في إِسْـــنَادِهِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ دُونَ ذِكْرِ مُجَاهِدٍ في إِسْــــنَادِهِ وَفِى بَعْضِ هَذِهِ الْعَرْضَـاتِ سَمِعَهُ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الْمُوَطَّإِ دُونَ الْعَرْضَــةِ الَّتِى شَـهِدَهَا ابْنُ وَهْبٍ ثُمَّ إِنَّ الشَّـافِعِىَّ تَنَبَّهَ لَهُ في رِوَايَةِ الْمُزَنِىِّ وَابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ عَنْهُ فَقَالَ غَلِطَ مَالِكٌ في هَذَا الْحَدِيثِ. الْحُفَّاظُ حَفِظُوهُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ الشَّيْخُ: وَإِنَّمَا غَلِطَ في هَذَا بَعْضُ الْعَرْضَـاتِ وَقَدْ رَوَاهُ في بَعْضِـهَا عَلَى الصِّحَّةِ.

وَرَوَاهُ أَيْضًـــا سُـــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبٍ وَرُوِّينَاهُ فِيمَا مَضَـــى مِنْ حَدِيثِ أَبِى

قِلاَبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ فِيهِ ثَلاَثَةُ آصُـــــعٍ مِنْ تَمْرٍ وَمِنْ حَدِيثِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَرَقًا مِنْ زَبِيبٍ وَمِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ كَعْبٍ: لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ.

▲ باب: التَّرْتِيبِ في هَدْىِ التَّمَتُّعِ وَكُلِّ دَمٍ وَجَبَ بِتَرْكِ نُسُكٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُـــعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِى أَبِى أَخْبَرَنِى أَبِى حَدَّثَنِى عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ مِنْ شَىْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِىَ حَجَّهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحْلِلْ ثُمَّ لِيُهِلَّ بِالْحَجِّ وَلْيُهْدِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شُعَيْبٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ.

وَرُوِّينَا عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ في الَّذِى يَفُوتُهُ الْحَجُّ: فَإِنْ أَدْرَكَهُ الْحَجُّ قَابِلاً فَلْيَحُجَّ إِنِ اسْتَطَاعَ وَلْيُهْدِ في حَجِّهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ عَنْهُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه في قِصَّةِ هَبَّارٍ حِينَ فَاتَهُ الْحَجُّ.

▲ باب: مَحِلِّ الْهَدْىِ وَالطَّعَامِ إِلَى مَكَّةَ وَمِنًى وَالصَّوْمِ حَيْثُ شَاءَ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: نَحَرْتُ هَا هُنَا بِمِنًى وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ فَانْحَرُوا في رِحَالِكُمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِيهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ أَبِى رَبَاحٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (كُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ.

▲ باب: الرَّجُلِ يُصِيبُ امْرَأَتَهُ بَعْدَ التَّحَلُّلِ الأَوَّلِ وَقَبْلَ الثَّانِى

أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنِ أَبِى طَاهِرٍ الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا جَدِّى يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: وَطِئْتُ امْرَأَتِى قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ قَالَ: عِنْدَكَ شَىْءٌ قَالَ: نَعَمْ إِنِّى مُوسِرٌ قَالَ فَانْحَرْ نَاقَةً سَمِينَةً فَأَطْعِمْهَا الْمَسَاكِينَ. وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِى وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في رَجُلٍ قَضَى الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلاَّ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ وَاقَعَ قَالَ: عَلَيْهِ بَدَنَةٌ وَتَمَّ حَجُّهُ أَنْبَأَنِيهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدِ بْنَ زِيَادٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ فَذَكَرَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الأَصْــبَهَانِيُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلاً أَصَـــابَ مِنْ أَهْلِهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: يَنْحَرَانِ جَزُورًا بَيْنَهُمَا وَلَيْسَ عَلَيْهِمَا الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ أَظُنُّهُ إِلاَّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الَّذِى يُصِـــيبُ أَهْلَهُ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ: يَعْتَمِرُ وَيُهْدِى. قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ وَقَعَ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَهُوَ بِمِنًى قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْحَرَ بَدَنَةً.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَبِهَذَا نَأْخُذُ قَالَ مَالِكٌ: عَلَيْهِ عُمْرَةٌ وَبَدَنَةٌ وَحَجُّهُ تَامٌّ. وَرَوَاهُ عَنْ رَبِيعَةَ فَتَرَكَ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ لِرَأْىِ رَبِيعَةَ وَرَوَاهُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ يَظُنُّهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ سَـيِّئُ الْقَوْلِ فِي عِكْرِمَةَ لاَ يَرَى لأَحَدٍ أَنْ يَقْبَلَ حَدِيثَهُ وَهُوَ يَرْوِى بِيَقِينٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ خِلاَفَهُ، وَعَطَاءٌ الثِّقَةُ عِنْدَهُ وَعِنْدَ النَّاسِ قَالَ الشَّيْخُ وَرُوِّينَاهُ عَنِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

▲ باب: الْمُعْتَمِرِ لاَ يَقْرَبُ امْرَأَتَهُ مَا بَيْنَ أَنْ يُهِلَّ إِلَى أَنْ يُكْمِلَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقِيلَ وَيَحْلِقَ أَوْ يُقَصِّرَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ اعْتَمَرَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَقَعُ بِامْرَأَتِهِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ في رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) قَالَ عَمْرٌو سَأَلْتُ جَابِرَ قَالَ عَمْرٌو سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: لاَ يَقْرَبُهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحُمَيْدِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ رَجُلاً اعْتَمَرَ فَغَشِىَ امْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ بَعْدَ مَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: فِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسَكٍ فَقُلْتُ: فَأَىُّ ذَلِكَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جَزُورٌ أَوْ بَقَرَةٌ. قُلْتُ: فَأَىُّ ذَلِكَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جَزُورٌ. خَالَفَهُ أَيُّوبُ عَنْ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِى تَوْبَةَ الصُّوفِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ حَاتِمٍ النَّجَّارُ الآمُلِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ: أَنَّ رَجُلاً أَهَلَّ هُوَ وَامْرَأَتُهُ جَمِيعًا بِعُمْرَةٍ فَقَضَتْ مَنَاسِكَهَا إِلاَّ التَّقْصِيرَ فَغَشِيَهَا قَبْلَ أَنْ تُقَصِّرَ فَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّهَا لَشَبِقَةٌ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا تَسْمَعُ فَاسْتَحْيَا مِنْ ذَلِكَ وَقَالَ أَلاَ أَعْلَمْتُمُونِى وَقَالَ لَهَا: أَهْرِيقِى دَمًا قَالَتْ: مَاذَا؟ قَالَ: انْحَرِى نَاقَةً أَوْ بَقَرَةً أَوْ شَاةً قَالَتْ: أَىُّ ذَلِكَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: نَاقَةٌ وَلَعَّلَ هذَا أَشْبَهُ. فَقَدْ أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو فَقَدْ أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى شُرَيْحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى امْرَأَتَهُ في عُمْرَةٍ فَقَالَتْ: إِنِّى لَمْ أُقَصِّرْ فَجَعَلَ يَقْرِضُ شَعَرَهَا بِأَسْنَانِهِ قَالَ إِنَّهُ لَشَبِقٌ يُهَرِيقُ دَمًا. كَذَا قَالَ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ابْنَ عَبَّاسٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ حَدَّثَنَا جَدِّى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: أَنَّهُ سَأَلَ الْحَسَنَ عَنِ امْرَأَةٍ قَدِمَتْ مُعْتَمِرَةً فَطَافَتْ بِالْبَيْتِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تُقَصِّرَ قَالَ لِتُهْدِى هَدْيًا بَعِيرًا أَوْ بَقَرَةً. قَالَ حُمَيْدٌ وَذَكَرَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّهَا لَشَبِقَةٌ قَالَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْمَرْأَةَ شَاهِدَةٌ قَالَ: فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: لِتُهْدِيَنَّ هَدْيًا بَعِيرًا أَوْ بَقَرَةً.

باب: الْمُفْسِدُ لِعُمْرَتِهِ يَقْضِيهَا مِنْ حَيْثُ أَحْرَمَ مَا أَفْسَدَ وَكَذَلِكَ الْمُفْسِدُ لِحَجِّهِ

رُوِّينَا عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه في مُحْرِمٍ بِحَجَّةٍ أَصَابَ امْرَأَتَهُ وَهِىَ مُحْرِمَةٌ قَالَ: يَقْضِيَانِ حَجَّهُمَا وَعَلَيْهِمَا الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ

مِنْ حَيْثُ كَانَا أَحْرَمَا وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَمَّا مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ عَائِشَةَ رَفَضَتْ عُمْرَتَهَا ثُمَّ أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَنْ تَقْضِيَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ فَقَدْ دَلَّلْنَا فِيمَا مَضَى: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم إِنَّمَا أَمَرَهَا بِإِدْخَالِ الْحَجِّ عَلَى الْعُمْرَةِ فَكَانَتْ قَارِنَةً وَإِنَّمَا كَانَتْ عُمْرَتُهَا شَيْئًا اسْتَحَبَّتْهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: طَوَافُكِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يَكْفِيكِ لِحَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِىُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّىُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ هُوَ الثَّوْرِىُّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: يَكْفِيكِ طَوَافٌ وَاحِدٌ بَعْدَ الْمُعَرَّفِ لِحَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُوسَى يَعْنِى ابْنَ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ وَحَاضَتْ وَلَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ حِينَ حَاضَتْ فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا وَقَدْ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ فَقَالَ لَهَا النبي صلى الله عليه وسلم يَوْمَ النَّفْرِ: سَعْيُكِ لِحَجَّتِكِ وَعُمْرَتِكِ. فَأَبَتْ فَبَعَثَ مَعَهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ وُهَيْبٍ.

▲ باب: إِدْرَاكِ الْحَجِّ بِإِدْرَاكِ عَرَفَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَــــنِ بْنِ فُورَكَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمُرَ يَقُولُ شَهِدْتُ النبي صلى الله عليه وســلم يَقُولُ: الْحَجُّ عَرَفَةُ الْحَجُّ عَرَفَاتٌ مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ أَوْ تَمَّ حَجُّهُ أَيَّامُ مِنًى ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْـهِ وَمَنْ تَـأَخَّرَ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْـهِ. وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَـارِىُّ أَخْبَرَنَـا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِى مَسَّرَةَ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ عَطَاءٍ اللَّيْثِىُّ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْمُرَ الدِّيلِىُّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم وَهُوَ بِعَرَفَاتٍ فَأَتَاهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْــحَابِهِ فَأَمَرُوا رَجُلاً فَنَادَى: يَا رَسُــولَ اللَّهِ كَيْفَ الْحَجُّ كَيْفَ الْحَجُّ؟ قَالَ فَأَمَرَ رَجُلاً فَنَادَى: الْحَجُّ يَوْمُ عَرَفَةَ مَنْ جَاءَ قَبْلَ صَــلاَةِ الصُّــبْحِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ أَيَّامُ مِنًى ثَلاَثٌ مَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْـهِ. ثُمَّ أَرْدَفَ رَجُلاً مِنْ خَلْفِهِ فَنَـادَى بِذَلِكَ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَـا الْحَسَــنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَاصِــمٍ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ أَبِى خَالِدٍ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْــرِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ أَبُو الزِّنْبَاعِ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى خَالِدٍ وَزَكَرِيَّا وَدَاوُدُ بْنُ أَبِى هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ مُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لاَمٍ يَقُولُ:

أَتَيْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِالْمُزْدَلِفَةِ فَقُلْتُ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ جِئْتُ مِنْ جَبَلَىْ طَيِّئٍ فَوَاللَّهِ مَا جِئْتُ حَتَّى أَتْعَبْتُ نَفْسِـى وَأَنْضَـيْتُ رَاحِلَتِى وَمَا تَرَكْتُ مِنْ هَذِهِ الْجِبَالِ شَـيْئًا إِلاَّ وَقَفْتُ عَلَيْهِ فَهَلْ لي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (مَنْ شَـهِدَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّـلاَةَ صَـلاَةَ الْفَجْرِ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَكَانَ قَدْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَـى تَفَثَهُ. قَالَ سُـفْيَانُ وَزَادَ زَكَرِيَّا فِيهِ وَكَانَ أَحْفَظُ الثَّلاَثَةِ لِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْتُ هَذِهِ السَّاعَةَ مِنْ جَبَلَىْ طَيِّئٍ قَدْ أَكْلَلْتُ رَاحِلَتِى وَأَتْعَبْتُ نَفْسِـى فَهَلْ لي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ: مَنْ شَـهِدَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّـلاَةَ وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى يُفِيضَ وَكَانَ قد وَقَفَ قَبْلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَـى تَفَثَهُ. قَالَ سُفْيَانُ وَزَادَ دَاوُدُ بْنُ أَبِى هِنْدٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ بَرَقَ الْفَجْرُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ بِشْرَانَ.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَـوْرَةُ بْنُ الْحَكَمِ صَـاحِبُ الرَّأْىِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: مَنْ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ قَبْلَ الصُّبْحِ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَمَنْ فَاتَهُ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ قَالَ: لاَ يَفُوتُ الْحَجُّ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَبَلَغَكَ ذَلِكَ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه

وسلم قَالَ عَطَاءٌ: نَعَمْ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ حَدَّثَنَا وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ وَمَنْ لَمْ يَقِفْ حَتَّى يُصْبِحَ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ.

▲ باب: مَا يَفْعَلُ مَنْ فَاتَهُ الْحَجُّ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنِى عَمِّى جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ النَّحْرِ مِنَ الْحَاجِّ فَوَقَفَ بِجِبَالِ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ فَلْيَأْتِ الْبَيْتَ فَلْيَطُفْ بِهِ سَبْعًا وَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا ثُمَّ لْيَحْلِقْ أَوْ يُقَصِّرْ إِنْ شَاءَ وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيُهُ فَلْيَنْحَرْهُ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ وَسَعْيِهِ فَلْيَحْلِقْ أَوْ يُقَصِّرْ ثُمَّ لْيَرْجِعْ إِلَى أَهْلِهِ فَإِنْ أَدْرَكَهُ الْحَجُّ قَابِلاً فَلْيَحُجَّ إِنِ اسْتَطَاعَ وَلْيُهْدِ في حَجِّهِ فَإِن لَمْ

يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ عَنْهُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـــنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَـــعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِى سُـلَيْمَانُ بْنُ يَسَـارٍ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَـارِىَّ رضـــي الله عنه خَرَجَ حَاجًّا حَتَّى إِذَا كَانَ بِالنَّازِيَةِ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ أَضَـــلَّ رَوَاحِلَهُ ثُمَّ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـــــي الله عنه يَوْمَ النَّحْرِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرَ: اصْـنَعْ كَمَا يَصْـنَعُ الْمُعْتَمِرُ ثُمَّ قَدْ حَلَلْتَ فَإِذَا أَدْرَكَكَ الْحَجُّ قَابِلً فَاحْجُجْ وَأَهْدِ مَا اسْـتَيْسَـرَ مِنَ الْهَدْىِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُمْ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ يَسَـارٍ: أَنَّ هَبَّارَ بْنَ الأَسْـوَدِ جَاءَ يَوْمَ النَّحْرِ وَعُمَرُ رضـــي الله عنه يَنْحَرُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخْطَأْنَا كُنَّا نَرَى أَنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمُ عَرَفَةَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـــــي الله عنه: اذْهَبْ إِلَى مَكَّةَ فَطُفْ بِالْبَيْتِ سَـبْعًا وَبَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ ثُمَّ انْحَرْ هَدْيًا إِنْ كَانَ مَعَكَ ثُمَّ احْلِقُوا أَوْ قَصِّـــرُوا وَارْجِعُوا فَإِذَا كَانَ حَجٌّ قَابِلٌ فَحُجُّوا وَأَهْدُوا فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ في الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْـــمَاءَ عَنْ نَافِعٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىُّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْــوَدِ قَالَ: سَــأَلْتُ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ فَاتَهُ الْحَجُّ قَالَ: يُهِلُّ بِعُمْرَةٍ وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ ثُمَّ خَرَجْتُ الْعَامَ الْمُقْبِلَ فَلَقِيتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَسَــــأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ فَاتَهُ الْحَجُّ قَالَ: يُهِلُّ بِعُمْرَةٍ وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ كَذَا رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ.

وَكَذَلِكَ رُوِىَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْــــوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ وَرُوِىَ عَنْ إِدْرِيسَ الأَوْدِىِّ عَنْهُ فَقَالَ: وَيُهْرِيقُ دَمًا. وَرَوَاهُ سُــفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنِ الأَعْمَشِ بِإِسْــنَادِهِ وَقَالَ: يَحِلُّ بِعُمْرَةٍ وَيَحُجُّ مِنْ قَابِلٍ وَلَيْسَ عَلَيْهِ هَدْىٌ. قَالَ فَلَقِيتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ بَعْدَ عِشْــرِينَ سَــنَةٍ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ رضـــي الله عنه وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُــفْيَانُ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ. وَرَوَاهُ شُــعْبَةُ كَمَا أَخْبَرَنَا وَرَوَاهُ شُــعْبَةُ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُــــعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةِ الضَّــــبِّىِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِىِّ عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه قَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ قَالَ عُمَرُ: اجْعَلْهَا عُمْرَةً وَعَلَيْكَ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ قَالَ الأَسْــــوَدُ: مَكَثْتُ عِشْرِينَ سَنَةً ثُمَّ سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ الْفَضْــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَــهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رَبِيعَةَ قَالَ سَــمِعْتُ عُمَرَ رضـــي الله عنه وَجَاءَهُ رَجُلٌ في وَسَــطِ أَيَّامِ التَّشْــرِيقِ وَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضـــي الله عنه: طُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّــفَا وَالْمَرْوَةِ وَعَلَيْكَ الْحَجُّ مِنْ

قَابِلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ هَدْيًا. هَذِهِ الرِّوَايَةُ وَمَا قَبْلَهَا عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه مُوتَصِلَتَانِ وَرِوَايَةُ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْهُ مُنْقَطِعَةٌ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْحَدِيثُ الْمُوتَصِلُ عَنْ عُمَرَ يُوَافِقُ حَدِيثَنَا عَنْ عُمَرَ وَيَزِيدُ حَدِيثُنَا عَلَيْهِ الْهَدْىَ وَالَّذِى يَزِيدُ في الْحَدِيثِ أَوْلَى بِالْحِفْظِ مِنَ الَّذِى لَمْ يَأْتِ بِالزِّيَادَةِ وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ كَمَا قُلْنَا مُوتَصِلاً وَفِى رِوَايَةِ إِدْرِيسَ الأَوْدِىِّ إِنْ صَحَّتْ وَيُهْرِيقُ دَمًا وَهِىَ تَشْهَدُ لِرِوَايَةِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ بِالصَّحَةِ وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ هَبَّارِ بْنِ الأَسْوَدِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ فَاتَهُ الْحَجُّ فَذَكَرَهُ مَوْصُولاً وَرُوِّينَا في قِصَّةِ حُزَابَةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ الزُّبَيْرِ مَا دَلَّ عَلَى وُجُوبِ الْهَدْىِ وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَسِىَ شَيْئًا مِنْ نُسُكِهِ أَوْ تَرَكَهُ فَلْيُهْرِقْ دَمًا.

▲ باب: خَطَإِ النَّاسِ يَوْمَ عَرَفَةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْبَشِيرِىُّ مِنْ أَوْلاَدِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ: حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّفَّاءُ الْهَرَوِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: فِطْرُكُمْ يَوْمَ تُفْطِرُونَ وَأَضْحَاكُمْ يَوْمَ تُضَحُّونَ كُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ وَكُلُّ جَمْعٍ مَوْقِفٌ وَكُلُّ مِنًى مَنْحَرٌ وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ مَنْحَرٌ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا وَرَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا وَرُوِىَ بَعْضُهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ

مَرْفُوعًا وَرُوِىَ عَنِ الثَّوْرِىِّ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَائِشَـــةَ رضـــي الله عنها. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُـــلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَاتِمٍ الْعَسْـكَرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ أَبُو إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: (عَرَفَةُ يَوْمَ يُعَرِّفُ الإِمَامُ وَالأَضْـحَى يَوْمَ يُضَـحِّى الإِمَامُ وَالْفِطْرُ يَوْمَ يُفْطِرُ الإِمَامُ. مُحَمَّدُ هَذَا يُعْرَفُ بِالْفَارِسِـىِّ وَهُوَ كُوفِىٌّ قَاضِــى فَارِسَ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ سُـفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْجُنَيْدِ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنِ السَّفَّاحِ بْنِ مَطَرٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (يَوْمُ عَرَفَةَ الْيَوْمُ الَّذِى يُعَرِّفُ النَّاسُ فِيهِ. هَذَا مُرْسَلٌ جَيِّدٌ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ في الْمَرَاسِيلِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مُسْـــلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ: رَجُلٌ حَجَّ أَوَّلَ مَا حَجَّ فَأَخْطَأَ النَّاسُ بِيَوْمِ النَّحْرِ أَيَجْزِئُ عَنْهُ قَالَ: نَعَمْ إِى لَعَمْرِى إِنَّهَا لَتَجْزِئُ عَنْهُ قَالَ وَأَحْسِـبُهُ قَالَ قَالَ النبي صـلى الله عليه وسـلم: (فِطْرُكُمْ يَوْمَ تُفْطِرُونَ وَأَضْـحَاكُمْ يَوْمَ تُضَـحُّونَ. وَأُرَاهُ قَالَ: وَعَرَفَةُ يَوْمَ تَعَرِّفُونَ.

▲ باب: دُخُولِ مَكَّةَ لِغَيْرِ إِرَادَةِ حَجٍّ وَلاَ عُمْرَةٍ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا) الآيَةَ.

قَالَ الشَّـافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَثَابَةُ في كَلاَمِ الْعَرَبِ الْمَوْضِـعُ يَثُوبُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَيَئُوبُونَ يَعُودُونَ إِلَيْـهِ بَعْدَ الـذَّهَابِ عَنْـهُ وَقَدْ يُقَالُ ثَـابَ إِلَيْـهِ اجْتَمَعَ إِلَيْـهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ السَّـقَّاءِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَطَّةَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الأَمَوِيُّ حَدَّثَنَا مُسْـــلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ أَبِى الْحَجَّاجِ في قَوْلِهِ تَعَالَى (وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا) قَالَ: يَثُوبُونَ إِلَيْهِ وَيَذْهَبُونَ وَيَرْجِعُونَ لاَ يَقْضُـــونَ مِنْهُ وَطَرًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ في قَوْلِهِ (مَثَابَةً لِلنَّاسِ) يَقُولُ: لاَ يَقْضُـونَ مِنْهُ وَطَرًا أَبَدًا (وَأَمْنًا) يَقُولُ: لاَ يَخَافُ مَنْ دَخَلَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في قَوْلِهِ (وَأَذِّنْ في النَّاسِ بِالْحَجِّ) قَالَ: لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِبْرَاهِيمُ (أَنَّ يُؤَذِّنَ في النَّاسِ بِالْحَجِّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمُ اتَّخَذَ بَيْتًا وَأَمَرَكُمْ أَنْ تَحُجُّوهُ فَاسْـتَجَابَ لَهُ مَا سَـمِعَهُ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَـجَرٍ أَوْ أَكَمَةٍ أَوْ تُرَابٍ أَوْ شَيْءٍ فَقَالُوا: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّـــلاَمِ حَدَّثَنَا إِسْـــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ قَابُوسٍ يَعْنِى ابْنَ أَبِى ظَبْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا فَرَغَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ مِنْ بِنَاءِ الْبَيْتِ قَالَ: رَبِّ قَدْ فَرَغْتُ فَقَالَ: أَذِّنْ في النَّاسِ بِالْحَجِّ قَالَ:

رَبِّ وَمَا يَبْلُغُ صَــــوْتِى قَالَ أَذِّنْ وَعَلَىَّ الْبَلاَغُ قَالَ: رَبِّ كَيْفَ أَقُولُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ حَجُّ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ فَسَــمِعَهُ مَنْ بَيْنَ السَّـــمَاءِ وَالأَرْضِ أَلاَ تَرَى أَنَّهُمْ يَجِيئُونَ مِنْ أَقْصَى الأَرْضِ يُلَبُّونَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْــــلِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَابْنُ أَبِى عَدِىٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرُوا الدَّجَّالَ فَقَالُوا: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: لَمْ أَسْمَعْهُ يَقُولُ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ قَالَ: أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَانْظُرُوا إِلَى صَــاحِبِكُمْ وَأَمَّا مُوسَـــى فَرَجُلٌ آدَمُ جَعْدٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهِ قَدِ انْحَدَرَ مِنَ الْوَادِى يُلَبِّى. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى عَدِىٍّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْبَكْرِىِّ حَدَّثَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وســلم قَالَ: كَانَ مَوْضِـــعُ الْبَيْتِ في زَمَنِ آدَمَ شِــبْرًا أَوْ أَكْثَرَ عَلَمًا فَكَانَتِ الْمَلاَئِكَةُ تَحُجُّهُ قَبْلَ آدَمَ ثُمَّ حَجَّ آدَمُ فَاسْتَقْبَلَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ فَقَالُوا: يَا آدَمُ مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: حَجَجْتُ الْبَيْتَ فَقَالُوا: قَدْ حَجَّتْهُ الْمَلاَئِكَةُ قَبْلَكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ حَدَّثَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُــفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى لَبِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِىِّ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: حَجَّ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَلَقِيَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ فَقَالُوا: بُرَّ نُسُكُكَ آدَمُ لَقَدْ حَجَجْنَا قَبْلَكَ

بِأَلْفَىْ عَامٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ سَلَكَ فَجَّ الرَّوْحَاءِ سَبْعُونَ نَبِيًّا حُجَّاجًا عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ وَلَقَدْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ سَبْعُونَ نَبِيًّا. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى ثِقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ حَجَّ الْبَيْتَ إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ هُودٍ وَصَالِحٍ وَلَقَدْ حَجَّهُ نُوحٌ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الأَرْضِ مَا كَانَ مِنَ الْغَرَقِ أَصَابَ الْبَيْتَ مَا أَصَابَ الأَرْضَ وَكَانَ الْبَيْتُ رَبْوَةً حَمْرَاءَ فَبَعَثَ اللَّهُ هُودًا عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَتَشَاغَلَ بِأَمْرِ قَوْمِهِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ فَلَمْ يَحُجَّهُ حَتَّى مَاتَ فَلَمَّا بَوَّأَهُ اللَّهُ لإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ حَجَّهُ ثُمَّ لَمْ يَبْقَ نَبِىٌّ بَعْدَهُ إِلاَّ حَجَّهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ أَبُو زَيْدٍ الأَنْصَارِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: حَجَّ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فِي خَمْسِينَ أَلْفًا مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ وَعَلَيْهِ عَبَاءَتَانِ قَطَوَانِيَّتَانِ وَهُوَ يُلَبِّى لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ تَعَبُّدًا وَرِقًّا لَبَّيْكَ أَنَا عَبْدُكَ أَنَا لَدَيْكَ لَدَيْكَ يَا كَشَّافَ الْكُرَبِ قَالَ فَجَاوَبَتْهُ الْجِبَالُ

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَمْ يُحْكَ لَنَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ النَّبِيِّينَ وَلاَ الأُمَمِ الْخَالِينَ: أَنَّهُ جَاءَ الْبَيْتَ أَحَدٌ قَطُّ إِلاَّ حَرَامًا وَلَمْ يَدْخُلْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ عَلِمْنَاهُ إِلاَّ حَرَامًا إِلاَّ فِي حَرْبِ الْفَتْحِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا يَدْخُلُ مَكَّةَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهَا وَلاَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا إِلاَّ بِإِحْرَامٍ.

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَوَاللَّهِ مَا دَخَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلاَّ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا.

▲ باب: الرُّخْصَةِ لِمَنْ دَخَلَهَا خَائِفًا لِحَرْبٍ في أَنْ يَدْخُلَهَا بِغَيْرِ إِحْرَامٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْخَيْرِ: جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ: عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ بِهَرَاةَ في سَنَةِ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ: اقْتُلُوهُ. قَالَ مَالِكٌ: وَلَمْ يَكُنِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَغَيْرِهِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَيَحْيَى وَغَيْرِهِمَا كُلُّهُمْ عَنْ مَالِكٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ الدُّهْنِيُّ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْلِهِ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

حَسَّانَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِىُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنَا أَبِى حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ حَدَّثَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِى أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى فَتْحِ مَكَّةَ قَالَ فَقَامَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِى وَلاَ لأَحَدٍ بَعْدِى وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَإِنَّهَا سَاعَتِى هَذِهِ. وَذَكَرَ بَاقِىَ الْحَدِيثِ أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الأَوْزَاعِىِّ.

▲ باب: مَنْ رَخَّصَ في دُخُولِهَا بِغَيْرِ إِحْرَامٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُحَارِبًا

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِقُدَيْدٍ جَاءَهُ خَبَرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ فَرَجَعَ فَدَخَلَ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ. قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَدْخُلُ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ فَقَالَ: لاَ أَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ غَزَا

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزْوَةَ الْحُدَيْبِيَةِ فَأَهَلُّوا بِعُمْرَةٍ غَيْرِى قَالَ فَاصْطَدْتُ حِمَارَ وَحْشٍ فَأَطْعَمْتُ أَصْحَابِى وَهُمْ مُحْرِمُونَ ثُمَّ أَتَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّ عِنْدَنَا مِنْ لَحْمِهِ فَاضِلَةً قَالَ: كُلُوهُ. وَهُمْ مُحْرِمُونَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وَرَوَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِى قَتَادَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْقَاحَةِ وَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَغَيْرُ الْمُحْرِمِ.

▲ باب: مَنْ لَمْ يَرَ الْقَضَاءَ عَلَى مَنْ دَخَلَهَا بِغَيْرِ إِحْرَامٍ

اسْتِدْلاَلاً بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَزَّازُ الطَّابِرَانِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا رَوْحُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى حَفْصَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِى سِنَانٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْحَجُّ كُلَّ عَامٍ؟ قَالَ: لاَ بَلْ حَجَّةٌ فَمَنْ حَجَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ تَطَوَّعٌ وَلَو قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَوْ وَجَبَتْ لَمْ تَسْمَعُوا وَلَمْ تُطِيعُوا. وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ سُرَاقَةَ في الْعُمْرَةِ.

▲ باب: حَجِّ الصَّبِيِّ يَبْلُغُ وَالْمَمْلُوكِ يُعْتَقُ وَالذِّمِّيِّ يُسْلِمُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ السَّبِيعِىُّ عَنْ أَبِى السَّفَرِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَسْمِعُونِى مَا تَقُولُونَ وَافْهَمُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ أَلاَ لاَ

تَخْرُجُوا فَتَقُولُوا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَيُّمَا غُلاَمٍ حَجَّ بِهِ أَهْلُهُ فَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ فَعَلَيْهِ الْحَجُّ فَإِنْ مَاتَ فَقَدْ قَضَى حَجَّتَهُ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ مَمْلُوكٍ حَجَّ بِهِ أَهْلُهُ فَيُعْتَقُ فَعَلَيْهِ الْحَجُّ وَإِنْ مَاتَ فَقَدْ قَضَى حَجَّتَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى ظَبْيَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ قَالَ: أَيُّمَا صَبِيٍّ حَجَّ ثُمَّ بَلَغَ الْحِنْثَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَحُجَّ حَجَّةً أُخْرَى وَأَيُّمَا أَعْرَابِيٍّ حَجَّ ثُمَّ هَاجَرَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَحُجَّ حَجَّةً أُخْرَى وَأَيُّمَا عَبْدٌ حَجَّ ثُمَّ أُعْتِقَ فَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى قَالَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا بِهِ مَرْفُوعًا قَالَ الشَّيْخُ: تَفَرَّدَ بِرَفْعِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ شُعْبَةَ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ شُعْبَةَ مَوْقُوفًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنِ الأَعْمَشِ مَوْقُوفًا وَهُوَ الصَّوَابُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ ابْنَىْ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِمَا جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَوْ حَجَّ صَغِيرٌ حَجَّةً لَكَانَتْ عَلَيْهِ حَجَّةٌ إِذَا بَلَغَ إِنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً. وَذَكَرَ بَاقِىَ الْحَدِيثِ في الْعَبْدِ وَالأَعْرَابِىِّ عَلَى هَذَا النَّسَقِ. {ج} وَحَرَامُ بْنُ عُثْمَانَ ضَعِيفٌ.

وَرُوِّينَا عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ فِي مَمْلُوكٍ أَهَلَّ بِالْحَجِّ ثُمَّ عُتِقَ قَالاَ: إِنْ أُعْتِقَ بِعَرَفَةَ أَجْزَأَهُ وَإِنْ أُعْتِقَ بِجَمْعٍ فَكَانَ فِي مُهَلٍّ فَلْيَرْجِعْ إِلَى عَرَفَةَ وَيَجْزِيهِ.

▲ باب: النِّيَابَةِ فِي الْحَجِّ عَنِ الْمَعْضُوبِ وَالْمَيِّتِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ قَالَ قِرَاءَةٌ عَلَى أَبِى الْيَمَانِ أَنَّ شُعَيْبَ بْنَ أَبِى حَمْزَةَ أَخْبَرَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِى سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَرْدَفَ النبي صلى الله عليه وسلم الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ وَكَانَ الْفَضْلُ رَجُلاً وَضِيئًا فَوَقَفَ النبي صلى الله عليه وسلم لِلنَّاسِ يُفْتِيهِمْ فَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ وَضِيئَةٌ تَسْتَفْتِى النبي صلى الله عليه وسلم فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ وَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا فَالْتَفَتَ النبي صلى الله عليه وسلم إِلَى الْفَضْلِ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا فَأَخَذَ بِذَقَنِ الْفَضْلِ فَعَدَلَ وَجْهَهُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهَا فَقَالَتْ تِلْكَ الْخَثْعَمِيَّةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِى شَيْخًا كَبِيرًا لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِىَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَهَلْ يَقْضِى أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (نَعَمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَاللَّفْظُ لِعَلِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ سَأَلَتِ النبي صلى الله عليه وسلم غَدَاةَ جَمْعٍ وَالْفَضْلُ رَدِيفُهُ

فَقَالَتْ: إِنَّ فَرِيضَــةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِى شَـيْخًا كَبِيرًا لاَ يَسْـتَطِيعُ أَنْ يَسْــتَمْسِــكَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَهَلْ تَرَى أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ سُفْيَانُ وَكَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يَزِيدُ فِيهِ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَبْلَ أَنْ يَرَى ابْنَ شِــهَابٍ قَالَتْ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ أَيَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ كَذَلِكَ لَوْ كَانَ عَلَى أَحَدِكُمُ الدَّيْنُ فَقَضَيْتِيه.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَـيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بِشْـرٍ: جَعْفَرُ بْنُ أَبِى وَحْشِــيَّةَ وَهُوَ جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ قَالَ سَـمِعْتُ سَــعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ إِلَى النبي صــلى الله عليه وســلم فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أُخْتِى نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ وَإِنَّهَا مَاتَتْ فَقَالَ لَهُ النبي صـلى الله عليه وسـلم: (أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ. قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَاقْضُوا اللَّهَ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِى إِيَاسٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـــمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دُعَامَةَ أَنَّ سَــعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ يُهِلُّ يَقُولُ: لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ عَنْ شُــــبْرُمَةَ فَقَالَ: وَمَنْ شُـبْرُمَةُ قَالَ: أَوْصَــى أَنْ يَحُجَّ عَنْهُ فَقَالَ: أَحَجَجْتَ أَنْتَ؟ قَالَ: لاَ قَالَ: فَابْدَأْ أَنْتَ فَاحْجُجْ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ احْجُجْ عَنْ شُبْرُمَةَ. كَذَا رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَزْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ لَفْظَ الْوَصِيَّةِ وَرُوِّينَاهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَى بَأْسًا أَنْ يَحُجَّ الرَّجُلُ عَنْ أَبِيهِ وَإِنْ لَمْ يُوصِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى عِيسَى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِى ابْنَ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْخِلُ بِالْحَجَّةِ الْوَاحِدَةِ ثَلاَثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ الْمَيِّتَ وَالْحَاجَّ عَنْهُ وَالْمُنْفِذَ ذَلِكَ. {ج} أَبُو مَعْشَرٍ هَذَا نَجِيحٌ السِّنْدِىُّ مَدَنِىٌّ ضَعِيفٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُقْرِئُ الْخَسْرُوجِرْدِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخَسْرُوجِرْدِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِىُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا زَاجِرُ بْنُ الصَّلْتِ الطَّاحِىُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سُفْيَانَ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِي رَجُلٍ أَوْصَى بِحَجَّةٍ: كُتِبَتْ لَهُ أَرْبَعُ حُجَجٍ حَجَّةٌ لِلَّذِى كَتَبَهَا وَحَجَّةٌ لِلَّذِى أَنْفَذَهَا وَحَجَّةٌ لِلَّذِى أَخَذَهَا وَحَجَّةٌ لِلَّذِى أَمَرَ بِهَا. {ج} زِيَادُ بْنُ سُفْيَانَ هَذَا مَجْهُولٌ وَالإِسْنَادُ ضَعِيفٌ وَقَدْ رُوِىَ فِي الْحَجِّ عَنِ الأَبَوَيْنِ أَخْبَارٌ بِأَسَانِيدَ ضَعِيفَةٍ فَتَرَكْتُهَا وَفِى بَعْضِ مَا رُوِّينَا كِفَايَةٌ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: قَتْلُ الْمُحْرِمِ الصَّيْدَ عَمْدًا أَوْ خَطَأً

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قُرَيْرٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه فَقَالَ: إِنِّى أَجْرَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِى فَرَسَيْنِ لَنَا نَسْتَبِقُ إِلَى ثُغْرَةِ ثَنِيَّةٍ فَأَصَبْنَا ظَبْيًا وَنَحْنُ مُحْرِمَانِ فَمَاذَا تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: تَعَالَ حَتَّى أَحْكُمُ أَنَا وَأَنْتَ قَالَ فَحَكَمَا عَلَيْهِ بِعَنْزٍ وَذَكَرَ بَاقِىَ الْحَدِيثِ قَالَ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضـي الله عنه. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِىِّ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ مُحْرِمًا أَلْقَى جُوَالِقَ فَأَصَابَ يَرْبُوعًا فَقَتَلَهُ فَقَضَى فِيهِ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه بِجَفْرٍ أَوْ جَفْرَةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى (لاَ تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا) قَالَ قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ قَتَلَهُ خَطَأً أَيُغَرَّمُ؟ قَالَ: نَعَمْ يُعَظِّمُ بِذَلِكَ حُرُمَاتِ اللَّهِ وَمَضَتْ بِهِ السُّنَنُ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ قَالَ وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ وَسَعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ يَغْرَمُونَ فِي الْخَطَإِ.

وَرُوِّينَا عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ أَنَّهُ قَالَ: يُحْكَمُ عَلَيْهِ فِي الْخَطَإِ وَالْعَمْدِ. وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يُحْكَمُ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي الْخَطَإِ. وَعَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ: أَنَّ عُمَرَ رضـي الله عنه كَانَ يَحْكُمُ عَلَيْهِ فِي الْخَطَإِ وَالْعَمْدِ. وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ

أَبِى رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ (عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ) قَالَ: عَمَّا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ (وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ) قَالَ: وَمَنْ عَادَ فِي الإِسْلاَمِ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَعَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْكَفَّارَةُ، وَعَنِ الْحَسَنِ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ يُحْكَمُ عَلَيْهِ كُلَّمَا أَصَابَ.

▲ جماع: أَبْوَابِ جَزَاءِ الصَّيْدِ

▲ باب: جَزَاءِ الصَّيْدِ بِمِثْلِهِ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الأَدِيبُ الْبِسْطَامِىُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِخَسْرُوجِرْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْغِطْرِيفِ أَخْبَرَنِى هَارُونُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ هُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ سَمِعَ قَبِيصَةَ بْنَ جَابِرٍ الأَسَدِىَّ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا فَكَثُرَ مِرَاؤُنَا وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ أَيُّهُمَا أَسْرَعُ شَدًّا الظَّبْىُ أَمِ الْفَرَسُ فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ سَنَحَ لَنَا ظَبْىٌ وَالسُّنُوحُ هَكَذَا يَقُولُ: مَرَّ يُجَزُّ عَنَّا عَنِ الشِّمَالِ قَالَهُ هَارُونُ بِالتَّشْدِيدِ فَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنَّا بِحَجَرٍ فَمَا أَخْطَأَ خُشَشَاءَهُ فَرَكِبَ رَدْعَهُ فَقَتَلَهُ فَأُسْقِطَ فِي أَيْدِينَا فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ انْطَلَقْنَا إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه بِمِنًى فَدَخَلْتُ أَنَا وَصَاحِبُ الظَّبْىِ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَذَكَرَ لَهُ أَمْرَ الظَّبْىِ الَّذِى قَتَلَ وَرُبَّمَا قَالَ فَتَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ أَنَا وَصَاحِبُ الظَّبْىِ فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: عَمْدًا أَصَبْتَهُ أَمْ خَطَأً؟ وَرُبَّمَا قَالَ فَسَأَلَهُ عُمَرُ رضي الله عنه: كَيْفَ قَتَلْتَهُ عَمْدًا أَمْ خَطَأً؟ فَقَالَ: لَقَدْ تَعَمَّدْتُ رَمْيَهُ وَمَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ زَادَ رَجُلٌ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَقَدْ شَرَكَ الْعَمْدُ الْخَطَأَ ثُمَّ اجْتَنَحَ إِلَى رَجُلٍ وَاللَّهِ لَكَأَنَّ وَجْهَهُ قُلْبٌ يَعْنِى فِضَّةً وَرُبَّمَا قَالَ: ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى

رَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ فَكَلَّمَهُ سَاعَةً ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى صَاحِبِى فَقَالَ لَهُ: خُذْ شَاةً مِنَ الْغَنَمِ فَأَهْرِقْ دَمَهَا وَأَطْعِمْ لَحْمَهَا وَرُبَّمَا قَالَ فَتَصَدَّقْ بِلَحْمِهَا وَاسْقِ إِهَابَهَا سِقَاءً فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ أَقْبَلْتُ عَلَى الرَّجُلِ فَقُلْتُ لَهُ أَيُّهَا الْمُسْتَفْتِى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ إِنَّ فُتْيَا ابْنِ الْخَطَّابِ لَنْ تُغْنِىَ عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَاللَّهِ مَا عَلِمَ عُمَرُ حَتَّى سَأَلَ الَّذِى إِلَى جَنْبِهِ فَانْحَرْ رَاحِلَتَكَ فَتَصَدَّقْ بِهَا وَعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ قَالَ فَنَمَا هَذَا ذُو الْعُوَيْنَتَيْنِ إِلَيْهِ وَرُبَّمَا قَالَ فَانْطَلَقَ ذُو الْعُوَيْنَتَيْنِ إِلَى عُمَرَ فَنَمَاهَا إِلَيْهِ وَرُبَّمَا قَالَ فَمَا عَلِمْتُ بِشَىْءٍ وَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ إِلاَّ بِهِ يَضْرِبُ بِالدِّرَّةِ عَلَىَّ وَقَالَ مَرَّةً عَلَى صَاحِبِى صُفُوقًا صُفُوقًا ثُمَّ قَالَ: قَاتَلَكَ اللَّهُ تَعَدَّى الْفُتْيَا وَتَقْتُلُ الْحَرَامَ وَتَقُولُ: وَاللَّهِ مَا عَلِمَ عُمَرُ حَتَّى سَأَلَ الَّذِى إِلَى جَنْبِهِ أَمَا تَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَىَّ فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ رِدَائِى وَرُبَّمَا قَالَ ثَوْبِى فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّى لاَ أُحِلُّ لَكَ مِنِّى أَمْرًا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ فَأَرْسَلَنِى ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَىَّ فَقَالَ: إِنِّى أَرَاكَ شَابًّا فَصِيحَ اللِّسَانِ فَسِيحَ الصَّدْرِ وَقَدْ يَكُونُ في الرَّجُلِ عَشْرَةُ أَخْلاَقٍ تِسْعٌ حَسَنَةٌ وَرُبَّمَا قَالَ صَالِحَةٌ وَوَاحِدَةٌ سَيِّئَةٌ فَيُفْسِدُ الْخُلُقُ السَّيِّئُ التِّسْعَ الصَّالِحَةَ فَاتَّقِ طَيْرَاتِ الشَّبَابِ. قَالَ ابْنُ أَبِى عُمَرَ قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْهُ أَلِفًا وَلاَ وَاوًا. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّنْعَانِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ الأَسَدِيِّ قَالَ: كُنْتُ مُحْرِمًا فَرَأَيْتُ ظَبْيًا فَرَمَيْتُهُ فَأَصَبْتُ خُشَّاءَهُ يَعْنِى أَصْلَ قَرْنِهِ فَمَاتَ فَوَقَعَ في نَفْسِى مِنْ ذَلِكَ

فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـــــي الله عنه أَسْـــأَلُهُ فَوَجَدْتُ إِلَى جَنْبِهِ رَجُلاً أَبْيَضَ رَقِيقَ الْوَجْهِ وَإِذَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَسَـأَلْتُ عُمَرَ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: تَرَى شَـــاةً تَكْفِيهِ ؟ قَالَ: نَعَمْ فَأَمَرَنِى أَنْ أَذْبَحَ شَـــاةً فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ صَاحِبٌ لِى: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يُحْسِنْ أَنْ يُفْتِيَكَ حَتَّى سَأَلَ الرَّجُلَ فَسَمِعَ عُمَرُ رضـي الله عنه بَعْضَ كَلاَمِهِ فَعَلاَهُ بِالدِّرَّةِ ضَرْبًا ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ لِيَضْـرِبَنِى فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّى لَمْ أَقُلْ شَـيْئًا إِنَّمَا هُوَ قَالَهُ قَـالَ فَتَرَكَنِى ثُمَّ قَـالَ: أَرَدْتَ أَنْ تَقْتُـلَ الْحَرَامَ وَتَتَعَـدَّى الْفُتْيَـا ثُمَّ قَـالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: إِنَّ في الإِنْسَانِ عَشْرَةَ أَخْلاَقٍ تِسْعَةٌ حَسَنَةٌ وَوَاحِدَةٌ سَيِّئَةٌ وَيُفْسِدُهَا ذَلِكَ السَّيِّئُ ثُمَّ قَالَ: وَإِيَّاكَ وَعَثَرَةَ الشَّبَابِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ مَنْصُـورٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنِى أَبُو حَرِيزٍ قَالَ: أَصَـبْتُ ظَبْيًا وَأَنَا مُحْرِمٌ فَأَتَيْتُ عُمَرَ رضــي الله عنه فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: ائْتِ رَجُلَيْنِ مِنْ إِخْوَانِكَ فَلْيَحْكُمَا عَلَيْكَ فَأَتَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَسَعْدًا رضي الله عنهما فَحَكَمَا عَلَيَّ تَيْسًا أَعْفَرَ.

زَادَ فِيهِ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُـــورٍ وَأَنَا نَاسٍ لإِحْرَامِى. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا مُخَارِقٌ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا فَأَوْطَأَ رَجُلٌ مِنَّا يُقَالُ لَهُ أَرْبَدُ ضَـــبًّا فَفَزَرَ ظَهْرَهُ فَقَدِمْنَا عَلَى عُمَرَ رضـــي الله عنه فَسَـأَلَهُ أَرْبَدُ فَقَالَ عُمَرُ رضـــي الله عنه: احْكُمْ يَا أَرْبَدُ فَقَالَ: أَنْتَ خَيْرٌ مِنِّى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَعْلَمُ فَقَالَ عُمَرُ رضـــــي الله عنه:

إِنَّمَا أَمَرْتُكَ أَنْ تَحْكُمَ فِيهِ وَلَمْ آمُرُكَ أَنْ تُزَكِّيَنِى. فَقَالَ أَرْبَدُ: أَرَى فِيهِ جَدْيًا قَدْ جَمَعَ الْمَاءَ وَالشَّجَرَ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: فَذَاكَ فِيهِ.

▲ باب: فِدْيَةِ النَّعَامِ وَبَقَرِ الْوَحْشِ وَحِمَارِ الْوَحْشِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنْ قَتَلَ نَعَامَةً فَعَلَيْهِ بَدَنَةٌ مِنَ الإِبِلِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْجَنْبِىُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلَكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في حَمَامِ الْحَرَمِ: في الْحَمَامَةِ شَاةٌ وَفِى بَيْضَتَيْنِ دِرْهَمٌ وَفِى النَّعَامَةِ جَزُورٌ وَفِى الْبَقَرَةِ بَقَرَةٌ وَفِى الْحِمَارِ بَقَرَةٌ. وَرَوَى الشَّافِعِىُّ عَنْ سَعِيدٍ وَرَوَى الشَّافِعِىُّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: في بَقَرَةِ الْوَحْشِ بَقَرَةٌ وَفِى الإِبِلِ بَقَرَةٌ. وَهُوَ فِيمَا أَجَازَ لي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رِوَايَتَهُ عَنْهُ عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّافِعِىِّ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ الشَّافِعِىِّ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ الشَّافِعِىِّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِىِّ: أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِىَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةَ رضي الله عنهمْ قَالُوا في النَّعَامَةِ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ: بَدَنَةٌ مِنَ الإِبِلِ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: هَذَا غَيْرُ ثَابِتٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ وَهُوَ قَوْلُ الأَكْثَرِ مِمَّنْ لَقِيتُ فَبِقَوْلِهِمْ أَنَّ في النَّعَامَةِ بَدَنَةٌ. وَبِالْقِيَاسِ قُلْنَا في النَّعَامَةِ بَدَنَةٌ لاَ بِهَذَا.

قَالَ الشَّـيْخُ: وَجِهَةُ ضَـعْفِهِ كَوْنُهُ مُرْسَـلاً فَإِنَّ عَطَاءً الْخُرَاسَـانِيَّ وُلِدَ سَـنَةَ خَمْسِـينَ وَلَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ وَلاَ عُثْمَانَ وَلاَ عَلِيًّا وَلاَ زَيْدًا وَكَانَ في زَمَنِ مُعَاوِيَةَ صَـبِيًّا وَلَمْ يَثْبُتْ لَهُ سَـمَاعٌ مِنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَإِنْ كَانَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَـمِعَ مِنْهُ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ تُوُفِّىَ سَـنَةَ ثَمَانٍ وَسِـتِّينَ إِلاَّ أَنَّ عَطَاءً الْخُرَاسَـانِيَّ مَعَ انْقِطَاعِ حَدِيثِهِ عَمَّنْ سَمَّيْنَا مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْبُرْجُلاَنِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْـرِ: هَاشِـمُ بْنُ الْقَاسِـمِ حَدَّثَنَا الْمَسْـعُودِىُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْـعُودٍ يَسْـأَلُهُ عَنِ الْمُحْرِمِ يُصِـيبُ حِمَارَ وَحْشٍ أَوْ نَعَامَةٍ أَوْ بَيْضَ نَعَامَةٍ وَعَنِ الْجَرَادَةِ يُصِـيبُهَا الْمُحْرِمُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَمَّا الْمُحْرِمُ يُصِـيبُ حِمَارَ وَحْشٍ فَفِيهِ بَدَنَةٌ وَفِى النَّعَامَةِ بَدَنَةٌ وَفِى بَيْضِ النَّعَامَةِ صِـيَامُ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامُ مِسْـكِينٍ وَأَمَّا الْجَرَادَةُ فَإِنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ حِمْصَ أَصَـابَ جَرَادَةً وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَتَى عُمَرَ رضي الله عنه فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا أَعْطَيْتَ عَنْهَا قَالَ: أَعْطَيْتُ عَنْهَا دِرْهَمًا فَقَالَ: إِنَّكُمْ مَعْشَـرَ أَهْلَ حِمْصٍ كَثِيرَةٌ دَرَاهِمُكُمْ وَلَتَمْرَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَرَادَةٍ. كَذَا في رِوَايَةِ الْمَسْـعُودِيِّ. وَرُوِىَ عَنِ ابْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ في هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ ابْنَ مَسْـعُودٍ يَقُولُ فِيهَا يَعْنِى في النَّعَامَةِ بَدَنَةٌ. وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَذِّنُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَنْبٍ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْـمَاعِيلَ التِّرْمِذِىُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى سُـلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ الْمُسَـيَّبِ قَالَ في

النَّعَامَةِ بَدَنَةٌ وَفِى الْبَقَرَةِ بَقَرَةٌ وَفِى الأُرْوِيَّةِ بَقَرَةٌ وَفِى الظَّبْىِ شَــاةٌ وَفِى حَمَامِ مَكَّةَ شَاةٌ وَفِى الأَرْنَبِ شَاةٌ وَفِى الْجَرَادَةِ قَبْضَــةٌ مِنْ طَعَامٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَــامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَقُولُ: في بَقَرَةِ الْوَحْشِ بَقَرَةٌ وَفِى الشَّــاةِ مِنَ الظِّبَاءِ شَــاةٌ. قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ وَلَمْ أَزَلْ أَسْــمَعُ أَنَّ في النَّعَامَةِ إِذَا قَتَلَهَا الْمُحْرِمُ بَدَنَةٌ.

▲ باب: فِدْيَةِ الضَّبُعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى عَمَّارٍ قَالَ: لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الضَّبُعِ أَنَأْكُلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ أَصَيْدٌ هِىَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: نَعَمْ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ يَعْنِى ابْنَ مِنْهَالٍ وَسُلَيْمَانُ يَعْنِى ابْنَ حَرْبٍ وَعَاصِمٌ يَعْنِى ابْنَ عَلِىٍّ قَالُوا حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ سَــمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِىَّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى عَمَّارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الضَّــبُعِ فَقَالَ: هِىَ صَــيْدٌ. وَجَعَلَ فِيهَا كَبْشًــا إِذَا أَصَــادَهَا الْمُحْرِمُ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَجَّاجٍ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا أَصَادَهَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا أَصَابَهَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الصَّائِغُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الضَّبُعُ صَيْدٌ فَكُلْهَا وَفِيهَا كَبْشٌ مُسِنٌّ إِذَا أَصَابَهَا الْمُحْرِمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَرَوِىُّ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَضَى فِي الضَّبُعِ بِكَبْشٍ. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ضَبُعًا صَيْدًا وَقَضَى فِيهَا كَبْشًا قَالَ الشَّافِعِىُّ فِي غَيْرِ رِوَايَةِ أَبِى بَكْرٍ وَهَذَا حَدِيثٌ لاَ يَثْبُتُ مِثْلُهُ لَوِ انْفَرَدَ. قَالَ الشَّيْخُ: وَإِنَّمَا قَالَهُ لاِنْقِطَاعِهِ ثُمَّ أَكَّدَهُ بِحَدِيثِ ابْنِ أَبِى عَمَّارٍ عَنْ جَابِرٍ وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِى عَمَّارٍ حَدِيثٌ جَيِّدٌ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِىُّ سَأَلْتُ عَنْهُ الْبُخَارِىَّ فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ رُوِىَ حَدِيثُ عِكْرِمَةَ مَوْصُولاً. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقِرْمِيسِينِىُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ حَمَّادٍ الرَّمْلِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى السَّرِىِّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الضَّبُعُ صَيْدٌ. وَجَعَلَ فِيهِ كَبْشًا. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ الْمَكِّىِّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى

إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرَ حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَضَى في الضَّبُعِ بِكَبْشٍ وَفِى الْغَزَالِ بِعَنْزٍ وَفِى الأَرْنَبِ بِعَنَاقٍ وَفِى الْيَرْبُوعِ بِجَفْرَةٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِىُّ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُمْ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ. وَرَوَاهُ الأَجْلَحُ الْكِنْدِىُّ مَرْفُوعًا وَرَوَاهُ الأَجْلَحُ الْكِنْدِىُّ مَرْفُوعًا وَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الأَجْلَحِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (فِى الضَّبُعِ كَبْشٌ وَفِى الظَّبْىِ شَاةٌ وَفِى الأَرْنَبِ عَنَاقٌ وَفِى الْيَرْبُوعِ جَفْرَةٌ. فَقُلْتُ يَعْنِى لأَبِى الزُّبَيْرِ وَمَا الْجَفْرَةُ؟ قَالَ: الْعَظِيمُ يَعْنِى عَظِيمَ الْحِمْلاَنِ.

تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَغَيْرُهُ عَنِ الأَجْلَحِ هَكَذَا. وَرُوِىَ عَنِ الأَجْلَحِ عَنْ وَرُوِىَ عَنِ الأَجْلَحِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: لاَ أُرَاهُ إِلاَّ وَقَدْ رَفَعَهُ أَنَّهُ حَكَمَ فَذَكَرَهُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ عَنِ الأَجْلَحِ. قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا أَقْرَبُ مِنَ الصَّوَابِ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى عُمَرَ رضي الله عنه. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِى سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ:

مُحمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِىُّ الْكُوفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَضَى عُمَرُ رضي الله عنه في الضَّبُعِ كَبْشًا وَفِى الظَّبْىِ شَاةً وَفِى الأَرْنَبِ جَفْرَةً وَفِى الْيَرْبُوعِ عَنَاقًا كَذَا في كِتَابِى جَفْرَةً في الأَرْنَبِ وَعَنَاقًا في الْيَرْبُوعِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: في الضَّبُعِ كَبْشٌ.
رَوَاهُ مُجَاهِدٌ وَعِكْرِمَةُ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

▲ باب: فِدْيَةِ الْغَزَالِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَسُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَضَى في الْغَزَالِ بِعَنْزٍ وَفِى الأَرْنَبِ بِعَنَاقٍ وَفِى الْيَرْبُوعِ بِجَفْرَةٍ.

▲ باب: فِدْيَةِ الأَرْنَبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِى طَاهِرٍ الْعَنْبَرِىُّ أَخْبَرَنَا جَدِّى يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَضَى في الضَّبُعِ يُصِيبُهَا الْمُحْرِمُ بِكَبْشٍ وَفِى الظَّبْىِ بِشَاةٍ وَفِى الأَرْنَبِ بِعَنَاقٍ وَفِى الْيَرْبُوعِ بِجَفْرَةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: زَيْدُ بْنُ أَبِى هَاشِمٍ الْعَلَوِىُّ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّجَارِ بِالْكُوفَةِ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَّادٍ

عَنْ أَسْــبَاطٍ عَنْ سِــمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّى قَتَلْتُ أَرْنَبًا وَأَنَا مُحْرِمٌ فَكَيْفَ تَرَى قَالَ: هِىَ تَمْشِـــــى عَلَى أَرْبَعٍ وَالْعَنَاقُ تَمْشِى عَلَى أَرْبَعٍ وَهِىَ تَأْكُلُ الشَّجَرَ وَالْعَنَاقُ تَأْكُلُ الشَّجَرَ وَهِىَ تَجْتَرُّ وَالْعَنَاقُ تَجْتَرُّ أَهْدِ مَكَانَهَا عَنَاقًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِىٍّ عَنْ سُــفْيَانَ عَنْ سِــمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عُمَرَ رضـــــي الله عنه: أَنَّهُ قَضَـــــى في الأَرْنَبِ بِحُلاَّنٍ يَعْنِى إِذَا قَتَلَهُ الْمُحْرِمُ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ الأَصْـــــمَعِىُّ وَغَيْرُهُ: قَوْلُهُ الْحُلاَّنُ يَعْنِى الْجَدْىَ.

▲ باب: فِدْيَةِ الْيَرْبُوعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنِى ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَضَى في الضَّبُعِ كَبْشًا وَفِى الظَّبْىِ شَاةً وَفِى الْيَرْبُوعِ جَفْرًا أَوْ جَفْرَةً. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: الْجَفْرُ مِنْ أَوْلاَدِ الْمَعِزِ مَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَفُصِلَ عَنْ أُمِّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُــفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِىِّ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْـــعُودٍ عَنْ أَبِيهِ ابْنِ مَسْــعُودٍ: أَنَّهُ قَضَــى في الْيَرْبُوعِ بِجَفْرٍ أَوْ جَفْرَةٍ. وَبِإِسْــنَادِهِ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا وَبِإِسْــنَادِهِ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ

مُجَاهِدٍ أَنَّ ابْنَ مَسْـعُودٍ حَكَمَ في الْيَرْبُوعِ بجَفْرٍ أَوْ جَفْرَةٍ قَالَ الشَّـيْخُ: وَهَاتَانِ الرِّوَايَتَانِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مُرْسَلَتَانِ وَإِحْدَاهُمَا تُؤَكِّدُ الأُخْرَى.

▲ باب: فِدْيَةِ الثَّعْلَبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِـيرِينَ عَنْ شُـرَيْحٍ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ كَانَ مَعِىَ حَكَمٌ حَكَمْتُ في الثَّعْلَبِ بِجَدْيٍ.

وَرُوِىَ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: في الثَّعْلَبِ شَاةٌ.

▲ باب: فِدْيَةِ الضَّبِّ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ عَنْ مُخَارِقٍ عَنْ طَارِقٍ: أَنَّ أَرْبَدَ أَوْطَأَ ضَـبًّا فَفَزَرَ ظَهْرَهُ فَأَتَى عُمَرَ رضي الله عنه فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: مَا تَرَى فَقَالَ: جَدْيًا قَدْ جَمَعَ الْمَاءَ وَالشَّـجَرَ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: فَذَلِكَ فِيهِ.

▲ باب: فِدْيَةِ أُمِّ حُبَيْنٍ

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِى السَّـفَرِ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه قَضَى في أُمِّ حُبَيْنٍ بِحُلاَّنٍ مِنَ الْغَنَمِ.

▲ باب: الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الصَّيْدَ الصَّغِيرَ وَالنَّاقِصَ وَالذَّكَرَ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ).

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْمِثْلُ مِثْلُ صِفَةِ مَا قَتَلَ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ قَتَلَ صَيْدًا أَعْوَرَ أَوْ مَنْقُوصًا فَدَاهُ بِأَعْوَرَ مِثْلَهُ أَوْ مَنْقُوصٍ وَوَافٍ أَحَبُّ إِلَىَّ وَإِنْ قَتَلَ صِغَارَ أَوْلاَدِ الصَّيْدِ فَدَاهُ بِصِغَارِ أَوْلاَدِ الْغَنَمِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى هَدْيِهِ جَمَلاً لأَبِى جَهْلٍ في أَنْفِهِ بُرَةُ فِضَّةٍ لِيَغِيظَ بِهِ الْمُشْرِكِينَ.

▲ باب: هَلْ لِمَنْ أَصَابَ الصَّيْدَ أَنْ يَفْدِيَهِ بِغَيْرِ النَّعَمِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ في جَزَاءِ الصَّيْدِ (هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا).

قَالَ عَطَاءٌ: أَيَّتُهُنَّ شَاءَ وَكُلُّ شَىْءٍ في الْقُرْآنِ أَوْ أَوْ فَلْيَخْتَرْ مِنْهُ صَاحِبُهُ مَا شَاءَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ في قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ) لَهُ أَيَّتُهُنَّ شَاءَ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كُلُّ شَىْءٍ في الْقُرْآنِ أَوْ أَوْ لَهُ أَيُّهُ شَاءَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ إِلاَّ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) فَلَيْسَ بِمُخَيَّرٍ فِيهَا.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ كَمَا قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَغَيْرُهُ في الْمُحَارِبِ وَغَيْرِهِ في هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَقُولُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ عَنِ الشَّـعْبِىِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ لَهُ: إِنْ شِـئْتَ فَانْسُكْ نَسِيكَةً وَإِنْ شِئْتَ فَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَإِنْ شِئْتَ فَأَطْعِمْ ثَلاَثَةَ آصُعٍ سِتَّةَ مَسَاكِينَ.

▲ باب: تَعْدِيلِ صِيَامِ يَوْمٍ بِإِطْعَامِ مِسْكِينٍ

وَذَلِكَ مُدٌّ بِمُدِّ النبي صلى الله عليه وسلم وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ.
اسْـتِدْلاَلاً بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّـيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلاَلٍ الْبُوزَنْجَرْدِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَـنِ بْنِ شَـقِيقٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَـى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِىُّ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه قَالَ قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ هَلَكْتُ قَالَ: وَيْحَكَ وَمَا ذَاكَ. قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِى في يَوْمٍ مِنْ شَـهْرِ رَمَضَـانَ قَالَ: أَعْتِقْ رَقَبَةً. قَالَ: مَا أَجِدُهَا قَالَ: فَصُـمْ شَـهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ. قَالَ: مَا أَسْتَطِيعُ قَالَ: أَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا. قَالَ: مَا أَجِدُ قَالَ فَأُتِىَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ خَمْسَـةَ عَشَـرَ صَـاعًا قَالَ: خُذْهُ فَتَصَـدَّقْ بِهِ. قَالَ: عَلَى أَفْقَرَ مِنْ أَهْلِى فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لاَبَتَىِ الْمَدِينَةِ أَحْوَجُ مِنْ أَهْلِى قَالَ

فَضَـــحِكَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ فَقَالَ: خُذْهُ وَاسْـــتَغْفِرِ اللَّهَ وَأَطْعِمْ أَهْلَكَ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْـــلِمٍ وَهِقْلُ بْنُ زِيَادٍ وَمَسْـرُورُ بْنُ صَـدَقَةَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ. وَقَدْ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو وَقَدْ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّـدُ بْنُ عَبْـدِ اللَّهِ الأَدِيـبُ أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَـدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِى ابْنُ شِهَابٍ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ وَأَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْحَاسِبُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِقْلٌ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى حَسَّـــانَ حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْـــلِمٍ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِى الزُّهْرِيُّ وَهَذَا حَدِيثُ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ هَلَكْتُ قَالَ: وَيْحَكَ مَا صَـــنَعْتَ. قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِى في رَمَضَـانَ قَالَ: أَعْتِقْ رَقَبَةً. قَالَ: مَا أَجِدُهَا قَالَ: صُمْ شَـهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ. قَالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ قَالَ: فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا. قَالَ: مَا أَجِدُ فَأُتِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعَرَقٍ فَقَالَ: خُذْهُ فَتَصَدَّقْ بِهِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَى غَيْرِ أَهْلِى فَوَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ مَا بَيْنَ طُنُبَىِ الْمَدِينَةِ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ مَا بَيْنَ لاَبَتَىِ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ أَحْوَجُ مِنِّى فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى بَدَتْ أَسْنَانُهُ ثُمَّ قَالَ: خُذْهُ وَاسْتَغْفِرِ رَبَّكَ. وَقَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ فَأُتِىَ بِمِكْتَلٍ فِيهِ خَمْسَـةَ عَشَـرَ صَـاعًا. قَالَ الإِسْمَاعِيلِيُّ لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ غَيْرَ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَقَالَ الْهِقْلُ: بِعَرَقٍ فِيهِ خَمْسَـةَ عَشَـرَ صَـاعًا. قَالَ دُحَيْمٌ: وَيْحَكَ وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِى في يَوْمٍ مِنْ شَـهْرِ رَمَضَـانَ

فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعَرَقٍ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا. قَالَ الشَّيْخُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ عَنِ ابْنِ مُقَاتِلٍ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ إِلَى قَوْلِهِ مَا بَيْنَ طُنُبَى الْمَدِينَةِ لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

▲ باب: مَنْ عَدَلَ صِيَامَ يَوْمٍ بِمُدَّيْنِ مِنْ طَعَامٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ زَكَرِيَّا الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في قَوْلِهِ (فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ) قَالَ إِذَا أَصَابَ الْمُحْرِمُ الصَّيْدَ يُحْكَمُ عَلَيْهِ جَزَاؤُهُ فَإِن كَانَ عِنْدَهُ جَزَاؤُهُ ذَبَحَهُ وَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ جَزَاؤُهُ قُوِّمَ جَزَاؤُهُ دَرَاهِمَ ثُمَّ قُوِّمَتِ الدَّرَاهِمُ طَعَامًا فَصَامَ مَكَانَ كُلِّ نِصْفِ صَاعٍ يَوْمًا وَإِنَّمَا أُرِيدَ بِالطَّعَامِ الصِّيَامُ أَنَّهُ إِذَا وَجَدَ الطَّعَامَ وَجَدَ جَزَاءَهُ. وَأَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْفَتْحِ وَأَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى شُرَيْحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ مِقْسَمًا في الَّذِى يُصِيبُ الصَّيْدَ لاَ يَكُونُ عِنْدَهُ جَزَاؤُهُ قَالَ: يُقَوَّمُ الصَّيْدُ دَرَاهِمَ وَتُقَوَّمُ الدَّرَاهِمُ طَعَامًا فَيَصُومُ لِكُلِ نِصْفِ صَاعٍ يَوْمًا. قَالَ شُعْبَةُ وَقَالَ لي أَبَانُ وَأَبُو مَرْيَمَ إِنَّهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَعْنِى أَبَانَ بْنَ تَغْلِبَ كَذَا في رِوَايَةِ شُعْبَةَ تَقْوِيمُ الصَّيْدَ وَفِى رِوَايَةِ مَنْصُورٍ يُقَوَّمُ الْجَزَاءُ وَمَنْصُورٌ أَحْسَنُهُمَا سِيَاقَةً لِلْحَدِيثِ.

وَقَدْ رُوِىَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ عَدَلَ فِي الْجَزَاءِ إِذَا كَانَتْ شَـــاةً صِـــيَامَ يَوْمٍ بِإِطْعَامِ مِسْــكِينَيْنِ فَإِذَا كَانَتْ بَدَنَةً أَوْ بَقَرَةً صِــيَامَ يَوْمٍ بِإِطْعَامِ مِسْــكِينٍ وَاحِدٍ وَقَالَ مُدٌّ مُدٌّ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَـــعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَـــــالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَـــــالِحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا قَتَلَ الْمُحْرِمُ شَــيْئًا مِنَ الصَّــيْدِ حُكِمَ عَلَيْهِ فِيهِ فَإِنْ قَتَلَ ظَبْيًا أَوْ نَحْوَهُ فَعَلَيْهِ شَــاةٌ تُذْبَحُ بِمَكَّةَ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَإِطْعَامُ سِــتَّةِ مَسَــاكِينَ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَصِــيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ وَإِنْ قَتَلَ إِيلاً أَوْ نَحْوَهُ فَعَلَيْهِ بَقَرَةٌ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَطْعَمَ عِشْــرِينَ مِسْــكِينًا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَــامَ عِشْــرِينَ يَوْمًا وَإِنْ قَتَلَ نَعَامَةً أَوْ حِمَارَ وَحْشٍ أَوْ نَحْوَهُ فَعَلَيْهِ بَدَنَةٌ مِنَ الإِبِلِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ أَطْعَمَ ثَلاَثِينَ مِسْــكِينًا فَإِن لَمْ يَجِدْ صَــامَ ثَلاَثِينَ يَوْمًا وَالطَّعَامُ مُدٌّ مُدٌّ شِــبْعُهُمْ. وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ وَمَا قَبْلَهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ عِنْدَهُ عَلَى التَّرْتِيبِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: أَيْنَ هَدْىُ الصَّيْدِ وَغَيْرُهُ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْعَبْدَوِىُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمُكْتِبُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحَسَنُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا شِـــبْلُ بْنُ عَبَّادٍ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ قَالَ وَقَالَ مُجَاهِدٌ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى قَمْلَةً سَقَطَتْ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ: أَيُؤْذِيكَ

هَوَامُّكَ. قَالَ: نَعَمْ فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَةِ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحِلُّونَ بِهَا وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ (فِدْيَةٌ مِنْ صِـيَامٍ أَوْ صَـدَقَةٍ) فَرَقٌ بَيْنَ سِـتَّةَ مَسَـاكِينَ أَوْ نُسُـكٌ شَـاةٌ وَالنُّسُـكُ بِمَكَّةَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شِـبْلٍ دُونَ قَوْلِهِ وَالنُّسُـكُ بِمَكَّةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْـبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ الْعِرَاقِىُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِى سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: سَـأَلَ مَرْوَانُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَنَحْنُ بِوَادِى الأَزْرَقِ أَرَأَيْتَ مَا أَصَـبْنَا مِنَ الصَّـيْدِ لاَ نَجِدُ لَهُ بَدَلاً مِنَ النَّعَمِ؟ قَالَ: تَنْظُرَ مَا ثَمَنُهُ فَتَتَصَـدَّقَ بِهِ عَلَى مَسَـاكِينِ أَهْلِ مَكَّةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَـعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ (فَجَزَاءٌ مِثْلَ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ) إِلَى (هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَـاكِينَ) قَالَ: مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَصَـابَهُ في حَرَمٍ يُرِيدُ الْبَيْتَ كَفَّارَةُ ذَلِكَ عِنْدَ الْبَيْتِ.

▲ باب: مَا يَأْكُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الصَّيْدِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِى النَّضْـرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِىِّ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِى قَتَادَةَ الأَنْصَـارِىِّ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النبي صـلى الله عليه وسـلم حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْـحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَرَأَى حِمَارًا وَحْشِـيًّا فَاسْـتَوَى عَلَى فَرَسِـهِ فَسَـأَلَ أَصْـحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَـوْطَهُ فَأَبَوْا

فَسَـــأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا فَأَخَذَ رُمْحَهُ فَشَـــدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم وَأَبَى بَعْضُـهُمْ فَلَمَّا أَدْرَكُوا النبي صلى الله عليه وســـلم سَـــأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّمَا هِىَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْــرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَـــى: هَارُونُ بْنُ مُوسَى الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ فَذَكَرَهُ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ إِسْــمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْـــلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَقُتَيْبَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَـا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى قَتَادَةَ في الْحِمَارِ الْوَحْشِىّ مِثْلُ حَدِيثِ أَبِى النَّضْرِ إِلاَّ أَنَّ في حَدِيثِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَـــىْءٌ. أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ يَقُولُ سَـمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسلم حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْقَاحَةِ وَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَغَيْرُ الْمُحْرِمِ إِذْ بَصُـرْتُ بِأَصْحَابِى يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارِ وَحْشٍ فَأَسْرَجْتُ فَرَسِـى وَرَكِبْتُ فَأَخَذْتُ رُمْحِى فَسَقَطَتْ سَوْطِى فَقُلْتُ لأَصْحَابِى: نَاوِلُونِى وَكَانُوا مُحْرِمِينَ فَقَالُوا: لاَ وَاللَّهِ لاَ نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَـىْءٍ فَتَنَاوَلْتُ سَـوْطِى ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ وَرَاءَ أَكَمَةٍ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِى فَعَقَرْتُهُ فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْـــحَابِى فَقَالَ بَعْضُـــهُمْ: كُلُوهُ

وَقَالَ بَعْضُـهُمْ: لاَ تَأْكُلُوهُ قَالَ وَكَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَمَامَنَا فَحَرَّكْتُ فَرَسِى فَأَدْرَكْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: هُوَ حَلاَلٌ فَكُلُوهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ سُـــفْيَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ انْطَلَقَ مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابِى وَلَمْ أُحْرِمْ فَانْطَلَقَ النبي صلى الله عليه وسـلم وَكُنْتُ مَعَ أَصْـحَابِى فَجَعَلَ بَعْضُـهُمْ يَضْـحَكُ إِلَى بَعْضٍ فَنَظَرْتُ فَإِذَا حِمَارَ وَحْشٍ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُّهُ فَاسْتَعَنْتُ بِهِمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِى فَأَكَلْنَا مِنْهُ وَخَشِـينَا أَنْ نُقْتَطَعَ يَعْنِى فَانْطَلَقْتُ أَرْفَعُ فَرَسِـى فَأَطْلُبُ النبي صلى الله عليه وسلم فَلَقِيتُ رَجُلاً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ مِنْ غِفَارٍ فَقُلْتُ أَيْنَ تَرَكْتَ النبي صـلى الله عليه وسـلم ؟ قَالَ بِالسُّقْيَا يَعْنِى فَلَحِقْتُ بِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ إِنَّ أَصْـحَابَكَ يُقْرِئُونَ عَلَيْكَ السَّـلاَمَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَقَدْ خَشُـوا أَنْ يُقْتَطَعُوا دُونَكَ فَانْتَظِرْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ وَمَعِى مِنْهُ فَاضِلَةٌ فَقَالَ النبي صـلى الله عليه وسلم لِلْقَوْمِ: كُلُوا. وَهُمْ مُحْرِمُونَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ فَضَـالَةَ عَنْ هِشَـامٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ هِشَـــامٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْـلِ سَـمَاعِهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عُثْمَانَ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْـرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَاهُ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى مَنْزِلٍ في طَرِيقِ مَكَّةَ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَازِلٌ أَمَامَنَا وَالْقَوْمُ مُحْرِمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ قَالَ فَأَبْصَرَ الْقَوْمُ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَأَنَا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ نَعْلِى فَلَمْ يُؤْذِنُونِى بِهِ فَالْتَفَتُّ فَأَبْصَرْتُهُ فَقُمْتُ إِلَى فَرَسِى فَأَسْرَجْتُهُ ثُمَّ رَكِبْتُهُ وَنَسِيتُ السَّوْطَ وَالرُّمْحَ فَقُلْتُ لَهُمْ: نَاوِلُونِى السَّوْطَ وَالرُّمْحَ فَقَالُوا: لاَ نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَىْءٍ فَنَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا وَرَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَيْهِ فَقَتَلْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ بِهِ أَجُرُّهُ قَدْ مَاتَ فَوَقَعُوا فِيهِ يَأْكُلُونَهُ ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا في أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرُمٌ فَرُحْنَا وَخَبَأْتُ الْعَضُدَ مَعِىَ فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: مَعَكُمْ مِنْهُ شَىْءٌ. قُلْتُ: نَعَمْ فَنَاوَلْتُهُ الْعَضُدَ فَأَكَلَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ حَتَّى تَعَرَّقَهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى حَازِمٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِىُّ الْعَدْلُ وَأَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ عَلِىٌّ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِى ابْنَ عُثْمَانَ التَّيْمِىَّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رضي الله عنه في طَرِيقِ مَكَّةَ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ فَأَهْدُوا لَنَا لَحْمَ صَيْدٍ وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ فَلَمْ يَأْكُلْ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ قَالَ لِلَّذِينَ أَكَلُوا أَصَبْتُمْ

وَقَالَ لِلَّذِينَ لَمْ يَأْكُلُوا أَخْطَأْتُمْ فَإِنَّا قَدْ أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ حُرُمٌ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَهْزٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ وَهُوَ يُرِيدُ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كَانَ في بَعْضِ وَادِى الرَّوْحَاءِ وَجَدَ النَّاسُ حِمَارَ وَحْشٍ عَقِيرًا فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: ذَرُوهُ حَتَّى يَأْتِىَ صَاحِبُهُ. فَأَتَى الْبَهْزِىُّ وَكَانَ صَاحِبَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَأْنَكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ قَالَ ثُمَّ سِرْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالأَبْوَاءِ فَإِذَا ظَبْىٌ حَاقِفٌ في ظِلِّ شَجَرَةٍ وَفِيهِ سَهْمٌ فَأَمَرَ النبي صلى الله عليه وسلم رَجُلاً يُقِيمُ عِنْدَهُ حَتَّى يُجِيزَ النَّاسُ عَنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ السُّوسِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: مُحمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِىُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِىِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَنِى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ لَحْمٍ اصْطِيدَ لِغَيْرِهِمْ أَيَأْكُلُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَفْتَيْتُهُ أَنْ يَأْكُلَهُ فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: بِمَا أَفْتَيْتَ قُلْتُ: أَمَرْتُهُ أَنْ يَأْكُلَهُ قَالَ لَوْ أَفْتَيْتَهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَعَلَوْتُ رَأْسَكَ بِالدِّرَّةِ قَالَ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ رضي

الله عنه: إِنَّمَا نُهِيتَ أَنْ تَصْــــطَادَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ يَقُولُ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ لَحْمِ الصَّــيْدِ يُهْدِيهِ الْحَلاَلُ لِلْحَرَامِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ رضــي الله عنه يَأْكُلُهُ قُلْتُ: إِنَّمَا أَسْــأَلُكَ عَنْ نَفْسِــكَ أَتَأْكُلُهُ؟ قَالَ: كَانَ عُمَرُ رضــي الله عنه خَيْرًا مِنِّى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ عَنْ سَــالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَــمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: أَنَّهُ مَرَّ بِهِ قَوْمٌ مُحْرِمُونَ بِالرَّبَذَةِ فَاسْــتَفْتَوهُ في لَحْمِ صَــــيْدٍ وَجَدَهُ أُنَاسٌ أَحِلَّةٌ أَيَأْكُلُوهُ فَأَفْتَاهُمْ بِأَكْلِهِ قَالَ: ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: بِمَا أَفْتَيْتَهُمْ قَالَ قُلْتُ: أَفْتَيْتُهُمْ بِأَكْلِهِ قَالَ عُمَرُ رضــــي الله عنه: لَوْ أَفْتَيْتَهُمْ بِغَيْرِ ذَلِكَ لأَوْجَعْتُكَ. وَبِإِسْــنَادِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ وَبِإِسْـــــنَادِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْـــلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَــارٍ: أَنَّ كَعْبَ الأَحْبَارِ أَقْبَلَ مِنَ الشَّــامِ في رَكْبٍ مُحْرِمِينَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ وَجَدُوا لَحْمَ صَــيْدٍ فَأَفْتَاهُمْ كَعْبٌ بِأَكْلِهِ فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـــــي الله عنه ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَنْ أَفْتَاكُمْ بِهَذَا؟ قَالُوا: كَعْبٌ قَالَ: فَإِنِّى قَدْ أَمَّرْتُهُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا. وَبِإِسْــــنَادِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ وَبِإِسْــنَادِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَــــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ رضي الله عنه كَانَ يَتَزَوَّدُ صَفِيفَ الظِّبَاءِ في الإِحْرَامِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُــــعَيْبٍ الْجُلاَبَاذِىُّ حَدَّثَنَا سَــهْلُ بْنُ عَمَّارٍ الْعَتَكِىُّ حَدَّثَنَا الْجَارُودُ بْنُ يَزِيدَ النَّيْسَــابُورِىُّ حَدَّثنَا أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ لَحْمَ الصَّــيْدِ وَنَتَزَوَّدُهُ وَنَأْكُلُهُ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ مَعَ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِى حَنِيفَةَ بِمَعْنَاهُ.

▲ باب: مَا لاَ يَأْكُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الصَّيْدِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثنَا أَبُو عَوَانَةَ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حَسَــــنُ بْنُ سُــــفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا وَخَرَجْنَا مَعَهُ فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ وَأَنَا مَعَهُمْ قَالَ خُذُوا سَــاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى تَلْقَوْنِى فَأَخَذْنَا سَــاحِلَ الْبَحْرِ فَلَمَّا انْصَــرَفْنَا قِبَلَ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم أَحْرَمُوا كُلُّهُمْ غَيْرَ أَبِى قَتَادَةَ فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِــــيرُ إِذْ رَأَيْنَا حُمُرَ وَحْشٍ فَعَقَرْتُ مِنْهَا أَتَانًا فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا فَقَالُوا: نَأْكُلُ لَحْمَ صَــيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ فَحَمَلُوا مَا بَقِىَ مِنْ لَحْمِهَا حَتَّى أَتَوُا النبي صــــلى الله عليه وســــلم فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا قَدْ أَحْرَمْنَا وَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ فَرَأَيْنَا حُمُرَ وَحْشٍ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا ثُمَّ حَمَلْنَا مَا بَقِىَ مِنْ لَحْمِهَا فَقَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: (هَلْ مِنْكُمْ

أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا؟. فَقَالُوا: لاَ. قَالَ: فَكُلُوا مَا بَقِىَ مِنْ لَحْمِهَا. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ وَلَيْسَ في حَدِيثِ الْمُقْرِئِ أَوْ مُعْتَمِرًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِى عَوَانَةَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى كَامِلٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو قَتَادَةَ في نَفَرٍ مُحْرِمِينَ وَأَبُو قَتَادَةَ مُحِلٌّ فَأَبْصَرَ الْقَوْمُ حِمَارَ وَحْشٍ فَلَمْ يُؤْذِنُوهُ حَتَّى أَبْصَرَهُ أَبُو قَتَادَةَ فَاخْتَلَسَ مِنْ بَعْضِهِمْ سَوْطًا ثُمَّ حَمَلَ عَلَى الْحِمَارِ فَصَرَعَهُ فَأَتَاهُمْ بِهِ فَأَكَلُوا وَحَمَلُوا فَلَقُوا النبي صلى الله عليه وسلم فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: هَلْ أَشَارَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنْكُمْ أَوْ أَمَرَهُ بِشَىْءٍ؟. قَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَكُلُوا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ الْفَقِيهُ قَالاَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابِى وَلَمْ أُحْرِمْ فَرَأَيْتُ حِمَارًا فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَاصْطَدْتُهُ فَذَكَرْتُ شَأْنَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَذَكَرْتُ أَنِّى لَمْ أَكُنْ أَحْرَمْتُ وَأَنِّى إِنَّمَا اصْطَدْتُهُ لَكَ فَأَمَرَ النبي صلى الله عليه وسلم أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ حِينَ أَخْبَرْتُهُ أَنِّى اصْطَدْتُهُ لَهُ قَالَ عَلِيٌّ قَالَ لَنَا أَبُو بَكْرٍ قَوْلَهُ:

اضــــطَدْتُهُ لَكَ وَقَوْلُهُ: وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ لاَ أَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَ في هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مَعْمَرٍ وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا رُوِىَ عَنْ عُثْمَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا أَبُو الشَّــيْخِ الأَصْــبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا حُسَــيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. قَالَ الشَّــــيْخُ هَذِهِ لَفْظَةٌ غَرِيبَةٌ لَمْ نَكْتُبْهَا إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِّينَـا عَنْ أَبِى حَـازِمِ بْنِ دِينَـارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَـادَةَ في هَـذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ النبي صــــلى الله عليه وســــلم أَكَلَ مِنْهَا وَتِلْكَ الرِّوَايَةُ أَوْدَعَهَا صَـاحِبَا الصَّـحِيحِ كِتَابَيْهِمَا دُونَ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ وَإِنْ كَانَ الإِسْنَادَانِ صَـحِيحَيْنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَصَــــمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَـالِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِىُّ أَنَّ عَمْرًا مَوْلَى الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُمَا عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْن حَنْطَبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلاَلٌ وَأَنْتُم حُرُمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْـلِ حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَـا سُــــلَيْمَـانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَمْرٍو عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُــــولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (صَـيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلاَلٌ مَا لَمْ تَصِـيدُوهُ أَوْ يُصَـادُ لَكُمْ. فَهَؤُلاَءِ ثَلاَثَةٌ مِنَ الثِّقَاتِ أَقَامُوا إِسْــنَادَهُ عَنْ عَمْرٍووَكَذَلِكَ رَوَاهُ الشَّــافِعِىُّ عَنْ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرٍو وَعَنِ الثِّقَةِ عِنْدَهُ عَنْ سُـــلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ عَنْ عَمْرٍو وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ بْنِ أَبِى دَاوُدَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمْرٍو

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِىُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَمْرٍو عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِى سَـلِمَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النبي صـــلى الله عليه وســلم أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَـا الشَّـــافِعِىُّ أَخْبَرَنَـا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ فَذَكَرَهُ. {ج} قَـالَ الشَّــافِعِىُّ: ابْنُ أَبِى يَحْيَى أَحْفَظُ مِنَ الدَّرَاوَرْدِىِّ وَسُـلَيْمَانُ مَعَ ابْنِ أَبِى يَحْيَى قَالَ الشَّيْخُ وَكَذَلِكَ يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَهُمَا مَعَ سُلَيْمَانَ مِنَ الأَثْبَاتِ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه بِالْعَرْجِ في يَوْمٍ صَائِفٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَقَدْ غَطَّى وَجْهَهُ بِقَطِيفَةِ أُرْجُوَانٍ ثُمَّ أُتِىَ بِلَحْمِ صَـيْدٍ فَقَالَ لأَصْـحَابِهِ: كُلُوا قَالُوا: أَلاَ تَأْكُلُ أَنْتَ قَالَ: إِنِّى لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنَّمَا صِيدَ مِنْ أَجْلِى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَــابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُــفَ السُّــلَمِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَـاطِـبٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ اعْتَمَرَ مَعَ عُثْمَانَ رضي الله عنه في رَكْبٍ فَأُهْدِىَ لَهُ طَائِرٌ فَأَمَرَهُمْ

بِأَكْلِهِ وَأَبِى أَنْ يَأْكُلَ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَنَأْكُلُ مِمَّا لَسْتَ مِنْهُ آكِلاً فَقَالَ: إِنِّى لَسْتُ فِي ذَاكُمْ مِثْلُكُمْ إِنَّمَا اصْطِيدَ لِي وَأُمِيتَ بِاسْمِى.

▲ باب: الْمُحْرِمِ لاَ يَقْبَلُ مَا يُهْدَى لَهُ مِنَ الصَّيْدِ حَيًّا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ: أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا فِي وَجْهِى قَالَ: إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلاَّ أَنَّا حُرُمٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا مُحَمْدُ بْنُ عَبْدِ أَخْبَرَنَا مُحَمْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ اللَّيْثِىَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُخْبِرُ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِمَارَ وَحْشٍ بِالأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ الصَّعْبُ فَلَمَّا عَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَدَّهُ هَدِيَّتِى فِي وَجْهِى قَالَ: لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرُمٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَـرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِهِ بِالأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ فَأَهْدَى لَهُ حِمَارًا وَحْشِـيًّا فَرَدَّهُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم فِى وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رُدٌّ عَلَيْكَ وَلَكِنِّى مُحْرِمٌ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وأَخْرَجَهُ أَيْضًــا مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ وَمَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ بِمَعْنَاهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ بْنِ يَسَــارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ وَغَيْرُهُمْ عَنِ الزُّهْرِىِّ. وَخَالَفَهُمُ ابْنُ عُيَيْنَةَ فَرَوَاهُ وَخَالَفَهُمُ ابْنُ عُيَيْنَةَ فَرَوَاهُ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ الصَّـعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ: أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى النبي صـلى الله عليه وسلم لَحْمَ حِمَارِ وَحْشٍ فَرَدَّهُ فَرَأَى الْكَرَاهِيَـةَ في وَجْهِـهِ فَقَالَ: لَيْسَ بِنَـا رَدٌّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرُمٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَعَمْرٍو النَّاقِدِ عَنْ سُـفْيَانَ وَقَالَ في الْحَدِيثِ: أَهْدَيْتُ لَهُ مِنْ لَحْمِ حِمَارِ وَحْشٍ. وَرَوَاهُ الْحُمَيْدِىُّ عَنْ سُفْيَانَ وَرَوَاهُ الْحُمَيْدِىُّ عَنْ سُفْيَانَ عَلَى الصِّحَّةِ كَمَا رَوَاهُ سَائِرُ

النَّاسِ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَوْدًا وَبَدْءًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَخْبَرَنِى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ قَالَ: مَرَّ بِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا بِالأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ فَأَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارَ وَحْشٍ فَرَدَّهُ عَلَىَّ فَلَمَّا رَأَى فِي وَجْهِى الْكَرَاهِيَةَ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرُمٌ. كَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِى وَهُوَ سَمَاعُ الْحُمَيْدِيِّ عَنْ سُفْيَانَ فِيمَا خَلاَ ثُمَّ اضْطَرَبَ فِيهِ بَعْدُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِىُّ وَكَانَ سُفْيَانُ يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَحْمَ حِمَارِ وَحْشٍ وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ يَقْطُرُ دَمًا وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْ وَكَانَ سُفْيَانُ فِيمَا خَلاَ رُبَّمَا قَالَ: حِمَارَ وَحْشٍ ثُمَّ صَارَ إِلَى لَحْمٍ حَتَّى مَاتَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم حِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: لَوْلاَ إِنَّا مُحْرِمُونَ لَقَبِلْنَاهُ مِنْكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبِى كُرَيْبٍ هَكَذَا رَوَاهُ الأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ. وَخَالَفَهُ شُعْبَةُ فَرَوَاهُ كَمَا وَخَالَفَهُ شُعْبَةُ

فَرَوَاهُ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْحِنَّائِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُهْدِىَ لِلنبي صلى الله عليه وسلم شِقُّ حِمَارِ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ وَخَالَفَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ فَرَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبٍ كَمَا رَوَاهُ الأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ أَهْدَى إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم وَهُوَ بِقُدَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَجُزَ حِمَارٍ فَرَدَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْطُرُ دَمًا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ وَلَعَلَّ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ حَدِيثُ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ: عَجُزَ حِمَارٍ وَحَدِيثُهُ عَنْ حَبِيبٍ حِمَارَ وَحْشٍ كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَقَدْ رَوَاهُ الْعَبَّاسُ بْنُ وَقَدْ رَوَاهُ الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِىُّ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَسُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ وَحَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ

رضـــي الله عنه أَهْدَى إِلَى النبي صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ أَحَدُهُمَا بِقُدَيْدٍ عَجُزَ حِمَارٍ وَقَالَ الآخَرُ حِمَارَ وَحْشٍ فَرَدَّهُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَـــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الأَسْفَاطِيُّ فَذَكَرَهُ.

وَإِذَا كَانَتِ الرِّوَايَةُ هَكَذَا وَافَقَتْ رِوَايَةُ شُـــعْبَةَ عَنْ حَبِيبٍ رِوَايَةَ الأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبٍ وَوَافَقَتْ رِوَايَةُ شُـــعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ رِوَايَةَ مَنْصُـــورٍ عَنِ الْحَكَمِ فَيَكُونُ الْحَكَمُ مُنْفَرِدًا بِذِكْرِ اللَّحْمِ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُـــورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَهْدَى الصَّـعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم رِجْلَ حِمَارِ وَحْشٍ وَهُوَ بِقُدَيْدٍ فَرَدَّهُ.

رَوَاهُ مُسْـــلِمٌ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُـــلَيْمَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّـــافِعِيُّ: فَإِنْ كَانَ الصَّـعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ أَهْدَى إِلَى النبي صـلى الله عليه وسـلم الْحِمَارَ حَيًّا فَلَيْسَ لِمُحْرِمٍ ذَبْحُ حِمَارٍ وَحْشِـيٍّ حَيٍّ وَإِنْ كَانَ أَهْدَى لَهُ لَحْمًا فَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلِمَ أَنَّهُ صِـــيدَ لَهُ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ وَإِيضَـــاحُهُ فِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الشَّـافِعِيُّ: وَحَدِيثُ مَالِكٍ أَنَّ الصَّـعْبَ أَهْدَى لِلنبي صـلى الله عليه وسـلم حِمَارًا أَثْبَتُ مِنْ حَدِيثِ مَنْ حَدَّثَ أَنَّـهُ أَهْدَى لَـهُ مِنْ لَحْمِ حِمَارٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ رُوِىَ فِي حَدِيثِ الصَّعْبِ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنِى أَبُو سَعِيدٍ: يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِىُّ حَدَّثَنِى ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِىِّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ أَهْدَى لِلنبي صلى الله عليه وسلم عَجُزَ حِمَارِ وَحْشٍ وَهُوَ بِالْجُحْفَةِ فَأَكَلَ مِنْهُ وَأَكَلَ الْقَوْمُ. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَكَأَنَّهُ رَدَّ الْحَىَّ وَقَبِلَ اللَّحْمَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكِرُهُ: كَيْفَ أَخْبَرْتَنِى عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ أُهْدِىَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ حَرَامٌ؟ قَالَ فَقَالَ: أُهْدِىَ لَهُ عُضْوٌ مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ. فَقَالَ: إِنَّا لاَ نَأْكُلُهُ إِنَّا حُرُمٌ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى وَفِى رِوَايَةِ أَبِى عَاصِمٍ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ قَدِمَ فَأَتَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَاسْتَفْتَاهُ في لَحْمِ الصَّيْدِ فَقَالَ: أُتِىَ رَسُولُ اللَّه (بِلَحْمِ صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ

أَخْبَرَنَا سُــــلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ إِسْــــحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَكَانَ الْحَارِثُ خَلِيفَةَ عُثْمَانَ رضـــــي الله عنه عَلَى الطَّائِفِ فَصَـــــنَعَ لِعُثْمَانَ رضـــــي الله عنه طَعَامًا وَصَـــــنَعَ فِيهِ مِنَ الْحَجَلِ وَالْيَعَاقِيبِ وَلُحُومِ الْوَحْشِ قَالَ فَبَعَثَ إِلَى عَلِيّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضـي الله عنه فَجَاءَهُ الرَّسُولُ وَهُوَ يَخْبِطُ لأَبَاعِرَ لَهُ فَجَاءَهُ وَهُوَ يَنْفُضُ الْخَبَطَ مِنْ يَدِهِ فَقَالُوا لَهُ: كُلْ. فَقَالَ: أَطْعِمُوهُ قَوْمًا حَلاَلاً فَإِنَّا قَوْمٌ حُرُمٌ ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ رضـــــي الله عنه: أَنْشُدُ اللَّهَ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ أَشْجَعَ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم أُهْدِىَ إِلَيْهِ رِجْلُ حِمَارِ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ قَالُوا: نَعَمْ.

وَتَأْوِيلُ هَذَيْنِ الْمُسْــــنَدَيْنِ مَا ذَكَرَهُ الشَّــــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في تَأْوِيلِ حَدِيثِ مَنْ رَوَى في قِصَّــةِ الصَّــعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ أَنَّهُ أَهْدَى إِلَيْهِ مِنْ لَحْمِ حِمَارٍ وَأَمَّا عَلِيٌّ وَابْنُ عَبَّاسٍ رضــــي الله عنهمَا فَإِنَّهُمَا ذَهَبَا إِلَى تَحْرِيمِ أَكْلِهِ عَلَى الْمُحْرِمِ مُطْلَقًا وَقَدْ خَالَفَهُمَا عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ رضــــي الله عنهمْ وَغَيْرُهُمْ وَمَعَهُمْ حَدِيثُ أَبِى قَتَادَةَ وَجَابِرٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَــــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أُخْتِى إِنَّمَا هِىَ عَشَرُ لَيَالٍ فَإِنْ يَخْتَلِجْ في نَفْسِكَ شَىْءٌ فَدَعْهُ تَعْنِى أَكْلَ لَحْمِ الصَّيْدِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَمَّاسٍ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنْ لَحْمِ الصَّيْدِ يُهْدِيهِ الْحَلاَلُ لِلْحَرَامِ فَقَالَتْ: اخْتَلَفَ فِيهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَكَرِهَهُ بَعْضُهُمْ وَلَمْ يَرَ بَعْضُهُمْ بَأْسًا وَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

▲ باب

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُفَضَّلٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا أَحْرَمَ الرَّجُلُ وَعِنْدَهُ صَيْدٌ فَلْيَتْرُكْهُ.

وَرُوِّينَا عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: يُرْسِلُهُ فَإِنْ ذَبَحَهُ فَعَلَيْهِ الْجَزَاءُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحْرِمٍ ذَبَحَ صَيْدًا قَالَ: يَأْكُلُهُ وَعَلَيْهِ الْجَزَاءُ إِلْقَاؤُهُ فَسَادٌ قَالَ حَمَّادٌ: وَكَانَ أَيُّوبُ يُعْجِبُهُ قَوْلَ عَمْرٍو هَذَا.

وَرُوِّينَا عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ أَنَّهُ قَالَ: هُوَ مَيْتَةٌ لاَ يَأْكُلُهُ وَعَن عَطَاءٍ: لاَ يَأْكُلُهُ الْحَلاَلُ. وَعَنْ عَطَاءٍ: إِذَا أَصَابَ صَيْدًا فَعَلَيْهِ فِدْيَةٌ وَإِذَا أَكَلَهُ فَعَلَيْهِ قِيمَةُ مَا أَكَلَ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ عَائِشَةَ وَالْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهمْ قَالُوا في الصَّيْدِ يُذْبَحُ بِمَكَّةَ لاَ يُؤْكَلُ قِيلَ: فَما يُصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: يُطْرَحُ بِمَنْزِلَةِ الْمَيِّتِ. وَفِى رِوَايَةِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ رضي الله عنهمْ: أَنَّهُمْ كَرِهُوا أَنْ يُذْبَحَ الصَّيْدُ الَّذِى يُصَادُ في الْحِلِّ في الْحَرَمِ. وَفِى رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنَ أَوِ الْحُسَيْنَ كَرِهُوا ذَبْحَ الصَّيْدِ بِمَكَّةَ وَلَمْ يَرَوْا بَأْسًا أَنْ يُدْخَلَ بِهِ مَذْبُوحًا. وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ

قَالَ: إِذَا أَصَابَ الْحَلاَلُ في الْحَرَمِ الصَّيْدَ حُكِمَ عَلَيْهِ كَمَا يُحْكَمُ عَلَى الْمُحْرِمِ قَالَ وَالْمُحْرِمُ إِذَا أَصَابَ في الْحَرَمِ فَعَلَيْهِ كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ.

▲ باب: لاَ يُنَفَّرُ صَيْدُ الْحَرَمِ وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهُ وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهُ إِلاَّ الإِذْخِرَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَتْحِ مَكَّةَ: لاَ هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ فَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْفَتْحِ فَتْحِ مَكَّةَ: إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا وَلاَ يُعْضَدُ شَوْكُهَا وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلاَ يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهَا إِلاَّ مَنْ عَرَّفَهَا. فَقَالَ الْعَبَّاسُ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلاَّ الإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِلاَّ الإِذْخِرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ كَانَ قَبْلِى وَلاَ تَحِلَّ لأَحَدٍ بَعْدِى وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلاَ

يُنَفَّرُ صَــيْدُهَا وَلاَ يُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلاَّ لِمُعَرِّفٍ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ إِلاَّ الإِذْخِرَ لِصَــاغَتِنَا وَبُيُوتِنَا قَالَ: إِلاَّ الإِذْخِرَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَالْبُسَرِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ فَذَكَرَهُ بِإِسْــــنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ وَقَالَ فَإِنَّهُ لِصَاغَتِنَا وَلِسُقُوفِ بُيُوتِنَا وَزَادَ قَالَ عِكْرِمَةُ: هَلْ تَدْرِى مَا لاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا أَنْ يُنَحِّيَهُ مِنَ الظِّلِّ وَيَنْزِلَ مَكَانَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: لِصَــاغَتِنَا وَقُبُورِنَا. وَرَوَاهُ أَبُو شُــرَيْحٍ الْخُزَاعِيُّ وَرَوَاهُ أَبُو شُــرَيْحٍ الْخُزَاعِيُّ عَنِ النبي صـــلى الله عليه وســـلم فَقَالَ في الْحَدِيثِ: فَلاَ يَحِلُّ لاِمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلاَ يَعْضِدُ بِهَا شَجَرَةً. أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَــعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِى شُــــرَيْحٍ أَخْرَجَاهُ في الصَّــــحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ. وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صــلى الله عليه وســلم فَقَالَ في الْحَدِيثِ: حَرَامٌ لاَ يُعْضَــدُ شَــجَرُهَا وَلاَ يُخْتَلَى شَــوْكَتُهَا وَلاَ يُلْتَقَطُ سَــاقِطَتُهَا إِلاَّ لِمُنْشِــدٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــلَمِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّــوسِــيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا أَبِى حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ حَدَّثَنِى أَبُو سَــــلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِى أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَكَرَهُ وَقَالَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلاَّ الإِذْخِرَ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ

فِي مَسَاكِنِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِلاَّ الإِذْخِرَ إِلاَّ الإِذْخِرَ. كَذَا قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ مَزْيَدٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ.

وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيُّ فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلاَ يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلاَ تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلاَّ لِمُنْشِدٍ. وَفِى رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ: لاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلاَ تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلاَّ لِمُنْشِدٍ. وَرَوَاهُ شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: لاَ يُخْبَطُ شَوْكُهَا وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلاَ يَلْتَقِطُ سَاقِطَتَهَا إِلاَّ مُنْشِدٌ. وَكُلُّ ذَلِكَ يَرِدُ فِي مَوَاضِعِهِ مِنَ الْكِتَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ مَطَرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِنًى فَرَأَى رَجُلاً عَلَى جَبَلٍ يَعْضِدُ شَجَرًا فَدَعَاهُ فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مَكَّةَ لاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا. قَالَ: بَلَى وَلَكِنِّى حَمَلَنِى عَلَى ذَلِكَ بَعِيرٌ لِي نِضْوٌ

قَالَ: فَحَمَلَهُ عَلَى بَعِيرٍ وَقَالَ لَهُ: لاَ تَعُدْ وَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ شَيْئًا. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِيُّ: مَنْ قَطَعَ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ شَيْئًا جَزَاهُ حَلاَلاً كَانَ أَوْ مُحْرِمًا فِي الشَّجَرَةِ الصَّغِيرَةِ شَاةٌ وَفِى الْكَبِيرَةِ بَقَرَةٌ. يُرْوَى هَذَا عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَعَطَاءٍ.

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ فِي وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ فِي الإِمْلاَءِ وَالْفِدْيَةِ فِي مُتَقَدِّمِ الْخَبَرِ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَعَطَاءٍ مُجْتَمِعَةً فِي أَنَّ فِي الدُّوحَةِ بَقَرَةٌ وَالدُّوحَةُ: الشَّجَرَةُ

الْعَظِيمَةُ. وَقَالَ عَطَاءٌ في الشَّجَرَةِ دُونَهَا شَاةٌ قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَالْقِيَاسُ لَوْلاَ مَا وَصَفْتُ فِيهِ أَنَّهُ يَفْدِيهِ مَنْ أَصَابَهُ بِقِيمَتِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: رُوِّينَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ في الرَّجُلِ يَقْطَعُ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ قَالَ في الْقَضِيبِ دِرْهَمٌ وَفِى الدُّوحَةِ بَقَرَةٌ.

باب: مَا جَاءَ في حَرَمِ الْمَدِينَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِئُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: مَا كَتَبْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلاَّ الْقُرْآنَ وَمَا في هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ عَدْلاً وَلاَ صَرْفًا ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلاَ صَرْفٌ وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلاَ صَرْفٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا

جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّـــلاَمِ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِـــهَابٍ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ الْمُسَـــيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الظِّبَاءَ تَرْتَعُ بِالْمَدِينَةِ مَا ذَعَرْتُهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا حَرَامٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُـفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَروَاهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا بَيْنَ لاَبَتَىِ الْمَدِينَةِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَوْ وَجَدْتُ الظِّبَاءَ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا مَا ذَعَرْتُهَا وَجَعَلَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ اثْنَىْ عَشَـــرَ مِيلاً حِمًى. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ وَمُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْغَضَـائِرِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو: عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ فَذَكَرَهُ بِإِسْـــنَادِهِ مِثْلَهُ وَزَادَ لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَـــرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ زَائِدَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ الأَعْمَشِ. أَخْبَرَنَا

أَبُو الْحَسَــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا وَحَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدِّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَى مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ وُهَيْبٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ السِّــنْدِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّى حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدِّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ لِمَكَّةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كَامِلٍ الْجَحْدَرِيِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ نَظِيفٍ الْفَرَّاءُ الْمِصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى الْمَوْتِ الْمَكِّىُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا عَلِىٌّ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْخَيْرِ: جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ الْمُحَمَّدَابَاذِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النبي صلى الله

عليه وسلم طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنّى أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ الشِّيرَازِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ فِي قِصَّةِ خَيْبَرَ قَالَ فَلَمَّا بَدَا لَنَا أُحُدٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّى أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِى أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عَارِمٌ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَحْوَلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ الْمَدِينَةَ حَرَمٌ آمِنٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا لاَ يُقْطَعُ شَجَرُهَا وَلاَ يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَارِمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

عليه وسلم الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ هِيَ حَرَامٌ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا فَمَنْ يَعْمَلْ بِذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَفْظُ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ وَفِى رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَالْبَاقِى سَوَاءٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنِّى أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لاَبَتَىِ الْمَدِينَةِ أَنْ يُقْطَعَ عِضَاهُهَا أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا. وَقَالَ: الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ لاَ يَخْرُجُ عَنْهَا أَحَدٌ رَغْبَةً إِلاَّ أَبْدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَلاَ يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لأْوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ وَأَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّى أُحَرِّمُ مَا بَيْن لاَبَتَيْهَا. يُرِيدُ الْمَدِينَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ خَطَبَ النَّاسَ فَذَكَرَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا فَنَادَاهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ فَقَالَ: مَا لي أَسْمَعُكَ ذَكَرْتَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا وَلَمْ تَذْكُرِ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا وَقَدْ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا وَذَلِكَ عِنْدَنَا في أَدِيمٍ خَوْلاَنِيٍّ إِن شِئْتَ أَقْرَأْتُكَهُ قَالَ فَسَكَتَ مَرْوَانُ ثُمَّ قَالَ قد سَمِعْتُ بَعْضَ ذَلِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النبي صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنِّى حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيِ الْمَدِينَةِ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ. قَالَ وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَجِدُ في يَدَىْ أَحَدِنَا الطَّيْرَ فَيَأْخُذُهُ فَيَفُكُّهُ مِنْ يَدِهِ ثُمَّ يُرْسِلُهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّاز حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُلاَعِبِ بْنِ حَيَّانَ الْمُخَرِّمِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنِى أَسِيرُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ قَالَ سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَقُولُ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْبُخَارِىُّ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: أَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّخْمِىُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّى حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا لاَ يُقْطَعُ عِضَاهُهَا وَلاَ يُصَادُ صَيْدُهَا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ: أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ اللَّيْثِىُّ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَادَةَ الزُّرَقِىَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ يَصِيدُ الْعَصَافِيرَ في بِئْرِ إِهَابٍ وَكَانَتْ لَهُمْ فَرَآنِى عُبَادَةُ وَقَدْ أَخَذْتُ عُصْفُورًا فَانْتَزَعَهُ مِنِّى فَأَرْسَلَهُ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ مَكَّةَ وَكَانَ عُبَادَةُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ

حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو ثَابِتٍ: عِمْرَانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اصْطَدْتُ طَيْرًا بِالْقُنْبُلَةِ فَخَرَجْتُ بِهِ فِي يَدِى فَلَقِيَنِى أَبِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَقَالَ: مَا هَذَا فِي يَدِكَ؟ قُلْتُ: طَيْرًا اصْطَدْتُهُ بِالْقُنْبُلَةِ فَعَرَكَ أُذُنِى عَرْكًا شَدِيدًا وَاسْتَنْزَعَهُ مِنْ يَدِى فَأَرْسَلَهُ وَقَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَيْدَ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا. قَالَ أَبُو مُصْعَبٍ يَعْنِى حَرَّتَىِ الْمَدِينَةِ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عَبْدَانَ وَفِى رِوَايَةِ الْمُؤَمَّلِىِّ قَالَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا يَعْنِى الْمَدِينَةَ وَلَمَ يَذْكُرِ الْقِصَّةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِىِّ: أَنَّهُ وَجَدَ غِلْمَانًا قَدْ أَلْجَئُوا ثَعْلَبًا إِلَى زَاوِيَةٍ فَطَرَدَهُمْ عَنْهُ قَالَ مَالِكٌ: وَلاَ أَعْلَمُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: أَفِى حَرَمِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُصْنَعُ هَذَا. قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: دَخَلَ عَلَىَّ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَنَا بِالأَسْوَافِ وَقَدِ اصْطَدْتُ نُهَسًا فَأَخَذَهُ زَيْدٌ مِنْ يَدِى فَأَرْسَلَهُ. {غ} قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُوشَنْجِىُّ النُّهَسَاءُ الطَّيْرُ الصَّغِيرُ فَوْقَ الْعُصْفُورِ شَبِيهٌ بِالْقُنْبُرَةِ. الرَّجُلُ الَّذِى لَمْ يُسَمِّهِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ يُقَالُ هُوَ شُرَحْبِيلُ أَبُو سَعْدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو

الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ حَدَّثَنِى شُرَحْبِيلُ أَبُو سَعْدٍ: أَنَّهُ دَخَلَ الأَسْوَافَ مَوْضِعٌ مِنَ الْمَدِينَةِ فَاصْطَادَ بِهَا نُهَسًا يَعْنِى طَيْرًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَهُوَ مَعَهُ قَالَ فَعَرَكَ أُذُنِى ثُمَّ قَالَ: خَلِّ سَبِيلَهُ لاَ أُمَّ لَكَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ صَيْدَ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا وَرُوِىَ فِيهِ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مَرْفُوعًا.

▲ باب: مَا وَرَدَ في سَلْبِ مَنْ قَطَعَ مِنْ شَجَرِ حَرَمِ الْمَدِينَةِ أَوْ أَصَابَ فِيهِ صَيْدًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابٍ الْعَبْدِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْزُوقٍ أَبُو عَوْفٍ الْبُزُورِىُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِىُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ سَعْدًا رضي الله عنه رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ شَجَرًا فَاسْتَلَبَهُ فَلَمَّا رَجَعَ جَاءَهُ أَهْلُ الْعَبْدِ يَسْأَلُونَهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ مِنْ عَبْدِهِمْ قَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَّلَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ شَيْئًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى عَامِرٍ الْعَقَدِىِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ مِنْ وَلَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَوَجَدَ غُلاَمًا يَقْطَعُ شَجَرًا أَوْ يَخْبِطُهُ فَسَلَبَهُ وَقَالَ في آخِرِهِ وَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ إِسْــحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ صَــالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ حَدَّثَنِى بَعْضُ وَلَدِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ أَخَذْتُمُوهُ يَقْطَعُ مِنَ الشَّجَرِ شَيْئًا يَعْنِى شَجَرَ حَرَمِ الْمَدِينَةِ فَلَكُمْ سَلَبُهُ لاَ يُعْضَــدُ شَــجَرُهَا وَلاَ يُقْطَعُ. قَالَ فَرَأَى سَــعْدٌ غِلْمَانًا يَقْطَعُونَ فَأَخَذَ مَتَاعَهُمْ فَانْتَهُوا إِلَى مَوَالِيهِمْ فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّ سَــعْدًا رضــي الله عنه فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَأَتَوْهُ فَقَالُوا: يَا أَبَا إِسْــحَاقَ إِنَّ غِلْمَانَكَ أَوْ مَوَالِيكَ أَخَذُوا مَتَاعَ غِلْمَانِنَا قَالَ: بَلْ أَنَا أَخَذْتُهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ أَخَذْتُمُوهُ يَقْطَعُ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ فَلَكُمْ سَلَبُهُ وَلَكِنْ سَلُونِى مِنْ مَالِى مَا شِئْتُمْ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِى عَلِيٍّ السَّــقَّاءُ قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا بِشْــرُ بْنُ الْمُفَضَّــلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْــحَاقَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَــــعْدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَيَجِدُ الْحَاطِبَ مَعَهُ شَــجَرٌ رَطْبٌ قَدْ عَضَــدَهُ مِنْ بَعْضِ شَــجَرِ الْمَدِينَةِ فَيَأْخُذُ سَــلَبَهُ فَيُكَلَّمُ فِيهِ فَيَقُولُ: لاَ أَدَعُ غَنِيمَةً غَنَّمَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ وَإِنِّى لَمِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ مَالاً. أَبُوهُ إِسْــــحَاقُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَشِــــىُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنِى يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ سَــعْدَ بْنَ أَبِى وَقَّاصٍ أَخَذَ رَجُلاً يَصِــيدُ في حَرَمِ الْمَدِينَةِ

الَّذِى حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَلَبَهُ ثِيَابَهُ فَجَاءُوا مَوَالِيهِ فَكَلَّمُوهُ فِيهِ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ هَذَا الْحَرَمَ وَقَالَ: مَنْ أَخَذَ أَحَدًا يَصِيدُ فِيهِ فَلْيَسْلُبْهُ. فَلاَ أَرُدُّ عَلَيْكُمْ طُعْمَةً أَطْعَمَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَكِنْ إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُ إِلَيْكُمْ ثَمَنَهُ.

▲ باب: كَرَاهِيَةِ قَتْلِ الصَّيْدِ وَقَطْعِ الشَّجَرِ بِوَجٍّ مِنَ الطَّائِفِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ الْحِيرِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّقِّىُّ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَخْزُومِىُّ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِنْسَانٍ قَالَ الْحُمَيْدِىُّ بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضـــي الله عنه قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُـــولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ لِيَّةَ نُرِيدُ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كُنَّا عِنْدَ السِّدْرَةِ طَرَفِ الْقَرْنِ الأَسْوَدِ حَذْوَهَا اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَخْبًا بِبَصَرِهِ ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى اتَّقَفَ النَّاسُ ثُمَّ قَالَ: أَلاَ إِنَّ صَـــيْدَ وَجٍّ وَعِضَـــاهَهُ يَعْنِى شَـــجَرَهُ حَرَامٌ مُحَرَّمٌ. وَذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِهِ الطَّائِفَ وَحِصَـــارِهِ ثَقِيفًا وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ وَقَالَ فِيهِ: وَاسْتَقْبَلَ نَخْبًا بِبَصَرِهِ يَعْنِى وَادِيًا.

▲ باب: كَرَاهِيَةِ قَطْعِ الشَّـــجَرِ بِكُلِّ مَوْضِـــعٍ حَمَاهُ النبي صـــلى الله عليه وسلم

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ أَوْ قَالَ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنِى خَارِجَةُ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنِى أَبِى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يُخْبَطُ وَلاَ يُعْضَدُ حِمَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَكِنْ يُهَشُّ هَشًّا رَفِيقًا. كَذَا قَالَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصِّبْغِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ السَّرِّىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِى خَارِجَةُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِيهِ الْحَارِثِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ الْجُهَنِىِّ ثُمَّ الرَّبْعِىِّ: أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِىَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ لَنَا غَنَمًا وَغِلْمَانًا وَهُمْ يَخْبِطُونَ عَلَى غَنَمِهِمْ مِنْ هَذِهِ الثَّمَرَةِ الْحَبْلَةِ. قَالَ خَارِجَةُ: وَهِىَ ثَمَرَةُ السَّمُرَةِ قَالَ جَابِرٌ: لاَ ثُمَّ لاَ لاَ يُخْبَطُ وَلاَ يُعْضَدُ حِمَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَكِنْ هُشُّوا هَشًّا قَالَ جَابِرٌ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَظُنُّهُ قَالَ يَنْهَى أَنْ يُقْطَعَ الْمَسَدُ. {غ} قَالَ جَابِرٌ: وَالْمَسَدُ مِرْوَدٌ لِلْبَكْرَةِ قَالَ ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ: الْحِمَى حَوْلَ الْمَدِينَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الشُّرَيْحِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْجَعْدِ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: كَانَ جَدِّى مَوْلًى لِعُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ وَكَانَ يَلِى أَرْضًا لِعُثْمَانَ فِيهَا بَقْلٌ وَقِثَّاءٌ قَالَ فَرُبَّمَا أَتَانِى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه نِصْفَ النَّهَارِ وَاضِعًا ثَوْبَهُ عَلَى رَأْسِهِ يَتَعَاهَدُ الْحِمَى أَنْ لاَ يُعْضَدَ شَجَرُهُ وَلاَ يُخْبَطَ قَالَ فَيَجْلِسُ إِلَىَّ فَيُحَدِّثُنِى وَأُطْعِمُهُ مِنَ الْقِثَّاءِ وَالْبَقْلِ فَقَالَ لي يَوْمًا: أَرَاكَ لاَ تَخْرُجُ مِمَّا هَا هُنَا قَالَ قُلْتُ: أَجَلْ. قَالَ: إِنِّى أَسْتَعْمِلُكَ عَلَى مَا هَا هُنَا فَمَنْ رَأَيْتَ يَعْضِدُ شَجَرًا أَوْ يَخْبِطُ فَخُذْ فَأْسَهُ وَحَبْلَهُ قَالَ قُلْتُ آخُذُ رِدَاءَهُ؟ قَالَ: لاَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ

الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيَّاطُ عَنِ الْعُمَرِىِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم حَمَى النَّقِيعَ لِلْخَيْلِ. وَرُوِّينَا ذَلِكَ أَيْضًا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِىِّ.

▲ باب: جَوَازِ الرَّعْيِ في الْحَرَمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ حَدَّثَنَا الْمَعْمَرِىُّ يَعْنِى الْحَسَنَ بْنَ عَلِىِّ بْنِ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ وُهَيْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى إِسْحَاقَ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِىِّ: أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ فَقَالَ لَهُ: إِنِّى كَثِيرُ الْعِيَالِ وَقَدْ أَصَابَنَا شِدَّةٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْقُلَ عِيَالِى إِلَى بَعْضِ الرِّيفِ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لاَ تَفْعَلْ الْزَمِ الْمَدِينَةَ فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَظُنُّهُ قَالَ حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ قَالَ فَأَقَامَ بِهَا لَيَالِىَ فَقَالَ النَّاسُ: وَاللَّهِ مَا نَحْنُ هَا هُنَا فِي شَىْءٍ إِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ وَمَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ فَبَلَغَ ذَلِكَ النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِى يَبْلُغَنِى مِنْ حَدِيثِكُمْ. مَا أَدْرِى كَيْفَ قَالَ قَالَ: وَالَّذِى أَحْلِفُ بِهِ أَوْ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ أَنِّى سَأَهِمُّ لاَ أَدْرِى أَيَّتُهُمَا قَالَ: لآمُرَنَّ بِنَاقَتِى تُرْحَلُ ثُمَّ لاَ أُحِلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ وَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا اللَّهُمَّ إِنِّى حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَأْزِمَيْهَا أَنْ لاَ يُهَرَاقَ فِيهَا دَمٌ وَلاَ يُحْمَلَ فِيهَا سِلاَحٌ لِقِتَالٍ وَلاَ تَخْبَطُ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلاَّ لِعَلَفٍ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا

ثَلاَثًا اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ وَالَّذِى نَفْسِـــى بِيَدِهِ مَا مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ شِـعْبٍ وَلاَ نَقْبٍ إِلاَّ عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَـانِهِ حَتَّى تَقْدَمُوا إِلَيْهَا. ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: ارْتَحِلُوا. فَارْتَحَلْنَا فَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَالَّذِى نَحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلَفُ بِهِ شَـــكَّ حَمَّادٌ في هَذِهِ الْكَلِمَةِ وَحْدَهَا: مَا وَضَـــعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ حَتَّى أَغَارَ عَلَيْهَا بَنُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمَا يَهِيجُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ شَىْءٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّـــمَدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِى حَسَّـــانَ عَنْ عَلِيٍّ في قِصَّةِ حَرَمِ الْمَدِينَةِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلاَ يُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلاَّ لِمَنْ أَشَادَ بِهَا وَلاَ يَصْلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ يَحْمِلَ فِيهَا السِّلاَحَ لِقِتَالٍ وَلاَ يَصْلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ يَقْطَعَ مِنْهَا شَجَرَةً إِلاَّ أَنْ يَعْلِفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ. وَفِى رِوَايَةِ هُدْبَةَ: بَعِيرًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّـمَّاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: شَـهِدَ ابْنُ عُمَرَ الْفَتْحَ وَهُوَ ابْنُ عِشْـــرِينَ وَمَعَهُ فَرَسٌ حَرُونٌ وَرُمْحٌ ثَقِيلٌ قَالَ فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ يَخْتَلِى لِفَرَسِـــهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ.

▲ باب: لاَ يُخْرَجُ مِنْ تُرَابِ حَرَمِ مَكَّةَ وَلاَ حِجَارَتِهِ شَىْءٌ إِلَى الْحِلِّ

فِيمَا أَجَازَ لي أَبُو فِيمَا أَجَازَ لي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رِوَايَتَهُ عَنْهُ عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّــــافِعِيِّ حِكَايَةً عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ رضــــي الله عنهما: أَنَّهُمَا كَرِهَا أَنْ يُخْرَجَ مِنْ تُرَابِ الْحَرَمِ وَحِجَارَتِهِ إِلَى الْحِلِّ شَــىْءٌ. قَالَ الشَّـافِعِىُّ وَقَدْ أَخْبَرَنَا قَالَ الشَّـافِعِىُّ وَقَدْ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ الأَزْرَقِىُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَدِمْتُ مَعَ أُمِّى أَوْ قَالَ جَدَّتِى مَكَّةَ فَأَتَتْهَا صَـفِيَّةُ بِنْتُ شَـيْبَةَ فَأَكْرَمَتْهَا وَفَعَلَتْ بِهَا فَقَالَتْ صَـفِيَّةُ: مَا أَدْرِى مَا أُكَافِئُهَا بِهِ فَأَرْسَــــلَتْ إِلَيْهَا بِقِطْعَةٍ مِنَ الرُّكْنِ فَخَرَجْنَا بِهَا فَنَزَلْنَا أَوَّلَ مَنْزِلٍ فَذَكَرَ مِنْ مَرَضِــــهِمْ وَعِلَّتِهِمْ جَمِيعًا قَالَ فَقَالَتْ أُمِّى أَوْ جَدَّتِى: مَا أُرَانَا أُتِينَا إِلاَّ أَنَّا أَخْرَجْنَا هَذِهِ الْقِطْعَةَ مِنَ الْحَرَمِ فَقَالَتْ لي وَكُنْتُ أَمْثَلَهُمْ: انْطَلِقْ بِهَذِهِ الْقِطْعَةِ إِلَى صَـفِيَّةَ فَرُدَّهَا وَقُلْ لَهَا: إِنَّ اللَّهَ وَضَـعَ في حَرَمِهِ شَـيْئًا فَلاَ يَنْبَغِى أَنْ يُخْرَجَ مِنْـهُ. قَـالَ عَبْدُ الأَعْلَى فَقَـالُوا لِى: فَمَـا هُوَ إِلاَّ أَنْ تَحَيَّنَّـا دُخُولَكَ الْحَرَمَ فَكَأَنَّمَا أُنْشِطْنَا مِنْ عُقُلٍ.

باب: الرُّخْصَةِ في الْخُرُوجِ بِمَاءِ زَمْزَمَ

قَالَ الشَّــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: بَلَغَنَا أَنَّ سُــهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو أَهْدَى لِلنبي صــلى الله عليه وسلم مِنْهُ قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَالْمَاءُ لَيْسَ بِشَىْءٍ يَزُولُ فَلاَ يَعُودُ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـنِ السَّـرَّاجُ حَدَّثَنَا مُطَيَّنٌ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ بْنُ بِشْـرٍ حَدَّثَنَا هُشَـيْمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الْمَخْزُومِىِّ عَنِ ابْنِ مُحَيْصِنٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ.

وَرُوِىَ في ذَلِكَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ شَيْبَانَ بْنِ الْبَغْدَادِىِّ بِهَرَاةَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَتَحَدَّثْنَا فَحَضَرَتْ صَلاَةُ الْعَصْرِ فَقَامَ فَصَلَّى بِنَا في ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ تَلَبَّبَ بِهِ وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ ثُمَّ أُتِىَ بِمَاءٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ فَشَرِبَ ثُمَّ شَرِبَ فَقَالُوا: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مَاءُ زَمْزَمَ وَقَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَاءُ زَمْزَمَ لَمَّا شُرِبَ لَهُ. قَالَ: ثُمَّ أَرْسَلَ النبي صلى الله عليه وسلم وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ تُفْتَحَ مَكَّةَ إِلَى سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو أَنِ أَهْدِ لَنَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَلاَ تَتْرُكْ قَالَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِمَزَادَتَيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ أَبُو كُرَيْبٍ وَأَنَا سَأَلْتُهُ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِىُّ حَدَّثَنِى زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِىُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَحْمِلُ مَاءَ زَمْزَمَ وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَفْعَلُهُ. وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ وَزَادَ فِيهِ: حَمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الأَدَاوَى وَالْقِرَبِ وَكَانَ يَصُبُّ عَلَى الْمَرْضَى وَيَسْقِيهِمْ قَالَ الْبُخَارِىُّ لاَ يُتَابَعُ خَلاَّدُ بْنُ يَزِيدَ عَلَيْهِ.

▲ باب: الرَّجُلِ يَرْمِى بِسَهْمٍ إِلَى صَيْدٍ فَأَصَابَهُ أَوْ غَيْرَهُ في الْحَرَمِ فَيَكُونُ عَلَيْهِ جزَاؤُهُ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ).

قَالَ الشَّـافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَزَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ التَّفْسِـيرِ أَنَّهُ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ بِالرَّمْىِ.
أَخْبَرَنَـاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَـاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنَـا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَـيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (تَنَالُـهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ) قَالَ يَعْنِى النَّبْلَ وَتَنَالُ أَيْدِيكُمْ أَيْضًـا صِـغَارَ الصَّـيْدِ الْفِرَاخَ وَالْبَيْضَ (وَرِمَاحُكُمْ) يَقُولُ كِبَارَ الصَّيْدِ.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ سَـمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ يَقُولُ سَـمِعْتُ أَبِى يَقُولُ حَدَّثَنِى عَبْدُ السَّـلاَمِ قَالَ: سَـأَلْتُ الأَوْزَاعِيَّ رَجُلٌ أَرْسَـلَ كَلْبَهُ فِي الْحِلِّ عَلَى صَـيْدٍ فَدَخَلَ الصَّـيْدُ الْحَرَمَ فَطَلَبَهُ الْكَلْبُ فَأَخْرَجَهُ إِلَى الْحِلِّ فَقَتَلَهُ فَقَالَ: مَا عِنْدِى فِيهَا شَـــىْءٌ وَأَنَا أَكْرَهُ التَّكَلُّفَ قُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو قُلْ فِيهَا قَالَ: مَا أُحِبُّ أَكْلَهُ وَلاَ أَرَى عَلَيْهِ أَنْ يَدِيَهُ. قَالَ عَبْدُ السَّـلاَمِ وَتَيَّسَـرَ قَالَ عَبْدُ السَّـلاَمِ وَتَيَّسَرَ لِي الْحَجُّ مِنْ عَامِى ذَلِكَ فَلَقِيتُ ابْنَ جُرَيْجٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِى رَبَاحٍ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْهَا فَقَالَ: لاَ أُحِبُّ أَكْلَهُ وَلاَ أَرَى عَلَيْهِ أَنْ يَدِيَهُ.
قَالَ الشَّيْخُ: وَكَذَلِكَ قَالَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الَّذِى يُرْسِلُهُ عَلَى الصَّيْدِ مِنَ الْحِلِّ فِي الْحِلِّ فَتَحَامَلَ الصَّيْدُ فَدَخَلَ الْحَرَمَ فَقَتَلَهُ فِيهِ الْكَلْبُ فَلاَ يَجْزِيهِ وَلاَ يَأْكُلُهُ وَفَرَّقَ بَيْنَ الْكَلْبِ وَبَيْنَ السَّهْمِ يَجُوزُ فَيُصِيبُهُ أَوْ غَيْرَهُ فِي الْحَرَمِ.

باب: الْحَلاَلِ يَصِيدُ صَيْدًا فِي الْحِلِّ ثُمَّ يَدْخُلُ بِهِ الْحَرَمَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِيُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لأَخٍ لي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ. يَعَنِى طَائِرًا لَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِى إِيَاسٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ بِالطَّابِرَانِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِى التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا وَكَانَ لي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ أَحْسَبُهُ قَالَ فَطِيمٌ فَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ. كَانَ يَلْعَبُ بِهِ وَرُبَّمَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِى تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ وَيُنْضَحُ ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّى بِنَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْمُقْرِئُ ابْنُ الْحَمَّامِيِّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِى حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ ابْنٌ لأُمِّ سُلَيْمٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ كَانَ النبي صلى الله عليه وسلم رُبَّمَا مَازَحَهُ إِذَا دَخَلَ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَدَخَلَ يَوْمًا فَوَجَدَهُ حَزِينًا فَقَالَ: مَا لأَبِى عُمَيْرٍ حَزِينٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ نُغَيْرُهُ

الَّذِى كَانَ يَلْعَبُ بِهِ جَعَلَ النبي صـــلى الله عليه وســـلم يَقُولُ: أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِـى بِنَيْسَــابُورَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْـحَاقُ بْنُ الْحَسَـنِ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَــــمِعْتُ دَاوُدَ بْنَ أَبِى هِنْدٍ يُحَدِّثُ في بَيْتِ هِشَـــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ عَائِشَـــةَ رضـــي الله عنها أُهْدِىَ لَهَا طَيْرٌ أَوْ ظَبْىٌ في الْحَرَمِ فَأَرْسَـلَتْهُ فَقَالَ يَوْمَئِذٍ هِشَـــامٌ: مَا عِلْمُ ابْنِ أَبِى رَبَاحٍ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَعْنِى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ تِسْــعَ سِـــنِينَ وَأَصْـحَابُ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَقْدَمُونَ فَيَرَوْنَهَا في الأَقْفَاصِ الْقُبَارَى وَالْيَعَاقِيبَ.

▲ باب: النَّفَرِ يُصِيبُونَ الصَّيْدَ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قُرَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِـيرِينَ: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى عُمَرَ رضـــي الله عنه فَقَالَ لَهُ أَجْرَيْتُ أَنَا وَصَــاحِبِى فَرَسَـيْنِ نَسْـتَبِقُ إِلَى ثُغْرِ الثَّنِيَّةِ فَأَصَـبْنَا ظَبْيًا وَنَحْنُ مُحْرِمَانِ فَمَاذَا تَرَى؟ فَقَالَ عُمَرُ رضـي الله عنه لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: تَعَالَ نَحْكُمُ أَنَا وَأَنْتَ فَحَكَمَا عَلَيْهِ بِعَنْزٍ وَذَكَرَ في الْحَدِيثِ أَنَّ عُمَرَ رضـــي الله عنه قَالَ: هَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَـــى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَـــى بْنِ الْفَضْـــلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِىّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَـامَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ أَبِى بِشْـرٍ حَدَّثَنَا أَبُو شَـيْبَةَ:

سَــعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّبَيْدِىُّ حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالُوا إِنَّا أَنْفَجْنَا ضَــبُعًا فَرَدَّدْنَاهَا بَيْنَنَا فَأَصَــبْنَاهَا وَمِنَّا الْحَلاَلُ وَمِنَّا الْمُحْرِمُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضــي الله عنه: إِنْ كَانَ ضَــبُعًا فَكَبْشٌ سَمِينٌ، وَإِنْ كَانَ ضَــبُعَةٌ فَنَعْجَةٌ سَــمِينَةٌ قَالَ فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبَّاسٍ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا. قَالَ: لاَ وَلَكِنْ تَخَارَجُونَ بَيْنَكُمْ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْــبَهَانِىُّ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَــابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِى هَاشِمٍ أَنَّ مَوَالِىَ لاِبْنِ الزُّبَيْرِ أَحْرَمُوا إِذْ مَرَّتْ بِهِمْ ضَــبُعٌ فَحَذَفُوهَا بِعِصِــيِّهِمْ فَأَصَــابُوهَا فَوَقَعَ في أَنْفُسِــهِمْ فَأَتَوْا إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: عَلَيْكُمْ كَبْشٌ قَالُوا: عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا كَبْشٌ قَالَ: إِنَّكُمْ لَمُعَزَّزٌ بِكُمْ عَلَيْكُمْ كُلُّكُمْ كَبْشٌ. قَالَ عَلِىٌّ قَالَ اللُّغَوِيُّونَ لَمُعَزَّزٌ بِكُمْ أَىْ لَمُشَدَّدٌ بِكُمْ. وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ وَسُــلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِى عَمَّارٍ عَنْ رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْصُولاً.

▲ باب: مَنْ قَالَ يَحِلُّ الصَّيْدُ بِالتَّحَلُّلِ الأَوَّلِ وَمَنْ قَالَ لاَ يَحِلُّ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــــنِ الْحِيرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضــــي الله عنه خَطَبَ النَّاسَ بِعَرَفَةَ يُعَلِّمَهُمْ أَمْرَ الْحَجِّ وَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُمْ: إِذَا جِئْتُمْ مِنًى فَمَنْ رَمَى الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَهُ مَا حَرُمَ عَلَيْهِ إِلاَّ النِّسَــاءَ وَالطِّيبَ لاَ يَمَسُّ أَحَدٌ نِسَــاءً وَلاَ طَيِّبًا حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. قَالَ مَالِكٌ

وَحَدَّثَنِى عَبْدُ قَالَ مَالِكٌ وَحَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: مَنْ رَمَى الْجَمْرَةَ ثُمَّ حَلَقَ أَوْ قَصَّرَ وَنَحَرَ هَدْيًا إِنْ كَانَ مَعَهُ فَقَدْ حَلَّ لَهُ مَا حَرُمَ عَلَيْهِ إِلاَّ النِّسَاءَ وَالطِّيبَ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِىُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِىُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنِ الْحَسَنِ يَعْنِى الْعُرَنِىَّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا رَمَيْتَ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَىْءٍ إِلاَّ النِّسَاءَ حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَيَتَطَيَّبُ؟ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُضَمِّخُ رَأْسَهُ بِالْمِسْكِ أَوْ قَالَ بِالسُّكِّ أَفَطِيبٌ ذَلِكَ أَمْ لاَ؟.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِذَا ذَبَحَ وَحَلَقَ وَأَصَابَ صَيْدًا قَبْلَ أَنْ يَزُورَ الْبَيْتَ فَإِنَّ عَلَيْهِ جَزَاؤُهُ مَا بَقِىَ عَلَيْهِ مِنْ إِحْرَامِهِ شَىْءٌ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الرَّفَّاءُ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَقُولُونَ: مَنْ أَصَابَ صَيْدًا وَقَدْ رَمَى الْجَمْرَةَ وَلَمْ يُفِضْ فَعَلَيْهِ جَزَاؤُهُ.

▲ باب: مَا جَاءَ في جَزَاءِ الْحَمَامِ وَمَا في مَعْنَاهُ

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ

سَالِمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِى حُسَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ الدَّارِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ أَبِى حَفْصَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ قَالَ: قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مَكَّةَ فَدَخَلَ دَارَ النَّدْوَةِ في يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَأَرَادَ أَنْ يَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرَّوَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَلْقَى رِدَاءَهُ عَلَى وَاقِفٍ في الْبَيْتِ فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ مِنْ هَذَا الْحَمَامِ فَأَطَارَهُ فَوَقَعَ عَلَيْهِ فَانْتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَقَتَلَتْهُ فَلَمَّا صَلَّى الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقَالَ: احْكُمَا عَلَيَّ في شَيْءٍ صَنَعْتُهُ الْيَوْمَ إِنِّى دَخَلْتُ هَذِهِ الدَّارِ وَأَرَدْتُ أَنْ أَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرَّوَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَلْقَيْتُ رِدَائِى عَلَى هَذَا الْوَاقِفِ فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ مِنْ هَذَا الْحَمَامِ فَخَشِيتُ أَنْ يُلَطِّخَهُ بِسَلْحِهِ فَأَطَرْتُهُ عَنْهُ فَوَقَعَ عَلَى هَذَا الْوَاقِفِ الآخَرِ فَانْتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَقَتَلَتْهُ فَوَجَدْتُ في نَفْسِى أَنِّى أَطَرْتُهُ مِنْ مَنْزِلَةٍ كَانَ فِيهَا آمِنًا إِلَى مَوْقِعَةٍ كَانَ فِيهَا حَتْفُهُ فَقُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه: كَيْف تَرَى في عَنْزٍ ثَنِيَّةٍ عَفْرَاءَ نَحْكُمُ بِهَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: أُرَى ذَلِكَ فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ رضي الله عنه. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو في كِتَابِ مُخْتَصَرِ الْحَجِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَضَى في حَمَامَةٍ مِنْ حَمَامِ مَكَّةَ بِشَاةٍ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ جَعَلَ في حَمَامِ الْحَرَمِ عَلَى الْمُحْرِمِ وَالْحَلاَلِ في كُلِّ حَمَامَةٍ شَاةً. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عُبَيْدِ

اللَّهِ بْنِ حُمَيْدٍ قَتَلَ ابْنٌ لَهُ حَمَامَةً فَجَاءَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ تَذْبَحُ شَاةً فَيُتَصَدَّقُ بِهَا قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَمِنْ حَمَامِ مَكَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

وَرَوَاهُ سُــــفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فِي الْحَمَامَةِ شَاةٌ لاَ يُؤْكَلُ مِنْهَا يُتَصَدَّقُ بِهَا. وَعَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْخُضْرِيِّ وَالدُّبْسِيِّ وَالْقُمْرِيِّ وَالْقَطَاةِ وَالْحَجَلِ شَاةٌ شَاةٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ رَجُلٍ أَظُنُّهُ أَبَا بِشْرٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي رَجُلٍ أَغْلَقَ بَابَهُ عَلَى حَمَامَةٍ وَفَرْخَيْهَا يَعْنِى فَرَجَعَ وَقَدْ مُوِّتَتْ فَأَغْرَمَهُ ابْنُ عُمَرَ ثَلاَثَ شِــيَاهٍ مِنَ الْغَنَمِ. وَفِيمَا أَجَازَ لِي أَبُو وَفِيمَا أَجَازَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رِوَايَتَهُ عَنْهُ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ الْفَقِيهِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ عَطَاءٍ وَيُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ وَمَنْصُورٍ عَنْ عَطَاءٍ: أَنَّ رَجُلاً أَغْلَقَ بَابَهُ عَلَى حَمَامَةٍ وَفَرْخَيْهَا ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى عَرَفَاتٍ وَمِنًى فَرَجَعَ وَقَدْ مُوِّتَتْ فَأَتَى ابْنَ عُمَرَ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَجَعَلَ عَلَيْهِ ثَلاَثًا مِنَ الْغَنَمِ وَحَكَمَ مَعَهُ رَجُلٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَــيَّبِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي حَمَامِ مَكَّةَ إِذَا قُتِلَ شَــاةٌ. أَخْبَرَنَا الشَّــيْخُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى شُــرَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِــمِ الْبَغَوِيُّ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شَــــرِيكٌ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ عَطَاءٍ فِي عِظَامِ الطَّيْرِ شَاةٌ الْكُرْكِيّ وَالْحُبَارَى وَالْوِزّ وَنَحْوِهِ.

باب: مَا وَرَدَ فِي جَزَاءِ مَا دُونَ الْحَمَامِ

رُوِّينَا عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ طَيْرٍ دُونَ الْحَمَامِ فَفِيهِ قِيمَتُهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرٍ الْحَذَّاءُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِى زَائِدَةَ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا كَانَ سِــوَى حَمَامِ الْحَرَمِ فَفِيهِ ثَمَنُهُ إِذَا أَصَــابَهُ الْمُحَرِمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِى عَمَّارٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّـهُ أَقْبَلَ مَعَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَكَعْبِ الأَحْبَارِ فِي أُنَاسٍ مُحْرِمِينَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِعُمْرَةٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ وَكَعْبٌ عَلَى نَارٍ يَصْــطَلِى مَرَّت بِهِ رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ فَأَخَذَ جَرَادَتَيْنِ فَمَلَّهُمَا وَنَسِــىَ إِحْرَامَهُ ثُمَّ ذَكَرَ إِحْرَامَهُ فَأَلْقَاهَا فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ دَخَلَ الْقَوْمُ عَلَى عُمَرَ رضـــي الله عنه وَدَخَلْتُ مَعَهُمْ فَقَصَّ كَعْبٌ قِصَّــةَ الْجَرَادَتَيْنِ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ عُمَرُ رضــي الله عنه: وَمَنْ بِذَلِكَ لَعَلَّكَ يَا كَعْبُ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: إِنَّ حِمْيَرَ تُحِبُّ الْجَرَادَ مَا جَعَلْتَ فِي نَفْسِــــكَ؟ قَالَ: دِرْهَمَيْنِ قَالَ بَخٍ دِرْهَمَانِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ جَرَادَةٍ اجْعَلْ مَا جَعَلْتَ فِي نَفْسِــكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَــنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سَــعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى بُكَيْرُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: كُنْت جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ جَرَادَةٍ قَتَلَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِيهَا قَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ وَلَتَأْخُذَنَّ بِقَبْضَةِ جَرَادَاتٍ وَلَكِنْ وَلَوقَالَ الشَّافِعِيُّ قَوْلُهُ وَلَتَأْخُذَنَّ بِقَبْضَةِ جَرَادَاتٍ أَىْ إِنَّمَا فِيهَا الْقِيمَةُ وَقَوْلُهُ وَلَوْ يَقُولُ تَحْتَاطُ فَتُخْرِجُ أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْكَ بَعْدَ أَنْ أَعْلَمْتُكَ أَنَّهُ أَكْثَرُ مِمَّا عَلَيْكَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ صَيْدِ الْجَرَادِ في الْحَرَمِ فَقَالَ: لاَ وَنَهَى عَنْهُ قَالَ: إِمَّا قُلْتُ لَهُ أَوْ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَأْخُذُونَهُ وَهُمْ مُحْتَبُونَ في الْمَسْجِدِ فَقَالَ: لاَ يَعْلَمُونَ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا قَالَ وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: مُنْحَنُونَ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَمُسْلِمٌ أَصْوَبُهُمَا رَوَى الْحُفَّاظُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ مُنْحَنُونَ.

▲ باب: مَا جَاءَ في كَوْنِ الْجَرَادِ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ جَابَانَ عَنْ أَبِى رَافِعٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْجَرَادُ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ عَنْ أَبِى الْمُهَزِّمِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: أَصَبْنَا ضَرْبًا مِنْ جَرَادٍ فَكَانَ الرَّجُلُ يَضْرِبُ بِسَوْطِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ

هَذَا لاَ يَصْـلُحُ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنبي صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُسَدَّدٍ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَـلَمَةَ عَنْ أَبِى الْمُهَزِّمِ. {ج} وَأَبُو الْمُهَزِّمِ: يَزِيدُ بْنُ سُفْيَانَ ضَعِيفٌ وَمَيْمُونُ بْنُ جَابَانَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ قِيلَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِى رَافِعٍ عَنْ كَعْبٍ مِنْ قَوْلِهِ.

▲ باب: بَيْضِ النَّعَامَةِ يُصِيبُهَا الْمُحْرِمُ

قَالَ الرَّبِيعُ قُلْتُ لِلشَّـافِعِيِّ هَلْ تَرْوِى فِيهَا شَـيْئًا عَالِيًا قَالَ: أَمَّا شَـىْءٌ يَثْبُتُ مِثْلُهُ فَلاَ. فَقُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ أَخْبَرَنِى الثِّقَةُ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسلم قَالَ في بَيْضَةِ النَّعَامَةِ يُصِيبُهَا الْمُحْرِمُ: قِيمَتُهَا. قُلْتُ قَدْ رُوِىَ هَذَا مَوْصُـولاً إِلاَّ أَنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْـقِىُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْـلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَحْسَـنُ مَا سَـمِعْتُ في بَيْضِ النَّعَامِ حَدِيثُ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: في كُلِّ بَيْضٍ صِـيَامُ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامُ مِسْكِينٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَصَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ وَغَيْرُهُمَا عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْـلِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَة عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِىُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ قَالاَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ النَّيْسَـابُورِىُّ حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم حَكَمَ في بَيْضِ النَّعَامِ كَسَرَهُ رَجُلٌ مُحْرِمٌ صِيَامُ يَوْمٍ لِكُلِّ بَيْضَةٍ.

قَالَ الشَّيْخُ هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو قُرَّةَ: مُوسَى بْنُ طَارِقٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ وَهِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى رَوَّادٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَائِشَةَ وَهُوَ الصَّحِيحُ قَالَهُ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِىُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْحُفَّاظِ وَرُوِىَ في ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ الصَّيْرَفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا مَطَرٌ الوَرَّاقُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ حَدَّثَهُمْ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَّ رَجُلاً مُحْرِمًا أَوْطَأَ رَاحِلَتَهُ أُدْحِىَّ نَعَامٍ فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى عَلِيٍّ رضي الله عنه فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ عَلِىٌّ: عَلَيْكَ في كُلِّ بَيْضَةٍ ضِرَابُ نَاقَةٍ أَوْ جَنِينُ نَاقَةٍ. فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ (فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ عَلِىٌّ فَقَالَ نَبِىُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (قَدْ قَالَ عَلِىٌّ مَا تَسْمَعُ وَلَكِنْ هَلُمَّ إِلَى الرُّخْصَةِ عَلَيْكَ في كُلِّ بَيْضَةٍ صِيَامُ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامُ مِسْكِينٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ عَنْ بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ فَأَخْبَرَنَا عَنْ مَطَرٍ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ.

وَقِيلَ فِيهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ الْفَقِيهُ قَالاَ أَخْبَرَنَا لِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى يَحْيَى عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَضَى في بَيْضِ نَعَامٍ أَصَابَهُ مُحْرِمٌ بِقَدْرِ ثَمَنِهِ.

وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ دَاوُدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَقَالَ بِقِيمَتِهِ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ عَنْ أَبِى الْمُهَزِّمِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَرُوِىَ في ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهمْ أَجْمَعِينَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ في بَيْضَةِ النَّعَامَةِ يُصِيبُهَا الْمُحْرِمُ: صَوْمُ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامُ مِسْكِينٍ. وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِمِثْلِهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ في بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ قَالَ فِيهِ ثَمَنُهُ أَوْ قَالَ قِيمَتُهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ

عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ جَعَلَ فِي كُلِّ بَيْضَتَيْنِ مِنْ بَيْضِ حَمَامِ الْحَرَمِ دِرْهَمًا.

وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ قَالَ: أُرَى عَطَاءً أَرَادَ بِقَوْلِهِ هَذَا الْقِيمَةَ يَوْمَ قَالَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِيُّ حِكَايَةً عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيٍّ فِيمَنْ أَصَابَ بَيْضَ نَعَامٍ قَالَ: يَضْرِبُ بِقَدْرِهِنَّ نُوقًا قِيلَ لَهُ: فَإِنْ أَزْلَقَتْ مِنْهُنَّ نَاقَةٌ قَالَ: فَإِنَّ مِنَ الْبَيْضِ مَا يَكُونُ مَارِقًا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: لَسْنَا وَلاَ إِيَّاهُمْ يَعْنِى الْعِرَاقِيِّينَ وَلاَ أَحَدٌ عَلِمْنَاهُ يَأْخُذُ بِهَذَا يَقُولُ: يَغْرَمُ ثَمَنَهُ. قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاسِكِ رَوَوْا هَذَا عَنْ عَلِيٍّ مِنْ وَجْهٍ لاَ يُثْبِتُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِثْلَهُ وَلِذَلِكَ تَرَكْنَاهُ بِأَنَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ شَيْءٌ لَمْ يَجْزِهِ بِمُغَيَّبٍ يَكُونُ وَلاَ يَكُونُ وَإِنَّمَا يَجْزِيهِ بِقَائِمٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: لَيْسَ فِيمَا أَوْرَدَهُ سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ عَلِيٍّ وَحَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ مُنْقَطِعٌ وَقَدْ رُوِىَ فِيهِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ عَلَى عَهْدِ النبي صلى الله عليه وسلم وَأَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم رَدَّ سَائِلَهُ إِلَى صِيَامِ يَوْمٍ أَوْ إِطْعَامِ مِسْكِينٍ.

▲ باب: مَا لِلْمُحْرِمِ قَتْلُهُ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبِرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ عَنِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِى مِجْلَزٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ)

قَالَ: طَعَامُهُ مَا قَذَفَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ وَأَبُو بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ صَيْدَ الأَنْهَارِ وَقِلاَتِ السَّيْلِ أَصَيْدُ بَحْرٍ هُوَ ؟ قَالَ: نَعَمْ ثُمَّ تَلاَ عَلَيَّ (هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِنْ كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِى زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ بِرْكَةِ الْقَسْرِيِّ قَالَ: وَهِىَ بِرْكَةٌ عَظِيمَةٌ في الْحَرَمِ أَيُصَادُ؟ قَالَ: نَعَمْ وَدِدْتُ أَنَّ عِنْدَنَا مِنْهَا الآنَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَى بَأْسًا أَنْ يَذْبَحَ الْمُحْرِمُ مَا لَوْ تَرَكَ لَمْ يَطِرْ مِثْلَ الْبَطَّةِ وَالدَّجَاجَةِ وَيَكْرَهُ أَنْ يَذْبَحَ مَا لَوْ تُرِكَ طَارَ مِثْلَ الْحَمَامِ وَأَشْبَاهِهِ.

▲ باب: مَا لِلْمُحْرِمِ قَتْلُهُ مِنْ دَوَابِّ الْبِرِّ في الْحِلِّ وَالْحَرَمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ: سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَرُّخَانِ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ مِقْسَمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النبي صلى الله عليه وسلم تَقُولُ سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: أَرْبَعٌ كُلُّهُنَّ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ في الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْحِدَأَةُ وَالْغُرَابُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَزَادَ قَالَ فَقُلْتُ لِلْقَاسِمِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَيَّةَ قَالَ: تُقْتَلُ بِصُغْرِهَا. أَخْبَرَنَا الْقَاضِى أَبُو الْهَيْثَمِ أَخْبَرَنَا الْقَاضِى أَبُو الْهَيْثَمِ: عُتْبَةُ بْنُ خَيْثَمَةَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَاسِقٌ يُقْتَلْنَ في الْحَرَمِ الْغُرَابُ وَالْحِدَأَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْعَقْرَبُ والْفَأْرَةُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةَ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ في الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْحِدَأَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ: الْحَيَّةُ بَدَلَ الْعَقْرَبُ وَكَأَنَّ شُعْبَةَ كَانَ شَكَّ في ذَلِكَ. فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ فَقَدْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ يُقْتَلْنَ في الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْحَيَّةُ أَوِ الْعَقْرَبُ. ثُمَّ ذَكَرَ الْبَاقِىَ وَكَأَنَّ رِوَايَةَ

أَبِى دَاوُدَ الطَّيَالِسِيّ أَصَحُّ لِمُوَافَقَتِهَا سَائِرَ الرِّوَايَاتِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ إِنَّمَا رُوِىَ الْحَدِيثُ في الْحَيَّةِ وَالذِّئْبِ مُرْسَلاً وَذَلِكَ يَرِدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ في قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ الْغُرَابُ وَالْحِدَأَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النبي صلى الله عليه وسلم مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ؟ قَالَ: الْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَأَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ. قُلْتُ لِنَافِعٍ: الْحَيَّةُ قَالَ: الْحَيَّةُ لاَ يُخْتَلَفُ فِيهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كَامِلٍ عَنْ حَمَّادٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصرٍ الْمُخَرِّمِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ في الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْغُرَابُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحِدَأَةُ وَالْعَقْرَبُ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَابْنِ أَبِى عُمَرَ عَنْ سُــفْيَانَ.
وَأَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الصَّــغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَصْــبَغُ بْنُ الْفَرَجِ أَخْبَرَنِى ابْنُ وَهْبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّــيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِىِّ أَخْبَرَنِى سَــالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَتْ حَفْصَــةُ زَوْجُ النبي صــلى الله عليه وسلم عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَوَاسِــقُ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ الْعَقْرَبُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَأَةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ. لَفْظُ حَدِيثِ حَرْمَلَةَ وَفِى رِوَايَةِ أَصْبَغَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لاَ حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ. ثُمَّ ذَكَرَهُنَّ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَصْبَغَ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ.
أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْــرِىُّ حَدَّثَنَا هَاشِــمُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِى صَــالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم قَالَ: خَمْسٌ قَتْلُهُنَّ حَلاَلٌ في الْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْحِدَأَةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِــىُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِمَا بِخُسْــــرَوْجِرْدَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِىٍّ الذُّهْلِىُّ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَـيْمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى نُعْمٍ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ وَيَرْمِى الْغُرَابَ وَلاَ يَقْتُلُهُ وَيَقْتُلُ الْكَلْبَ الْعَقُورَ وَالْفُوَيْسِقَةَ وَالْحِدَأَةَ وَالسَّبُعَ الْعَادِى. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ في كِتَابِ السِّيرِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ هُشَيْمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى زِيَادٍ فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِقَتْلِ الذِّئْبِ وَالْفَأْرَةِ وَالْحِدَأَةِ فَقِيلَ لَهُ: وَالْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ فَقَالَ: قَدْ كَانَ يُقَالُ ذَلِكَ قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ يَعْنِى الْمُحْرِمَ. {ج} الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ. وَقَدْ رُوِّينَاهُ مِنْ حَدِيثِ وَقَدْ رُوِّينَاهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ مُرْسَلاً جَيِّدًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَيَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ وَحَفْصُ بْنُ مَيْسَـرَةَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ حَرْمَلَةَ الأَسْـلَمِىَّ أَخْبَرَهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْحَيَّةَ وَالذِّئْبَ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ وَأَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ في الْحَيَّةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ

عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمِنًى فَوَثَبَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اقْتُلُوهَا. فَابْتَدَرْنَاهَا فَسَبَقَتْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (وُقِيَتْ شَرَّكُمْ كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِيهِ. وَرَوَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ وَرَوَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مُخْتَصَرًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ مُحْرِمًا بِقَتْلِ حَيَّةٍ بِمِنًى أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْوَزَغُ فُوَيْسِقٌ. وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ وَقَدْ سَمِعَهُ غَيْرُهَا يَأْمُرُ بِقَتْلِهِ. أَخْبَرَنَا هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ النبي صلى الله عليه وسلم بِقَتْلِ الْوَزَغِ وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا. لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِقَتْلِ الأَوْزَاغِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ يَقُولُ: وَأَىُّ كَلْبٍ أَعْقَرُ مِنَ الْحَيَّةِ؟ قَالَ الْحُمَيْدِىُّ: كُلُّ شَىْءٍ يَعْقِرُكَ فَهُوَ الْعَقُورُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ قَالَ مَالِكٌ: الْكَلْبُ الْعَقُورُ الَّذِى أُمِرَ الْمُحْرِمُ بِقَتْلِهِ إِنَّ كُلَّ مَا عَقَرَ النَّاسَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ وَأَخَافَهُمْ مِثْلُ الأَسَدِ وَالنَّمِرِ وَالْفَهْدِ وَالذِّئْبِ فَهُوَ الْكَلْبُ الْعَقُورُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ في قَوْلِهِ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ قَالَ بَلَغَنِى عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَاهُ كُلُّ سَبُعٍ يَعْقِرُ وَلَمْ يَخُصَّ بِهِ الْكَلْبَ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَدْ يَجُوزُ في الْكَلاَمِ أَنْ يُقَالَ لِلسَّبُعِ كَلْبٌ أَلاَ تَرَى أَنَّهُمْ يَرْوُونَ في الْمَغَازِى أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ أَبِى لَهَبٍ كَانَ شَدِيدَ الأَذَى لِلنبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلاَبِكَ. فَخَرَجَ عُتْبَةُ إِلَى الشَّامِ مَعَ أَصْحَابِهِ فَنَزَلَ مَنْزِلاً فَطَرَقَهُمُ الأَسَدُ فَتَخَطَّى إِلَيْهِ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلَهُ فَصَارَ الأَسَدُ هَا هُنَا قَدْ لَزِمَهُ اسْمُ الْكَلْبِ

قَالَ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلِهِ تَعَالَى (وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ) فَهَذَا اسْمٌ مُشْتَقٌّ مِنَ الْكَلْبِ ثُمَّ دَخَلَ فِيهِ صَيْدُ الْفَهْدِ وَالصَّقْرِ وَالْبَازِى فَلِهَذَا قِيلَ لِكُلِّ جَارِحٍ أَوْ عَاقِرٍ مِنَ السِّبَاعِ كَلْبٌ عَقُورٌ.

وَرُوِّينَا عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: أَمَرَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنْ نَقْتُلَ الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ وَالْفَأْرَةَ وَالزُّنْبُورَ وَنَحْن مُحْرِمُونَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَوَّلُ مَا رَأَيْتَ الزُّهْرِىَّ انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَخْبَرَنِى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ رضي الله عنه عَنِ الْحَيَّةِ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ قَالَ: هِىَ عَدُوٌّ فَاقْتُلُوهَا حَيْثُ وَجَدْتُمُوهَا. {ج} أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَذَكَرُوا لَهُ قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ في الْفَأْرَةِ جَزَاءٌ إِذَا قَتَلَهَا الْمُحْرِمُ فَقَالَ حَمَّادٌ: مَا كَانَ بِالْكُوفَةِ رَجُلٌ أَوْحَشَ رَدًا لِلآثَارِ مِنْ إِبْرَاهِيمَ وَذَلِكَ لِقِلَّةِ مَا سَمِعَ مِنْ حَدِيثِ النبي صلى الله عليه وسلم وَلاَ كَانَ رَجُلٌ بِالْكُوفَةِ أَحْسَنَ اتِّبَاعًا وَلاَ أَحْسَنَ اقْتِدَاءً مِنَ الشَّعْبِيِّ وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ مَا سَمِعَ. حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ يَعْنِى الدِّينَوَرِىَّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الْفِرْيَابِىُّ قَالَ سَمِعْت الشَّافِعِىَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ بِمَكَّةَ يَقُولُ: سَلُونِى مَا شِئْتُمْ أُجِبْكُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا تَقُولُ في الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ زُنْبُورًا؟ قَالَ: نَعَمْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (مَا

آتَاكُمُ الرَّسُـــولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: (اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِى أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ. وَحَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَنَّهُ أَمَرَ الْمُحْرِمَ بِقَتْلِ الزُّنْبُورِ.

▲ باب: لاَ يُفْدَى الْمُحْرِمِ إِلاَّ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ

اسْتِدْلاَلاً بِمَا مَضَى وَبِأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ في الإِحْرَامِ بِقَوْلِهِ (وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَـــيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا) مَا كَانَ حَلاَلاً لَهُمْ قَبْلَ الإِحْرَامِ يَأْكُلُوهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ: أَنَّـهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُقَرِّدُ بَعِيرًا لَهُ في طِينٍ بِالسُّقْيَا وَهُوَ مُحْرِمٌ. هَكَذَا رَوَاهُ في الإِمْلاَءِ وَمُخْتَصَـرِ الْحَجِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو في كِتَابِ اخْتِلاَفِ مَالِكٍ والشَّـافِعِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَـعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِىِّ عَنْ رَبِيعَـةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّـهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضـي الله عنه يُقَرِّدُ بَعِيرًا لَهُ في طِينٍ بِالسُّقْيَا. هَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُهُ عَنْ مَالِكٍ في الْمُوَطَّإِ زَادُوا فِيهِ: وَهُوَ مُحْرِمٌ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ : أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُقَرِّدُ بَعِيرًا لَهُ في الطِّينِ بِالسُّقْيَا وَهُوَ مُحْرِمٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَكْرَمَةَ: قُمْ فَقَرِّدْ هَذَا الْبَعِيرَ فَقَالَ: إِنِّى مُحْرِمٌ فَقَالَ: قُمْ فَانْحَرْهُ فَنَحَرَهُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَمْ تُرَاكَ الآنَ قَتَلْتَ مِنْ قُرَادٍ وَمَنْ حَلَمَةٍ وَمَنْ حَمْنَانَةٍ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ الأَصْمَعِىُّ: يُقَالَ لِلْقُرَادِ أَصْغَرَ مَا يَكُونُ لِلْوَاحِدِةِ قُمْقَامَةٌ فَإِذَا كَبِرَتْ فَهِىَ حَمْنَانَةٌ فَإِذَا عَظُمَتْ فَهِىَ حَلَمَةٌ.
قَالَ وَالَّذِى يُرَادُ مِنْ هَذَا أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَمْ يَرَ بِتَقْرِيدِ الْمُحْرِمِ الْبَعِيرَ بَأْسًا وَالتَّقْرِيدُ أَنْ يَنْزِعَ مِنْهُ الْقِرْدَانَ بِالطِّينِ أَوْ بِالْيَدِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لاَ يَفْدِى الْمُحْرِمُ مِنَ الصَّيْدِ إِلاَّ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ.

باب: قَتْلِ الْقَمْلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ رَجُلٌ لَمْ أَرَ رَجُلاً أَطْوَلَ شَعَرًا مِنْهُ فَقَالَ: أَحْرَمْتُ وَعَلَىَّ هَذَا الشَّعَرُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اشْتَمِلْ عَنْ مَا دُونَ الأُذُنَيْنِ مِنْهُ. قَالَ: قَبَّلْتُ

امْرَأَةً لَيْسَ بِـامْرَأَتِى قَـالَ: زَنَـى فُوكَ. قَـالَ: رَأَيْتُ قَمْلَـةً فَطَرَحْتُهَـا قَـالَ: تِلْكَ الضَّالَّةُ لاَ تُبْتَغَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَـنٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: أَحُكُّ رَأْسِـى وَأَنَا مُحْرِمٌ؟ قَالَ: فَأَدْخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَدَهُ في شَـعَرِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَحَكَّ رَأْسَـهُ بِهَا حَكًّا شَـدِيدًا قَالَ أَمَّا أَنَا فَأَصْـنَعُ هَكَذَا قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ قَمْلَةً؟ قَالَ: بَعُدَتْ مَا لِلْقَمْلَةِ مَا تُغْنَى مِنْ حَكِّ رَأْسِـكَ وَمَا إِيَّاهَا أَرَدْتُ وَمَا نُهِيتُمْ إِلاَّ عَنْ قَتْلِ الصَّـيْدِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا حَسَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَّةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ عَنْ سَـالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلاً أَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّى قَتَلْتُ قَمْلَةً وَأَنَا مُحْرِمٌ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضـي الله عنه: أَهْوَنُ قَتِيلٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا سَـعْدَانُ بْنُ نَصْـرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَسْـتَاكُ وَهُوَ صَـائِمٌ وَيَنْظُرُ في الْمِرْآةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ قَالَ وَقَالَ: يَحُكُّ الْمُحْرِمُ رَأْسَـهُ مَا لَمْ يَقْتُلْ دَابَّةً أَوْ جِلْدَةَ رَأْسِـهِ أَنْ يُدْمِيَهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْفَقِيهُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الشُّـرَيْحِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحُرِّ بْنِ الصَّيَّاحِ قَالَ سَـمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ في الْقَمْلَةِ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ: يَتَصَـدَّقُ بِكَسْـرَةٍ أَوْ قُبَضٍ مِنْ طَعَامٍ.

باب: كَرَاهِيَةِ قَتْلِ النَّمْلَةِ لِلْمُحْرِمِ وَغَيْرِ الْمُحْرِمِ وَكَذَلِكَ مَا لاَ ضَــرَرَ فِيهِ مِمَّا لاَ يُؤْكَلُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْــرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ عَنْ أَبِى سَـلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَـعِيدِ بْنِ الْمُسَـيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَــتْ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَفِى أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْـهٍ آخَرَ عَنْ يُونُسَ وَأَخْرَجَـاهُ مِنْ حَـدِيـثِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَــيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (نَزَلَ نَبِىٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَــجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا وَأَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ في النَّارِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلاَّ نَمْلَةً وَاحِدَةً.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ

الدَّوَابِّ: النَّمْلَةِ وَالنَّحْلَةِ وَالْهُدْهُدِ وَالصُّـرَدِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْـرٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْـرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْـلِ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ في هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا فَدَخَلَتِ النَّارَ. قَالَ فَقَالَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ: لَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا حِينَ حَبَسَـتْهَا وَلَمْ تُرْسِـلْهَا فَتَأْكُلَ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ. وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ: فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ. وَيُقَالُ لَهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ: لاَ أَنْتِ أَطْعَمْتِيهَا وَسَـقَيْتِيهَا حِينَ حَبَسْتِهَا وَلاَ أَنْتِ أَرْسَلْتِيهَا فَتَأْكُلَ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ إِسْـمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مَعْنِ بْنِ عِيسَـى عَنْ مَالِكٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِىُّ بِالأَهْوَازِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ عَنْ عَمِّهِ قُطْبَةَ وَعَنْ زِيَادِ بْنِ فِيَاضٍ عَنْ أَبِى عِيَاضٍ أَنَّهُمَا قَالاَ: كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَقْتُلَ الرَّجُلُ مَا لاَ يَضُـرُّهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـنِ السَّـرَّاجُ حَدَّثَنَا مُطَيَّنٌ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا حَسَـنُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبِى عَنْ مِسْـعَرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَقْتُلَ الرَّجُلُ مَا لاَ يَضُرُّهُ.

▲ جماع: أَبْوَابِ الإِحْصَارِ

▲ باب: مَنْ أُحْصِرَ بِعَدُوٍّ وَهُوَ مُحْرِمٌ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهُدَى وَلاَ تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَلَمْ أَسْمَعْ مِمَّنْ حَفِظْتُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالتَّفْسِيرِ مُخَالِفًا في أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ بِالْحُدَيْبِيَةِ حِينَ أُحْصِرَ النبي صلى الله عليه وسلم فَحَالَ الْمُشْرِكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ وَأَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَحَرَ بِالْحُدَيْبِيَةِ وَحَلَقَ وَرَجَعَ حَلاَلاً وَلَمْ يَصِلْ إِلَى الْبَيْتِ وَلاَ أَصْحَابُهُ إِلاَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه وَحْدَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَآهُ وَالْقَمْلُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ لَهُ: أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ. قَالَ: نَعَمْ فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ قَالَ وَهُمْ بِالْحُدَيْبِيَةِ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحِلُّونَ بِهَا وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ مِنْ دُخُولِ مَكَّةَ فَأَنْزَل اللَّهُ الْفِدْيَةَ وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ أَوْ صَوْمَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ أَوْ نُسُكَ شَاةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ وَرْقَاءَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ

نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ في الْفِتْنَةِ مُعْتَمِرًا وَقَالَ: إِنْ صُـــدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَـنَعْنَا كَمَا صَـنَعْنَا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَخَرَجَ فَأَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَسَارَ حَتَّى إِذَا ظَهَرَ عَلَى الْبَيْداءِ الْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرَهُمَا إِلاَّ وَاحِدٌ أُشْهِدُكُمْ أَنِّى قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ. فَخَرَج حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْتَ طَافَ بِهِ سَبْعًا وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ وَرَأَى أَنَّهُ مُجْزِئٌ عَنْهُ وَأَهْدَى. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ بُكَيْرٍ فَأَهَلَّ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ وَالْبَاقِى بِمَعْنَاهُ

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنْ صُـدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَـنَعْنَا كَمَا صَـنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْنِى أَحْلَلْنَا كَمَا أَحْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ مَالِكٍ وروَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ الزُّهْرِىُّ أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْـوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ يُصَدِّقُ حَدِيثُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ قَالاَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ في بِضْـعَ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِذِى الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم الْهَدْىَ وَأَشْـعَرَ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ في نُزُولِهِ أَقْصَـى الْحُدَيْبِيَةِ ثُمَّ في مَجِىءِ سُـهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَمَا قَاضَـاهُ عَلَيْهِ حِينَ صَـدُّوهُ عَنِ الْبَيْتِ قَالَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِـيَّةِ

الْكِتَابِ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم لأَصْـحَابِهِ: قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا. قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ قَامَ فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَـــلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رضـي الله عنها: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ اخْرُجْ ثُمَّ لاَ تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ فَقَامَ فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ هَدْيَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ لِبَعْضٍ حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ الْحِيرِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ ابْنِ إِسْـــحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَالْمِسْـــوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ زَادَ في نُزُولِهِ بِالْحُدَيْبِيَةِ وَكَانَ مُضْطَرَبُهُ في الْحِلِّ وَكَانَ يُصَلِّى في الْحَرَمِ وَزَادَ في قَوْلِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ لاَ تَلُمْهُمْ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ دَخَلَهُمْ أَمْرٌ عَظِيمٌ مِمَّا رَأَوْكَ حَمَلْتَ عَلَى نَفْسِكَ في الصُّلْحِ وَرَجْعَتَكَ وَلَمْ يُفْتَحْ عَلَيْكَ فَاخْرُجْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلاَ تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ حَتَّى تَأْتِىَ هَدْيَكَ فَتَنْحَرَ وَتَحِلَّ فَإِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْكَ فَعَلْتَ ذَلِكَ فَعَلُوا كَالَّذِى فَعَلْتَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ عِنْدِهَا فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا حَتَّى أَتَى هَدْيَهُ فَنَحَرَ وَحَلَقَ فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ قَامُوا فَفَعَلُوا فَنَحَرُوا وَحَلَقَ بَعْضٌ وَقَصَّـــرَ بَعْضٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. ثَلاَثًا فَقِيلَ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. ثَلاَثًا قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِلْمُقَصِّرِينَ فَقَالَ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ. ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَاجِعًا.

وَعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قِيلَ لَهُ: لِمَ ظَاهَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلاَثًا وَلِلْمُقَصِّرِينَ وَاحِدَةً فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَمْ يَشُكُّوا.

▲ باب: الْمُحْصَرِ يَذْبَحُ وَيَحِلُّ حَيْثُ أُحْصِرَ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَقُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ بْنُ تَوْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ لَيَالِىَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالاَ لاَ يَضُرُّكَ أَنْ لاَ تَحُجَّ الْعَامَ

إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ أَبِى بَدْرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ أَخِى جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ: أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ لَيَالِىَ نَزَلَ الْجَيْشُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ قَالاَ: لاَ يَضُرُّكَ أَنْ لاَ تَحُجَّ الْعَامَ إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ قَالَ: قَدْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ وَأُشْهِدُكُمْ أَنِّى قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْطَلِقُ فَإِنْ خُلِّىَ بَيْنِى وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ وَإِنْ حِيلَ بَيْنِى وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا مَعَهُ فَأَهَلَّ بِعُمْرَةٍ بِذِى الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً فَقَالَ: إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ أُشْهِدُكُمْ أَنِّى قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِى فَلَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَهْدَى وَكَانَ يَقُولُ: مَنْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَأَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعًا فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا يَوْمَ النَّحْرِ وَيَطُوفَ عَنْهُمَا جَمِيعًا طَوَافًا وَاحِدًا وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ وَقَوْلُهُ: يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ يَرْجِعُ إِلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يَعْنِى وَاللَّهُ أَعْلَمُ يَجْزِيهِ طَوَافٌ وَاحِدٌ

بَيْنَهُمَا يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ بَعْدَ طَوَافِ الْقُدُومِ عَنْهُمَا جَمِيعًا ثُمَّ لاَ يَحِلُّ التَّحَلُّلَ الثَّانِىَ إِلاَّ بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ يَوْمَ النَّحْرِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ أَيْضًــا عَنْ مُوسَــى بْنِ إِسْـمَاعِيلَ عَنْ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ بَعْضَ بَنِى عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَوْ أَقَمْتَ وَإِنَّمَا أَرْدَفَهُ بِذَلِكَ لأَنَّ في رِوَايَـةِ ابْنِ أَخِى جُوَيْرِيَـةَ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ وَ[سَالِمًا] أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا كَلَّمَا وَفِى سَائِرِ الرِّوَايَاتِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَ[سَالِمًا] كَلَّمَا وَعَبْدُ اللَّهِ أَصَحُّ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ يَعْنِى مُحَمَّدَ بْنَ غَالِبٍ حَدَّثَنَا سَعْدٌ يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْعَوْفِىَّ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وســلم خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَــهُ بِالْحُدَيْبِيَةِ وَقَاضَــاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ وَلاَ يَحْمِلَ عَلَيْهِمْ بِسِــلاَحٍ وَلاَ يُقِيمَ بِهَا إِلاَّ مَا أَحَبُّوا فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ كَمَا كَانَ صَــالَحَهُمْ فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلاَثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ: زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُــرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ عَنْ فُلَيْحٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَلاَ يَحْمِلَ سِــلاَحًا عَلَيْهِمْ إِلاَّ سُيُوفًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ سُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِى ابْنَ صَالِحٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى يَعْنِى ابْنَ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ أُحْصِـرَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم فَحَلَقَ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلاً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ الْوُحَاظِيِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ وَأَبُو أَحْمَدَ بْنُ إِسْحَاقَ وَاللَّفْظُ لأَبِى أَحْمَدَ قَالاَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَـيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ قَوْلُهُ (لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا) قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهَا أُنْزِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم مَرْجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَأَصْـحَابُهُ مُخَالِطُو الْحُزْنَ وَالْكَآبَةَ قَدْ حِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَنَاسِكِهِمْ وَنَحَرُوا الْهَدْىَ بِالْحُدَيْبِيَةِ فَقَالَ نَبِىُّ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم: (لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَىَّ آيَةٌ هِىَ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا. فَقَرَأَهَا عَلَى أَصْـحَابِهِ فَقَالُوا: هَنِيئًا مَرِيئًا لنبي اللَّهِ قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ مَاذَا يَفْعَلُ بِكَ فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ في ذَلِكَ (لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ يُونُسَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَاذٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ وَعَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالاَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ بْنِ سَلْمٍ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعْنَا مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَأَصْـحَابُ مُحَمَّدٍ (قَدْ خَالَطُوا الْحُزْنَ وَالْكَآبَةَ حَيْثُ ذَبَحُوا هَدْيَهُمْ في أَمْكِنَتِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلـى

الله عليه وســــلم: (أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَلاَثَ عُمَرٍ كُلَّهَا في ذِى الْقَعْدَةِ مِنْهَا الْعُمْرَةُ الَّتِى صُــدَّ فِيهَا الْهَدْىُ فَرَاسَـــلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْلَ مَكَّةَ فَصَالَحُوا عَلَى أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُمْ في عَامِهِ ذَلِكَ قَالَ فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْهَدْىَ بِالْحُدَيْبِيَةِ حَيْثُ حَلَّ عِنْدَ الشَّـجَرَةِ وَانْصَـرَفَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ قَالَ سَــمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: كَانَ مَنْزِلُ النبي صـــلى الله عليه وســـلم بِالْحُدَيْبِيَةِ في الْحَرَّةِ وَفِيهَا نَحَرَ الْهَدْىَ

قَالَ الشَّـــافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا ذَهَبْنَا إِلَى أَنَّهُ نَحَرَ في الْحِلِّ لأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ (هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحِلَّهُ) وَالْحَرَمُ كُلُّهُ مَحِلُّهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ الشَّـافِعِىُّ: وَالْحُدَيْبِيَةُ مَوْضِـعٌ مِنَ الأَرْضِ مِنْهُ مَا هُوَ في الْحِلِّ وَمِنْهُ مَا هُوَ في الْحَرَمِ فَإِنَّمَا نَحَرَ الْهَدْىَ عِنْدَنَا في الْحِلِّ وَفِيهِ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الَّذِى بُويِعَ فِيهِ تَحْتَ الشَّـــجَرَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (لَقَدْ رَضِـــىَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّــجَرَةِ) وَقَالَ في قَوْلِهِ (وَلاَ تَحْلِقُوا رُءُوسَــكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ) مَحِلُّهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ هَا هُنَا يُشْـبِهُ أَنْ يَكُونَ إِذَا أُحْصِـرَ نَحَرَ حَيْثُ أُحْصِـرَ وَمَحِلُّهُ في

غَيْرِ الإِحْصَارِ الْحَرَمُ وَالنَّحْرُ وَهُوَ كَلاَمٌ عَرَبِيٌّ وَاسِعٌ قَالَ الشَّيْخُ قَدْ رُوِىَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَا يَدُلُّ عَلَى صِــحَّةِ ذَلِكَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَــعِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِىِّ عَنْ أَبِى أَسْــمَاءَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ فَخَرَجَ مَعَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَمَرُّوا عَلَى حُسَــيْنِ بْنِ عَلِىٍّ رضـــي الله عنه وَهُوَ مَرِيضٌ بِالسُّــقْيَا فَأَقَامَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَتَّى إِذَا خَافَ الْفَوَاتَ خَرَجَ وَبَعَثَ إِلَى عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ وَأَسْــمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رضــي الله عنهمَا وَهُمَا بِالْمَدِينَةِ فَقَدِمَا عَلَيْهِ ثُمَّ إِنَّ حُسَــيْنًا أَشَــارَ إِلَى رَأْسِــهِ فَأَمَرَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه بِرَأْسِهِ فَحُلِقَ ثُمَّ نَسَكَ عَنْهُ بِالسُّقْيَا فَنَحَرَ عَنْهُ بَعِيرًا قَالَ يَحْيَى: وَكَانَ حُسَــيْنٌ خَرَجَ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضــي الله عنه في سَــفَرِهِ ذَلِكَ.

▲ باب: لاَ قَضَــاءَ عَلَى الْمُحْصَــرِ إِلاَّ أَنْ لاَ يَكُونَ حَجَّ حَجَّةَ الإِسْــلاَمِ فَيَحُجَّهَا

قَالَ الشَّـافِعِىُّ رضــي الله عنه مِنْ قِبَلِ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَك وَتَعَالَى (فَإِنْ أُحْصِـرْتُمْ فَمَا اسْـتَيْسَـرَ مِنَ الْهَدْىِ) وَلَمْ يَذْكُرْ قَضَــاءً قَالَ: وَالَّذِى أَعْقِلُ في أَخْبَارِ أَهْلِ الْمَغَازِى شَــبِيهٌ بِمَا ذَكَرْتُ مِنْ ظَاهِرِ الآيَةِ وَذَلِكَ أَنَّا قَدْ عَلِمْنَا في مُتَوَاطِئِ أَحَادِيثِهِمْ أَنْ قَدْ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ رِجَالٌ مَعْرُوفُونَ بِأَسْمَائِهِمْ ثُمَّ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عُمْرَةَ الْقَضِيَّةِ

وَتَخَلَّفَ بَعْضُهُمْ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ وَلَوْ لَزِمَهُمُ الْقَضَاءُ لأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِأَنْ لاَ يَتَخَلَّفُوا عَنْهُ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ في كِتَابِهِ وَقَالَ رَوْحٌ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه إِنَّمَا الْبَدَلُ عَلَى مَنْ نَقَضَ حَجَّهُ بِالتَّلَذُّذِ فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عُذْرٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَحِلُّ وَلاَ يَرْجِعُ وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ وَهُوَ مُحْصَرٌ نَحَرَهُ إِنْ كَانَ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ وَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَلَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحُدَيْبِيَةِ فَنَحَرُوا الْهَدْىَ وَحَلَقُوا رُءُوسَهُمْ وَحَلُّوا مِنْ كُلِّ شَىْءٍ قَبْلَ أَنْ يَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ الْهَدْىُ ثُمَّ لَمْ نَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ وَلاَ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ أَنْ يَقْضُوا شَيْئًا وَلاَ أَنْ يَعُودُوا لِشَىْءٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا الْوَاقِدِىُّ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْعُمْرَةُ قَضَاءً وَلَكِنْ كَانَ شَرْطًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَعْتَمِرُوا قَابِلَ في الشَّهْرِ الَّذِى صَدَّهُمُ الْمُشْرِكُونَ فِيهِ.

▲ باب: مَنْ لَمْ يَرَ الإِحْلاَلَ بِالإِحْصَارِ بِالْمَرَضِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ).

قال الشَّـــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ مَرِضٌ حَابِسٌ فَلَيْسَ بِدَاخِلٍ في مَعْنَى الآيَةِ لأَنَّ الآيَةَ نَزَلَتْ في الْحَائِلِ مِنَ الْعَدُوِّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الشَّـافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُـفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لاَ حَصْـرَ إِلاَّ حَصْـرُ الْعَدُوِّ زَادَ أَحَدُهُمَا ذَهَبَ الْحَصْـــرُ الآنَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ عَنْ سَـالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَنْ حُبِسَ دُونَ الْبَيْتِ بِمَرَضٍ فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّـفَا وَالْمَرْوَةِ. وَبِهَذَا الإِسْـنَادِ عَنْ أَبِيهِ وَبِهَذَا الإِسْـنَادِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: الْمُحْصَـرُ لاَ يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَإِنِ اضْطُرَّ إِلَى شَىْءٍ مِنْ لُبْسِ الثِّيَابِ الَّتِى لاَ بُدَّ لَهُ مِنْهَا صَنَعَ ذَلِكَ وَافْتَدَى.

قَالَ الشَّافِعِيُّ في كِتَابِ الْمَنَاسِكِ: هُوَ الْمُحْصَرُ بِالْمَرَضِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ السَّـــخْتِيَانِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْـــرَةِ كَانَ قَدِيمًا أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِالطَّرِيقِ كُسِـرَتْ فَخِذِى فَأَرْسَـلْتُ إِلَى مَكَّةَ وَبِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ

بْنُ عُمَرَ وَالنَّاسُ فَلَمْ يُرَخِّصْ لي أَحَدٌ في أَنْ أَحِلَّ فَأَقَمْتُ عَلَى ذَلِكَ الْمَاءِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ ثُمَّ حَلَلْتُ بِعُمْرَةٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى الْعَلاَءِ قَالَ: خَرَجْتُ مُعْتَمِرًا حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِالْدَثِنَيَّةِ وَقَعْتُ عَنْ رَاحِلَتِى فَكُسِرْتُ فَبَعَثْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ فَسُئِلاَ فَقَالاَ: لَيْسَ لَهُ وَقْتٌ كَوَقْتِ الْحَجِّ يَكُونُ عَلَى إِحْرَامِهِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى الْبَيْتِ قَالَ فَتَنَقَّلْتُ تِلْكَ الْمِيَاهَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَوْ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ حَتَّى وَصَلْتُ إِلَى الْبَيْتِ. هُوَ أَبُو الْعَلاَءِ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ مِنْ ثِقَاتِ الْبَصْرِيِّينَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَمَرْوَانَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ أَفْتَوْا ابْنَ حُزَابَةَ الْمَخْزُومِىَّ وَإِنَّهُ صُرِعَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ أَنْ يَتَدَاوَى بِمَا لاَ بُدَّ مِنْهُ وَيَفْتَدِىَ فَإِذَا صَحَّ اعْتَمَرَ فَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ وَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَحُجَّ عَامًا قَابِلاً وَيُهْدِىَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا نَعْلَمُ حَرَامًا يُحِلُّهُ إِلاَّ الطَّوَافُ

بِالْبَيْتِ وَمَا نَذْكُرُهُ إِنْ شَـاءَ اللَّهُ في مَسْـأَلَةِ الاِسْـتِثْنَاءِ في الْحَجِّ دَلِيلٌ في هَذِهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: مَنْ رَأَى الإِحْلاَلَ بِالإِحْصَارِ بِالْمَرَضِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّابِرَانِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّـــوَّافُ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَاذٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: عَارِمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَـــعِيدٍ حَدَّثَنِى الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِى عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ: أَنَّ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِى الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو الأَنْصَارِىُّ أَنَّهُ سَـمِعَ رَسُـولَ اللَّهِ صـلـى الله عليه وسـلم يَقُولُ: مَنْ كُسِـرَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ أُخْرَى. قَالَ فَحَدَّثْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالاَ: صَـــدَقَ. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَفِى رِوَايَةِ رَوْحٍ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَـــارِىِّ وَقَالَ: فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى. وَالْبَاقِى بِمَعْنَاهُ.

وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ وَأَبُو عَاصِـمٍ وَغَيْرُهُمَا عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِى عُثْمَانَ الصَّـــوَّافِ عَنْ يَحْيَى ذَكَرُوا فِيهِ سَـــمَاعَ عِكْرِمَةَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَـارِىِّ. وَقَدْ خَالَفَهُ مَعْمَرٌ عَنْ وَقَدْ خَالَفَهُ مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ فَـأَدْخَلَ بَيْنَهُمَا رَجُلاً أَخْبَرَنَـاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنَـا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَـا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَـةَ عَنْ عَبْـدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ سَـأَلْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ عَمْرٍو الأَنْصَـارِىَّ عَنْ حَبْسِ الْمُسْلِمِ

فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ. قَالَ عِكْرِمَةُ فَحَدَّثْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالاَ: صَـــدَقَ الْحَجَّاجُ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَـــلاَّمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ عِكْرِمَـةَ عَنْ عَبْـدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ. {ج} قَـالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَـدِينِيِّ: الْحَجَّاجُ الصَّـــوَّافُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ أَثْبُتُ أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الإِسْفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ الْمَدِينِيِّ فَذَكَرَهُ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ حَمَلَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِنْ صَحَّ عَلَى أَنَّهُ يَحِلُّ بَعْدَ فَوَاتِهِ بِمَا يَحِلُّ بِهِ مَنْ يَفُوتُهُ الْحَجُّ بِغَيْرِ مَرَضٍ فَقَدْ رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ثَابِتًا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لاَ حَصْـرَ إِلاَّ حَصْـرُ عَدُوٍّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه في الَّذِى لُدِغَ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِالْعُمْرَةِ فَأُحْصِـرَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ابْعَثُوا بِالْهَدْىِ وَاجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ يَوْمَ أَمَارٍ فَإِذَا ذُبِحَ الْهَدْىُ بِمَكَّةَ حَلَّ هَذَا. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ الْكِسَـائِىُّ: الأَمَارُ الْعَلاَمَةُ الَّتِى يُعْرَفُ بِهَا الشَّـىْءُ يَقُولُ: اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ يَوْمًا تَعْرِفُونَهُ لِكَيْلاَ تَخْتَلِفُوا.

▲ باب: الاِسْتِثْنَاءِ في الْحَجِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: أَمَا تُرِيدِينَ الْحَجَّ. فَقَالَتْ: إِنِّى شَاكِيَةٌ فَقَالَ لَهَا: حُجِّى وَاشْتَرِطِى أَنَّ مَحِلِّى حَيْثُ حَبَسْتَنِى.

قَالَ الشَّافِعِىُّ في كِتَابِ الْمَنَاسِكِ لَوْ ثَبَتَ حَدِيثُ عُرْوَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى الاِسْتِثْنَاءِ لَمْ أَعْدُهُ إِلَى غَيْرِهِ لأَنَّهُ لاَ يَحِلُّ عِنْدِى خِلاَفُ مَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . قَالَ الشَّيْخُ قَدْ ثَبَتَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم.

أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ فَقَدْ رُوِىَ مَوْصُولاً أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا ابْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِضُبَاعَةَ وَهِىَ شَاكِيَةٌ فَقَالَ: أَتُرِيدِينَ الْحَجَّ. قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: فَحُجِّى وَاشْتَرِطِى وَقُولِى اللَّهُمَّ مَحِلِّى حَيْثُ حَبَسْتَنِى. وَصَلَهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ وَهُوَ ثِقَةٌ عَنْ سُفْيَانَ وَأَرْسَلَهُ غَيْرُهُ وَقَدْ وَصَلَهُ أَبُو أُسَامَةَ: حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى ضُبَاعَةَ

بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَهَا: أَرَدْتِ الْحَجَّ. قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَجِدُنِى إِلاَّ وَجِعَةً. فَقَالَ لَهَا: حُجِّى وَاشْتَرِطِى وَقُولِى اللَّهُمَّ مَحِلِّى حَيْثُ حَبَسْتَنِى. وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ النبي صلى الله عليه وسلم عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَتْ: إِنِّى أُرِيدُ الْحَجَّ وَأَنَا شَاكِيَةٌ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (حُجِّى وَاشْتَرِطِى أَنَّ مَحِلِّى حَيْثُ حَبَسْتَنِى. قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَزْرَقِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يُخْبِرَانِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتْ ضُبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ وَأُرِيدُ الْحَجَّ فَكَيْفَ تَأْمُرُنِى أُهِلُّ؟ قَالَ: أَهِلِّى وَاشْتَرِطِى أَنَّ مَحِلِّى حَيْثُ حَبَسْتَنِى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَـــانِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يُخْبِرَانِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ ضُبَاعَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: إِنِّى امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ وَإِنِّى أُرِيدُ الْحَجَّ فَمَا تَأْمُرُنِى قَالَ: أَهِلِّى بِالْحَجِّ وَاشْتَرِطِى أَنَّ مَحِلِّى حَيْثُ تَحْبِسَنِى. فَأَدْرَكَتْهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ وَأَبِى عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَمَرَ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ أَنْ تَشْتَرِطَ في الْحَجِّ فَفَعَلَتْ ذَاكَ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى دَاوُدَ الطَّيَالِسِىِّ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرِّيَاحِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ وَهِى تُرِيدُ الْحَجَّ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اشْتَرِطِى عِنْدَ إِحْرَامِكِ مَحِلِّى حَيْثُ حَبَسْتَنِى فَإِنَّ ذَلِكَ لَكِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِىٍّ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِىُّ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ خَبَّابٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَتْ ضُبَاعَةُ بِنْتُ

الزُّبَيْرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أُرِيدُ الْحَجَّ أَفَأَشْتَرِطُ قَالَ: نَعَمْ فَاشْتَرِطِى. قَالَتْ: فَما أَقُولُ قَالَ قُولِى: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ مَحِلِّى مِنَ الأَرْضِ حَيْثُ حَبَسْــتَنِى. قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبَّادٌ عَنِ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبَّادٌ عَنِ الْحَجَّاجِ الصَّـوَّافِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ في كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ بِالإِسْـنَادِ الأَوَّلِ دُونَ الثَّانِى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا الْحُسَــيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْورُّوذِىُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم قَالَ لِضُـبَاعَةَ: حُجِّى وَاشْـتَرِطِى أَنَّ مَحِلِّى حَيْثُ حَبَسْــتَنِى. قَالَ أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ السَّــرَّاجُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّـــيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِىُّ حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِى مَعْرُوفٍ الْمَكِّىُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَمَرَ ضُـبَاعَةَ: أَنْ حُجِّى وَاشْتَرِطِى أَنَّ مَحِلِّى حَيْثُ تَحْبِسُنِى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الأَدَمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِضُبَاعَةَ:

حُجِّى وَاشْتَرِطِى أَنَّ مَحِلِّى حَيْثُ حَبَسْتَنِى. كَذَا قَالَ عَنْ جَابِرٍ. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ لِضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ: حُجِّى وَاشْتَرِطِى أَنَّ مَحِلِّى حَيْثُ حَبَسْتَنِى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ نَبِيطٍ امْرَأَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهَا: حُجِّى وَاشْتَرِطِى. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْعَطَّارُ الْحِيرِىُّ وَكَتَبَهُ لي بِخَطِّهِ حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو سَهْلٍ: مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ رَوَّادِ بْنِ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أُرِيدُ الْحَجَّ فَكَيْفَ أُهِلُّ بِالْحَجِّ؟ قَالَ قَوْلِى: اللَّهُمَّ إِنِّى أُهِلُّ بِالْحَجِّ إِنْ أَذِنْتَ لي بِهِ وَأَعَنْتَنِى عَلَيْهِ وَيَسَّرْتَهُ لي وَإِنْ حَبَسْتَنِى فَعُمْرَةٌ وَإِنْ حَبَسْتَنِى عَنْهُمَا جَمِيعًا فَمَحِلِّى حَيْثُ حَبَسْتَنِى. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ حِكَايَةً عَنِ ابْنِ مَهْدِىٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ قَالَ لي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: يَا أَبَا أُمَيَّةَ حُجَّ وَاشْتَرِطْ فَإِنَّ لَكَ مَا اشْتَرَطْتَ وَلِلَّهِ عَلَيْكَ مَا اشْتَرَطْتَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ عَمِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: حُجَّ وَاشْتَرِطْ وَقُلْ: اللَّهُمَّ الْحَجَّ أَرَدْتُ وَلَهُ عَمَدْتُ فَإِنْ تَيَسَّرَ وَإِلاَّ فَعُمْرَةٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ وَأَبُو وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِى عَلْقَمَةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: اسْتَثْنُوا في الْحَجِّ اللَّهُمَّ الْحَجَّ أَرَدْتُ وَلَهُ عَمَدْتُ فَإِنْ تَمَمْتَهُ فَهُوَ حَجٌّ وَإِلاَّ فَهِىَ عُمْرَةٌ وَكَانَتْ تَسْتَثْنِى وَتَأْمُرُ مَنْ مَعَهَا أَنْ يَسْتَثْنُوا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَتْ لي عَائِشَةُ رضي الله عنها: هَلْ تَسْتَثْنِى إِذَا حَجَجْتَ؟ فَقُلْتُ لَهَا: مَاذَا أَقُولُ فَقَالَتْ: قُلِ اللَّهُمَّ الْحَجَّ أَرَدْتُ وَلَهُ عَمَدْتُ فَإِنْ يَسَّرْتَهُ فَهُوَ الْحَجُّ وَإِنْ حَبَسَنِى حَابِسٌ فَهُوَ عُمْرَةٌ. وَرُوِّينَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَرُوِّينَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجُ النبي صلى الله عليه وسلم تَأْمُرُنَا إِذَا حَجَجْنَا بِالاِشْتِرَاطِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِىُّ حَدَّثَنِى عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ حَدَّثَنَا يُونُسُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ.

باب: مَنْ أَنْكَرَ الاِشْتِرَاطَ في الْحَجِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يُنْكِرُ الاِشْتِرَاطَ في الْحَجِّ وَيَقُولُ: أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّى حَجَّ عَامًا قَابِلاً وَيُهْدِى أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ. قَالَ يُونُسُ قَالَ رَبِيعَةُ: لاَ نَعْلَمُ شَرْطًا يَجُوزُ في إِحْرَامٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُنْكِرُ الاِشْتِرَاطَ في الْحَجِّ وَيَقُولُ: أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ نَاجِيَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةُ وَعَلِىُّ بْنُ مُسْلِمٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا هَكَذَا مُخْتَصَرًا. وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ وَزَادَ فِيهِ: وَإِنْ حَبَسَ أَحَدًا مِنْكُمْ حَابِسٌ فَإِذَا وَصَلَ إِلَيْهِ طَافَ بِهِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ يَحْلِقُ أَوْ يُقَصِّرُ وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ نَاجِيَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ زَنْجُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَذَكَرَهُ.

وَعِنْدِى أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه لَوْ بَلَغَهُ حَدِيثُ ضُـبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ لَصَــارَ إِلَيْهِ وَلَمْ يُنْكِرْ الاِشْـتِرَاطَ كَمَا لَمْ يُنْكِرْهُ أَبُوهُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: حَصْرِ الْمَرْأَةِ تُحْرِمُ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَــنِ بْنِ إِسْــحَاقَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِى مَسَّــرَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَزْرَقِىُّ حَدَّثَنَا حَسَّــانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ في امْرَأَةٍ لَهَا مَالٌ تَسْتَأْذِنُ زَوْجَهَا في الْحَجِّ فَلاَ يَأْذَنُ لَهَا قَالَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ الصَّائِغُ قَالَ نَافِعٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَيْسَ لَهَا أَنْ تَنْطَلِقَ إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا وَلاَ يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُسَــــافِرَ ثَلاَثَ لَيَالٍ إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ تَحْرُمُ عَلَيْهِ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى يَعْقُوبَ عَنْ حَسَّانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

▲ باب: مَنْ قَالَ لَيْسَ لَهُ مَنْعُهَا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ لِفَرِيضَةِ الْحَجِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَــخْتُوَيْهِ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَــــدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِىُّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلاَ يَمْنَعْهَا. لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ مُسَــدَّدٍ وروَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ عمْرٍو النَّاقِدِ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ الصَّــغَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

▲ باب: الْمَرْأَةِ يَلْزَمُهَا الْحَجُّ بِوُجُودِ السَّبِيلِ إِلَيْهِ وَكَانَتْ مَعَ ثِقَةٍ مِنَ النِّسَـاءِ في طَرِيقٍ مَأْهُولَةٍ آمِنَةٍ

لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً) وَرُوِّينَا عَنِ النبي صلى وَرُوِّينَا عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّ السَّـبِيلَ الزَّادَ وَالرَّاحِلَةَ.

وَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ وَأَبُو صَــادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا قَبِيصَـةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَخْزُومِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ سَـمِعَهُ مِنَ النبي صلى الله عليه وسلم (مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً) قَالَ: الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ.

وَرُوِّينَاهُ مِنْ أَوْجُهٍ صَحِيحَةٍ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً وَفِيهِ قُوَّةٌ لِهَذَا الْمُسْنَدِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ الطَّائِىُّ حَدَّثَنَا مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَاءَهُ رَجُلاَنِ أَحَدُهُمَا يَشْكُو الْعَيْلَةَ وَالآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ قَالَ فَقَالَ: لاَ يَأْتِى عَلَيْكَ إِلاَّ قَلِيلٌ حَتَّى تَخْرُجَ الْمَرْأَةُ مِنَ الْحِيرَةِ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَفِيرٍ وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ فَلاَ يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا ثُمَّ لَيَفِيضُ الْمَالُ ثُمَّ لَيَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَىِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ يَحْجُبُهُ وَلاَ تُرْجُمَانٌ فَيُتَرْجِمُ لَهُ فَيَقُولُ أَلَمْ أُوْتِكَ مَالاً؟ فَيَقُولُ: بَلَى فَيَقُولُ: أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولاً؟ فَيَقُولُ: بَلَى فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلاَ يَرَى إِلاَّ النَّارَ وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلاَ يَرَى إِلاَّ النَّارَ فَلْيَتَّقِ أَحَدُكُمُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنِى الْقَاسِمُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ زَاجٌ قَالَ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدٌ الطَّائِىُّ حَدَّثَنَا مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النبي صلى الله عليه وسلم وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ وَأَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا قَطْعَ السَّبِيلِ قَالَ: يَا عَدِىُّ بْنَ حَاتِمٍ هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ. قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا وَقَدْ أُنْبِئْتُ

عَنْهَا قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لاَ تَخَافُ أَحَدًا إِلاَّ اللَّهَ. قُلْتُ فِيمَا بَيْنِى وَبَيْنَ نَفْسِى: فَأَيْنَ دُعَّارُ طَيِّئٍ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلاَدَ: وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ قَالَ: كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلْءَ كَفَّيْهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلاَ يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ وَلَيَلْقَيَنَّ اللَّهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ فَيَقُولُ: أَلَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولاً يُبَلِّغُكَ فَيَقُولُ بَلَى فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلاَ يَرَى إِلاَّ جَهَنَّمَ وَيَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلاَ يَرَى إِلاَّ جَهَنَّمَ. قَالَ عَدِىٌّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ. قَالَ عَدِىٌّ: قَدْ رَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْكُوفَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ لاَ تَخَافُ إِلاَّ اللَّهَ وَكُنْتُ فِيمَنِ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ سَتَرَوْنَ مَا قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم: (يُخْرِجُ الرَّجُلُ مِلْءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَلاَ يَجِدْ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ في الْقَدِيمِ: وَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَافَرَ بِمَوْلاَةٍ لَهُ لَيْسَ هُوَ لَهَا بِمَحْرَمٍ وَلاَ مَعَهَا مَحْرَمٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعْدٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ

حَدَّثَنَا سُــــفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضـــــي الله عنه كَانَ يُرْدِفُ مَوْلاَةً لَهُ يُقَالُ لَهَا صَفِيَّةُ تُسَافِرُ مَعَهُ إِلَى مَكَّةَ وَفِى رِوَايَةِ عُقْبَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَجَّ بِمَوْلاَةٍ لَهُ يُقَالُ لَهَا صَافِيَةُ عَلَى عَجُزِ بَعِيرٍ.

قَالَ الشَّـافِعِىُّ في الْجَدِيدِ: وَقَدْ بَلَغَنَا عَنْ عَائِشَـةَ وَابْنِ عُمَرَ وَعُرْوَةَ مِثْلُ قَوْلِنَا في أَنْ تُسَـافِرَ الْمَرْأَةُ لِلْحَجِّ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهَا مَحْرَمٌ وَذَكَرَهُ أَيْضًـا عَنْ عَطَاءٍ وَفِى الْقَدِيمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّـاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا الْعَبَّاسُ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عَمْرَةَ: أَنَّ عَائِشَـةَ أُخْبِرَتْ أَنَّ أَبَا سَـعِيدٍ يُفْتِى أَنَّ الْمَرْأَةَ لاَ تُسَـافِرُ إِلاَّ مَعَ مَحْرَمٍ فَقَالَتْ: مَا كُلُّهُنَّ ذَوَاتِ مَحْرَمٍ.

▲ باب: الاِخْتِيَارِ لِوَلِّيِهَا أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِى مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وســلم خَطَبَ فَقَالَ: لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ وَلاَ تُسَـــافِرُ امْرَأَةٌ إِلاَّ مَعَ ذِى مَحْرَمٍ. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِى خَرَجْتْ حَاجَّةً وَإِنِّى اكْتُتِبْتُ في غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا قَالَ: فَانْطَلِقْ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ عَلِىٍّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبِرْتِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِى مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّى اكْتُتِبْتُ في غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا وَامْرَأَتِى حَاجَّةٌ قَالَ: ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ.

▲ باب: الْمَرْأَةِ تُنْهَى عَنْ كُلِّ سَفَرٍ لاَ يَلْزَمُهَا بِغَيْرِ مَحْرَمٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ يَعْنِى الشَّيْبَانِىَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِى نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلاَثًا إِلاَّ وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه

وسلم: (لاَ تُسَافِرِ امْرَأَةٌ سَفَرًا يَكُونُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا إِلاَّ وَمَعَهَا أَبُوهَا أَوْ أَخُوهَا أَوِ ابْنُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ.
وَرَوَاهُ قَزَعَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِى سَعِيدٍ فَقَالَ في إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ: فَوْقَ ثَلاَثٍ. وَقَالَ في الرِّوَايَةِ الأُخْرَى: يَوْمَيْنِ. وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم .

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَحِلُّ لاِمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلاَّ مَعَ ذِى مَحْرَمٍ مِنْهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ بِشْرُ بْنِ عُمَرَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَقَدْ مَضَــى فِي كِتَابِ الصَّــلاَةِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِىُّ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ أَبِى سَـعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ يَحِلُّ لاِمْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ إِلاَّ وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ مَحْرَمٌ مِنْهَا.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَــــعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَحِلُّ لاِمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ إِلاَّ وَمَعَهَا مَحْرَمٌ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَــعِيدٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ آدَمَ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَــــى بْنِ أَبِى قُمَاشٍ حَدَّثَنَا سَــــعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِىُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ وَاقِدِ بْنِ أَبِى وَاقِدٍ اللَّيْثِىِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النبي صــلى الله عليه وســلم قَالَ لِنِسَــائِهِ فِي حَجَّتِهِ: هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورُ الْحُصْــرِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَــا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَــا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَــا ابْنُ أَبِى ذِئْــبٍ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

لأَزْوَاجِهِ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ: إِنَّمَا هِىَ هَذِه ثُمَّ ظُهُورُ الْحُصْــرِ. قَالَ فَكُنَّ كُلُّهُنَّ يُسَــافِرْنَ إِلاَّ زَيْنَبَ وَسَــوْدَةَ فَإِنَّهُمَا قَالَتَا: لاَ تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْد مَا سَــمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

تَابَعَهُ صَــالِحُ بْنُ كَيْسَــانَ عَنْ صَــالِحِ بْنِ نَبْهَانَ وَرُوِّينَاهُ في أَوَّلِ الْكِتَابِ مِنْ حَدِيثِ أَبِى وَاقِدٍ اللَّيْثِىِّ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمَنَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَزْوَاجَ النبي صلى الله عليه وسلم الْحَجَّ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّمَا هِىَ هَذِهِ الْحِجَّةُ ثُمَّ ظُهُورُ الْحُصُرِ.

قَالَ الشَّــيْخُ قَدْ رُوِّينَا في أَوَّلِ في بَابِ حَجِّ النِّسَــاءِ عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ أَذِنَ لَهُنَّ في الْحَجِّ في آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا وَبعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَفِيهِ وَفِى حَجِّ سَائِرِ النِّسَاءِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: (هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورُ الْحُصْــرِ. أَنْ لاَ يَجِبُ الْحَجُّ إِلاَّ مَرَّةً أَوِ اخْتَارَ لَهُنَّ تَرْكَ السَّـــفَرِ بَعْدَ أَدَاءِ الْوَاجِبِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا بِشْــرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْــفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْمَرْوَزِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَــامٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَــعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ عُمَرَ رضــي الله عنه أَذِنَ لأَزْوَاجِ النبي صلى الله عليه وســـلم فِى الْحَجِّ وَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ وَابْنَ عَوْفٍ فَنَادَى عُثْمَانُ رضــي الله عنه في النَّاسِ لاَ يَدْنُو مِنْهُنَّ أَحَدٌ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ إِلاَّ مَدَّ الْبَصَــرِ وَهُنَّ في الْهَوَادِجِ عَلَى الإِبِلِ وَأَنْزَلَهُنَّ صَـــدْرَ الشِّـــعْبِ وَنَزَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهما بِذَنَبِهِ فَلَمْ يَصْعَدْ إِلَيْهِنَّ أَحَدٌ.

▲ باب: الأَيَّامِ الْمَعْلُومَاتِ وَالْمَعْدُودَاتِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ هُشَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ أَيَّامُ الْعَشْرِ وَالْمَعْدُودَاتُ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُكَبِّرُ يَوْمَ النَّفْرِ في مَكَّةَ وَيَتْلُو (وَاذْكُرُوا اللَّهَ في أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ الْعَشْرُ وَالأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ.

▲ جماع: أَبْوَابِ الْهَدْىِ

▲ باب: الْهَدَايَا مِنَ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في قِصَّةِ التَّمَتُّعِ قَالَ وَقَالَ (مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ) جَزُورٌ أَوْ بَقَرَةٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ شِرْكٌ في دَمٍ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ شُعْبَةَ وَكَذَلِكَ مُسْلِمٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ النَّضْرَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مِنَ الأَزْوَاجِ الثَّمَانِيَةِ يَعْنِى الْهَدْىَ. قَالَ وَحَدَّثَ سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَالَ

وَحَدَّثَ سَعِيدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مِنَ الأَزْوَاجِ الثَّمَانِيَةِ مِنَ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالضَّأْنِ وَالْمَعْزِ عَلَى قَدْرِ الْمَيْسَرَةِ مَا عَظُمَتْ فَهُوَ أَفْضَلُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عَلِيًّا رضي الله عنه عَنِ الْهَدْىِ مِمَّا هُوَ فَقَالَ مِنَ الثَّمَانِيَةِ أَزْوَاجٍ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ شَكَّ فَقَالَ لَهُ عَلِىٌّ رضي الله عنه: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ) قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ (لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ) وَقَالَ (وَمِنَ الأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ) قَالَ فَسَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ (مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الإِبِلِ اثْنَيْنِ) قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ) إِلَى قَوْلِهِ (هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ) فَقَالَ الرَّجُل: نَعَمْ قَالَ: فَقَتَلْتُ ظَبْيًا فَمَاذَا عَلَىَّ؟ قَالَ عَلِىٌّ رضي الله عنه (هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ) فَقَالَ عَلِىٌّ: قَدْ سَمَّى اللَّهُ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ كَمَا تَسْمَعُ.

▲ **باب: مَنْ نَذَرَ هَدْيًا فَسَمَّى شَيْئًا فَعَلَيْهِ مَا سَمَّى صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا**

اسْتِدْلاَلاً بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ

بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ فَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ كَالَّذِى يُهْدِى بَدَنَةً ثُمَّ كَالَّذِى يُهْدِى بَقَرَةً ثُمَّ كَالَّذِى يُهْدِى الْكَبْشَ ثُمَّ كَالَّذِى يُهْدِى الدَّجَاجَةَ ثُمَّ كَالَّذِى يُهْدِى الْبَيْضَةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

▲ باب: مَنْ نَذَرَ هَدْيًا لَمْ يُسَمِّهِ أَوْ لَزِمَهُ هَدْىٌ لَيْسَ بِجَزَاءٍ مِنْ صَيْدٍ فَلاَ يَجْزِيهِ مِنَ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ إِلاَّ ثَنِىٌّ فَصَاعِدًا

أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَذْبَحُوا إِلاَّ مُسِنَّةً إِلاَّ أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا الْجَذَعَةَ مِنَ الضَّأْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ في الضَّحَايَا وَالْبُدْنِ: الثَّنِىُّ فَمَا فَوْقَهُ.

▲ باب: جَوَازِ الذَّكَرِ وَالأُنْثَى في الْهَدَايَا

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِىُّ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ

أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْـلِ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَــلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَمَلَ أَبِى جَهْلٍ في هَدْيِهِ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ وَفِى رَأْسِـهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّـةٍ وَكَانَ أَبُو جَهْلٍ اسْــتُلِبَ يَوْمَ بَدْرٍ. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى وَفِى رِوَايَةِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ وَفِى أَنْفِهِ بُرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَالْبَاقِى بِمَعْنَاهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ في كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمِنْهَالِ وَرَوَاهُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ وَقَالَ في أَنْفِهِ بُرَةُ فِضَّـةٍ لِيَغِيظَ بِهِ الْمُشْـرِكِينَ وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سَـلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ فَقِيلَ بُرَةُ فِضَّـةٍ وَقِيلَ مِنْ ذَهَبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ صَـالِحِ الْهَاشِـمِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمُسْـتَعِينِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ الْمَدِينِىُّ حَدَّثَنِى أَبِى قَالَ: كُنْتُ أُرَى أَنَّ هَذَا مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ فَإِذَا هُوَ قَدْ دَلَّسَهُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَـعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِى مَنْ لاَ أَتَّهِمُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ عَلِىٌّ: فَإِذَا الْحَدِيثُ مُضْـطَرِبٌ. قَالَ الشَّـيْخُ وَقَدْ رُوِىَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حُسَـيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَرُّوذِىُّ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَهْدَى في بُدْنِهِ بَعِيرًا

كَانَ لأَبِى جَهْلٍ في أَنْفِهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّـةٍ. وَهَذَا إِسْـنَادٌ صَـحِيحٌ إِلاَّ أَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ أَخَذَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ثُمَّ دَلَسَّـهُ فَإِنْ بَيَّنَ فِيهِ سَمَاعَ جَرِيرٍ مِنَ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ صَارَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَدْ رَوَاهُ مَنْصُورٌ عَنْ مِقْسَـــمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُرَّةِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْـرِىُّ وَالْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُوهِيَارَ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَاقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِائَةَ بَدَنَةٍ فِيهَا جَمَلٌ لأَبِى جَهْلٍ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَـــمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ في مَتْنِهِ وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْـبَهَانِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَـــمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَحَرَ أَوْ نُحِرَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ سَـــبْعِينَ بَدَنَةً فِيهَا جَمَلُ أَبِى جَهْلٍ فَلَمَّا صُـــدَّتْ عَنِ الْبَيْتِ حَنَّتْ كَمَا تَحِنُّ إِلَى أَوْلاَدِهَا. وَرَوَاهُ هُشَيْمٌ عَنِ ابْنِ وَرَوَاهُ هُشَيْمٌ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْدَى في حَجَّتِهِ مِائَةَ بَدَنَةٍ فِيهَا جَمَلٌ كَانَ لأَبِى جَهْلٍ في رَأْسِـهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّـةٍ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَـنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ فَذَكَرَهُ. وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِى لَيْلَى وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِى لَيْلَى مَرَّةً أُخْرَى

كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى طَاهِرٍ الدَّقَاقُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الأَدَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَعَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ وَعَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْدَى مِائَةَ بَدَنَةٍ فِيهَا جَمَلٌ لأَبِى جَهْلٍ في أَنْفِهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّةٍ. وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ في الْمُوَطَّإِ مُرْسَلاً وَفِيهِ قُوَّةٌ لِمَا مَضَى أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَهْدَى جَمَلاً كَانَ لأَبِى جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ في حَجَّةٍ أَوْ عُمْرَةٍ. وَقَدْ رَوَاهُ سُوَيْدُ بْنُ وَقَدْ رَوَاهُ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَنَسٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ بِالطَّابِرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الأَخْرَمُ بِنَيْسَابُورَ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ: عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْدُوِىُّ الْحَافِظُ وَأَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَسْرُوجِرْدِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِىُّ مِنْ كِتَابِهِ الأَصْلِ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِى بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَهْدَى جَمَلاً لأَبِى جَهْلٍ قَالَ أَبُو حَازِمٍ لَمْ يَرْوِهِ غَيْرُ سُوَيْدٍ الْحُدَثَانِىِّ وَلَمْ يَرْوِهِ

عَنْ سُوَيْدٍ مِنَ الثِّقَاتِ غَيْرُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ الأَخْرَمِ وَأَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْ أَحْمَدَ ثِقَةٌ غَيْرُ الإِمَامِ أَبِى بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

▲ باب: جَوَازِ الْجَذَعِ مِنَ الضَّأْنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَذْبَحُوا إِلاَّ مُسِنَّةً إِلاَّ أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ كَمَا مَضَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِىُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ مَعَنَا أَوْ عَلَيْنَا مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَزَّتِ الْغَنَمُ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: يُوفِى الْجَذَعُ مِمَّا يُوفِى مِنْهُ الثَّنِىُّ.

▲ باب: لاَ مَحِلَّ لِلْهَدْىِ فِي غَيْرِ الإِحْصَارِ دُونَ الْحَرَمِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: (ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ)

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ نَذَرَ بَدَنَةً فَإِنَّهُ يُقَلِّدُهَا نَعْلَيْنِ وَيُشْعِرُهَا ثُمَّ يَسُوقُهَا حَتَّى يَنْحَرَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ أَوْ بِمِنًى يَوْمَ النَّحْرِ لَيْسَ لَهَا مَحِلٌّ دُونَ ذَلِكَ وَمَنْ نَذَرَ جَزُورًا مِنَ الإِبِلِ أَوِ الْبَقَرِ فَلْيَنْحَرْهَا حَيْثُ شَاءَ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىِّ أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ

الْمُسَــيَّبِ عَنْ بَدَنَةٍ جَعَلَتْهَا امْرَأَةٌ عَلَيْهَا فَقَالَ سَــعِيدٌ: الْبُدْنُ مِنَ الإِبِلِ وَمَحِلُّ الْبُدْنِ الْبَيْتُ الْعَتِيقُ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ سَـــمَّتْ مَكَانًا مِنَ الأَرْضِ فَلْتَنْحَرْهَا حَيْثُ سَمَّتْ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ بَدَنَةً فَبَقَرَةٌ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ بَقَرَةً فَعَشْرٌ مِنَ الْغَنَمِ. قَالَ ثُمَّ جِئْتُ سَــالِمَ قَالَ ثُمَّ جِئْتُ سَــالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ سَـعِيدٌ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ بَقَرَةٌ فَسَــبْعٌ مِنَ الْغَنَمِ. قَالَ ثُمَّ جِئْتُ خَارِجَةَ قَالَ ثُمَّ جِئْتُ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ فَقَالَ مِثْل مَا قَالَ سَــالِمٌ. قَالَ ثُمَّ جِئْتُ عَبْدَ قَالَ ثُمَّ جِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ سَالِمٌ.

باب: الاِخْتِيَارِ في التَّقْلِيدِ وَالإِشْعَارِ

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ الأَصْـبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْــرِىُّ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْــوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضــي الله عنه: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم خَرَجَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ في بِضْعِ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا كَانَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْىَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِىِّ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ قِرَاءَةً وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُــفَ حَدَّثَنَا إِمْلاَءً قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَــيْنِ بْنِ الْحَسَــنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى حَسَّــانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم صَــلَّى بِذِى الْحُلَيْفَةِ الظُّهْرَ ثُمَّ أُتِىَ بِبَدَنَتِهِ فَأَشْـعَرَ صَـفْحَةَ سَـنَامِهَا الأَيْمَنَ ثُمَّ سَـلَتَ الدَّمَ عَنْهَا ثُمَّ

قَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ ثُمَّ أُتِىَ بِرَاحِلَتِهِ فَلَمَّا اسْـــتَوَتْ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِى عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُـــعْبَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ ثُمَّ سَـــلَتَ الدَّمَ بِيَدَيْهِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَوَاهُ هَمَّامٌ يَعْنِى عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَلَتَ الدَّمَ عَنْهَا بِإِصْبَعِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَهْدَى هَدْيًا مِنَ الْمَدِينَةِ قَلَّدَهُ وَأَشْـــعَرَهُ بِذِى الْحُلَيْفَةِ يُقَلِّدُهُ قَبْلَ أَنْ يُشْـــعِرَهُ وَذَلِكَ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَهُوَ مُوَجِّهٌ لِلْقِبْلَةِ يُقَلِّدُهُ نَعْلَيْنِ وَيُشْعِرُهُ مِنَ الشِّقِّ الأَيْسَرِ ثُمَّ يُسَاقُ مَعَه حَتَّى يُوقَفَ بِهِ مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ ثُمَّ يَدْفَعُ بِهِ مَعَهُمْ إِذَا دَفَعُوا فَإِذَا قَدِمَ مِنًى غَدَاةَ النَّحْرِ نَحَرَهُ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ أَوْ يُقَصِّـــرَ وَكَانَ هُوَ يَنْحَرُ هَدْيَهُ بِيَدِهِ يَصُـــفُّهُنَّ قِيَامًا وَيُوَجِّهُهُنَّ إِلَى الْقِبْلَةِ ثُمَّ يَأْكُلُ وَيُطْعِمُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَـــنِ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُشْـعِرُ بُدْنَهُ مِنَ الشِّـقِّ الأَيْسَـرِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ صِـعَابًا مُقَرَّنَةً فَإِذَا لَمْ يَسْـتَطِعْ أَنْ يَدْخُلَ بَيْنَهُمَا أَشْـعَرَ مِنَ الشِّـقِّ الأَيْمَنِ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُشْـــعِرَهَا وَجَّهَهَا إِلَى الْقِبْلَةِ وَإِذَا أَشْـــعَرَهَا قَالَ بِسْـــمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَإِنَّهُ كَانَ يُشْـــعِرُهَا بِيَدِهِ وَيَنْحَرُهَا بِيَدِهِ قِيَامًا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِىُّ

أَخْبَرَنَا مُسْــلِمٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ لاَ يُبَالِى فِي أَيِّ الشِّقَّيْنِ أَشْعَرَ فِي الأَيْسَرِ أَوْ فِي الأَيْمَنِ.

قَالَ الشَّــافِعِيُّ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ الإِشْــعَارُ فِي الصَّــفْحَةِ الْيُمْنَى وَكَذَلِكَ أَشْعَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضــــي الله عنه قَالَ: الْهَدْىُ مَا قُلِّدَ وَأُشْــعِرَ وَوُقِفَ بِهِ بِعَرَفَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا سُــلَيْمَانُ يَعْنِى ابْنَ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَــعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعُمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَــةَ زَوْجِ النبي صــلى الله عليه وسلم أَنَّهَا قَالَتْ: لاَ هَدْىَ إِلاَّ مَا قُلِّدَ وَأُشْعِرَ وَوُقِفَ بِعَرَفَةَ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا سُــلَيْمَانُ عَنْ قَالَ وَأَخْبَرَنَا سُــلَيْمَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رضــي الله عنه مِثْلَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِى عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَــةَ قَالَتْ: إِنَّمَا تُشْــعَرُ الْبَدَنَةُ لِيُعْلَمَ أَنَّهَا بَدَنَــةٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَرْسَلَ الأَسْوَدُ غُلاَمًا لَهُ إِلَى عَائِشَــةَ رضــي الله

عنها فَسَأَلَهَا عَنْ بُدْنٍ بَعَثَ بِهَا مَعَهُ أَيَقِفُ بِهَا بِعَرَفَاتٍ؟ فَقَالَتْ: مَا شِئْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ فَافْعَلُوا وَإِنْ شِئْتُمْ فَلاَ تَفْعَلُوا.

▲ باب: الاِخْتِيَارِ فِي تَقْلِيدِ الْغَنَمِ دُونَ الإِشْعَارِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّةً غَنَمًا فَقَلَّدَهَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ مَرَّةً: إِلَى الْبَيْتِ غَنَمًا فَقَلَّدَهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنْتُ أَفْتِلُ قَلاَئِدَ الْغَنَمِ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَيَبْعَثُ بِهَا ثُمَّ يَمْكُثُ حَلاَلاً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مَنْصُورٍ بِذِكْرِ الْغَنَمِ فِيهِ. وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نُقَلِّدُ الشَّاءَ وَنُرْسِلُ بِهَا وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

حَلاَلٌ لَمْ يَحْرُمْ مِنْهُ شَــــىْءٌ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّـــيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا الْحُسَـــيْنُ بْنُ الْحَسَـــنِ الْمُهَاجِرِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّـــمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنِ الْحَكَمِ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ.

▲ باب: فَتْلِ الْقَلاَئِدِ مِنَ الْعِهْنِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ صَـــاعِدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضـي الله عنها قَالَتْ: فَتَلْتُ قَلاَئِدَهَا مِنْ عِهْنٍ كَانَ عِنْدَنَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُعَاذٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ.

▲ باب: تَجْلِيلِ الْهَدَايَا وَمَا يُفْعَلُ بِجِلاَلِهَا وَجُلُودِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُــلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو مُسْــــلِمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّىُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَمَرَنِى النبي صلى الله عليه وسلم أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلاَلِ الْبُدْنِ الَّتِى نَحَرْتُ وَبِجُلُودِهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قَبِيصَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُجَلِّلُ بُدْنَهُ بِالْقَبَاطِى وَالأَنْمَاطِ وَالْحُلَلِ ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْكَعْبَةِ فَيَكْسُوهَا إِيَّاهَا. قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ مَا كَانَ يَصْنَعُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بِجِلاَلِ بُدْنِهِ حِينَ كُسِيَتِ الْكَعْبَةُ هَذِهِ الْكِسْوَةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَتَصَدَّقُ بِهَا. قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ لاَ يَشُقُّ جِلاَلَ بُدْنِهِ وَكَانَ لاَ يُجَلِّلُهَا حَتَّى يَغْدُوَ بِهَا مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ. زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ إِلاَّ مَوْضِعَ السَّنَامِ فَإِذَا نَحَرَهَا نَزَعَ جِلاَلَهَا مَخَافَةَ أَنْ يُفْسِدَهَا الدَّمُ ثُمَّ يَتَصَدَّقُ بِهَا.

▲ باب: لاَ يَصِيرُ الإِنْسَانُ بِتَقْلِيدِ الْهَدْىِ وَإِشْعَارِهِ وَهُوَ لاَ يُرِيدُ الإِحْرَامَ مُحْرِمًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ النَّضْرِ الْحَرَشِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ الأَزْدِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: فَتَلْتُ قَلاَئِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدَىَّ ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَّدَهَا ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ فَمَا حَرُمَ

عَلَيْهِ شَـيْءٌ كَانَ لَهُ حَلاَلاً. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْلَمَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَـامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لأَفْتِلُ قَلاَئِدَ هَدْىِ رَسُولِ اللَّه (ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا وَهُوَ مُقِيمٌ مَا يَجْتَنِبُ شَـيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ وَكَانَ بَلَغَهَا أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِى سُـفْيَانَ أَهْدَى وَتَجَرَّدَ قَالَ فَقَالَتْ: هَلْ كَانَ لَهُ كَعْبَةٌ يَطُوفُ بِهَا فَإِنَّا لاَ نَعْلَمُ أَحَدًا تَحْرُمُ عَلَيْهِ الثِّيَابُ تَحِلُّ لَهُ حَتَّى يَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ مُخْتَصَرًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُـورٍ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّـلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ زِيَادًا كَتَبَ إِلَى عَائِشَـةَ زَوْجِ النبي صـلى الله عليه وسـلم أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ أَهْدَى هَدْيًا حَرُمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَـاجِّ حَتَّى يُنْحَرَ الْهَدْىُ وَقَدْ بَعَثْتُ بِهَدْيِى فَـاكْتُبِى إِلَىَّ بِـأَمْرِكِ أَوْ مُرِى صَـاحِبَ الْهَدْىِ قَالَتْ عَائِشَـةُ رضـي الله عنها: لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَا فَتَلْتُ قَلاَئِدَ هَدْىِ رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بِيَدَىَّ ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ

صــلى الله عليه وســلم بِيَدَيْهِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِى فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُــولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَىْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى نُحِرَ الْهَدْىُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُــفَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــنِ الْقَاضِـــى أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــهْلٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُـــعَيْبٌ قَالَ قَالَ الزُّهْرِىُّ: أَوَّلُ مَنْ كَشَفَ الْعَمَى عَنِ النَّاسِ وَبَيَّنَ لَهُمُ السُّـنَّةَ في ذَلِكَ عَائِشَـةُ زَوْجُ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ الزُّهْرِىُّ فَأَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَـعْدِ بْنِ زُرَارَةَ أَنَّ عَائِشَــةَ زَوْجَ النبي صــلى الله عليه وســلم قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ أَفْتِلُ قَلاَئِدَ الْهَدْىِ هَدْىِ النبي صــلى الله عليه وســلم فَيَبْعَثُ بِهَدْيِهِ مُقَلَّدًا وَهُوَ مُقِيمٌ بِالْمَدِينَةِ ثُمَّ لاَ يَجْتَنِبُ شَـــيْئًا حَتَّى يَنْحَرَ هَدْيَهُ فَلَمَّا بَلَغَ النَّاسَ قَوْلُ عَائِشَةَ هَذَا أَخَذُوا بِقَوْلِهَا وَتَرَكُوا فَتْوَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَرَوَى في هَذَا الْمَعْنَى مَسْرُوقٌ وَالأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ.

باب: الاِشْتِرَاكِ في الْهَدْىِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِىُّ وَأَبُو صَـادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ وَأَبُو نَصْـرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَامِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَـا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَـارِثِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَـالَ: نَحَرْنَـا مَعَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَـبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ

سَبْعَةٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِىُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ بِالْحُدَيْبِيَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَقُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ مَعَنَا النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَشْتَرِكَ في الإِبِلِ وَالْبَقَرِ كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا في بَدَنَةٍ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عَبْدَانَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَتَمَتَّعُ في عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِذَبْحِ الْبَقَرَةِ عَنْ سَبْعَةٍ نَشْتَرِكُ فِيهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ هُشَيْمٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِيُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْبَقَرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ جَمِيعًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ يُرِيدُ زِيَارَةَ الْبَيْتِ لاَ يُرِيدُ حَرْبًا وَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْىَ سَبْعِينَ بَدَنَةً عَنْ سَبْعِمِائَةِ رَجُلٍ كُلُّ بَدَنَةٍ عَنْ عَشْرَةٍ. كَذَا رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِى الزُّهْرِىُّ أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُمَا قَالاَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْمَدِينَةِ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ في بِضْعَ عَشْرَةَ مِائَةً فَلَمَّا كَانَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْىَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِالْعُمْرَةِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

وَالرِّوَايَاتُ الثَّابِتَاتُ مُتَّفِقَةٌ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ عَلَى الْحُدَيْبِيَةِ ثُمَّ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ كَانُوا أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةٍ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ كَانُوا أَلْفًا

وَأَرْبَعَمِائَةٍ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ كَانُوا أَلْفًا وَثَلاَثَمِائَةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى طَاهِرٍ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْخَرْقِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ أَبُو زَيْدٍ الْهَرَوِىُّ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِىٍّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ كَمْ كَانُوا في بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ؟ قَالَ: أَلْفًا وَخَمْسُمِائَةٍ. قُلْتُ: إِنَّهُ بَلَغَنَا أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ. قَالَ: أَوْهَمَ يَرْحَمُهُ اللَّهُ هُوَ حَدَّثَنِى أَنَّهُمْ كَانُوا أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةٍ. لَفْظُ أَبِى دَاوُدَ وَحَدِيثُ الْهَرَوِىِّ بِمَعْنَاهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنِ ابْنِ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَاسْتَشْهَدَ بِرِوَايَةِ أَبِى دَاوُدَ عَنْ قُرَّةَ. وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ عَنِ ابْنِ أَبِى عَرُوبَةَ بِضِدِّ مَا قَالَ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ قَالَ قُلْنَا لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ؟ قَالَ: خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ حُصَيْنٍ.

وَرَوَاهُ الأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ سَالِمٍ في إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ

مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْــرِىُّ بِمَكَّةَ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ فَقَالَ لَنَا رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: (أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ. وَلَوْ كُنْتُ الْيَوْمَ أُبْصِرُ لأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ عَلِيٍّ وَقُتَيْبَةَ وروَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ إِسْــحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْـهِ وَغَيْرِهِ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَـةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَـارٍ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـنِ بْنِ فُورَكَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الأَصْـبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِى عَمْرٌو سَمِعَ ابْنَ أَبِى أَوْفَى صَــاحِبَ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم وَكَانَ قَدْ شَــهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ قَالَ: كُنَّا يَوْمَئِذٍ أَلْفًا وَثَلاَثَمِائَةٍ وَكَانَتْ أَسْلَمُ يَوْمَئِذٍ ثُمُنَ الْمُهَاجِرِينَ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِى دَاوُدَ الطَّيَالِسِـيِّ وَأَشَــار الْبُخَارِىُّ أَيْضًــا إِلَى رِوَايَةِ أَبِى دَاوُدَ وَعَمْرٌو هَذَا هُوَ ابْنُ مُرَّةَ وَالأَشْـبَهُ رِوَايَةُ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْقِلُ بْنُ يَســارٍ الْمُزَنِىُّ وَسَــلَمَةُ بْنُ الأَكْوَعِ وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَكُلُّهُمْ شَــهِدُوا الْحُدَيْبِيَةَ إِلاَّ أَنَّ في رِوَايَةٍ عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ فَكَأَنَّهُمْ كَانُوا يَشُــكُّونَ في الزِّيَادَةِ أَوْ بَعْضُ الرُّوَاةِ إِلَى الْبَرَاءِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَدْ بَيَّنَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ في رِوَايَـةِ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْـهُ أَنَّهُمْ نَحَرُوا الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ فَكَأَنَّهُمْ نَحَرُوا السَّبْعِينَ عَنْ بَعْضِهِمْ وَنَحَرُوا الْبَقَرَ عَنْ بَاقِيهِمْ عَنْ كُلِّ سَــبْعَةٍ وَاحِدَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرٍ الْحِيرِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ

الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عِلْبَاءَ بْنِ أَحْمَرَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم فِى سَفَرِنَا فَحَضَرَنَا النَّحْرُ فَاشْتَرَكْنَا في الْجَزُورِ عَشْرَةٌ وَالْبَقَرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ. كَذَا رُوِىَ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَحَدِيثُ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَصَحُّ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ وَشَهِدَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَأَخْبَرَنَا بِأَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَمَرَهُمْ بِاشْتِرَاكِ سَبْعَةٍ في بَدَنَةٍ فَهُوَ أَوْلَى بِالْقَبُولِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقِ.

وَقَدْ رُوِىَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَحَرْنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ سَبْعِينَ بَدَنَةً الْبَدَنَةُ عَنْ عَشْرَةٍ وَلاَ أَحْسِبُهُ إِلاَّ وَهْمًا فَقَدْ رَوَاهُ الْفِرْيَابِىُّ عَنِ الثَّوْرِىِّ وَقَالَ الْبَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالُوا: الْبَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِى رَبَاحٍ عَنْ جَابِرٍ وَرَجَّحَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ رِوَايَتَهُمْ لَمَّا خَرَّجَهَا دُونَ رِوَايَةِ غَيْرِهِمْ وَأَمَّا حَدِيثُ الزُّهْرِىِّ عَنْ عُرْوَةَ فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ تَفَرَّدَ بِذِكْرِ الْبَدَنَةِ عَنْ عَشْرَةٍ فِيهِ وَحَدِيثُ عِكْرِمَةَ يَتَفَرَّدُ بِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عِلْبَاءَ بْنِ أَحْمَرَ وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ وَأَخْبَرَ بِاشْتِرَاكِهِمْ فِيهَا في الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَبِالْحُدَيْبِيَةِ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَهُوَ أَوْلَى بِالْقَبُولِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: رُكُوبِ الْبَدَنَةِ إِذَا اضْطُرَّ إِلَيْهِ رُكُوبًا غَيْرَ فَادِحٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ

عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ. قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ. في الثَّانِيَةِ أَوْ في الثَّالِثَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الإِمَامُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الإِمَامُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدَةً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (ارْكَبْهَا. قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: وَيْلَكَ ارْكَبْهَا وَيْلَكَ ارْكَبْهَا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالاَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ: رَأَى النبي صلى الله عليه وسلم رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ لَهُ: ارْكَبْهَا. قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا. قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِىِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: ارْكَبْهَا. فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ. فَقَالَ: ارْكَبْهَا. مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ قَالَ: سُئِلَ جَابِرٌ رضي الله عنه عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ فَقَالَ سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْجِئْتَ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلاَنِىُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ فَقَالَ سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ.

وَرُوِّينَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا اضْطُرِرْتَ إِلَى بَدَنَتِكَ فَارْكَبْهَا رُكُوبًا غَيْرَ فَادِحٍ.

▲ باب: لَبَنِ الْبَدَنَةِ لاَ يُشْرَبُ إِلاَّ بَعْدَ رِيِّ فَصِيلِهَا وَيُحْمَلُ عَلَيْهَا فَصِيلُهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُهَيْرٍ يَعْنِى ابْنَ أَبِى ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ يَعْنِى ابْنَ حَذَفٍ الْعَبْسِىَّ سَمِعَ رَجُلاً مِنْ هَمْدَانَ سَأَلَ عَلِيًّا رضي الله عنه عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى بَقَرَةً لِيُضَحِّىَ بِهَا فَنُتِجَتْ فَقَالَ:

لاَ تَشْــرَبْ لَبَنَهَا إِلاَّ فَضْــلاً فَإِذَا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ فَاذْبَحْهَا وَوَلَدَهَا عَنْ سَــبْعَةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَــــنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: إِذَا نُتِجَتِ الْبَدَنَةُ فَلْيُحْمَلْ وَلَدُهَا حَتَّى يُنْحَرَ مَعَهَا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَهُ مَحْمِلاً فَلْيُحْمَلْ عَلَى أُمِّهِ حَتَّى يُنْحَرَ مَعَهَا. وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ وَبِإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: إِذَا اضْــــطُرِرْتَ إِلَى بَدَنَتِكَ فَارْكَبْهَا رُكُوبًا غَيْرَ فَادِحٍ وَإِذَا اضْــطُرِرْتَ إِلَى لَبَنِهَا فَاشْــرَبْ مَا بَعْدَ رِىِّ فَصِــيلِهَا فَإِذَا نَحَرْتَهَا فَانْحَرْ فَصِيلَهَا مَعَهَا.

▲ باب: نَحْرِ الإِبِلِ قِيَامًا غَيْرَ مَعْقُولَةٍ أَوْ مَعْقُولَةِ الْيُسْرَى

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا) قَالَ مُجَاهِدٌ يَقُولُ إِذَا سَقَطَتْ إِلَى الأَرْضِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِىُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِى الْحُنَيْنِ حَدَّثَنَا التَّبُوذَكِىُّ: مُوسَــى بْنُ إِسْــمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَــلَّى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَنَحْنُ مَعَهُ وَصَــلَّى بِذِى الْحُلَيْفَةِ الْعَصْــرَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى إِذَا أَصْـــبَحَ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى إِذَا عَلَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْداءِ كَبَّرَ وَسَـــبَّحَ وَحَمِدَ ثُمَّ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ أَهَلَّ بِهِمَا النَّاسُ حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا أَمَرَهُمْ فَجَعَلُوهَا عُمْرَةً ثُمَّ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا وَذَبَحَ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْــــمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُحَيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم: (أَفْضَلُ الأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ يَسْتَقِرُّ فِيهِ النَّاسُ. وَهُوَ الَّذِى يَلِى يَوْمَ النَّحْرِ قُدِّمْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهِ بَدَنَاتٌ خَمْسٌ أَوْ سِتٌّ فَطَفِقْنَ يَزْدَلِفْنَ إِلَيْهِ بِأَيَّتِهِنَّ يَبْدَأُ فَلَمَّا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَلِمَةً خَفِيَّةً لَمْ أَفْهَمْهَا فَقُلْتُ لِلَّذِى إِلَى جَنْبِى مَا قَالَ قَالَ: مَنْ شَاءَ اقْتَطَعَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍعَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ بَارِكَةً فَقَالَ: ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُــورٍ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ النَّضْرَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَـيْمٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بِشْـرٍ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ وَهِىَ قَائِمَةٌ مَعْقُولَةٌ إِحْدَى يَدَيْهَا صَـافِنَةٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الزَّاهِدُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِـــمِ: زَيْدُ بْنُ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْسِيُّ أَخْبَرَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى ظَبْيَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ (فَاذْكُرُوا اسْـمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَـوَافِنَ) يَقُولُ: مَعْقُولَةً عَلَى ثَلاَثٍ يَقُولُ بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ قَالَ فَسُئِلَ عَنْ جُلُودِهَا فَقَالَ: يَتَصَـدَّقُ بِهَا أَوْ يَنْتَفِعُ بِهَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: مَنْ قَرَأَهَا صَـوَافِنَ قَالَ مَعْقُولَةً وَمَنْ قَرَأَهَا صَـوَافَّ تُصَـفُّ بَيْنَ يَدَيْهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ وَأَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ وَأَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابَهُ كَانُوا يَنْحَرُونَ الْبَدَنَةَ مَعْقُولَةَ الْيُسْرَى قَائِمَةً عَلَى مَا بَقِىَ مِنْ قَوَائِمِهَا. حَدِيثُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ مَوْصُـــولٌ وَحَدِيثُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ مُرْسَلٌ.

▲ باب: نَحْرِ الإِبِلِ وَذَبْحِ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ

قَدْ مَضَـى فِي أَحَادِيثَ ثَابِتَةٍ نَحْرُ النبي صـلى الله عليه وسـلم الْبُدْنَ بِيَدِهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنَا مُوسَـى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ الْبَصْـرِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالاَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الأَزْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ غَرْفَةَ بْنَ الْحَارِثِ الْكِنْدِيَّ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأُتِىَ بِالْبُدْنِ فَقَالَ: ادْعُوا لي أَبَا حَسَنٍ. فَدُعِىَ لَهُ عَلِيٌّ فَقَالَ لَهُ: خُذْ بِأَسْفَلِ الْحَرْبَةِ. وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَعْلاَهَا ثُمَّ طَعَنَا بِهَا الْبُدْنَ فَلَمَّا فَرَغَ رَكِبَ بَغْلَتَهُ وَأَرْدَفَ عَلِيًّا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ السِّمَرِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا يُسَمِّى وَيُكَبِّرُ فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ شُعْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِى زَائِدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها بَقَرَةً يَوْمَ النَّحْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

▲ باب: مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ ذَبْحِ صَاحِبِ النَّسِيكَةِ نَسِيكَتَهُ بِيَدِهِ وَجَوَازُ الاِسْتِنَابَةِ فِيهِ ثُمَّ حُضُورُهُ الذَّبْحَ لِمَا يُرْجَى مِنَ الْمَغْفِرَةِ عِنْدَ سُفُوحِ الدَّمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُوسَـــوِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَـى بْنُ إِسْـمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ في صِـفَّةِ حَجِّ النبي صـلى الله عليه وسلم قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَلاَثًا وَسِـتِّينَ وَنَحَرَ عَلِيٌّ رضـي الله عنه مَا غَبَرَ وَكَانَتْ مَعَهُ مِائَةُ بَدَنَةٍ ثُمَّ أُخِذَ مِنْ لَحْمِ كُلِّ بَدَنَةٍ بَضْعَةٌ وَطُبِخَ جَمِيعًا فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعَلِيٌّ رضـي الله عنه وَشَـرِبَا مِنَ الْمَرَقِ. أَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ حَاتِمِ بْنِ إِسْـــمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَيَعْلَى ابْنَا عُبَيْدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رضـي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَحَر رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بُدْنَهُ فَنَحَرَ ثَلاَثِينَ بِيَدِهِ وَأَمَرَنِى فَنَحَرْتُ سَـائِرَهَا. قَالَ الشَّيْخُ كَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ وَرِوَايَةُ جَعْفَرٍ أَصَحُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أُشْتَةَ الأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ إِمَامُ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِى حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صــلى الله عليه وســلم: (يَا فَاطِمَةُ قَوْمِى فَاشْــهَدِى أُضْــحِيَتَكِ فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَكِ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا كُلُّ ذَنْبٍ عَمِلْتِيهِ وَقُولِى إِنَّ صَــــلاَتِى وَنُسُــــكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَ شَــــرِيكَ لَـهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لَكَ وَلأَهْلِ بَيْتِكَ خَاصَّــةً فَأَهْلُ ذَلِكَ أَنْتُمْ أَمْ لِلْمُسْــلِمِينَ عَامَّةً قَالَ: بَلْ لِلْمُسْــلِمِينَ عَامَّةً. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عَبْدَانَ لَمْ نَكْتُبْهُ مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَلَيْس بِقَوِىٍّ.

وَرُوِىَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ وَعَمْرُو بْنُ خَالِدٍ مَتْرُوكٌ. وَرُوِىَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ رضــي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَذْبَحُ نَسِــيكَةَ الْمُسْــلِمِ الْيَهُودِىُّ وَالنَّصْــرَانِىُّ. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَذْبَحَ نَسِــيكَةَ الْمُسْــلِمِ الْيَهُودِىُّ وَالنَّصْــــرَانِىُّ وَنَحْنُ نَكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا كَرِهَا وَإِنْ فَعَلَ فَلاَ إِعَادَةَ عَلَى صَــاحِبِهِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ) يَعْنِى وَاللَّهُ أَعْلَمُ ذَبَائِحَهُمْ وَنَحْنُ نَذْكُرُهُ بِتَمَامِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى في كِتَابِ الذَّبَائِحِ.

▲ باب: النَّحْرِ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَيَّامَ مِنًى كُلَّهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِىُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ زِيَادٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنِى سُــلَيْمَانُ بْنُ مُوسَــى عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنِ النبي صــلى الله عليه وســلم قَالَ: كُلُّ مِنًى مَنْحَرٌ وَكُلُّ أَيَّامِ التَّشْــرِيقِ ذَبْحٌ. قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْــرَمِىُّ حَدَّثَنَا سُــوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سَــعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سُــلَيْمَانَ بْنِ مُوسَــــى عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ

النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ كُلُّهَا ذَبْحٌ. الأَوَّلُ مُرْسَلٌ وَهَذَا غَيْرُ قَوِيٍّ لأَنَّ رَاوِيَهُ سُـوَيْدٌ وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو مُعَيْدٍ عَنْ سُـلَيْمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جُبَيْرٍ وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءٍ وَالْحَسَـنُ وَنَحْنُ نَذْكُرُهُ بِتَمَامِهِ إِنْ شَـاءَ اللَّهُ في كِتَابِ الضَّحَايَا.

▲ باب: الْحَرَمُ كُلُّهُ مَنْحَرٌ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ يَعْنِى الشَّـيْبَانِىَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَـدَّدٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَـدَّدٌ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: وَقَفْتُ هَا هُنَا بِعَرَفَةَ وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَوَقَفْتُ هَا هُنَا بِجَمْعٍ وَجَمْعٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَنَحَرْتُ هَا هُنَا وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ فَانْحَرُوا في رِحَالِكُمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِيهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْـتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَـى أَخْبَرَنَا أُسَـامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (كُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ. {ج} قَالَ يَعْقُوبُ: أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدِهِ الْمَدِينَةِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَـى حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنَاحِرُ الْبُدْنِ بِمَكَّةَ وَلَكِنَّهَا نُزِّهَتْ عَنِ الدِّمَاءِ

وَمِنًى مِنْ مَكَّـةَ. أَخْبَرَنَـا أَبُو الْحَسَــــنِ: مُحَمَّـدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيـهُ الْمِهْرَجَانِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا أَبُو سَـهْلٍ: بِشْـرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ بْنِ نَصْــرٍ الْحَذَّاءُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ أَبُو الْحَسَــنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَــعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِى عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا الْمَنْحَرُ بِمَكَّةَ وَلَكِنَّ نُزِّهَتْ عَنِ الدِّمَاءِ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ الْقَائِلُ وَمَكَّةُ مِنْ مِنًى. قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِى عَطَاءٌ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَنْحَرُ بِمَكَّةَ وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ لَمْ يَكُنْ يَنْحَرُ بِمَكَّةَ كَانَ يَنْحَرُ بِمِنًى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ أَخْبَرَنَا أَبُو سَــهْلٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا عَلِىٌّ حَدَّثَنَا خَـالِدُ بْنُ الْحَـارِثِ حَـدَّثَنَـا عُبَيْـدُ اللَّهِ عَنْ نَـافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَـانَ يَنْحَرُ بِالْمَنْحَرِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ صَــــالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا إِسْــــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا خَـالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِمِثْلِهِ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِى مَنْحَرَ النبي صلى الله عليه وسلم .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

وَقَدْ رُوِّينَا فِيمَا مَضَــــى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِىِّ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَنْحَرُ بِمَكَّةَ عِنْدَ الْمَرْوَةِ وَيَنْحَرُ بِمِنًى عِنْدَ الْمَنْحَرِ.

▲ باب: الأَكْلِ مِنَ الضَّحَايَا وَالْهَدَايَا الَّتِى يَتَطَوَّعُ بِهَا صَاحِبُهَا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا...) الآية.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحُسَـيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سَـلَمَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْـحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا حَاتِمُ

بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ في صِفَةِ حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلاَثًا وَسِتِّينَ بَدَنَةً وَأَعْطَى عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا غَبَرَ وَأَشْرَكَهُ في هَدْيِهِ ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ فَجُعِلَتْ في قِدْرٍ فَطُبِخَتْ فَأَكَلاَ مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا ثُمَّ أَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى الْحَجِّ مِائَةَ بَدَنَةً نَحَرَ مِنْهَا بِيَدِهِ سِتِّينَ وَأَمَرَ بِبَقِيَّتِهَا فَنُحِرَتْ فَأُخِذَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بَضْعَةً فَجُمِعَتْ في قِدْرٍ فَأَكَلَ مِنْهَا وَحَسَا مِنْ مَرَقِهَا قِيلَ لِمُحَمَّدٍ لِيَكُونَ قَدْ أَكَلَ مِنْ كُلِّهَا قَالَ مُحَمَّدٌ نَعَمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَهَيْتَ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاَثٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِى دَفَّتْ حَضْرَةَ الأَضْحَى فَكُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادَّخِرُوا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَرُوِّينَا عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ وَرُوِّينَا عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: بَعَثَ مَعِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بِهَدْيٍ تَطَوُّعًا فَقَالَ لِى: كُلْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ ثُلُثًا وَتَصَدَّقْ بِثُلُثٍ وَابْعَثْ إِلَى أَهْلِ أَخِى عُتْبَةَ ثُلُثًا. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا

أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُــــفْيَانُ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: تَرْكِ الأَكْلِ وَالتَّخْلِيَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَــــعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُحَيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ قَالَ قَالَ رَسُــــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ أَعْظَمَ الأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ وَهُوَ الَّذِى يَلِيهِ. قَالَ وَقُدِّمْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَدَنَاتٌ خَمْسٌ أَوْ سِــتٌّ فَطَفِقْنَ يَزْدَلِفْنَ إِلَيْهِ بِأَيَّتِهِنَّ يَبْدَأُ فَلَمَّا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ خَفِيَّةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا فَقُلْتُ لِلَّذِى يَلِينِى مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ قَالَ: مَنْ شَاءَ اقْتَطَعَ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْــلِ النَّضْــرَوِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَــعِيدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَخْبَرَهُ مُسْلِمٌ الْمُصَبِّحُ: أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ أَفَاضَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ لَحْمِ نُسُكِهِ شَيْئًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ هُوَ الأَصَــمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ السِّمَرِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَصِينٌ قَالَ: سُئِلَ مُجَاهِدٌ أَيَأْكُلُ الرَّجُلُ مِنْ ضَحِيَّتِهِ؟ قَالَ: لاَ يَضُــرُّهُ أَنْ لاَ يَأْكُلَ مِنْهَا إِنَّمَا قَوْلُهُ تَعَالَى (فَكُلُوا مِنْهَا) مِثْلُ قَوْلِهِ (وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا) فَمَنْ شَاءَ اصْطَادَ.

▲ باب: لاَ يُعْطِى الْجَزَّارَ مِنْ لُحُومِهَا وَجُلُودِهَا فِي جِزَارَتِهَا شَيْئًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّه الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزَرِىُّ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُمَا أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِى لَيْلَى أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ وَأَنْ يَقْسِمَ بُدْنَهُ كُلَّهَا لُحُومَهَا وَجُلُودَهَا وَجِلاَلَهَا فِي الْمَسَاكِينِ وَلاَ يُعْطِى فِي جِزَارَتِهَا مِنْهَا شَيْئًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلاَءً حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِالتُّرْكِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ يَحْيَى حَدَّثَنَا وَقَالَ الآخَرَانِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجِلَّتِهَا وَأَنْ لاَ يُعْطَىَ الْجَزَّارُ ثُمَّ قَالَ: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

▲ باب: لاَ يُبَدِّلُ مَا أَوْجَبَهُ مِنَ الْهَدَايَا بِكَلاَمِهِ بِخَيْرٍ وَلاَ شَرٍّ مِنْهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا النُّفَيْلِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ جَهْمِ بْنِ الْجَارُودِ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَهْدَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

نَجِيبًا فَأُعْطِىَ بِهَا ثَلاَثَمِائَةِ دِينَارٍ فَأَتَى النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أَهْدَيْتُ نَجِيبًا فَأُعْطِيتُ بِهَا ثَلاَثَمِائَةِ دِينَارٍ فَأَبِيعُهَا وَأَشْتَرِى بِثَمَنِهَا بُدْنًا أَوْ قَالَ بَدَنَةً الشَّكُّ مِنِّى قَالَ: لاَ انْحَرْهَا إِيَّاهَا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ خَالُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ رَوَى عَنْهُ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

▲ باب: لاَ يَأْكُلُ مِنْ كُلِّ هَدْيٍ كَانَ أَصْلُهُ وَاجِبًا عَلَيْهِ مِثْلُ فِدْيَةِ الأَذَى وَالْفَسَادِ وَجَزَاءِ الصَّيْدِ وَالنُّذُورِ وَالْمُتْعَةِ وَالْقِرَانِ وَغَيْرِهَا

رُوِّينَا فِيمَا مَضَى عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: في الْحَمَامَةِ شَاةٌ لاَ يُؤْكَلُ مِنْهَا يُتَصَدَّقُ بِهَا. وَرُوِّينَا عَنْهُ في الَّذِى يَطَأُ امْرَأَتَهُ قَبْلَ الطَّوَافِ انْحَرْ نَاقَةً سَمِينَةً فَأَطْعِمْهَا الْمَسَاكِينَ. وَرُوِّينَا عَنْ طَاوُسٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُمَا قَالاَ: لاَ يَأْكُلُ مِنْ جَزَاءِ الصَّيْدِ وَلاَ مِنَ الْفِدْيَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسَدَّدٌ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: أَتَى عَلَىَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَأَنَا أُوقِدُ تَحْتَ بُرْمَةٍ لي وَالْقَمْلُ يَتَسَاقَطُ عَلَى وَجْهِى فَقَالَ: أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ. قُلْتُ:

نَعَمْ: قَالَ فَاحْلِقْ وَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوِ انْسُكَ نَسِيكَةً. قَالَ أَيُّوبُ: مَا أَدْرِى بِأَيِّ ذَلِكَ بَدَأَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ الْقَوَارِيرِىِّ.

▲ باب: مَا لاَ يَجْزِى مِنَ الْعُيُوبِ في الْهَدَايَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِىٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ فَيْرُوزَ يَقُولُ قُلْتُ لِلْبَرَاءِ: حَدِّثْنِى عَمَّا كَرِهَ أَوْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الأَضَاحِىِّ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَكَذَا بِيَدِهِ وَيَدِى أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَرْبَعٌ لاَ تَجْزِى في الأَضَاحِىِّ الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ عَرَجُهَا وَالْكَسِيرُ الَّذِى لاَ يُنْقَى. قَالَ فَإِنِّى أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ نَقْصٌ في الأُذُنِ وَالْقَرْنِ قَالَ فَمَا كَرِهْتَ فَدَعْهُ وَلاَ تُحَرِّمْهُ عَلَى غَيْرِكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ عَنْ أَبِى حَصِينٍ: أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَأَى هَدَايَا لَهُ فِيهَا نَاقَةٌ عَوْرَاءُ فَقَالَ إِنْ كَانَ أَصَابَهَا بَعْدَ مَا اشْتَرَيْتُمُوهَا فَأَمْضُوهَا وَإِنْ كَانَ أَصَابَهَا قَبْلَ أَنْ تَشْتَرُوهَا فَأَبْدِلُوهَا.

▲ باب: الْهَدْىِ الَّذِى أَصْلُهُ تَطَوُّعٌ إِذَا سَاقَهُ فَعطَبَ فَأَدْرَكَ ذَكَاتَهُ نَحَرَهُ وَصَنَعَ بِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى التَّيَّاحِ الضُّبَعِيِّ حَدَّثَنِى مُوسَى بْنُ سَلَمَةَ الْهُذَلِيُّ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ مُعْتَمِرَيْنِ قَالَ فَانْطَلَقَ سِنَانٌ مَعَهُ بِبَدَنَةٍ يَسُوقُهَا فَأَزْحَفَتْ عَلَيْهِ بِالطَّرِيقِ فَعُنِىَ بِشَأْنِهَا إِنْ هِىَ أُبْدِعَتْ كَيْفَ يَأْتِى لَهَا فَقَالَ: لَئِنْ قَدِمْتُ الْبَلَدَ لأَسْتَحْفِيَنَّ عَنْ ذَلِكَ قَالَ فَأَصْبَحْتُ فَلَمَّا نَزَلْنَا الْبَطْحَاءَ قَالَ: انْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ نَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ قَالَ فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ بَدَنَتِهِ فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سِتَّ عَشَرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ وَأَمَرَهُ فِيهَا قَالَ مَضَى ثُمَّ رَجَعَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا أُبْدِعَ عَلَىَّ مِنْهَا قَالَ: انْحَرْهَا ثُمَّ اصْبَغْ نَعْلَيْهَا في دَمِهَا ثُمَّ اجْعَلْهَا عَلَى صَفْحَتِهَا فَلاَ تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلاَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ فَقَالَ: ثَمَانَ عَشَرَةَ بَدَنَةً وَهُوَ الصَّحِيحُ. فَقَدْ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَقْدْ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ بِثَمَانِ عَشَرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْقِصَّةَ وَقَالَ: أَزْحَفَ بَدَل أُبْدِعَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ

الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سِــنَانِ بْنِ سَــلَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ذُؤَيْبًا أَخْبَرَهُ: أَنَّ النبي صــلى الله عليه وســـــلم بَعَثَ مَعَهُ بِبَدَنَتَيْنِ وَأَمَرَهُ إِنْ عَرَضَ لَهُمَا عَطَبٌ أَنْ يَنْحَرَهُمَا ثُمَّ يُغْمِسَ نِعَالَهُمَا فِي دِمَائِهِمَا ثُمَّ لْيَضْــــرِبْ بِنَعْلِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا صَــــفْحَتَهَا وَلْيُخَلِّهَا وَالنَّاسَ وَلاَ يَأْمُرُ فِيهَا بِأَمْرٍ وَلاَ يَأْكُلُ مِنْهَا هُوَ وَلاَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سِــنَانِ بْنِ سَــلَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضــي الله عنه أَنَّ ذُؤَيْبًا الْخُزَاعِىَّ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ مَعَهُ بِالْبُدْنِ وَأَمَرَهُ إِنْ عَطَبَ مِنْهَا شَــىْءٌ أَنْ يَنْحَرَهَا وَأَنْ يَغْمِسَ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا وَيَضْــرِبَ بِهِ صَفْحَتَهَا وَأَمَرَهُ أَنْ لاَ يَطْعَمَ مِنْهَا شَيْئًا وَلاَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِهِ وَأَنْ يَقْسِمَهَا. أَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ فِي الصَّــحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ دُونَ قَوْلِهِ وَأَنْ يَقْسِــمَهَا. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّــيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ قَالَ قَالَ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْــنَعُ بِمَا عَطَبَ مِنَ الْهَدْىِ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْحَرَهَا فَيَطْرَحَ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا وَيُخَلِّى بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ فَيَأْكُلُونَهَا. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَاجِيَةَ الأَسْلَمِىِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ مَعَهُ بِهَدْىٍ فَقَالَ: إِنْ عَطَبَ فَانْحَرْهُ ثُمَّ اصْبَغْ نَعْلَهُ فِي دَمِهِ

ثُمَّ خَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ سَاقَ بَدَنَةً تَطَوُّعًا فَعَطِبَتْ فَنَحَرَهَا ثُمَّ خَلَّى بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ يَأْكُلُونَهَا فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَىْءٌ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهَا أَوْ أَمَرَ بِأَكْلِهَا غَرِمَهَا. قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَ ذَلِكَ.

▲ باب: مَا يَكُونُ عَلَيْهِ الْبَدَلُ مِنَ الْهَدَايَا إِذَا عَطِبَ أَوْ ضَلَّ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَنْ أَهْدَى بَدَنَةً فَضَلَّتْ أَوْ مَاتَتْ فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتْ نَذْرًا أَبْدَلَهَا وَإِنْ كَانَتْ تَطَوُّعًا فَإِنْ شَاءَ أَبْدَلَهَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهَا. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ أَبِى حَمْزَةَ عَنْ نَافِعٍ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ وَقَدْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَهْدَى بَدَنَةً تَطَوُّعًا فَعَطِبَتْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ بَدَلٌ وَإِنْ كَانَتْ نَذْرًا فَعَلَيْهِ الْبَدَلُ. كَذَا رُوِىَ بِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ وَأَظُنُّهُ وَهْمًا.

فَإِنَّمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الأَسْلَمِيِّ. {ج} وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ يَلِيقُ بِهِ رَفْعُ الْمَوْقُوفَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْحَاقُ

بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنِى أَبِى حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِىُّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنِى نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ أَهْدَى تَطَوُّعًا ثُمَّ ضَلَّتْ فَإِنْ شَاءَ أَبْدَلَهَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ في نَذْرٍ فَلْيُبْدِلْ. وَرَوَاهُ الْقَرْقَسَائِىُّ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ وَرَوَاهُ الْقَرْقَسَائِىُّ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ فَخَالَفَ الْجَمَاعَةَ في مَتْنِهِ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ وَإِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ قَالاَ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ الْقَرْقَسَائِىُّ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ أَهْدَى هَدْيًا تَطَوُّعًا ثُمَّ عَطَبَ فَإِنْ شَاءَ أَكَلَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ وَإِنَ كَانَ نَذْرًا فَلْيُبْدِلْ. وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ ثُمَّ الصَّحِيحُ رِوَايَةُ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ رُوِىَ بِاللَّفْظِ الأَوَّلِ وَقَدْ رُوِىَ بِاللَّفْظِ الأَوَّلِ عَنِ ابْنِ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا إِلاَّ أَنَّ إِسْنَادَهُ ضَعِيفٌ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا الْقَاضِى الْمَحَامِلِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى الزِّنَادِ فَذَكَرَ فِيهِ: إِذَا ضَلَّتْ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ حَدَّثَنَا زِيَادٌ يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِىَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ

أَبِى لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِى الْخَلِيلِ عَنْ أَبِى قَتَادَةَ قَالَ قَالَ رَسُــــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ سَاقَ هَدْيًا تَطَوُّعًا فَعَطَبَ فَلاَ يَأْكُلْ مِنْهُ فَإِنَّهُ إِنْ أَكَلَ مِنْهُ كَانَ عَلَيْهِ بَدَلُهُ وَلَكِنْ لِيَنْحَرْهَا ثُمَّ لْيَغْمِسْ نَعْلَهَا في دَمِهَا ثُمَّ لْيَضْرِبْ بِهَا جَنْبَهَا وَإِنْ كَانَ هَدْيًا وَاجِبًا فَلْيَأْكُلْ إِنْ شَــاءَ فَإِنَّهُ لاَ بُدَّ مِنْ قَضَــائِهِ. قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ خُزَيْمَةَ: هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَــــلٌ بَيْنَ أَبِى الْخَلِيلِ وَبَيْنَ أَبِى قَتَادَةَ رَجُلٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــــنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــــمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ هِشَــــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَــةَ: أَنَّهَا ضَــلَّتْ لَهَا بَدَنَتَانِ فَأَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بِأُخْرَيَيْنِ فَنَحَرَتْهُمَا ثُمَّ وَجَدَتْ بَعْدَ ذَلِكَ اللَّتَيْنِ ضَلَّتَا فَنَحَرَتْهُمَا.

▲ باب: الْخُرُوجِ إِلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ رَبِيعٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَــعِيدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامِ وَالأَقْصَى وَمَسْجِدِى. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْــــرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْــمَاعِيلَ الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَــعِيدٍ الأَيْلِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِى أَنَسٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ سَــــلْمَانَ الأَغَرَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّمَا

يُسَافَرُ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ وَمَسْجِدِى وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ وَالصَّلاَةُ في مَسْجِدِى أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ في غَيْرِهِ إِلاَّ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ الأَيْلِيِّ وَثَبَتَ في ذَلِكَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ وَغَيْرِهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم .

باب: النُّزُولِ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِى بِذِى الْحُلَيْفَةِ وَالصَّلاَةِ بِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِى بِذِى الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَ اللَّهِ الْحَافِظُ وَيَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ: أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِى بِذِى الْحُلَيْفَةِ الَّتِى كَانَ يُنِيخُ بِهَا رَسُولُ اللَّه صلى الله عليه وسلم.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِىِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ السُّكَّرِىُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِىُّ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ عُبْدُوسٍ الصَّرَّامُ حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مَسْـعُودٍ الْجَحْدَرِىُّ حَدَّثَنَا الْفُضَـيْلُ بْنُ سُـلَيْمَانَ النُّمَيْرِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَـى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِى سَـالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أُرِىَ في مُعَرَّسِـهِ مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ في بَطْنِ الْوَادِى فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ قَالَ مُوسَـى: وَقَدْ أَنَاخَ سَـالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِى كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم وَهُوَ أَسْفَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِى بِبَطْنِ الْوَادِى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنِ الْفُضَـــيْلِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ قَالَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ الْمَدِينِىَّ يَقُولُ: الْمُعَرَّسُ عَلَى سِـــتَّةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الأَدَمِىُّ الْقَارِئُ بِبَغْدَادَ في مَسْـــجِدِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ صَاحِبُ النَّرْسِىِّ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْفَزَارِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى سَـــلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَتَّبِعُ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم وَيُصَلِّى فِيهَا حَتَّى أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم نَزَلَ تَحْتَ شَـجَرَةٍ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَصُـبُّ الْمَاءَ تَحْتَهَا حَتَّى لاَ تَيْبَسَ.

▲ باب: زِيَارَةِ قَبْرِ النبي صلى الله عليه وسلم

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى السُّـــكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ التَّرْقُفِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِى صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَىَّ إِلاَّ رَدَّ اللَّهُ إِلَىَّ رُوحِى حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمِهْرَجَانِىُّ ابْنُ أَبِى عَلِيٍّ السَّقَّاءِ بِنَيْسَابُورَ وَأَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِئُ الْمِهْرَجَانِىُّ بِهَا قَالاَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ثُمَّ أَتَى الْقَبْرَ فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا أَبَتَاهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْعَدْلُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقِفُ عَلَى قَبْرِ النبي صلى الله عليه وسلم ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى النبي صلى الله عليه وسلم وَيَدْعُو ثُمَّ يَدْعُو لأَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهمَا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو الْجَرَّاحِ الْعَبَدِىُّ قَالَ حَدَّثَنِى رَجُلٌ مِنْ آلِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ زَارَ قَبْرِى أَوْ قَالَ مَنْ زَارَنِى كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا وَمَنْ مَاتَ في أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللَّهُ في الآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. هَذَا إِسْنَادٌ مَجْهُولٌ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعِ بْنِ إِسْحَاقَ الْخُزَاعِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَنَدِىُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ

شَــبِيبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَبُو عُمَرَ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِى سُــلَيْمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســـلم: (مَنْ حَجَّ فَزَارَ قَبْرِى بَعْدَ مَوْتِى كَانَ كَمَنْ زَارَنِى فِي حَيَاتِى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـنُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِى دَاوُدَ فَذَكَرَهُ. {ج} تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصٌ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

▲ باب: فَضْلِ الصَّلاَةِ في مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ وَمَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَـــلْمَانَ عن أَبِيهِ الأَغَرِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (صَلاَةٌ في مَسْجِدِى هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانَ: سَـــعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: صَلاَةٌ في مَسْجِدِى هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ في غَيْرِهِ

مِنَ الْمَسَـاجِدِ إِلاَّ الْمَسْـجِدَ الْحَرَامَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّـحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـــفَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى الزُّهْرِىُّ الْقَاضِــى بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (صَـلاَةٌ في مَسْـجِدِى هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَـلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَصَلاَةٌ في الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ صَلاَةٍ في مَسْجِدِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ دَنُوقَا أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِىٍّ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ صَــخْرٍ عَنْ أَبِى سَــلَمَةَ عَنْ أَبِى سَــعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمَسْجِدِ الَّذِى أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى فَقَالَ: هُوَ مَسْجِدِى هَذَا.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَــيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْــمَاعِيلَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُــفَ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْكُوفِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَـيْلِ بْنِ غَزْوَانَ الضَّبِّىُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (صَلاَةٌ في مَسْجِدِى هَذَا تَعْدِلُ أَلْفَ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَهُوَ أَفْضَلُ.

▲ باب: في الرَّوْضَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو عُثْمَانَ: سَـعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ بِشْـرٍ الْعَبدِىُّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِـمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: مَا بَيْنَ قَبْرِى وَمِنْبَرِى. وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ عُبَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: (إِنَّ مَا بَيْنَ مِنْبَرِى وَبَيْتِى رَوْضَـةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمِنْبَرِى عَلَى حَوْضِـى. أَخْرَجَاهُ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ بِطُوسٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ شَـوْذَبٍ الْمُقْرِئُ بِوَاسِـطٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِـنَانٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْمَازِنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم: (مَا بَيْنَ بَيْتِى وَمِنْبَرِى رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُـفَ وروَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ.

▲ باب: في أُسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ نَاجِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى حَدَّثَنَا مَكِّىٌّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى عُبَيْدٍ قَالَ: كَانَ سَـــلَمَةُ يَعْنِى ابْنَ الأَكْوَعِ يَتَحَرَّى الصَّـــلاَةَ عِنْدَ الأُسْـــطُوَانَةِ الَّتِى عِنْدَ

الْمُصْحَفِ قُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَ هَذِهِ الأُسْطُوَانَةِ قَالَ: رَأَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى مُوسَى مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَاكِهِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِى مَسَرَّةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عِيسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ يُطْرَحُ لَهُ فِرَاشُهُ أَوْ سَرِيرُهُ إِلَى أُسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ مِمَّا يَلِى الْقِبْلَةَ يَسْتَنِدُ إِلَيْهَا فِيمَا قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الصَّبْغِىُّ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى أَخِى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ في الأُسْطُوَانَةِ الَّتِى ارْتَبَطَ إِلَيْهَا أَبُو لُبَابَةَ الثَّالِثَةُ مِنَ الْقَبْرِ وَهِىَ الثَّالِثَةُ مِنَ الرَّحْبَةِ.

▲ باب: مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: مِنْبَرِى عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ. وَفِى رِوَايَةِ الصَّغَانِىِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى

الله عليه وسلم فَذَكَرَهُ رَفَعَهُ هِشَامٌ وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ في أَصَحِّ الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: الْعَلاَءُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الإِسْفَرَائِينِىُّ بِهَا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ الذُّهْلِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ إِنَّ الْمِنْبَرَ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ قَالَ سَهْلٌ: هَلْ تَدْرُونَ مَا التُّرْعَةُ؟ قلنَا: نَعَمْ الْبَابُ. قَالَ: نَعَمْ هُوَ الْبَابُ. وَرُوِىَ عَنْهُ مَرْفُوعًا عَلَى لَفْظٍ آخَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ وَأَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحُرْفِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْتِى وَمِنْبَرِى رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَقَوَائِمُ مِنْبَرِى رَوَاتِبُ في الْجَنَّةِ. وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقِيلَ عَنْهُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ في مَتْنِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَعْقُوبَ الإِيَادِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ خَلاَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِىُّ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو يَعْنِى ابْنَ عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مِنْبَرِى هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ. زَادَ سَعِيدٌ في رِوَايَتِهِ قِيلَ

لِمُحَمَّدٍ: مَا التُّرْعَةُ ؟ قَالَ: الْمُرْتَفَعُ. خَالَفَهُ عَمَّارٌ الدُّهْنِىُّ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ في إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحُرْفِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ الضَّبِّىُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِىِّ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: قَوَائِمُ مِنْبَرِى رَوَاتِبُ في الْجَنَّةِ. وَفِى رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِىِّ وَرُوِىَ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ.

▲ باب: إِتْيَانِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ وَالصَّلاَةِ فِيهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْحَارِثِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِىِّ الْفَامِىُّ وَأَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىِّ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ

عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَأْتِى قُبَاءً مَاشِيًا وَرَاكِبًا وَفِى حَدِيثِ يَحْيَى رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ يَحْيَى ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى مُوسَى عَنْ يَحْيَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْتِى مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ في رِوَايَتِهِ: فَيُصَلِّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ فَذَكَرَهُ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى وَأَبُو نُعَيْمٍ وَقَبِيصَةُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْتِى مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الثَّوْرِىِّ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: لَمْ يَكُنِ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّى الضُّحَى إِلاَّ أَنْ يَأْتِىَ مَسْجِدَ قُبَاءٍ يُصَلِّى فِيهِ لأَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ سُفْيَانَ دُونَ ذِكْرِهِ صَلاَةَ الضُّحَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِى أَبُو الأَبْرَدِ: مُوسَى بْنُ سُلَيْمٍ مَوْلَى بَنِى خَطْمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أُسَيْدَ بْنَ ظُهَيْرٍ الأَنْصَارِىَّ رَضِىَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم يُحَدِّثُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: صَلاَةٌ في مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ في مَتْنِهِ: مَنْ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ فَصَلَّى فِيهِ كَانَتْ كَعُمْرَةٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ وَعَائِشَةَ بِنْتَ سَعْدٍ يَقُولاَنِ سَمِعْنَا سَعْدًا يَقُولُ: لأَنْ أُصَلِّىَ في مَسْجِدِ قُبَاءٍ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أَصَلِّىَ في بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

▲ باب: زِيَارَةِ الْقُبُورِ الَّتِى في بَقِيعِ الْغَرْقَدِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَنِىُّ عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِى نَمِرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ

مُؤْمِنِينَ وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ وَإِنَّا إِنْ شَــاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ شُــعَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ح قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَــعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةَ.

▲ باب: زِيَارَةِ قُبُورِ الشُّهَدَاءِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُــفَ مِنْ أَصْــلِهِ أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدِ بْنِ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ: أَنَّهُ مَرَّ هُوَ وَرَجُلٌ يُقَالُ لَهُ ابْنُ يُوسُفَ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ عَلَى رَبِيعَةَ بْنِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ ابْنُ يُوسُفَ: إِنَّا لَنَجِدُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنَ الْحَدِيثِ مَا لاَ نَجِدُ عِنْدَكَ. قَالَ: عِنْدِى حَدِيثٌ كَثِيرٌ وَلَكِنْ رَبِيعَةُ بْنُ الْهُدَيْرِ وَكَانَ يَلْزَمُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَسْــمَعْ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم غَيْرَ حَدِيثٍ وَاحِدٍ قَالَ رَبِيعَةُ فَقُلْتُ لَهُ: مَا هُوَ؟ قَالَ قَالَ لي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَلَمَّا أَشْــرَفْنَا عَلَى حَرَّةِ وَاقِمٍ تَدَلَّيْنَا مِنْهَا فَإِذَا قُبُورٌ بِمَحْنِيَّةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُــولَ اللَّهِ هَذِهِ قُبُورُ إِخْوَانِنَا فَقَالَ: هَذِهِ قُبُورُ أَصْــحَابِنَا. ثُمَّ خَرَجْنَا فَلَمَّا جِئْنَا قُبُورَ الشُّــهَدَاءِ قَالَ لي رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: (هَذِهِ قُبُورُ إِخْوَانِنَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْــلِ بْنِ جَابِرٍ السَّــقْطِىُّ حَدَّثَنَا حَامِدٌ يَعْنِى ابْنَ يَحْيَى

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ الْمَدَنِيُّ الْخُزَاعِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَدِيثًا قَطُّ غَيْرَ حَدِيثٍ وَاحِدٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِى مَوْدُودٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبُورِ الشُّهَدَاءِ عَلَى نَاقَتِهِ رَدَّهَا هَكَذَا وَهَكَذَا فَقِيلَ لَهُ في ذَلِكَ فَقَالَ: إِنِّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى هَذَا الطَّرِيقِ عَلَى نَاقَتِهِ فَقُلْتُ لَعَلَّ خُفِّى يَقَعُ عَلَى خُفِّهِ.

▲ باب: الاِسْتِخَارَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الإِمَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْسَقَانِيُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى الْمَوَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعَلِّمُنَا الاِسْتِخَارَةَ في الأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلاَ أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلاَ أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لي في دِينِى وَمَعَاشِى وَعَاقِبَةِ أَمْرِى أَوْ قَالَ في عَاجِلِ أَمْرِى وَآجِلِهِ فَاقْدُرْهُ لي وَيَسِّرْهُ لي ثُمَّ بَارِكْ لي فِيهِ وَإِنْ

كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لي في دِينِى وَمَعَاشِى وَعَاقِبَةِ أَمْرِى أَوْ قَالَ في عَاجِلِ أَمْرِى وَآجِلِهِ فَاصْرِفْهُ عَنِّى وَاصْرِفْنِى عَنْهُ وَاقْدُرْ لي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِى بِهِ. قَالَ: وَيُسَمِّى حَاجَتَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

▲ باب: الدُّعَاءِ إِذَا سَافَرَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِىُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ: كَانَ النبي صلى الله عليه وسلم إِذَا سَافَرَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ في الأَهْلِ اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا في سَفَرِنَا وَاخْلُفْنَا في أَهْلِنَا اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ وَمِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ وَمِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِينَ وَمِنْ سُوءِ الْمَنْظَرِ في الأَهْلِ وَالْمَالِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ حَامِدِ بْنِ عُمَرَ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالاَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا سِمَاكٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ في سَفَرٍ لَمْ يَقُلْ زِيَادٌ في سَفَرٍ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ في الأَهْلِ اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضُّبْنَةِ في السَّفَرِ وَالْكَآبَةِ في الْمُنْقَلَبِ اللَّهُمَّ اقْبِضْ لَنَا الأَرْضَ وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ. فَإِذَا أَرَادَ الرُّجُوعَ قَالَ: آيِبُونَ تَائِبُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. فَإِذَا دَخَلَ أَهْلَهُ قَالَ: تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّنَا أَوْبًا لاَ يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا.

وَأَخْبَرَنَا عَلِىٌّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ وَأَخْبَرَنَا عَلِىٌّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْقَاسِـــمِ: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصُّوفِىُّ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى حَاتِمٍ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِىُّ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِىُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسَاوِرٍ الْعِجْلِىِّ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمْ يُرِدْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَفَرًا إِلاَّ قَالَ حِينَ يَنْهَضُ مِنْ جُلُوسِهِ: اللَّهُمَّ بِكَ انْتَشَرْتُ وَإِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ وَبِكَ اعْتَصَمْتُ أَنْتَ ثِقَتِى وَرَجَائِى اللَّهُمَّ اكْفِنِى مَا أَهَمَّنِى وَمَا لاَ أَهْتَمُّ بِهِ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّى اللَّهُمَّ زَوِّدْنِى التَّقْوَى وَاغْفِرْ لي ذَنْبِى وَوَجِّهْنِى إِلَى الْخَيْرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهْتُ. ثُمَّ يَخْرُجُ هكَذَا يَقُولُهُ الْعَوَّامُ: بِكَ انْتَشَرْتُ. وَأَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ يَقُولُ: الصَّحِيحُ ابْتَسَرْتُ يَعْنِى ابْتَدَأْتُ سَفَرِى.

▲ باب: الْيَوْمِ الَّذِى يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ خُرُوجَهُ فِيهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنِى ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِـــهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَلَّمَا كَانَ رَسُـــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْرُجُ في سَفَرٍ لِجِهَادٍ وَغَيْرِهِ إِلاَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ. أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ في حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الدِّينَوَرِىُّ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَـــعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَلَّمَا كَانَ رَسُـــولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْرُجُ في سَفَرٍ إِلاَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

▲ باب: مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْبَاقِى بْنُ قَانِعٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّـانَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُـورٍ وَعَطَاءٍ عَنِ الشَّـعْبِىِّ عَنْ أُمِّ سَـلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يَقُولُ: بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَزِلَّ أَوْ أَضِلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَىَّ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّفَّاءُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ إِسْـــحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ يُقَالُ وُقِيتَ وَكُفِيتَ.

وَرَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَزَادَ فِيهِ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ.

▲ باب: التَّوْدِيعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِـــى بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْـــمَاعِيلَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ قَزَعَةَ قَالَ: أَرْسَـلَنِى ابْنُ عُمَرَ إِلَى حَاجَةٍ فَأَخَذَ بِيَدِى وَقَالَ: أُوَدِّعُكَ كَمَا وَدَّعَنِى رَسُـولُ

اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم وَأَرْسَـــلَنِى إِلَى حَاجَةٍ فَقَالَ: أَسْـــتَوْدِعُ اللَّهَ دَيْنَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلاَّبُ بِهَمَذَانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِى سُفْيَانَ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَرَدْتُ سَـــفَرًا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: انْتَظِرْ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم يُوَدِّعُنَا: أَسْـــتَوْدِعُ اللَّهَ دَيْنَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِىُّ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُرِيدُ سَفَرًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَـرَفٍ. حَتَّى إِذَا أَدْبَرَ الرَّجُلُ قَالَ: اللَّهُمَّ ازْوِ لَهُ الأَرْضَ وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ وَحَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّىُّ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ اسْتَأْذَنَ النبي صلى الله عليه وسلم فِى الْعُمْرَةِ فَقَالَ النبي صـــلى الله عليه وســـلم: (أَشْـرِكْنَا في صَالِحِ دُعَائِكَ وَلاَ تَنْسَنَا. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى الزُّهْرِىُّ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

الصَّــائِغُ حَدَّثَنَا سُــلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالُوا أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رضـي الله عنه: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النبي صلـى الله عليه وسـلم فِى عُمْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُ وَقَالَ: لاَ تَنْسَــنَا يَا أَخِى مِنْ دُعَائِكَ. قَالَ فَقَالَ لي كَلِمَةً مَا يَسُــرُّنِى أَنَّ لي بِهَا الدُّنْيَا. قَالَ شُــعْبَةُ فَلَقِيتُ عَاصِــمًا بَعْدُ بِالْمَدِينَةِ فَحَدَّثَنِيهِ وَقَالَ فِيهِ: أَشْــرِكْنَا يَا أُخَىَّ في دُعَائِكَ. وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ يُوسُــفَ قَالَ في إِسْــنَادِهِ سَــمِعْتُ سَــالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ وَقَالَ في مَتْنِهِ فَقَالَ لي كَلِمَةً مَا أُحِبُّ أَنَّ لي بِهَا الدُّنْيَا وَإِثْبَاتُ أُخَىَّ في أَوَّلِهِ وَأُخَىَّ في آخِرِهِ مِنْ جِهَتِهِ.

▲ باب: مَا يَقُولُ إِذَا رَكِبَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَــنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّ عَلِيًّا الأَزْدِىَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَّمَـهُ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلاَثًا ثُمَّ قَالَ: (سُــبْحَانَ الَّذِى سَــخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ) اللَّهُمَّ نَسْــأَلُكَ في سَــفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تُحِبُّ

وَتَرْضَـــى اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَـفَرَنَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّــاحِبُ في السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ في الأَهْلِ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ المُنْقَلَبِ وَسُـــــوءِ المَنْظَرِ في الأَهْلِ وَالْمَالِ. قَالَ وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ: آيِبُونَ تَائِبُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. لَفْظُ حَدِيثِ حَجَّاجٍ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ في مَسِيرِنَا هَذَا. وَلَمْ يَقُلْ: تُحِبُّ. وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّـفَرِ وَكَآبَةِ المَنْظَرِ وَسُـوءِ المُنْقَلَبِ. وَزَادَ: عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. وَالْبَاقِى مِثْلُهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَجَّاجٍ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِى إِسْــحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنِى عَلِىُّ بْنُ رَبِيعَةَ: أَنَّهُ شَـهِدَ عَلِيًّا رضـــي الله عنه حِينَ رَكِبَ فَلَمَّا وَضَــعَ رِجْلَهُ في الرِّكَابِ قَالَ: بِاسْـمِ اللَّهِ فَلَمَّا اسْـتَوَى قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ثُمَّ قَالَ (سُــبْحَانَ الَّذِى سَــخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ) ثُمَّ حَمِدَ ثَلاَثًا وَكَبَّرَ ثَلاَثًا ثُمَّ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ ظَلَمْتُ نَفْسِى فَاغْفِرْ لي إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ. ثُمَّ ضَــحِكَ فَقِيلَ: مَا يُضْــحِكُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ وَقَالَ مِثْلَ مَا قُلْتُ ثُمَّ ضَــحِكَ فَقُلْنَا: مَا يُضْــحِكُكَ يَا نَبِىَّ اللَّهِ قَالَ: الْعَبْدُ أَوْ قَالَ عَجِبْتُ لِلْعَبْدِ إِذَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ ظَلَمْتُ نَفْسِى فَاغْفِرْ لي إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ هُوَ.

وَأَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِى مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِذَا رَكِبَ الرَّجُلُ الدَّابَّةَ فَلَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ رَدِفَهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ لَهُ: تَغَنَّ فَإِنَ لَمْ يُحْسِنْ قَالَ لَهُ تَمَنَّ. مَوْقُوفٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِىُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِى لاَسٍ الْخُزَاعِىِّ قَالَ: حَمَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ ضِعَافٍ لِلْحَجِّ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَرَى أَنْ تَحْمِلَنَا هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا مِنْ بَعِيرٍ إِلاَّ عَلَى ذِرْوَتِهِ شَيْطَانٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ إِذَا رَكِبْتُمُوهَا كَمَا أَمَرَكُمْ ثُمَّ امْتَهِنُوهَا لأَنْفُسِكُمْ فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ.

▲ باب: مَا يَقُولُ إِذَا رَأَى قَرْيَةً يُرِيدُ دُخُولَهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ : أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى مَرْوَانَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ كَعْبًا حَدَّثَهُ أَنَّ صُهَيْبًا صَاحِبَ النبي صلى الله عليه وسلم حَدَّثَهُ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لَمْ يَرَ قَرْيَةً يُرِيدُ دُخُولَهَا إِلاَّ قَالَ حِينَ يَرَاهَا: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ وَرَبَّ الأَرَضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنَ فَإِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَخَيْرَ أَهْلِهَا وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا وَشَرِّ

مَا فِيهَا. ذِكْرُ أَبِيهِ سَـــقَطَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِى زَكَرِيَّا وَأَبِى بَكْرٍ وَهُوَ في رِوَايَةِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظِ وَهُوَ فِيهِ فَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ كَذَلِكَ.

وَقَالَ سَـــعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ مُوسَـــى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى مَرْوَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُغِيثٍ عَنْ كَعْبٍ عَنْ صُهَيْبٍ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ ضَـــعِيفٍ عَنْ أَبِى مَرْوَانَ الأَسْـــلَمِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم إِلَى خَيْبَرَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

▲ باب: مَا يَقُولُ إِذَا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ وَهُوَ في السَّفَرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّـــكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْقُفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحَضْرَمِىُّ أَنَّهُ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ فَأَدْرَكَهُ اللَّيْلُ قَالَ: يَا أَرْضُ رَبِّى وَرَبُّكِ اللَّهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكِ وَشَرِّ مَا فِيكِ وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكِ وَشَرِّ مَا دَبَّ عَلَيْكِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدَ وَحَيَّةٍ وَعَقْرَبٍ وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلَدِ وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ.

▲ باب: مَا يَقُولُ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَـــمِعَ بُسْـــرَ بْنَ

سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِى وَقَّاصٍ رضي الله عنه يَقُولُ سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ الأَسْلَمِيَّةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً ثُمَّ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرُّهُ شَىْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَابْنِ الرُّمْحِ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى طَاهِرٍ الدَّقَاقُ ابْنُ الْبَيَاضِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْخِرَقِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّىَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ.

▲ باب: مَا يَقُولُ إِذَا خَافَ قَوْمًا

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الأَسْفَاطِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالاَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِى مُوسَى: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَجْعَلُكَ في نُحُورِهِمْ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ. وَفِى رِوَايَةِ أَبِى دَاوُدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا دَعَا عَلَى قَوْمٍ فَذَكَرَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ النبي صـــلى الله عليه وســـلم كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ.

باب: كَرَاهِيَةِ تَعْلِيقِ الأَجْرَاسِ وَتَقْلِيدِ الأَوْتَارِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى سُـــلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنِى الْعَلاَءُ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّـيْبَانِىُّ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى قُتَيْبَةُ بْنُ سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّـيْطَانِ. وَفِى رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ: مِزْمَارُ الشَّيَاطِينِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: لاَ تَصْـحَبُ الْمَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ أَوْ كَلْبٌ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَرِيرٍ وَرُوِىَ فِي الْجَرَسِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم .

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْمِصْـرِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَـالِحٍ حَدَّثَنَا أَبِى وَإِسْحَاقُ بْنُ بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَـــرَ عَنْ جَعْفَرَ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ سَـــالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِى الْجَرَّاحِ مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النبي صـــــلى الله

عليه وسلم قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ تَصْحَبُ الْمَلاَئِكَةُ الرُّفْقَةَ الَّتِى فِيهَا الْجَرَسُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الأَنْصَارِىَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَالَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَسُولاً قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ وَالنَّاسُ في مَبِيتِهِمْ لاَ يَبْقَيَنَّ في رَقَبَةِ بِعِيرٍ قِلاَدَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلاَدَةٌ إِلاَّ قُطِعَتْ قَالَ مَالِكٌ: أُرَى ذَلِكَ مِنَ الْعَيْنِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ رُكُوبِ الْجَلاَّلَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نُهِىَ عَنْ رُكُوبِ الْجَلاَّلَةِ.

وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ أَبِى قَيْسٍ عَنْ أَيُّوبَ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ الْخُلْدِىُّ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ

أَبِى أُسَــامَةَ حَدَّثَنَا الأَسْــوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَــلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ في السِّقَاءِ وَعَنْ رُكُوبِ الْجَلاَّلَةِ وَعَنِ الْمُجَثَّمَةِ.

وَرُوِىَ في ذَلِكَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعًا.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ لَعَنِ الْبَهِيمَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَــيْنٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فِى سَــفَرٍ وَامْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَــارِ عَلَى نَاقَةٍ لَهَا فَضَــجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (خُذُوا عَنْهَا وَعَرُّوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ. قَالَ فَكَانَ لاَ يَأْوِيهَا أَحَدٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ في الْحَدِيثِ: ضَــعُوا عَنْهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ. فَوَضَعُوا عَنْهَا قَالَ عِمْرَانُ: كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةٌ وَرْقَاءُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْن مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِــطِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ عَنْ أَبِى بَرْزَةَ الأَسْلَمِىِّ قَالَ: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى رَاحِلَةٍ أَوْ بَعِيرٍ عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ بَيْنَ جَبَلَيْنِ

فَتَضَـايَقَ بِهَا الْجَبَلُ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَبْصَـرَتْهُ فَجَعَلَتْ تَقُولُ: حَلْ اللَّهُمَّ الْعَنْهُ حَلْ اللَّهُمَّ الْعَنْهُ فَقَالَ النبي صـــلى الله عليه وســـلم: (مَنْ صَاحِبُ الْجَارِيَةِ مَنْ صَاحِبُ الْجَارِيَةِ لاَ تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةٌ أَوْ بَعِيرٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ. أَوْ كَمَا قَالَ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ التَّيْمِىِّ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنِ الضَّرْبِ في الْوَجْهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَعْوَرُ الْمَصِـيصِـىُّ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَـمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْوَسْمِ في الْوَجْهِ وَالضَّرْبِ في الْوَجْهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ الْحَمَّالِ عَنْ حَجَّاجٍ.

▲ باب: كَرَاهِيَةِ دَوَامِ الْوُقُوفِ عَلَى الدَّابَّةِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ وَتَرْكِ النُّزُولَ عَنْهَا لِلْحَاجَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى عَمْرٍو السَّـــيْبَانِىِّ عَنْ أَبِى مَرْيَمَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صـــلى الله عليه وســـلم قَالَ: إِيَّاىَ أَنْ تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ مَنَابِرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا سَـــخَّرَهَا لَكُمْ لِتُبَلِّغَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلاَّ بِشِـــقِّ الأَنْفُسِ وَجَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ فَعَلَيْهَا فَاقْضُـــوا حَاجَاتِكُمْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحَافِظُ بِهَمَذَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا شَـبَابَةُ بْنُ سَـوَّارٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَـعْدٍ عَنْ

يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: ارْكَبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً وَايْتَدِعُوهَا سَالِمَةً وَلاَ تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِىَّ. كَذَا وَجَدْتُهُ في الْمُسْتَدْرَكِ وَأَظُنُّهُ آدَمَ بْنَ أَبِى إِيَاسٍ بَدَلَ شَبَابَةَ بْنَ سَوَّارٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِىُّ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

▲ باب: النُّزُولِ لِلرَّوَاحِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرْخَسِىُّ الدَّغُولِىُّ بِبُخَارَى حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَاذَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَزِيرِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَعْيَنَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِىِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النبي صلى الله عليه وسلم إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ في السَّفَرِ مَشَى زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ مَشَى قَلِيلاً وَنَاقَتُهُ تُقَادُ.

▲ باب: في الْجَنَائِبِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى هِنْدٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (تَكُونُ إِبِلٌ

لِلشَّــــيَاطِينِ وَبُيُوتٌ لِلشَّــــيَاطِينِ فَأَمَّا إِبِلُ الشَّــــيَاطِينِ فَقَدْ رَأَيْتُهَا يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ بِنَجِيبَاتٍ مَعَهُ قَدْ أَسْـــمَنَهَا فَلاَ يَعْلُو بَعِيرًا مِنْهَا وَيَمُرُّ بِأَخِيهِ قَدِ انْقَطَعَ بِهِ فَلاَ يَحْمِلُهُ وَأَمَّا بُيُوتُ الشَّــــيَاطِينِ فَلَمْ أَرَهَا. كَانَ سَـــعِيدُ يَقُولُ: لاَ أُرَاهَا إِلاَّ هَذِهِ الأَقْفَاصَ الَّتِى يَسْتُرُ النَّاسُ بِالدِّيبَاجِ.

▲ باب: كَيْفَيَّةِ السَّيْرِ وَالتَّعْرِيسِ وَمَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الدُّلْجَةِ

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّـــرْقِيِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ سُـــهَيْلِ بْنِ أَبِى صَـــالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا سَافَرْتُمْ في الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الأَرْضِ وَإِذَا سَافَرْتُمْ في السَّنَةِ أَوْ في الْجَدْبِ فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهُ مَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِى صَالِحٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ أَوْ في الْجَدْبِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَرِيرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّـــمَدِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْبَلْخِىُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِىُّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: (عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ فَإِنَّ الأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنِى رُوَيْمٌ يَعْنِى ابْنَ يَزِيدَ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا أَخْصَبَتِ الأَرْضُ فَانْزِلُوا عَنْ ظَهْرِكُمْ وَأَعْطُوا حَقَّهُ الْكَلأَ وَإِذَا أَجْدَبَتِ الأَرْضُ فَامْضُوا عَلَيْهَا وَعَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ فَإِنَّ الأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِىِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبْحٍ السَّمَّاكُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِى قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ وَإِذَا عَرَّسَ قُبَيلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ نَصْبًا وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ بِشْرَانَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا عَرَّسَ وَعَلَيْهِ لَيْلٌ تَوَسَّدَ يَمِينَهُ فَإِذَا عَرَّسَ قُرْبَ الصُّبْحِ وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ الْيُمْنَى فَأَقَامَ سَاعَةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِاللَّفْظِ الأَوَّلِ.

▲ باب: كَرَاهِيَةِ السَّيْرِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُبْعَثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

▲ باب: كَيْفِيَّةِ الْمَشْيِ إِذَا عَيِيَ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: شَكَا نَاسٌ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم الْمَشْىَ فَدَعَا بِهِمْ فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالنَّسَلاَنِ فَنَسَلْنَا فَوَجَدْنَاهُ أَخَفَّ عَلَيْنَا.

▲ باب: كَرَاهِيَةِ السَّفَرِ وَحْدَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَجُلاً قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ صَحِبَكَ؟. قَالَ: مَا صَحِبْتُ أَحَدًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ وَالثَّلاَثَةُ رَكْبٌ. قَالَ ابْنُ حَرْمَلَةَ وَسَمِعْتُ قَالَ ابْنُ حَرْمَلَةَ وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَهُمُّ بِالْوَاحِدِ وَيَهُمُّ بِالاِثْنَيْنِ فَإِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً لَمْ يَهُمَّ بِهِمْ. إِلاَّ أَنَّ مَالِكًا

لَمْ يَذْكُرْ في الْحَدِيثِ: أَنَّ رَجُلاً قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ إِنَّمَا ذَكَرَ قَوْلَ النبي صلى الله عليه وسلم هَذَا كُلَّهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الأَسْفَاطِيُّ يَعْنِى عَبَّاسَ بْنَ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا في الْوَحْدَةِ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ أَبَدًا. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى نُعَيْمٍ وَفِى رِوَايَةِ أَبِى الْوَلِيدِ قَالَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَوْ تَعْلَمُوا مَا في الْوَحْدَةِ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ أَبَدًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَأَبِى نُعَيْمٍ.

▲ باب: الْقَوْمِ يُؤَمِّرُونَ أَحَدَهُمْ إِذَا سَافَرُوا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ مُسَاوِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا كَانَ ثَلاَثَةٌ في سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ. قَالَ نَافِعٌ فَقُلْتُ لأَبِى سَلَمَةَ: أَنْتَ أَمِيرُنَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٌّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ

بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْــمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً. قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ بْنِ بَرِّيٍّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْــمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا خَرَجَ ثَلاَثَةٌ في سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ.

▲ باب: الإِمَامِ يَلْتَزِمُ السَّاقَةَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِى عُثْمَانَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَخَلَّفُ في الْمَسِيرِ فَيُزْجِى الضَّعِيفَ وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُمْ. وَرُوِّينَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

▲ باب: فَضْلِ الْخِدْمَةِ في السَّفَرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَــاذَ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَــحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ يَخْدُمُنِى وَكَانَ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ قَالَ جَرِيرٌ: رَأَيْتُ الأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَيْئًا لاَ أَرَى أَحَدًا مِنْهُمْ إِلاَّ أَكْرَمْتُهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ.

▲ باب: الإِرْدَافِ

قَدْ مَضَى في أَحَادِيثٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى إِرْدَافِهِ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ وَفِى إِرْدَافِهِ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ النَّصْرَابَاذِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ حَدَّثَنِى أَبِى حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِى بُرَيْدَةَ يَقُولُ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمْشِى إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مَعَهُ حِمَارٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ارْكَبْ وَأَتَأَخَّرُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ مِنِّى تَرَى أَنْ تَجْعَلَهُ لِى. قَالَ: فَإِنِّى قَدْ جَعَلْتُهُ لَكَ. أَرْسَلَهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ أَرْسَلَهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الأَعْرَابِىِّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ قَالاَ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَتَى النبي صلى الله عليه وسلم بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (رَبُّ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا. قَالَ مُعَاذٌ: هِىَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَرَكِبَ النبي صلى الله عليه وسلم وَأَرْدَفَ مُعَاذًا.

▲ باب: الاِعْتِقَابِ في السَّفَرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْحَسَنِ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ بْنِ كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها في قِصَّةِ هِجْرَةِ النبي صلى الله

عليه وسلم وَخُرُوجِهِ مِنْ مَكَّةَ مَعَ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَتْ: فَلَمَّا خَرَجَا خَرَجَ مَعَهُ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَعْتَقِبَانِهِ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ بَدْرٍ اثْنَيْنِ عَلَى بَعِيرٍ وَثَلاَثَةً عَلَى بَعِيرٍ وَكَانَ زَمِيلَىْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلِىٌّ وَأَبُو لُبَابَةَ الأَنْصَارِىُّ رضي الله عنهما وَكَانَتْ إِذَا حَانَتْ عُقْبَتُهُمَا قَالاَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ارْكَبْ نَمْشِى عَنْكَ قَالَ: إِنَّكُمَا لَسْتُمَا بِأَقْوَى عَلَى الْمَشْىِ مِنِّى وَلاَ أَرْغَبَ عَنِ الأَجْرِ مِنْكُمَا.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى غَزَاةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِى أُسَامَةَ.

▲ باب: الْمُنَاهِدَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلاَّبُ بِهَمَذَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِىُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ وَحْشِىِّ بْنِ حَرْبِ بْنِ وَحْشِىٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَحْشِىِّ بْنِ حَرْبٍ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْكُلُ وَمَا نَشْبَعُ

قَالَ: فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ عَنْ طَعَامِكُمْ اجْتَمِعُوا عَلَيْهِ وَاذْكُرُوا اسْـــمَ اللَّهِ تَعَالَى يُبَارَكْ لَكُمْ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدٍ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْـرَائِيلُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّـائِبِ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ (وَلاَ تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَـــنُ) عَزَلُوا أَمْوَالَهُمْ عَنْ أَمْوَالِ الْيَتَامَى فَجَعَلَ الطَّعَامُ يَفْسُـدُ وَاللَّحْمُ يُنْتِنُ فَشَـكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (قُلْ إِصْـلاَحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ) قَالَ فَخَالَطُوهُمْ.

▲ باب: الاِخْتِيَارِ في التَّعْجِيلِ في الْقُفُولِ إِذَا فَرَغَ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ حَدَّثَكَ سُـمَىٌّ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ فَإِذَا قَضَـى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ. قَالَ نَعَمْ. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُـــمَىٍّ مَوْلَى أَبِى بَكْرٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ وَغَيْرِهِ ورَوَاهُ مُسْـــلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَالْقَعْنَبِىِّ وَغَيْرِهِمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْـــرٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ: مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ اللَّيْثِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضـي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَجَّهُ فَلْيُعَجِّلِ الرِّحْلَةَ إِلَى أَهْلِهِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لأَجْرِهِ.

▲ باب: مَا يَقُولُ فِي الْقُفُولِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَصْلِهِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُمْ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَـــرَفٍ مِنَ الأَرْضِ ثَلاَثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَـىْءٍ قَدِيرٌ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ إِمْلاَءً وَقِرَاءَةً أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَـــنِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْـرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَصَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ وَصَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ مَرَّةً حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ

سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ حَجٍّ أَوْ عَمْرَةٍ أَوْ غَزْوٍ أَوْفَى عَلَى فَدْفَدٍ مِنَ الأَرْضِ قَالَ: تَائِبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَابِدُونَ حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ صَالِحٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَتَمَّ مِنْ ذَلِكَ نَحْوَ رِوَايَةِ مَالِكٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ وَالْوَزَّانُ قَالاَ حَدَّثَنَا بِنْدَارٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا وَإِذَا تَصَوَّبْنَا سَبَّحْنَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ بِنْدَارٍ.

▲ باب: لاَ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً لَكِنْ يَقْدَمُ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنِى هَارُونُ الْفَرْوِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ صَلَّى في مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِى الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِى وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِى ضَمْرَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو الْبَخْتَرِىِّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنْ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاَ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً يَقْدَمُ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَمَّامٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىٍّ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ لاَ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً لاَ يَقْدَمُ إِلاَّ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوَيْهِ الْعَسْكَرِىُّ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلاَنِسِىُّ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِىَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ شُعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ سَمِعَ الشَّعْبِىَّ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ. أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

▲ باب: التَّلَقِّى

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَالْمُقَدَّمِىُّ يَعْنِى مُحَمَّدَ بْنَ أَبِى بَكْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ

حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدِمَ فَاسْــتَقْبَلَهُ أُغَيْلِمَةٌ مِنْ بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَجَعَل وَاحِدًا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِـــمٍ الأَحْوَلِ عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّىَ بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسُبِقَ بِى إِلَيْهِ فَحَمَلَنِى بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ جِىءَ بِأَحَدِ ابْنَىْ فَاطِمَةَ رضـــي الله عنها فَأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ قَالَ فَأُدْخِلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلاَثَةً عَلَى دَابَّةٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ الْمُزَكِّى بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَائِشَـــةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضـــي الله عنها قَالَتْ: أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ في حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَىْ رَسُولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَتَلَقَّانَا غِلْمَانٌ مِنَ الأَنْصَــارِ كَانُوا يَتَلَقَّوْنَ أَهَالِيَهُمْ إِذَا قَدِمُوا.

▲ باب: الإِسْرَاعِ إِذَا قَرُبَ مِنْ بَلَدِهِ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِى حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَأَبْصَرَ جُدْرَانَ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ نَاقَتَهُ وَإِنْ كَانَتْ دَابَّةً حَرَّكَهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ زَادَ فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ مِنْ حُبِّهَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ يَعْنِى الْهِسِنْجَانِىَّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُدْرَانِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ.

▲ باب: الصَّلاَةِ عِنْدَ الْقُدُومِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِى ابْنُ شِهَابٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ لاَ يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلاَّ نَهَارًا فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَجْلِسُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى مُوسَى عَنْ أَبِى عَاصِمٍ.

▲ باب: سَبَبِ نُزُولِ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: (وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا)

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبِسْطَامِيُّ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَتِ الأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاءُوا لاَ يَدْخُلُونَ مِنْ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ فَكَأَنَّهُ عُيِّرَ بِذَلِكَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

▲ باب: الطَّعَامِ عِنْدَ الْقُدُومِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَوْ بَقَرَةً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ وَكِيعٍ.

▲ باب: الدُّعَاءِ لِلْحَاجِّ وَدُعَاءُ الْحَاجِّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَرُّوذِىُّ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ

عَنْ مَنْصُــورٍ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ.

▲ باب: فَضْلِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: سَـعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَـابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا السَّـــرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُـــمَىٍّ مَوْلَى أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـــحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُـفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِىِّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِىٍّ سَخْتُوَيْهِ بْنِ مَازِيَارٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْـعَدَةَ عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ عَنْ سُـمَىٍّ مَوْلَى أَبِى بَكْرٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَزِىُّ عَنْ مِسْـعَرٍ وَسُـفْيَانَ عَنْ مَنْصُـورٍ ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْـــعَرٌ عَنْ مَنْصُـــورٍ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ

وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. وَفِى رِوَايَةِ الْفَقِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ: ثُمَّ رَجَعَ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْخَوَارِزْمِىُّ الْحَافِظُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ يَعْنِى الْكَعْبَةَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلاَنِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ سُهَيْلَ بْنَ أَبِى صَالِحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبِى يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (وَفْدُ اللَّهِ ثَلاَثَةٌ: الْغَازِى وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ. كَذَا وَجَدْتُهُ وَكَذَا رُوِىَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ

سُهَيْلٍ. وَرَوَاهُ وُهَيْبٌ عَنْ سُهَيْلٍ وَرَوَاهُ وُهَيْبٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مِرْدَاسٍ عَنْ كَعْبٍ قَالَ: الْوُفُودُ ثَلاَثَةٌ الْغَازِى فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَافِدٌ عَلَى اللَّهِ وَالْحَاجُّ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَالْمُعْتَمِرُ وَافِدٌ عَلَى اللَّهِ مَا أَهَلَّ مُهِلٌّ وَلاَ كَبَّرَ مُكَبِّرٌ إِلاَّ قِيلَ أَبْشِرْ. قَالَ مِرْدَاسٌ بِمَاذَا؟ قَالَ: بِالْجَنَّةِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ فَذَكَرَهُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ إِمْلاَءً بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّيْبُلِىُّ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ زَيْدٍ الصَّائِغُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلًى لِبَنِى عَامِرِ بْنِ لُؤَىٍّ حَدَّثَنِى يَعْقُوبُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْحَاجُّ وَالْعُمَّارُ وَفْدُ اللَّهِ إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ وَإِنِ اسْتَغْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ. {ج} صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النبي صلى الله عليه وسلم أَىُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ: الإِيمَانُ بِاللَّهِ. قَالَ ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَعَبْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِىِّ. حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ: سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلاَءً وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ

الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِـــى وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْــحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُــفَ السُّوسِىُّ وَأَبُو سَهْلٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَهْرَانِىُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءَ الأَدِيبُ وَأَبُو الْقَاسِمِ السَّرَّاجُ قِرَاءَةً قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَمَوِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا بِرُّ الْحَجِّ قَالَ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَطِيبُ الْكَلاَمِ. تَفَرَّدَ بِهِ أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ كَذَلِكَ مَوْصُولاً. وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْــلِمٍ وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْــلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ مُرْسَــلاً أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَـعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْوَلِيدِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَــنِ بْنِ عِيسَــى أَخْبَرَنَا الْفَضْــلُ يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ الْبَيْهَقِىُّ حَدَّثَنَا سَـعِيدٌ يَعْنِى ابْنَ مَنْصُـورٍ حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ الْمُسَـيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ حَدِيثًا يَرْفَعُهُ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ عَبْدًا أَصْـحَحْتُ جِسْـمَهُ وَأَوْسَـعْتُ عَلَيْهِ فِي الْمَعِيشَــةِ تَأْتِى عَلَيْهِ خَمْسَةُ أَعْوَامٍ لَمْ يَفِدْ إِلَىَّ لَمَحْرُومٌ.

وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ خَلَفٍ فَقَالَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَقِيلَ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ وَقِيلَ عَنْهُ مَوْقُوفًا وَقِيلَ مُرْسَــلاً. وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَإِسْــنَادُهُ ضَـعِيفٌ أَخْبَرَنَا

عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْرَقُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الأَنْمَاطِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ الدِّمَشْقِيُّ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ جِسْمَهُ وَأَوْسَعْتُ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ لاَ يَفِدُ إِلَيَّ فِي كُلِّ خَمْسَةِ أَعْوَامٍ مَرَّةً لَمَحْرُومٌ. لَفْظُ حَدِيثِ الْقَطَّانِ.

- كتاب البيوع

- باب: إِبَاحَةِ التِّجَارَةِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ) وَقَالَ (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِى حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ (كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ) قَالَ التِّجَارَةُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ) قَالَ: مِنَ التِّجَارَةِ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ

أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ في هَذِهِ الآيَةِ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَـأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ) قَالَ: التِّجَارَةُ رِزْقٌ مِنْ رِزْقِ اللَّهِ حَلاَلٌ مِنْ حَلاَلِ اللَّهِ لِمَنْ طَلَبَهَا بِصِدْقِهَا وَبِرِّهَا.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ خَالِهِ أَبِى بُرْدَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَىُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ أَوْ أَفْضَلُ قَالَ: عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ. هَكَذَا رَوَاهُ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِى وَغَلِطَ فِيهِ في مَوْضِعَيْنِ أَحَدُهُمَا في قَوْلِهِ جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرٍ وَإِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَالآخَرُ في وَصْلِهِ. وَإِنَّمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ وَإِنَّمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ وَائِلٍ مُرْسَلاً كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَبُو أُمِّهِ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: سُئِلَ النبي صلى الله عليه وسلم أَىُّ كَسْبِ الرَّجُلِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ. هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مُرْسَلاً. وَيُقَالُ عَنْهُ عَنْ سَعِيدٍ وَيُقَالُ عَنْهُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَىُّ الْكَسْبِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: كَسْبٌ مَبْرُورٌ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَمِّهِ فَذَكَرَهُ.

وَقَدْ أَرْسَـلَهُ غَيْرُهُ عَنْ سُـفْيَانَ وَقَالَ شَـرِيكٌ عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ خَالِهِ أَبِى بُرْدَةَ وَجُمَيْعٌ خَطَأٌ وَقَالَ الْمَسْـــعُودِىُّ عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ خَطَأٌ وَالصَّـحِيحُ رِوَايَةُ وَائِلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً قَالَ الْبُخَارِىُّ أَسْنَدَهُ بَعْضُهُمْ وَهُوَ خَطَأٌ.

باب: طَلَبِ الْحَلاَلِ وَاجْتِنَابِ الشُّبُهَاتِ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْمُحَارِبِىُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ وَالْفَضْـــلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالاَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى زَائِدَةَ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ وَعَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ الطَّبَرِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنِ الشَّـــعْبِىِّ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: الْحَلاَلُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْـتَبِهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنِ اتَّقَى الشُّـبُهَاتِ اسْـتَبْرَأَ لِعِرْضِـهِ وَدِينِهِ وَمَنْ وَقَعَ في الشُّـبُهَاتِ وَقَعَ في الْحَرَامِ كَالرَّاعِى يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِـــكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ ثُمَّ إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلاَ وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ أَلاَ وَإِنَّ في الْجَسَـدِ مُضْـغَةً إِذَا صَـلَحَتْ صَـلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلاَ وَهِىَ الْقَلْبُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِى زَائِدَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى فَرْوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْحَلاَلُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ فَمَنِ تَرَكَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ لَهُ أَتْرَكَ وَمَنِ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشُكُّ فِيهِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ لَهُ وَالْمَعَاصِى حِمَى اللَّهِ وَمَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكْ أَنْ يُوَاقِعَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى فَرْوَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو الْعَبَّاسِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّاذْيَاخِىُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ حَدَّثَنِى ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لاَ يُبَالِى الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ بِحَلاَلٍ أَمْ بِحَرَامٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِى إِيَاسٍ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ.

▲ باب: الإِجْمَالِ في طَلَبِ الدُّنْيَا وَتَرْكِ طَلَبِهَا بِمَا لاَ يَحِلُّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قِرَاءَةً عَلَيْهِمَا وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ الْقُشَيْرِىُّ لَفْظًا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنِى رَبِيعَةُ بْنُ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِى حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: أَجْمِلُوا في طَلَبِ الدُّنْيَا فَإِنَّ كُلاًّ مُيَسَّـرٌ لَهُ مَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا. حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ حَدَّثَنَا الإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ: سَـــهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُـــلَيْمَانَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِسْـــمَاعِيلَ الشَّاشِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بُنَانٍ الأَنْمَاطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ: الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ أَبِى هِلاَلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (لاَ تَسْـتَبْطِئُوا الرِّزْقَ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَبْدٌ يَمُوتُ حَتَّى يَبْلُغَهُ آخِرُ رِزْقٍ هُوَ لَهُ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا في الطَّلَبِ مِنَ الْحَلاَلِ وَتَرْكِ الْحَرَامِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَـنِ بْنِ أَبِى عِيسَـى الْهِلاَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِى رَوَّادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَسْـتَكْمِلَ رِزْقَهُ فَلاَ تَسْـــتَبْطِئُوا الرِّزْقَ وَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ وَأَجْمِلُوا في الطَّلَبِ خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حَرُمَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

▲ باب: كَرَاهِيَةِ الْيَمِينِ في الْبَيْعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَـرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُسَـيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضــي الله عنه قَالَ سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم يَقُولُ: الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو

عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــــحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عَنِ ابْنِ الْمُسَــــيَّبِ وَقَالَ: مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــــحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَقَالَ: لِلْبَرَكَةِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـحَاقَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُـفَ حَدَّثَنَا أَبُو طَـاهِرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو حَـدَّثَنَـا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ وَقَالَ: مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى طَاهِرٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ الْجُهَنِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَبْلُغُ بِهِ النبي صـــــلى الله عليه وســــلم: (الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّـــلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــلَمِىُّ مِنْ أَصْـــلِهِ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَــامَةَ أَخْبَرَنِى الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِى قَتَادَةَ الأَنْصَـارِىِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلِفِ في الْبَيْعِ فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِى أُسَــامَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِىِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ

بْنَ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهُ صـــلى الله عليه وســلم: (ثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُكَلِّمُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ. قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهُ فَمَنْ هَؤُلاَءِ فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا فَقَالَ: الْمَنَّانُ وَالْمُسْـــبِلُ إِزَارَهُ وَالْمُنَفِّقُ سِـــلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ. أَخْرَجَهُ مُسْـــلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْــبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَفَّانَ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو الْقَاسِمِ: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْمُفَسِّرُ مِنْ أَصْلِهِ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـــلَمِىُّ مِنْ أَصْـــلِهِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ شَــقِيقٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ قَالَ: كُنَّا في عَهْدِ رَسُـــولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم نَشْـتَرِى في الأَسْـوَاقِ وَنُسَـمِّى أَنْفُسَـنَا السَّـمَاسِـرَةَ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَمَّانَا بِاسْمٍ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ يَحْضُــرُهُ الْكَذِبُ وَاللَّغْوُ فَشُــوبُوهُ بِالصَّــدَقَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُــفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَكِيمٍ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَــعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا شَـــبَابَةُ حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ ح وَأَخْبَرَنَا ابْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ قَالَ: كُنَّا نَبِيعُ في السُّوقِ وَكُنَّا نُسَمَّى السَّمَاسِرَةَ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِنَّ سُوقَكُمْ هَذِهِ

يُخَالِطُهَا الْحَلِفُ فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ أَوْ بِشَىْءٍ مِنَ الصَّدَقَةِ. وَلَفْظُ سُفْيَانَ قَرِيبٌ مِنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ حَدَّثَنِى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِىُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْمُصَلَّى بِالْمَدِينَةِ فَوَجَدَ النَّاسَ يَتَبَايَعُونَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ. فَاسْتَجَابُوا لَهُ وَرَفَعُوا أَبْصَارَهُمْ وَأَعْنَاقَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا إِلاَّ مَنِ اتَّقَى وَبَرَّ وَصَدَقَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى الْعَوَّامِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلاَّمٍ عَنْ أَبِى سَلاَّمٍ عَنْ أَبِى رَاشِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ يُحِلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِنَّهُمْ يَحْلِفُونَ فَيَأْثَمُونَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ وَأَبُو صَادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ الصَّيْدَلاَنِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا كُلْثُومُ بْنُ جَوْشَنٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ

نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــــلى الله عليه وســـلم: (التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الأَمِينُ الْمُسْلِمُ مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَرُوِىَ ذَلِكَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم .

▲ باب: مَنْ قَالَ لاَ يَجُوزُ بَيْعُ الْعَيْنِ الْغَائِبَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْـــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِـــــىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ وَعَنْ بَيْعِ حَصَـاةٍ. أَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. وَأَخْبَرَنَـا أَبُو زَيْدٍ: وَأَخْبَرَنَـا أَبُو زَيْدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَـــدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَـامَةَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُمْ قَالُوا: وَعَنْ بَيْعِ الْحَصَا.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَـيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُـعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (لاَ يَحِلُّ سَـلَفٌ وَبَيْعٌ وَلاَ شَـرْطَانِ في بَيْعٍ وَلاَ رِبْحُ

مَا لَمْ يُضْـــمَنْ وَلاَ بَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. وَرَوَاهُ إِسْـــمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ أَبِيـهِ حَتَّى ذَكَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَنَـاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يُوسُـــفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: نَهَانِى النبي صـــلى الله عليه وســلم أَنْ أَبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدِى أَوْ أَبِيعَ سِــلْعَةً لَيْسَــتْ عِنْدِى. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَـنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِـــىُّ حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ قَالَ سَـمِعْتُ يُوسُـفَ بْنَ مَاهَكَ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يَطْلُبُ مِنِّى الْبَيْعَ وَلَيْسَ عِنْدِى أَفَأَبِيعُهُ لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ.

▲ باب: مَنْ قَالَ يَجُوزُ بَيْعُ الْعَيْنِ الْغَائِبَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: هِبَةُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُـورٍ الطَّبَرِىُّ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَارِسِـىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـعِيدٍ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَـا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَـيَّبِ قَالَ قَالَ أَصْـحَابُ النبي صـــلى الله عليه وســلم: (وَدِدْنَا أَنَّ عُثْمَانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَدْ تَبَايَعَا حَتَّى نَنْظُرَ أَيُّهُمَا أَعْظَمُ جَدًّا في التِّجَارَةِ فَاشْـــتَرَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ مِنْ عُثْمَانَ رضـــي الله عنهما فَرَسًـــا

بِأَرْضٍ أُخْرَى بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ إِنْ أَدْرَكَتْهَا الصَّفْقَةُ وَهِى سَالِمَةٌ ثُمَّ أَجَازَ قَلِيلاً فَرَجَعَ فَقَالَ: أَزِيدُكَ سِتَّةَ آلاَفِ دِرْهَمٍ إِنْ وَجَدَهَا رَسُولِى سَالِمَةً فَقَالَ: نَعَمْ فَوَجَدَهَا رَسُولُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَدْ هَلَكَتْ فَخَرَجَ مِنْهَا بِشَرْطِهِ الآخَرِ. وَرَوَاهُ غَيْرُهُ وَزَادَ فِيهِ وَلاَ إِخَالُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلاَّ وَقَدْ عَرَفَهَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: هِبَةُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِى مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ: أَنَّ عُثْمَانَ ابْتَاعَ مِنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَرْضًا بِالْمَدِينَةِ نَاقَلَهُ بِأَرْضٍ لَهُ بِالْكُوفَةِ فَلَمَّا تَبَايَنَا نَدِمَ عُثْمَانُ ثُمَّ قَالَ: بَايَعْتُكَ مَا لَمْ أَرَهُ فَقَالَ طَلْحَةُ: إِنَّمَا النَّظَرُ لي إِنَّمَا ابْتَعْتُ مَغِيبًا وَأَمَّا أَنْتَ فَقَدْ رَأَيْتَ مَا ابْتَعْتَ فَجَعَلاَ بَيْنَهُمَا حَكَمًا فَحَكَّمَا جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ فَقَضَى عَلَى عُثْمَانَ أَنَّ الْبَيْعَ جَائِزٌ وَأَنَّ النَّظَرَ لِطَلْحَةَ أَنَّهُ ابْتَاعَ مَغِيبًا. وَرُوِىَ فِي ذَلِكَ عَنِ وَرُوِىَ فِي ذَلِكَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَلاَ يَصِحُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ: عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْدَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ عَنْ مَكْحُولٍ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنِ اشْتَرَى شَيْئًا لَمْ يَرَهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِذَا رَآهُ إِنْ شَاءَ أَخَذَهُ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ. هَذَا مُرْسَلٌ. {ج} وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ ضَعِيفٌ قَالَهُ لي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ وَغَيْرُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ أَبِى الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ الْحَافِظِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَلاَ يَصِحُّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِى يَعْقُوبَ الأَصْبَهَانِىُّ الْمُعَدِّلُ حَدَّثَنَا دَاهِرُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ وَهْبٍ الْيَشْكُرِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنِ اشْتَرَى شَيْئًا لَمْ يَرَهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِذَا رَآهُ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدَانُ عَنْ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدَانُ عَنْ دَاهِرِ بْنِ نُوحٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَعَنْهُ عَنْ عُمَرَ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ. وَعَنْ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ وَعَنْ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِى حَنِيفَةَ عَنِ الْهَيْثَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ كَذَلِكَ مَرْفُوعًا أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ خُرَّزَاذَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَبْدَانُ فَذَكَرَهُ. {ج} قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْحَافِظُ: عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ يُقَالَ لَهُ الْكُرْدِىُّ يَضَعُ الْحَدِيثَ وَهَذَا بَاطِلٌ لاَ يَصِحُّ لَمْ يَرْوِهَا غَيْرُهُ وَإِنَّمَا يُرْوَى عَنِ ابْنِ سِيرِينَ مِنْ قَوْلِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَمِيرُوَيْهِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: مَنِ اشْتَرَى شَيْئًا لَمْ يَرَهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِذَا رَآهُ. قَالَ وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَالَ وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَابْنُ عَوْنٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنْ كَانَ عَلَى مَا وَصَفَهُ لَهُ فَقَدْ لَزِمَهُ.

باب: الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلاَّ بَيْعَ الْخِيَارِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَغَيْرُهُمَا قِرَاءَةً وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الإِمَامُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلاَّ بَيْعَ الْخِيَارِ. وَفِى رِوَايَةِ الشَّافِعِىّ: عَلَى صَاحِبِهِ بِالْخِيَارِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ ح وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ قَالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَاللَّفْظُ لِلْحُمَيْدِىّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَتَيْتُ نَافِعًا فَطَرَحَ لي حَقِيبَةً فَجَلَسْتُ عَلَيْهَا فَأَمْلَى عَلَىَّ في أَلْوَاحِى قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا تَبَايَعَ الْمُتَبَايِعَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَكُونَ بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ. قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا تَبَايَعَ الْبَيْعُ فَأَرَادَ أَنْ يَجِبَ مَشَى قَلِيلاً ثُمَّ رَجَعَ.

رَوَاهُ مُسْـــلِمٌ في الصَّـــحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَابْنِ أَبِى عُمَرَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَـا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّـدُ بْنُ عَبْـدِ اللَّهِ الأَدِيـبُ أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَـمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَـعِيدٍ قَالَ سَـمِعْتُ نَافِعًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: إِنَّ الْمُتَبَايِعَيْنِ بِالْخِيَارِ في بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ الْبَيْعُ خِيَارًا. قَالَ فَقَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا اشْتَرَى الشَّىْءَ يُعْجِبُهُ فَارَقَ صَاحِبَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ صَـدَقَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَغَيْرِهِ.

وَرَوَاهُ الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعٍ بِمَعْنَاهُ في فِعْلِ عَبْدِ اللَّهِ وَالرِّوَايَةِ جَمِيعًا. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُـــولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلاَنِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا أَوْ يُخَيِّرُ أَحَدُهُمَا صَـــاحِبَهُ فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ الْفَارْيَابِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ وَأَبُو كَامِلٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىِّ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ

نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ يَرْفَعُهُ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اخْتَرْ. قَالَ وَرُبَّمَا قَالَ: أَوْ يَكُونُ خِيَارٌ. لَفْظُ حَدِيثِ الْمُقْرِئِ وَفِى رِوَايَةِ الأَدِيبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ بَيْعُ خِيَارٍ أَوْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ اخْتَرْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى النُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ وَأَبِى كَامِلٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (كُلُّ بَيِّعَيْنِ لاَ بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلاَّ بَيْعَ الْخِيَارِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْفِرْيَابِيِّ عَنْ سُفْيَانَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الطُّوسِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَالِسِىُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِىُّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ قَالاَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحٍ أَبِى الْخَلِيلِ وَفِى رِوَايَةِ الطَّيَالِسِىِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: (الْبَائِعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَــدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا في بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْـلِمٌ في الصَّــحِيحِ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا بِشْــرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِىُّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَالَ: الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا. قَالَ هَمَّامٌ: وَوَجَدْتُ في كِتَابِى: وَيَخْتَارُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ صَــدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا في بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا فَعَسَــى أَنْ يَرْبَحَا رِبْحًا وَتُمْحَقُ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا. قَالَ هَمَّامٌ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا التَّيَّاحِ فَقَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِى الْخَلِيلِ فَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ هَذَا الْحَدِيثَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هَمَّامٍ وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ دُونَ الزِّيَادَةِ الَّتِى وَجَدَهَا هَمَّامٌ في كِتَابِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِى الْوَضِىءِ قَالَ: غَزَوْنَا غَزْوَةً لَنَا فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً فَبَاعَ صَاحِبٌ لَنَا فَرَسًا بِغُلاَمٍ ثُمَّ أَقَامَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتِهِمَا فَلَمَّا أَصْبَحْنَا مِنَ الْغَدِ حَضَرَ الرَّحِيلُ فَقَامَ إِلَى فَرَسِهِ يُسْرِجُهُ وَنَدِمَ فَأَتَى الرَّجُلَ وَأَخَذَهُ بِالْبَيْعِ فَأَبَى الرَّجُلُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَيْهِ فَقَالَ: بَيْنِى وَبَيْنَكَ أَبُو بَرْزَةَ صَاحِبُ النبي َسُولِ اللَّهِ (فَأَتَيَا أَبَا بَرْزَةَ في نَاحِيَةِ الْعَسْكَرِ فَقَالُوا لَهُ هَذِهِ

الْقِصَّةَ فَقَالَ: أَتَرْضَيَانِ أَنْ أَقْضِىَ بَيْنَكُمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا. قَالَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَ جَمِيلٌ أَنَّهُ قَالَ: مَا أُرَاكُمَا افْتَرَقْتُمَا. أَخْبَرَنَا هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا هِلاَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَفَّارُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِى الْوَضِىءِ عَنْ أَبِى بَرْزَةَ الأَسْلَمِىِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى اللَّخْمِىُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِى سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَيْد: حَفْصُ بْنُ غَيْلاَنَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُولاَنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنِ اشْتَرَى بَيْعًا فَوَجَبَ لَهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يُفَارِقْهُ صَاحِبُهُ إِنْ شَاءَ أَخَذَهُ فَإِنْ فَارَقَهُ فَلاَ خِيَارَ لَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّبِّىُّ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم بَايَعَ رَجُلاً فَلَمَّا بَايَعَهُ قَالَ: اخْتَرْ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (هَكَذَا الْبَيْعُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ:

اشْتَرَى النبي صلى الله عليه وسلم مِنْ أَعْرَابِيٍّ قَالَ حَسِبْتُ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ قَالَ مِنْ بَنِى عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ حَمْلَ خَبَطٍ فَلَمَّا وَجَبَ قَالَ لَهُ النبي صلى الله عليه وسلم: (اخْتَرْ. فَقَالَ لَهُ الأَعْرَابِىُّ: إِنْ رَأَيْتَ كَالْيَوْمِ قَطُّ بَيِّعًا خَيْرًا وَأَفْقَهَ مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ قُرَيْشٍ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَشْعَثِ حَدَّثَنَا مَوْهَبُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَوْهَبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم اشْتَرَى مِنْ أَعْرَابِيٍّ حَمْلَ خَبَطٍ فَلَمَّا وَجَبَ الْبَيْعُ قَالَ لَهُ النبي صلى الله عليه وسلم: (اخْتَرْ. فَقَالَ لَهُ الأَعْرَابِىُّ عَمْرَكَ اللَّهَ بَيِّعًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَمِّهِ ابْنِ وَهْبٍ وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مُرْسَلاً. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَيَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلاً بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَالَ الرَّجُلُ: عَمْرَكَ اللَّهَ مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (امْرُؤٌ مِنْ قُرَيْشٍ. قَالَ فَكَانَ أَبِى يَحْلِفُ مَا الْخِيَارُ إِلاَّ بَعْدَ الْبَيْعِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِىُّ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ابْتَاعَ النبي صلى الله عليه

وسلم قَبْلَ النُّبُوَّةِ مِنْ أَعْرَابِيٍّ بَعِيرًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَمَّا وَجَبَ الْبَيْعُ قَالَ لَهُ النبي صلى الله عليه وسلم: (اخْتَرْ. فَنَظَرَ إِلَيْهِ الأَعْرَابِيُّ فَقَالَ: عَمْرَكَ اللَّهَ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ فَلَمَّا كَانَ الإِسْلاَمُ جَعَلَ النبي صلى الله عليه وسلم الْخِيَارَ بَعْدَ الْبَيْعِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْجَرْجَرَائِيُّ قَالَ مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ أَخْبَرَنَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ قَالَ: كَانَ أَبُو زُرْعَةَ إِذَا بَايَعَ رَجُلاً خَيَّرَهُ قَالَ ثُمَّ يَقُولُ: خَيِّرْنِى وَيَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ يَفْتَرِقَنَّ اثْنَانِ إِلاَّ عَنْ تَرَاضٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ قَالَ أَنَسٌ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْبَقِيعِ. فَاشْرَأَبُّوا فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْبَقِيعِ لاَ يَفْتَرِقَنَّ بَيِّعَانِ إِلاَّ عَنْ رِضًا. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَيَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا رَضِىَ مِنَ الْبَيْعِ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ الْفَقِيهُ قَالاَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ حَدَّثَنِى عَمِّى قَالَ حَدَّثَنِى مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ

عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ شُعَيْبًا يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ ابْتَاعَ مِنْ رَجُلٍ بِيعَةً فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا مِنْ مَكَانِهِمَا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ صَـــفْقَةَ خِيَارٍ وَلاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يُفَارِقَ صَاحِبَهُ مَخَافَةَ أَنْ يُقِيلَهُ.

قَوْلُهُ يُقِيلَهُ أَرَادَ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ يَفْسَخُهُ فَعَبَّرَ بِالإِقَالَةِ عَنِ الْفَسْخِ.

وَرُوِّينَا فِي ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ عَنْ شُــرَيْحٍ وَسَــعِيدِ بْنِ الْمُسَــيَّبِ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ. قَالَ الْبُخَارِىُّ فِي كِتَابِ قَالَ الْبُخَارِىُّ فِي كِتَابِ الصَّــحِيحِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بِعْتُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ رضــي الله عنه مَالاً بِالْوَادِى بِمَالٍ لَهُ بِخَيْبَرَ فَلَمَّا تَبَايَعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقِبِىَّ حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشْــيَةَ أَنْ يَرُدَّنِى الْبَيْعَ وَكَانَتِ السُّــنَّةُ أَنَّ الْمُتَابِعَيْنِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَمَّا وَجَبَ بَيْعِى وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنِّى قَدْ غَبَنْتُهُ فَإِنِّى سُــقْتُهُ إِلَى أَرْضِ ثَمُودَ بِثَلاَثِ لَيَالٍ وَسَــاقَنِى إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلاَثِ لَيَالٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ قَالَ حَدَّثَنِيهِ أَبُو عِمْرَانَ حَدَّثَنَا الرَّمَادِىُّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَخْبَرَنِى الْحَسَـــنُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـفْيَانَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا ابْنُ زَنْجُوَيْهِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ بِهَذَا.

قَالَ الشَّيْخُ وَرَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ أَيْضًا وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ بِمَعْنَاهُ. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَــرِيكٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَــالِحٍ

حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى زُرْعَةَ قَالَ قَالَ جَرِيرٌ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قَالَ فَكَانَ جَرِيرٌ إِذَا بَايعَ إِنْسَانًا شَيْئًا قَالَ: أَمَا إِنَّ مَا أَخَذْنَا مِنْكَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا أَعْطَيْنَاكَ فَاخْتَرْ يُرِيدُ بِذَلِكَ إِتْمَامَ بَيْعَتِهِ. وَأَخْبَرَنَا ابْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا ابْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ يُرِيدُ بِذَلِكَ إِتْمَامَ بَيْعَتِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ الطَّرَائِفِىُّ قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: الْحَدِيثُ في الْبَيِّعَيْنِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَثْبَتُ مِنْ هَذِهِ الأَسَاطِينِ قَالَ وَسَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِىَّ بْنَ الْمَدِينِىِّ يَقُولُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ حَدَّثَ الْكُوفِيِّينَ بِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى الْبَيِّعَيْنِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا قَالَ فَحَدَّثُوا بِهِ أَبَا حَنِيفَةَ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَىْءٍ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَا في سَفِينَةٍ قَالَ عَلِىٌّ: إِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُ عَمَّا قَالَ.

▲ باب: في تَفْسِيرِ بَيْعِ الْخِيَارِ

حَدِيثُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ بَيْعَ الْخِيَارِ هُوَ التَّخْيِيرُ بَعْدَ الْعَقْدِ وَقَبْلَ التَّفَرُّقِ وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِىِّ عَنْ نَافِعٍ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُمَا في الْبَابِ قَبْلَ هَذَا. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ

الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُعَدِّلُ بِحَلَبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِى ابْنَ سَـــعِيدٍ الْجَوْهَرِيَّ حَدَّثَنَا حُسَـــيْنٌ يَعْنِى بْنَ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَرُّوذِىُّ حَدَّثَنَا شَـــيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم: (إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلاَنِ فَهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَكُونُ بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ. وَكَانَ عُمَرُ أَوِ ابْنِ عُمَرَ يُنَادِى الْبَيْعُ صَفْقَةٌ أَوْ خِيَارٌ.

وَرُوِىَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ تَارَةً عَنِ الشَّـــعْبِىِّ عَنْ عُمَرَ وَتَارَةً عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنْ عُمَرَ رضـــي الله عنه الْبَيْعُ صَـــفْقَةٌ أَوْ خِيَارٌ وَكِلاَهُمَا مَعَ الأَوَّلِ ضَـعِيفٌ لاِنْقِطَاعِ ذَلِكَ فَإِنْ صَـحَّ فَالْمُرَادُ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بَيْعُ شَـرْطٍ فِيهِ قَطْعُ الْخِيَارِ فَلاَ يَكُونُ لَهُمَا بَعْدَ الصَّـــفْقَةِ خِيَارٌ وَبَيْعٌ لَمْ يَشْـــتَرِطْ فِيهِ قَطْعُ الْخِيَارِ فَهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَقَدْ ذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى تَضْعِيفِ الأَثَرِ عَنْ عُمَرَ وَإِنَّ الْبَيْعَ لاَ يَجُوزُ فِيهِ شَـــرْطُ قَطْعِ الْخِيَارِ وَإِنَّ الْمُرَادَ بِبَيْعِ الْخِيَارِ إِمَّا التَّخْيِيرُ بَعْدَ الْبَيْعِ أَوْ بَيْعُ شَـــرْطٍ فِيهِ خِيَارُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ فَلاَ يَنْقَطِعُ خِيَارُهُمَا بِالتَّفَرُّقِ لِمَكَانِ الشَّـرْطِ وَالصَّـحِيحُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ التَّخْيِيرَ بَعْدَ الْبَيْعِ إِلاَّ أَنَّ نَافِعًا رُبَّمَا عَبَّرَ عَنْهُ بِبَيْعِ الْخِيَارِ وَرُبَّمَا فَسَّـرَهُ. وَالَّذِى يُبَيِّنُ ذَلِكَ مَا وَالَّذِى يُبَيِّنُ ذَلِكَ مَا.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرٍو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْـــمَاعِيلُ

ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا أَوْ يَكُونَ بَيْعُ خِيَارٍ. قَالَ وَرُبَّمَا قَالَ نَافِعٌ أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ اخْتَرْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَعَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ.

▲ باب: الدَّلِيلِ عَلَى أَنْ لاَ يَجُوزَ شَرْطُ الْخِيَارِ في الْبَيْعِ أَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِىُّ وَأَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَامِيُّ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو وَأَبُو صَادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنِ ابْتَاعَ مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ قُرَّةَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِيُّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله

عليه وسلم أَنَّهُ يُخْدَعُ في الْبُيُوعِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ بَايَعْتُ فَقُلْ لاَ خِلاَبَةَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَفِى مَوْضِعٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ وَرُوِىَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِزِيَادَةِ أَلْفَاظٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ حَبَّانُ بْنُ مُنْقِذٍ رَجُلاً ضَعِيفًا وَكَانَ قَدْ سُفِعَ في رَأْسِهِ مَأْمُومَةً فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَهُ الْخِيَارَ فِيمَا اشْتَرَى ثَلاَثًا وَكَانَ قَدْ ثَقُلَ لِسَانُهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (بِعْ وَقُلْ لاَ خِلاَبَةَ. فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يَقُولُ: لاَ خِذَابَةَ لاَ خِذَابَةَ وَكَانَ يَشْتَرِى الشَّىْءَ فَيَجِىءُ بِهِ أَهْلَهُ فَيَقُولُونَ هَذَا غَالٍ فَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيَّرَنِى في بَيْعِى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِى نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ وَكَانَتْ بِلِسَانِهِ لَوْثَةٌ يَشْكُو إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ لاَ يَزَالُ يُغْبَنُ في الْبَيْعِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا بَايَعْتَ فَقَلْ لاَ خِلاَبَةَ ثُمَّ أَنْتَ بِالْخِيَارِ في كُلِّ سِلْعَةٍ ابْتَعْتَهَا ثَلاَثَ لَيَالٍ فَإِنْ رَضِيتَ فَأَمْسِكْ وَإِنْ سَخِطْتَ فَارْدُدْ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَلَكَأَنِّى الآنَ أَسْمَعُهُ إِذَا ابْتَاعَ يَقُولُ: لاَ خِلاَبَةَ يَلُوثُ

لِسَانُهُ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ قَالَ: كَانَ جَدِّى مُنْقِذُ بْنُ عَمْرٍو وَكَانَ رَجُلاً قَدْ أُصِيبَ في رَأْسِهِ آمَّةً فَكَسَرَتْ لِسَانَهُ وَنَقَّصَتْ عَقَلَهُ وَكَانَ يُغْبَنُ في الْبُيُوعِ وَكَانَ لاَ يَدَعُ التِّجَارَةَ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِذَا أَنْتَ بِعْتَ فَقَلْ لاَ خِلاَبَةَ ثُمَّ أَنْتَ في كُلِّ بَيْعٍ تَبْتَاعُهُ بِالْخِيَارِ ثَلاَثَ لَيَالٍ إِنْ رَضِيتَ فَأَمْسِكْ وَإِنْ سَخِطْتَ فَرُدَّ. فَبَقِىَ حَتَّى أَدْرَكَ زَمَانَ عُثْمَانَ رضي الله عنه وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَثَلاَثِينَ سَنَةٍ وَكَثُرَ النَّاسُ في زَمَانِ عُثْمَانَ فَكَانَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَرَجَعَ بِهِ فَقَالُوا لَهُ: لَمْ تَشْتَرِى أَنْتَ فَيَقُولُ: قَدْ جَعَلَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيمَا ابْتَعْتُ بِالْخِيَارِ ثَلاَثًا فَيَقُولُونَ ارْدُدْهُ فَإِنَّكَ قَدْ غُبِنْتُ أَوْ قَالَ غُشِشْتَ فَيَرْجِعُ إِلَى بَيْعِهِ فَيَقُولُ: خُذْ سِلْعَتَكَ وَرُدَّ دَرَاهِمِى فَيَقُولُ: لاَ أَفْعَلُ قَدْ رَضِيتَ فَذَهَبْتَ بِهِ حَتَّى يَمُرَّ بِهِ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ جَعَلَهُ بِالْخِيَارِ فِيمَا يَبْتَاعُ ثَلاَثًا فَيَرُدُّ عَلَيْهِ دَرَاهِمَهُ وَيَأْخُذُ سِلْعَتَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الشَّيْخِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ جَمِيلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ نَحْوَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ يَعْنِى ابْنَ يَزِيدَ الرَّاسِبِىَّ النِّيلِىَّ حَدَّثَنَا أَبُو مَيْسَرَةَ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرْوِىُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْخِيَارُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ. قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ. أَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو

الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ وَاسِعٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ: أَنَّهُ كَلَّمَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي الْبُيُوعِ فَقَالَ: مَا أَجِدُ لَكُمْ شَيْئًا أَوْسَعَ مِمَّا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِحَبَّانَ بْنِ مُنْقِذٍ إِنَّهُ كَانَ ضَرِيرُ الْبَصَرِ فَجَعَلَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عُهْدَةَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ إِنْ رَضِىَ أَخَذَ وَإِنْ سَخَطَ تَرَكَ.

وَرَوَاهُ عُبَيْدُ بْنُ أَبِى قُرَّةَ عَنِ ابْنِ لَهِيْعَةَ عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عُمَرَ مُخْتَصَرًا وَلَمْ يَقُلْ ضَرِيرَ الْبَصَرِ وَالْحَدِيثُ يَنْفَرِدُ بِهِ ابْنُ لَهِيعَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: الْمَأْخُوذِ عَلَى طَرِيقِ السَّوْمِ وَعَلَى بَيْعٍ شُرِطَ فِيهِ الْخِيَارُ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَسَنِ الأَسَدِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَيَّارٍ أَبُو الْحَكَمِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَرَسًا مِنْ رَجُلٍ عَلَى سَوْمٍ فَحَمَلَ عَلَيْهِ رَجُلاً فَعَطِبَ عِنْدَهُ فَخَاصَمَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ عُمَرُ: اجْعَلْ بَيْنِى وَبَيْنَكَ رَجُلاً فَقَالَ الرَّجُلُ: فَإِنِّى أَرْضَى بِشُرَيْحٍ الْعِرَاقِيِّ فَأَتَوْا شُرَيْحًا فَقَالَ شُرَيْحٌ لِعُمَرَ: أَخَذْتَهُ صَحِيحًا سَلِيمًا وَأَنْتَ لَهُ ضَامِنٌ حَتَّى تَرُدَّهُ صَحِيحًا سَلِيمًا. فَأَعَجَبَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَبَعَثَهُ قَاضِيًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

▲ جماع: أَبْوَابِ الرِّبَا

▲ باب: تَحْرِيمِ الرِّبَا وَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ مَرْدُودٌ إِلَى رَأْسِ الْمَالِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِىَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالَكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ في حَجِّ النبي صلى الله عليه وسلم وَخُطْبَتِهِ بِعَرَفَةَ قَالَ فَقَالَ يَعْنِى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا في شَهْرِكُمْ هَذَا في بَلَدِكُمْ هَذَا أَلاَ وَإِنَّ كُلَّ شَىْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ تَحْتَ قَدَمَىَّ هَاتَيْنِ وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ وَأَوَّلُ دَمٍ أَضَعُهُ دَمُ لِرَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ كَانَ مُسْتَرْضَعًا في بَنِى سَعْدٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ في زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُهُ رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا شَبِيبُ بْنُ غَرْقَدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ: أَلاَ إِنَّ كُلَّ رِبًا مِنْ رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ لَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ أَلاَ وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ مِنْ دَمِ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ وَأَوَّلُ دَمٍ أَضَعُ

مِنْهَا دَمَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كَانَ مُسْتَرْضَعًا في بَنِى لَيْثٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ اللَّهُمَّ قَدْ بَلَّغْتُ. قَالُوا: نَعَمْ ثَلاَثًا قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ. ثَلاَثَ مَرَّاتٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ في قَوْلِهِ (وَذَرُوا مَا بَقِىَ مِنَ الرِّبَا) قَالَ: كَانَ يَكُونُ لِلرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ دَيْنٌ فَيَقُولُ لَكَ زِيَادَةُ كَذَا وَكَذَا وَتُؤَخِّرُ عَنِّى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الرِّبَا في الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ الْحَقُّ إِلَى أَجَلٍ فَإِذَا حَلَّ الْحَقُّ قَالَ أَتَقْضِى أَمْ تُرْبِى فَإِنْ قَضَاهُ أَخَذَ وَإِلاَّ زَادَهُ في حَقِّهِ وَزَادَهُ الآخَرُ في الأَجَلِ.

▲ باب: مَا جَاءَ مِنَ التَّشْدِيدِ في تَحْرِيمِ الرِّبَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنُ أَبِى طَاهِرٍ الْعَنْبَرِىُّ أَخْبَرَنَا جَدِّى: يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِىُّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِىٍّ قَالاَ حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ قَالَ: هُمْ سَوَاءٌ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى صَالِحٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ

عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَشَاهِدَيْهِ أَوْ قَالَ شَاهِدَهُ وَكَاتِبَهُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمُ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا. الْحَدِيثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِى فَأَخَذَا بِيَدِى فَأَخْرَجَانِى إِلَى أَرْضٍ مُسْتَوِيَةٍ أَوْ فَضَاءٍ. الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: فَانْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى نَهَرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رِجَالٌ قِيَامٌ وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى شَطِّ النَّهَرِ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ فَيُقْبِلُ الَّذِى فِي النَّهَرِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ رَمَاهُ الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَاهُ فِي فِيهِ بِحَجَرٍ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ فَقُلْتُ لَهُمَا مَا هَذَا؟ فَقَالَ الَّذِى رَأَيْتَهُ فِي النَّهَرِ آكِلُ الرِّبَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِىُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَعْلَجٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ (آيَةُ الرِّبَا وَقَالَ الْوَاسِطِىُّ أُنْزِلَتْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ عُقْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِى خَيْرَةَ يُحَدِّثُ دَاوُدَ بْنَ أَبِى هِنْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِى الْحَسَنِ مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يَأْتِى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَأْكُلُونَ فِيهِ الرِّبَا فَيَأْكُلُ نَاسٌ أَوِ النَّاسُ كُلُّهُمْ فَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُمْ نَالَهُ مِنْ غُبَارِهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى خَيْرَةَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لاَ يَبْقَى أَحَدٌ إِلاَّ أَكَلَ الرِّبَا فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ بُخَارِهِ.

▲ باب: الأَجْنَاسِ الَّتِى وَرَدَ النَّصُ بِجَرَيَانِ الرِّبَا فِيهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى وَغَيْرُهُمْ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِى الْقَعْنَبِىَّ وَأَبُو مُصْعَبٍ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ الْتَمَسَ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ قَالَ فَدَعَانِى طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ رضي الله عنه فَتَرَاوَضْنَا حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّى وَأَخَذَ الذَّهَبُ يُقَلِّبُهَا في يَدِهِ ثُمَّ قَالَ: حَتَّى يَأْتِىَ خَازِنِى مِنَ

الْغَابَةِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَسْمَعُ فَقَالَ عُمَرَ رضي الله عنه: وَاللَّهِ لاَ تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا. لَفْظُ حَدِيثِهِمْ سَوَاءٌ إِلاَّ أَنَّ في حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ: حَتَّى يَأْتِىَ خَازِنِى أَوْ حَتَّى تَأْتِىَ جَارِيَتِى مِنَ الْغَابَةِ. قَالَ الشَّافِعِىُّ: قَرَأْتُهُ عَلَى مَالِكٍ صَحِيحًا لاَ شَكَّ فِيهِ ثُمَّ طَالَ عَلَىَّ الزَّمَانُ وَلَمْ أَحْفَظْ حِفْظًا فَشَكَكْتُ في جَارِيَتِى أَوْ خَازِنِى وَغَيْرِى يَقُولُ عَنْهُ خَازِنِى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَقَالَ حَتَّى يَأْتِىَ خَازِنِى وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَغَيْرِهِ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُمْ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ وَلاَ تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلاَ تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ وَلاَ تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ

وَلاَ تَبِيعُوا غَائِبًا مِنْهَا بِنَاجِزٍ. وَفِى رِوَايَةِ أَبِى نَصْــــرٍ: وَلاَ تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُــفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. قَالَ الشَّــافِعِيُّ وَقَدْ ذَكَرَ قَالَ الشَّــافِعِيُّ وَقَدْ ذَكَرَ عُبَادَةُ رضــي الله عنه عَنِ النبي صــلى الله عليه وســلم مِثْلَ مَعْنَاهُمَا وَأَوْضَــحَ ثُمَّ ذَكَرَ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ الْمُزَكِّى وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِى تَمِيمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِــيرِينَ عَنْ مُسْــلِمِ بْنِ يَسَــارٍ وَرَجُلٍ آخَرَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّــامِتِ أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَالَ: لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلاَ الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ وَلاَ الْبُرَّ بِالْبُرِّ وَلاَ الشَّــعِيرَ بِالشَّــعِيرِ وَلاَ التَّمْرَ بِالتَّمْرِ وَلاَ الْمِلْحَ بِالْمِلْحِ إِلاَّ سَــوَاءً بِسَــوَاءٍ عَيْنًا بِعَيْنٍ يَدًا بِيَدٍ وَلَكِنْ بِيعُوا الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ وَالْوَرِقَ بِالذَّهَبِ وَالْبُرَّ بِالشَّــعِيرِ وَالشَّــعِيرَ بِالْبُرِّ وَالتَّمْرَ بِالْمِلْحِ وَالْمِلْحَ بِالتَّمْرِ يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْتُمْ. وَنَقَصَ أَحَدُهُمَا الْمِلْحَ أَوِ التَّمْرَ وَزَادَ أَحَدُهُمَا: مَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى. الرَّجُلُ الآخَرُ يُقَالَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَاهُ قَالاَ: جَمَعَ الْمَنْزِلُ بَيْنَ عُبَادَةَ وَمُعَاوِيَةَ إِمَّا في بِيعَةٍ أَوْ كَنِيسَةٍ قَالَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ في الصَّرْفِ بِطُولِهِ وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَسْمَعْهُ مُسْلِمُ

بْنُ يَسَارٍ مِنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ أَبِى الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِىِّ عَنْ عُبَادَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَامَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ قَدْ أَحْدَثْتُمْ بُيُوعًا مَا أَدْرِى مَا هِىَ وَإِنَّ الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ تِبْرَهُ وَعَيْنَهُ وَزْنًا بِوَزْنٍ يَدًا بِيَدٍ وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ يَدًا بِيَدٍ تِبْرُهَا وَعَيْنُهَا وَلاَ بَأْسَ بِبَيْعِ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةُ أَكْثَرُهُمَا وَزْنًا بِوَزْنٍ يَدًا بِيَدٍ وَلاَ يَصْلُحُ نِسَاءً وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ مُدًّا بِمُدٍّ يَدًا بِيَدٍ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ مُدْىٌ بِمُدْيٍ يَدًا بِيَدٍ وَلاَ بَأْسَ بِبَيْعِ الشَّعِيرِ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرِ أَكْثَرُهُمَا يَدًا بِيَدٍ وَلاَ يَصْلُحُ نَسِيئَةً وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ حَتَّى عَدَّ الْمِلْحَ بِالْمِلْحِ مِثْلاً بِمِثْلٍ يَدًا بِيَدٍ مَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى.

قَالَ قَتَادَةُ: وَكَانَ عُبَادَةُ بَدْرِيًّا عَقَبِيًّا أَحَدَ نُقَبَاءِ الأَنْصَارِ وَكَانَ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى أَنْ لاَ يَخَافَ في اللَّهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ. كَذَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِى عَرُوبَةَ.

وَرَوَاهُ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى وَهُوَ مِنَ الثِّقَاتِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى الْخَلِيلِ عَنْ مُسْلِمٍ مَوْصُولاً مَرْفُوعًا إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِى الْخَلِيلِ عَنْ مُسْلِمٍ الْمَكِّىِّ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِىِّ: أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةَ عُبَادَةَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ تِبْرُهُ وَعَيْنُهُ وَزْنًا بِوَزْنٍ وَالْفِضَّةُ

بِالْفِضَّـةِ تِبْرُهَا وَعَيْنُهَا وَزْنًا بِوَزْنٍ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى وَلاَ بَأْسَ بِبَيْعِ الشَّـعِيرِ بِالْبُرِّ يَدًا بِيَدٍ وَالشَّعِيرِ أَكْثَرُهُمَا. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ. وَالْحَدِيثُ الثَّابِتُ صَحِيحٌ عَنْ وَالْحَدِيثُ الثَّابِتُ صَـحِيحٌ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الأَشْـعَثِ عَنْ عُبَادَةَ مَرْفُوعًا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ قَالَ: كُنْتُ بِالشَّـامِ في حَلْقَةٍ فِيهَا مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ فَجَاءَ أَبُو الأَشْعَثِ قَالَ قَالُوا أَبُو الأَشْعَثِ أَبُو الأَشْعَثِ فَجَلَسَ فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْ أَخَانَا حَدِيثَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: نَعَمْ غَزَوْنَا غَزَاةً وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةُ فَغَنِمْنَا غَنَائِمَ كَثِيرَةً وَكَانَ فِيمَا غَنِمْنَا آنِيَةٌ مِنْ فِضَّـةٍ فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلاً أَنْ يَبِيعَهَا في أَعْطِيَاتِ النَّاسِ فَسَارَعَ النَّاسُ في ذَلِكَ فَبَلَغَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّـامِتِ رضـي الله عنه فَقَامَ فَقَالَ: إِنِّى سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّـةِ بِالْفِضَّـةِ وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ وَالشَّـعِيرِ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحِ بِالْمِلْحِ إِلاَّ سَـوَاءً بِسَـوَاءٍ عَيْنًا بِعَيْنٍ فَمَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى فَرَدَّ النَّاسُ مَا أَخَذُوا فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: أَلاَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَحَادِيثَ قَدْ كُنَّا نَشْهَدُهُ وَنَصْحَبُهُ وَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُ فَقَامَ عُبَادَةُ رضـي الله عنه فَأَعَادَ الْقِصَّةَ ثُمَّ قَالَ: لَنُحَدِّثَنَّ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَإِنْ كَرِهَ مُعَاوِيَةُ أَوْ قَالَ وَإِنْ رَغِمَ مُعَاوِيَةُ مَا أُبَالِى أَنْ لاَ أَصْـحَبَهُ في جُنْدِهِ لَيْلَةً سَوْدَاءَ قَالَ حَمَّادٌ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ قَالَ: كُنَّا في غَزَاةٍ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ فَأَصَبْنَا ذَهَبًا وَفِضَّةً فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلاً أَنْ يَبِيعَهَا النَّاسَ في أَعْطِيَاتِهِمْ فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِيهَا فَقَامَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رضي الله عنه فَنَهَاهُمْ فَرَدُّوهَا فَأَتَى الرَّجُلُ مُعَاوِيَةَ فَشَكَا إِلَيْهِ فَقَامَ مُعَاوِيَةُ خَطِيبًا فَقَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحَادِيثَ يَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَيْهِ لَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُ. فَقَامَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَنُحَدِّثَنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَإِنْ كَرِهَ مُعَاوِيَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلاَ الْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ وَلاَ الْبُرَّ بِالْبُرِّ وَلاَ الشَّعِيرَ بِالشَّعِيرِ وَلاَ الْمِلْحَ بِالْمِلْحِ وَلاَ التَّمْرَ بِالتَّمْرِ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ سَوَاءً بِسَوَاءٍ عَيْنًا بِعَيْنٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزْنًا بِوَزْنٍ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزْنًا بِوَزْنٍ وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلاً بِمِثْلٍ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ مِثْلاً بِمِثْلٍ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ مِثْلاً بِمِثْلٍ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ

مِثْلاً بِمِثْلٍ فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى فَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْتُمْ وَالتَّمْرُ بِالْمَلْحِ يَدًا بِيَدٍ وَالشَّعِيرَ بِالْبُرِّ يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْتُمْ. وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلاً بِمِثْلٍ سَوَاءً بِسَوَاءٍ يَدًا بِيَدٍ فَإِذَا اخْتَلَفَ هَذِهِ الأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.
أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِىُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: الذَّهَبُ الْكِفَّةُ بِالْكِفَّةِ وَالْفِضَّةُ الْكِفَّةُ بِالْكِفَّةِ. حَتَّى خَصَّ أَنْ قَالَ: الْمِلْحُ بِالْمِلْحِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: إِنَّ هَذَا لاَ يَقُولُ شَيْئًا. فَقَالَ عُبَادَةُ رضي الله عنه: أَشْهَدُ أَنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ ذَلِكَ.

▲ باب: تَحْرِيمِ التَّفَاضُلِ في الْجِنْسِ الْوَاحِدِ مِمَّا يَجْرِى فِيهِ الرِّبَا مَعَ تَحْرِيمِ النَّسَاءِ

اسْتِدْلاَلاً بِمَا مَضَى وَبِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو

الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ الرَّمْلِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِى مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَـــمِعَ مَالِكَ بْنَ أَبِى عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّ رَسُـــولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارَيْنِ وَلاَ الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمَيْنِ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عَبْدَانَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـــحَاقَ أَخْبَرَنَا مُوسَـــى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِى تَمِيمٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِى تَمِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ لاَ فَضْلَ بَيْنَهُمَا وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لاَ فَضْلَ بَيْنَهُمَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ وَرَوَاهُ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُسْـلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِىُّ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ

وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلاً بِمِثْلٍ يَدًا بِيَدٍ فَمَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى الآخِذُ وَالْمُعْطِى فِيهِ سَوَاءٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى ابْنِ عُمَرَ فَحَدَّثَهُ بِحَدِيثٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ فَقَدِمَ أَبُو سَعِيدٍ فَنَزَلَ هَذِهِ الدَّارَ فَأَخَذَ بِيَدِى حَتَّى أَتَيْنَاهُ فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُ هَذَا عَنْكَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: بَصُرَ عَيْنِى وَسَمِعَ أُذُنِى قَالَ فَمَا نَسِيتُ قَوْلَهُ بِإِصْبَعِهِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (نَهَى عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ وَبَيْعِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ إِلاَّ سَوَاءً بِسَوَاءٍ مِثْلاً بِمِثْلٍ وَلاَ تُشِفُّوا أَحَدَهُمَا عَلَى الآخَرِ وَلاَ تَبِيعُوا غَائِبًا بِنَاجِزٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ ثَابِتٍ الْعَتَوَارِىَّ حَدَّثَ ابْنَ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ يُحَدِّثُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لاَ فَضْلَ بَيْنَهُمَا. فَمَشَى عَبْدُ اللَّهِ وَمَعَهُ نَافِعٌ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: بَصُرَ عَيْنِى وَسَمِعَ أُذُنِى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ وَزْنٌ بِوَزْنٍ لاَ فَضْلَ بَيْنَهُمَا وَلاَ يُبَاعُ عَاجِلٌ بِآجِلٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُــــلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا شَــــيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ قَالاَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ سَــــمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ رضــــي الله عنه في الصَّرْفِ وَلَمْ يَسْمَعْ فِيهِ مِنَ النبي صلى الله عليه وسلم شَيْئًا قَالَ قَالَ عُمَرُ رضــــي الله عنه: لاَ تُبَايِعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلاَ الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ سَوَاءً بِسَوَاءٍ ولاَ تُشِفُّوا بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ إِنِّى أَخَافُ عَلَيْكُمُ الرَّمَاءَ قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ: وَمَا الرَّمَاءُ؟ قَالَ: الرِّبَا قَالَ فَحَدَّثَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَـارِ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ الْخُدْرِىِّ حَدِيثًا قَالَ نَافِعٌ فَأَخَذَ بِيَدِ الأَنْصَـــارِىِّ وَأَنَا مَعَهُمَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ هَذَا حَدَّثَ عَنْكَ حَدِيثَ كَذَا وَكَذَا قَالَ: مَا هُوَ فَذَكَرَهُ. قَالَ: نَعَمْ سَمِعَ أُذُنَاىَ وَبَصُرَ عَيْنِى قَالَهَا ثَلاَثًا فَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ حِيَالَ عَيْنَيْهِ مِنْ رَسُــولِ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم وَهُوَ يَقُولُ: لاَ تُبَايِعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلاَ تُبَايِعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَلاَ تَبِيعُوا شَيْئًا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ وَلاَ تُشِفُّوا بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ دُونَ قَوْلِ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّــمَّاكِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِىُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَكِّىِّ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَ صَـائِغٌ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّى أَصُـوغُ الذَّهَبَ ثُمَّ أَبِيعُ شَـيْئًا مِنْ ذَلِكَ بِأَكْثَرَ مِنْ وَزْنِهِ فَأَسْتَفْضِلُ في ذَلِكَ قَدْرَ عَمَلِ يَدِى فَنَهَاهُ ابْنُ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ فَجَعَلَ

الصَّائِغُ يَرُدُّ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ وَابْنُ عُمَرَ يَنْهَاهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ إِلَى دَابَّةٍ يَرْكَبُهَا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لاَ فَضْلَ بَيْنَهُمَا هَذَا عَهْدُ نَبِيِّنَا (إِلَيْنَا وَعَهْدُنَا إِلَيْكُمْ. وَفِى رِوَايَةِ سَالِمٍ وَنَافِعٍ دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّ ابْنَ عُمَرَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النبي صلى الله عليه وسلم فِى ذَلِكَ شَيْئًا وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ أَبِيهِ ثُمَّ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ. وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لاَ فَضْلَ بَيْنَهُمَا هَذَا عَهْدُ نَبِيِّنَا (إِلَيْنَا وَعَهْدُنَا إِلَيْكُمْ. وَرَوَاهُ الشَّافِعِىُّ في رِوَايَةِ وَرَوَاهُ الشَّافِعِىُّ في رِوَايَةِ الْمُزَنِىِّ عَنْهُ بِطُولِهِ في قِصَّةِ الصَّائِغِ ثُمَّ قَالَ: هَذَا خَطَأٌ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ وَرْدَانَ الرُّومِىِّ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: إِنِّى رَجُلٌ أَصُوغُ الْحُلِىَّ ثُمَّ أَبِيعُهُ وَأَسْتَفْضِلُ فِيهِ قَدْرَ أُجْرَتِى أَوْ عَمَلَ يَدِى فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ لاَ فَضْلَ بَيْنَهُمَا هَذَا عَهْدُ صَاحِبِنَا إِلَيْنَا وَعَهْدُنَا إِلَيْكُمْ. قَالَ الشَّافِعِىُّ يَعْنِى بِصَاحِبِنَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الأُرْمَوِىُّ أَخْبَرَنَا شَافِعُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ سَلاَمَةَ حَدَّثَنَا الْمُزَنِىُّ حَدَّثَنَا الشَّافِعِىُّ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِى الْقَعْنَبِىَّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِى سُفْيَانَ بَاعَ سِقَايَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ مِنْ وَرِقٍ بِأَكْثَرَ

مِنْ وَزْنِهَا فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا أُرَى بِهَذَا بَأْسًا. فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَنْ يَعْذِرُنِى مِنْ مُعَاوِيَةَ أُخْبِرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَيُخْبِرُنِى عَنْ رَأْيِهِ لاَ أُسَاكِنُكَ بِأَرْضٍ أَنْتَ بِهَا ثُمَّ قَدِمَ أَبُو الدَّرْدَاءِ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى مُعَاوِيَةَ: أَنْ لاَ يَبِيعَ ذَلِكَ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ وَزْنًا بِوَزْنٍ وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّبِيعُ عَنِ الشَّافِعِىِّ في هَذَا قُدُومَ أَبِى الدَّرْدَاءِ عَلَى عُمَرَ وَقَدْ ذَكَرَهُ الشَّافِعِىُّ في رِوَايَةِ الْمُزَنِىِّ.

▲ باب: مَنْ قَالَ الرِّبَا في النَّسِيئَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِى يَزِيدَ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّمَا الرِّبَا في النَّسِيئَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَجَمَّاعَةٍ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ طَاوُسٌ وَعَطَاءُ بْنُ أَبِى رَبَاحٍ وَغَيْرُهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِى أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ وَالدِّينَارُ بِالدِّينَارِ مِثْلاً بِمِثْلٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا فَضْلٌ. قُلْتُ لأَبِى سَعِيدٍ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لاَ يَرَى بِهِ بَأْسًا. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَدْ لَقِيتُ

ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِى عَنْ هَذَا الَّذِى تَقُولُ أَشَىْءٌ وَجَدْتَهُ في كِتَابِ اللَّهِ أَوْ شَىْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا وَجَدْتُهُ في كِتَابِ اللَّهِ وَلاَ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنِّى وَلَكِنْ أَخْبَرَنِى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ الرِّبَا في النَّسِيئَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرٍوأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالاَ: كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ: مَا كَانَ مِنْهُ يَدًا بِيَدٍ فَلاَ بَأْسَ وَمَا كَانَ مِنْهُ نَسِيئَةً فَلاَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ دُونَ ذِكْرِ عَامِرِ بْنِ مُصْعَبٍ وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ مَعَ ذِكْرِ عَامِرِ بْنِ مُصْعَبٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِى الْمِنْهَالِ قَالَ: بَاعَ شَرِيكٌ لِي وَرِقًا بِنَسِيئَةٍ إِلَى الْمَوْسِمِ أَوْ إِلَى الْحَجِّ فَذَكَرَهُ. وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْمَدِينِىِّ عَنْ سُفْيَان.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ رَوْحٍ عَنْ سُفْيَانَ. وَرُوِىَ عَنِ الْحُمَيْدِىِّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِى الْمِنْهَالِ قَالَ: بَاعَ شَرِيكٌ لِي بِالْكُوفَةِ دَرَاهِمَ بِدَرَاهِمَ بَيْنَهُمَا فَضْلٌ. عِنْدِى أَنَّ هَذَا خَطَأٌ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ عَلِىُّ بْنُ الْمَدِينِىِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهُوَ الْمُرَادُ بِمَا أُطْلِقَ في رِوَايَةِ ابْنِ جُرَيْجٍ فَيَكُونُ الْخَبَرُ وَارِدًا في بَيْعِ الْجِنْسَيْنِ أَحَدُهُمَا بِالآخَرِ فَقَالَ: مَا كَانَ مِنْهُ يَدًا بِيَدٍ فَلاَ بَأْسَ وَمَا كَانَ مِنْهُ نَسِيئَةً فَلاَ وَهُوَ الْمُرَادُ بِحَدِيثِ أُسَامَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَالَّذِى يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَالَّذِى يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْبِرْتِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِى حَبِيبٌ هُوَ ابْنُ أَبِى ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْمِنْهَالِ قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ فَكِلاَهُمَا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ دَيْنًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى عُمَرَ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ.

▲ باب: مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى رُجُوعِ مَنْ قَالَ مِنَ الصَّدْرِ الأَوَّلِ لاَ رِبَا إِلاَّ في النَّسِيئَةِ عَنْ قَوْلِهِ وَنُزُوعِهِ عَنْهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِى هِنْدٍ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ فَلَمْ يَرَيَا بِهِ بَأْسًا فَإِنِّى لَقَاعِدٌ عِنْدَ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ: مَا زَادَ

فَهُوَ رِبًا فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِهِمَا فَقَالَ: لاَ أُحَدِّثُكُمْ إِلاَّ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَاءَهُ صَاحِبُ نَخْلِهِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ طَيِّبٍ وَكَانَ تَمْرُ النبي صلى الله عليه وسلم هُوَ الدُّونُ فَقَالَ لَهُ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّى لَكَ هَذَا. قَالَ: انْطَلَقْتُ بِصَاعِى وَاشْتَرَيْتُ بِهِ هَذَا الصَّاعَ فَإِنَّ سِعْرَ هَذَا بِالسُّوقِ كَذَا وَسِعْرَ هَذَا بِالسُّوقِ كَذَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَرْبَيْتَ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَبِعْ تَمْرَكَ بِسِلْعَةٍ ثُمَّ اشْتَرِ بِسِلْعَتِكَ أَىَّ تَمْرٍ شِئْتَ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ رِبًا أَوِ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ قَالَ فَأَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ بَعْدُ فَنَهَانِى وَلَمْ آتِ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ فَحَدَّثَنِى أَبُو الصَّهْبَاءِ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهُ فَكَرِهَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَقَالَ: وَكَانَ تَمْرُ النبي صلى الله عليه وسلم هَذَا اللَّوْنَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ أَبُو عَلِيٍّ الْمَاسَرْجَسِيُّ حَدَّثَنَا جَدِّى أَبُو الْعَبَّاسِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ ابْنَةِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا جَدِّى الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِى الْقَعْقَاعِ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْجَوْزَاءِ يَقُولُ: كُنْتُ أَخْدُمُ ابْنَ عَبَّاسٍ تِسْعَ سِنِينَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ دِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ فَصَاحَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَالَ: إِنَّ هَذَا يَأْمُرُنِى أَنْ أُطْعِمَهُ الرِّبَا فَقَالَ نَاسٌ حَوْلَهُ: إِنْ كُنَّا لَنَعْمَلُ بِفُتْيَاكَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ كُنْتُ أُفْتِى بِذَلِكَ حَتَّى حَدَّثَنِى أَبُو سَعِيدٍ وَابْنُ عُمَرَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْهُ فَأَنَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِى شَمْخِ بْنِ فَزَارَةَ سَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَرَأَى أُمَّهَا فَأَعْجَبَتْهُ فَطَلَّقَ امْرَأَتَهُ أَيَتَزَوَّجُ أُمِّهَا؟ قَالَ لاَ بَأْس فَتَزَوَّجَهَا الرَّجُلُ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ وَكَانَ يَبِيعُ نُفَايَةَ بَيْتِ الْمَالِ يُعْطِى الْكَثِيرَ وَيَأْخُذُ الْقَلِيلَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَسَأَلَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ (فَقَالُوا: لاَ يَحِلُّ لِهَذَا الرَّجُلِ هَذِهِ الْمَرْأَةُ وَلاَ تَصْلُحُ الْفِضَّةُ إِلاَّ وَزْنًا بِوَزْنٍ. فَلَمَّا قَدِمَ عَبْدُ اللَّهِ انْطَلَقَ إِلَى الرَّجُلِ فَلَم يَجِدْهُ وَوَجَدَ قَوْمَهُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِى أَفْتَيْتُ بِهِ صَاحِبَكُمْ لاَ يَحِلُّ فَقَالُوا: إِنَّهَا قَدْ نَثَرَتْ لَهُ بَطْنَهَا قَالَ: وَإِنْ كَانَ وَأَتَى الصَّيَارِفَةَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الصَّيَارِفَةِ إِنَّ الَّذِى كُنْتُ أُبَايِعُكُمْ لاَ يَحِلُّ لاَ تَحِلُّ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ إِلاَّ وَزْنًا بِوَزْنٍ.

▲ باب: جَوَازِ التَّفَاضُلِ في الْجِنْسَيْنِ وَأَنَّ الْبُرَّ وَالشَّعِيرَ جِنْسَانِ مَعَ تَحْرِيمِ النَّسَاءِ إِذَا جَمَعَتْهُمَا عِلَّةٌ وَاحِدَةٌ في الرِّبَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلاَّ سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَأَمَرَنَا أَنْ نَشْتَرِىَ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ وَنَشْتَرِىَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا قَالَ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَدًا بِيَدٍ فَقَالَ هَكَذَا سَمِعْتُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ كِلاَهُمَا عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى زُرْعَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (التَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلاً بِمِثْلٍ يَدًا بِيَدٍ فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى إِلاَّ مَا اخْتَلَفَتْ أَلْوَانُهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى اللَّيْثِ حَدَّثَنَا الأَشْجَعِىُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِىِّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّهُ شَهِدَ النَّاسَ يَتَبَايَعُونَ آنِيَةَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ إِلَى الأَعْطِيَةِ فَقَالَ عُبَادَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: بِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرَّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرَ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرَ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحَ بِالْمِلْحِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ مِثْلاً بِمِثْلٍ فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى فَإِذَا اخْتَلَفَ هَذِهِ الأَصْنَافُ فَبِيعُوهَا يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْتُمْ لاَ بَأْسَ بِهِ الذَّهَبُ بِالْفِضَّةِ يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْتُمْ وَالْبُرُّ بِالشَّعِيرِ يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْتُمْ وَالْمِلْحُ بِالتَّمْرِ يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْتُمْ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ كَمَا مَضَى وَهَذِهِ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ مُفَسَّرَةٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ

الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِى الْخَلِيلِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِىِّ: أَنَّهُ شَاهَدَ خُطْبَةَ عُبَادَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: وَلاَ بَأْسَ بِبَيْعِ الشَّعِيرِ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ أَكْثَرُهُمَا. وَرَوَاهُ بِشْرُ بْنُ عُمَرَ وَرَوَاهُ بِشْرُ بْنُ عُمَرَ عَنْ هَمَّامٍ وَقَالَ في الْحَدِيثِ: وَلاَ بَأْسَ بِبَيْعِ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةُ أَكْثَرُهُمَا يَدًا بِيَدٍ فَأَمَّا النَّسِيئَةُ فَلاَ وَلاَ بَأْسَ بِبَيْعِ الْبُرِّ بِالشَّعِيرِ وَالشَّعِيرُ أَكْثَرُهُمَا يَدًا بِيَدٍ وَأَمَّا النَّسِيئَةُ فَلاَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ فَذَكَرَهُ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ أَرْسَلَ غُلاَمَهُ بِصَاعِ قَمْحٍ قَالَ: بِعْ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ شَعِيرًا فَذَهَبَ فَأَخَذَ صَاعًا وَزِيَادَةَ بَعْضِ صَاعٍ فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرٌ أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ انْطَلِقْ فَرُدَّهُ وَلاَ تَأْخُذَنَّ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ فَإِنِّى كُنْتُ أَسْمَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلاً بِمِثْلٍ. وَكَانَ طَعَامُنَا يَوْمَئِذٍ شَعِيرًا. قِيلَ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِثْلَهُ قَالَ: فَإِنِّى أَخَافُ أَنْ يُضَارِعَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ.

فَهَذَا الَّذِى كَرِهَهُ مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ خَوْفَ الْوُقُوعِ في الرِّبَا احْتِيَاطًا مِنْ جِهَتِهِ لاَ رِوَايَةً وَالرِّوَايَةُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم عَامَّةٌ تَحْتَمِلُ الأَمْرَيْنِ

جَمِيعًا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْجِنْسَ الْوَاحِدَ دُونَ الْجِنْسَيْنِ أَوْ هُمَا مَعًا فَلَمَّا جَاءَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بِقَطْعِ أَحَدِ الاِحْتِمَالَيْنِ نَصًّا وَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: التَّقَابُضِ في الْمَجْلِسِ في الصَّرْفِ وَمَا في مَعْنَاهُ مِنْ بَيْعِ الطَّعَامِ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا الْفَارْيَابِىُّ وَأَخْبَرَنِى الْحَسَنُ قَالاَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِى الْوَلِيدِ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَقُولُ مَنْ يَصْطَرِفُ الدَّرَاهِمَ فَقَالَ طَلْحَةُ: أَرِنَا الذَّهَبَ حَتَّى يَأْتِىَ الْخَازِنُ ثُمَّ تَعَالَ فَخُذْ وَرِقَكَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: كَلاَّ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَتَرُدَّنَّ إِلَيْهِ ذَهَبَهُ أَوْ لَتُنْقِدَنَّهُ وَرِقَهُ فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا. وَقَالَ قُتَيْبَةُ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما وَقَالَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَوَّلاً قَبلَ أَنْ نَلْقَى الزُّهْرِىَّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ

بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ: أَتَيْتُ بِمِائَةِ دِينَارٍ أَبْغِى بِهَا صَرْفًا فَقَالَ لي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: عِنْدَنَا صَــرْفٌ انْتَظِرْ يَأْتِى خَازِنُنَا مِنَ الْغَابَةِ وَأَخَذَ مِنِّى الْمِائَةَ دِينَارٍ فَسَــأَلْتُ عُمَرَ فَقَالَ لي عُمَرُ رضــي الله عنه: لاَ تُفَارِقْهُ فَإِنِّى سَــمِعْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم يَقُولُ: الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالشَّــعِيرُ بِالشَّــعِيرِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا. قَالَ سُــــفْيَانُ: فَلَمَّا جَاءَنَا الزُّهْرِىُّ تَفَقَّدْتُهُ فَلَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْكَلاَمَ قَالَ وَسَــمِعْتُ الزُّهْرِىَّ يَقُولُ سَــمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّصْــرِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وســلم: (يَقُولُ الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبًا. فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَــوَاءٌ قَالَ سُــفْيَانُ: وَهَذَا أَصَـــحُّ حَدِيثٍ رُوِىَ عَنِ النبي صـــــلى الله عليه وســــلم فِى هَذَا يَعْنِى في الصَّــرْفِ وَرُبَّمَا قَالَ سُــفْيَانُ فِيهِ حَدَّثَنَا الزُّهْرِىُّ قَالَ أَخْبَرَنِى مَالِكٌ أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ مُخْتَصَرًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عُتْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ حَدَّثَنِى ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ شِــهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ أَنَّهُ قَالَ: أَرَدْتُ صَــرْفًا فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَا أَصْرِفُكَ حَتَّى يَأْتِىَ خَازِنِى مِنَ الْغَابَةِ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضــي الله عنه سَــمِعْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم يَقُولُ: الْوَرِقُ بِـالْوَرِقِ رِبًـا إِلاَّ هَـا وَهَـا وَالـذَّهَـبُ بِـالـذَّهَـبِ رِبًـا إِلاَّ هَـا وَهَـا وَالْحِنْطَـةُ بِالْحِنطَةِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا وَالشَّـــعِيرُ بِالشَّـــعِيرِ رِبًا إِلاَّ هَا وَهَا. كَذَا في هَذِهِ الرِّوَايَةِ: الْوَرِقُ بِالْوَرِقِ وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ. وَرِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ في الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ

كَمَا مَضَـــــى. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنِى سُـلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ وَلاَ تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ وَلاَ تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالذَّهَبِ أَحَدُهُمَا غَائِبٌ وَالآخَرُ نَاجِزٌ وَإِنِ اسْتَنْظَرَكَ حَتَّى يَلِجَ بَيْتَهُ فَلاَ تُنْظِرْهُ إِلاَّ يَدًا بِيَدٍ هَاتِ وَهَذَا إِنِّى أَخْشَى عَلَيْكُمُ الرِّبَا. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَبَّادٌ الْعَدَنِىُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَكِيمٍ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِى قِلاَبَةَ عَنْ أَبِى الأَشْعَثِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلاً بِمِثْلٍ فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ وَكِيعٍ.

▲ باب: اقْتِضَاءِ الذَّهَبِ مِنَ الْوَرِقِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْعَقَبِىُّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ في الْبَقِيعِ فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ فَوَقَعَ في نَفْسِى مِنْ ذَلِكَ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ

فِي بَيْتِ حَفْصَــةَ أَوْ قَالَ حِينَ خَرَجَ مِنْ بَيْتِ حَفْصَــةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُــولَ اللَّهِ رُوَيْدَكَ أَسْـــأَلْكَ: إِنِّى أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهَا بِســـعْرِ يَوْمِهَا مَا لَمْ تَتَفَرَّقَا وَبَيْنَكُمَا شَىْءٌ. وَبِهَذَا الْمَعْنَى رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ سِـمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ سَـــعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ فَيَجْتَمِعُ عِنْدِى مِنَ الدَّرَاهِمِ فَأَبِيعُهَا مِنَ الرَّجُلِ بِالدَّنَانِيرِ وَيُعْطِينِيهَا لِلْغَدِ فَأَتَيْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم فَسَــأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِذَا بَايَعْتَ الرَّجُلَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَلاَ تُفَارِقْهُ وَبَيْنَكُمَا لَبْسٌ.

وَبِقَرِيبٍ مِنْ مَعْنَاهُ رُوِىَ فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ إِسْــرَائِيلَ عَنْ سِـمَاكٍ وَعَنْ أَبِى الأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ وَالْحَدِيثُ يَتَفَرَّدُ بِرَفْعِهِ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِ ابْنِ عُمَرَ.

▲ باب: جَرَيَانِ الرِّبَا فِي كُلِّ مَا يَكُونُ مَطْعُومًا

اسْــتِدْلاَلاً بِمَا أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَـــى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا النَّضْـرِ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْـرَ بْنَ سَـعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلاً بِمِثْلٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ كَمَا مَضَــى. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمٍّ بْنِ أَبِى الْمَعْرُوفِ

الإِسْـفَرَائِينِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَـهْلٍ: بِشْـرُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَـيْنِ بْنِ نَصْـــرٍ الْحَذَّاءُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ ذَكَرَ ذَلِكَ شِبَاكٌ لإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ قَالَ قُلْتُ: وَشَاهِدَيْهِ وَكَاتِبَهُ قَالَ: إِنَّمَا نُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْنَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ جَرِيرٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِى جُحَيْفَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عِيسَـــى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحِيرِىُّ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى زَائِدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ ثَمَرِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلاً وَالزَّبِيبِ بِالْعِنَبِ كَيْلاً وَالزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ كَيْلاً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

▲ باب: مَنْ قَالَ بِجَرَيَانِ الرِّبَا في كُلِّ مَا يُكَالُ وَيُوزَنُ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَـــلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَـى وَإِسْـمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَـمِعَ سَـعِيدَ بْنَ الْمُسَـيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَـعِيدٍ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم بَعَثَ أَخَا بَنِى عَدِيٍّ الأَنْصَـارِىَّ فَاسْـتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ لَهُ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا. قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا نَشْتَرِى الصَّـاعَ بِالصَّـاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَفْعَلُوا وَلَكِنْ مِثْلاً بِمِثْلٍ أَوْ تَبِيعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ هَذَا وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِى وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْس عَنْ أَخِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِىُّ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيث مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ دُونَ قَوْلِهِ وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ. وَرَوَاهُ قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ دُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِى حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَيَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَدَوِىُّ أَبُو زُهَيْرٍ قَالَ: سُئِلَ لاَحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو مِجْلَزٍ وَأَنَا شَاهِدٌ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لاَ يَرَى بِهِ بَأْسًا زَمَانًا مِنْ عُمْرِهِ حَتَّى لَقِيَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِىُّ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَلاَ تَتَّقِى اللَّهَ حَتَّى مَتَى تُؤْكِلُ النَّاسَ الرِّبَا أَمَا بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدَ زَوْجَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ: إِنِّى أَشْتَهِى تَمْرَ عَجْوَةٍ. وَأَنَّهَا بَعَثَتْ بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ عَتِيقٍ إِلَى مَنْزِلِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَأُتِيَتْ بَدَلَهُمَا بِصَاعٍ مِنْ عَجْوَةٍ فَقَدَّمَتْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَعْجَبَهُ فَتَنَاوَلَ تَمْرَةً ثُمَّ أَمْسَكَ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا. قَالَتْ: بَعَثْتُ بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ عَتِيقٍ إِلَى مَنْزِلِ فُلاَنٍ فَأَتَيْنَا بَدَلَهَا مِنْ هَذَا الصَّاعِ الْوَاحِدِ فَأَلْقَى التَّمْرَةَ مِنْ يَدِهِ وَقَالَ: رُدُّوهُ رُدُّوهُ لاَ حَاجَةَ لي فِيهِ التَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ يَدًا بِيَدٍ مِثْلاً بِمِثْلٍ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلاَ نُقْصَانُ فَمَنْ زَادَ أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَرْبَى وَكُلُّ مَا

يُكَالُ أَوْ يُوزَنُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَكَّرْتَنِى يَا أَبَا سَعِيدٍ أَمْرًا نَسِيتُهُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ وَكَانَ يَنْهَى بَعْدَ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْىِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا حَيَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو زُهَيْرٍ قَالَ سُئِلَ أَبُو مِجْلَزٍ: لاَحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الصَرْفِ وَأَنَا شَاهِدٌ فَقَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ زَمَانًا مِنْ عُمْرِهِ: لاَ بَأْسَ بِمَا كَانَ مِنْهُ يَدًا بِيَدٍ وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ حَتَّى لَقِيَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِىُّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: عَيْنٌ بِعَيْنٍ مِثْلٌ بِمِثْلٍ فَمَنْ زَادَ فَهُوَ رِبًا قَالَ وَكُلُّ مَا يُكَالُ أَوْ يُوزَنُ فَكَذَلِكَ أَيْضًا قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ جَزَاكَ اللَّهُ يَا أَبَا سَعِيدٍ عَنِّى الْجَنَّةَ فَإِنَّكَ ذَكَّرْتَنِى أَمْرًا كُنْتُ نَسِيتُهُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ وَكَانَ يَنْهَى عَنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْىِ. {ج} قَالَ أَبُو أَحْمَدَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ أَبِى مِجْلَزٍ تَفَرَّدَ بِهِ حَيَّانُ قُلْتُ وَحَيَّانُ تَكَلَّمُوا فِيهِ وَيُقَالُ فِي قَوْلِهِ وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ فِي الْحَدِيثِ الأَوَّلِ أَنَّهُ مِنْ جِهَةِ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ وَكَذَلِكَ هَذِهِ اللَّفْظَةُ إِنْ صَحَّتْ وَيُسْتَدَلُّ عَلَيْهِ بِرِوَايَةِ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ فِي احْتِجَاجِهِ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بِقِصَّةِ التَّمْرِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَرَبَيْتَ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَبِعْ تَمْرَكَ بِسِلْعَةٍ ثُمَّ اشْتَرِ بِسِلْعَتِكَ أَىَّ تَمْرٍ شِئْتَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ رِبًا أَمِ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ فَكَانَ هَذَا قِيَاسًا مِنْ أَبِى سَعِيدٍ لِلْفِضَّةِ عَلَى التَّمْرِ الَّذِى رُوِىَ فِيهِ قِصَّةٌ إِلاَّ أَنَّ بَعْضَ الرُّوَاةِ رَوَاهُ مُفَسَّرًا مَفْصُولاً وَبَعْضُهُمْ رَوَاهُ مُجْمَلاً مَوْصُولاً وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِىُّ أَخْبَرَنَا

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنَّ الرِّبَا إِنَّمَا هُوَ في الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَفِيمَا يُكَالُ وَيُوزَنُ مِمَّا يُؤْكَلُ وَيُشْرَبُ.

▲ باب: لاَ رِبَا فِيمَا خَرَجَ مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ عَبْدٌ فَبَايَعَ النبي صلى الله عليه وسلم عَلَى الْهِجْرَةِ وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ فَقَالَ لَهُ النبي صلى الله عليه وسلم: (بِعْنِيهِ. فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ حَتَّى يَسْأَلَهُ أَعَبْدٌ هُورَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّىُّ وَعَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم اشْتَرَى صَفِيَّةَ مِنْ دِحْيَةَ الْكَلْبِىِّ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ عَفَّانَ في حَدِيثٍ طَوِيلٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ

طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ بَعِيرٍ بِبَعِيرَيْنِ فَقَالَ: قَدْ يَكُونُ الْبَعِيرُ خَيْرًا مِنَ الْبَعِيرَيْنِ.

وَرُوِّينَا عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ: أَنَّهُ اشْتَرَى بَعِيرًا بِبَعِيرَيْنِ فَأَعْطَاهُ أَحَدُهُمَا وَقَالَ: آتِيكَ بِالآخَرِ غَدًا رَهْوًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: لاَ رِبَا فِي الْحَيَوَانِ وَإِنَّمَا نَهَى مِنَ الْحَيَوَانِ عَنِ الْمَضَامِينِ وَالْمَلاَقِيحِ وَحَبَلِ الْحَبَلَةِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ شَكَّ الرَّبِيعُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْحَدِيدِ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ أَمَّا هُمْ فَكَانُوا يَتَبَايَعُونَ الدِّرْعَ بِالأَدْرُعِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا الْقَدَّاحُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِالسَّلَفِ فِي الْفُلُوسِ قَالَ سَعِيدٌ الْقَدَّاحُ: لاَ بَأْسَ بِالسَّلَفِ فِي الْفُلُوسِ.

▲ باب: بَيْعِ الْحَيَوَانِ وَغَيْرِهِ مِمَّا لاَ رِبَا فِيه بَعْضِهِ بِبَعْضٍ نَسِيئَةً

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِى سُفْيَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرِيشٍ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: إِنَّا بِأَرْضٍ لَيْسَ فِيهَا ذَهَبٌ وَلاَ فِضَّةٌ أَفَنَبِيعُ الْبَقَرَةَ بِالْبَقَرَتَيْنِ وَالْبَعِيرَ

بِالْبَعِيرَيْنِ وَالشَّـاةَ بِالشَّـاتَيْنِ فَقَالَ: أَمَرَنِى رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم أَنْ أُجَهِّزَ جَيْشًـــا فَنَفِدَتِ الإِبِلُ فَقُلْتُ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ نَفِدَتِ الإِبِلُ فَقَالَ: خُذْ فِي قِلاَصِ الصَّـدَقَةِ. قَالَ: فَجَعَلْتُ آخُذُ الْبَعِيرَ بِالْبَعِيرَيْنِ إِلَى إِبِلِ الصَّـدَقَةِ. قَالَ الشَّـيْخُ اخْتَلَفُوا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فِي إِسْنَادِهِ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَحْسَنُهُمْ سِـيَاقَةً لَهُ. وَلَهُ شَـاهِدٌ صَـحِيحٌ أَخْبَرَنَا وَلَهُ شَـاهِدٌ صَـحِيحٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَـــابُورِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُـــعَيْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَهُ أَنْ يُجَهِّزَ جَيْشًا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَلَيْسَ عِنْدَنَا ظَهْرٌ قَالَ فَأَمَرَهُ النبي صـــلى الله عليه وسـلم أَنْ يَبْتَاعَ ظَهْرًا إِلَى خُرُوجِ الْمُصَـدِّقِ فَابْتَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الْبَعِيرَ بِالْبَعِيرَيْنِ وَبِالأَبْعِرَةِ إِلَى خُرُوجِ الْمُصَـدِّقِ بِأَمْرِ رَسُـولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم . أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ: أَنَّهُ بَاعَ جَمَلاً لَهُ يُدْعَى عُصَيْفِيرًا بِعِشْرِينَ بَعِيرًا إِلَى أَجَلٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِيُّ حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّـهُ اشْـــتَرَى رَاحِلَـةً بِأَرْبَعَـةِ أَبْعِرَةٍ مَضْمُونَةٍ عَلَيْهِ يُوفِيهَا صَاحِبَهَا بِالرَّبَذَةِ.

باب: مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْــرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَــــلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ. {ج} إِلاَّ أَنَّ أَكْثَرَ الْحُفَّاظِ لاَ يُثْبِتُونَ سَمَاعَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مِنْ سَمُرَةَ في غَيْرِ حَدِيثِ الْعَقِيقَةِ.

وَحَمَلَهُ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ عَلَى بَيْعِ أَحَدِهِمَا بِالآخَرِ نَسِــــيْئَةً مِنَ الْجَانِبَيْنِ فَيَكُونُ دَيْنًا بِدَيْنٍ فَلاَ يَجُوزُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَدْ رُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدُ بْنُ الشَّـرْقِيِّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُـفَ السُّـلَمِىُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ عَنْ مَعْمَرٍ مَوْصُــولاً وَكَذَلِكَ رُوِىَ عَنْ أَبِى أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىِّ وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الذِّمَّارِىِّ عَنِ الثَّوْرِىِّ عَنْ مَعْمَرٍ وَكُلُّ ذَلِكَ وَهْمٌ. وَالصَّـحِيحُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ وَالصَّـحِيحُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ النبي صــلى الله عليه وســلم مُرْسَــلاً أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْمَرٍ فَذَكَرَهُ مُرْسَلاً.

وَكَـذَلِـكَ رَوَاهُ عَبْـدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْـدُ الأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ وَكَـذَلِـكَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَـةَ عَنِ النبي صـــلى الله عليـه وسلم مُرْسَلاً وَرُوِّينَا عَنِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ وَهَّنَ رِوَايَةَ مَنْ وَصَلَهُ. وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ إِسْـمَاعِيلَ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: الصَّـــحِيحُ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ هَذَا الْخَبَرُ مُرْسَلٌ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ فِيمَا ذَكَرَ عَنِ الشَّـافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَمَّا قَوْلُهُ إِنَّهُ نَهَى النبي صـــلى الله عليه وســـلم عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً فَهَذَا غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

▲ باب: مَا جَاءَ في النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الدَّيْنِ بِالدَّيْنِ

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّـاسِ: مُحَمَّـدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الْخَصِـيبُ بْنُ نَاصِـحٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيُّ حَدَّثَنَا الْخَصِيبُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِىُّ عَنْ مُوسَـى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِئِ بِالْكَالِئِ. مُوسَـى هَذَا هُوَ ابْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِىُّ وَشَـيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ في رِوَايَتِهِ عَنْ مُوسَـــى بْنِ عُقْبَةَ وَهُوَ خَطَأٌ وَالْعَجَبُ مِنْ أَبِى الْحَسَـــنِ الدَّارَقُطْنِيِّ شَيْخُ عَصْرِهِ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ في كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ: عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمِصْـــرِيِّ هَذَا فَقَالَ عَنْ مُوسَـــى بْنِ عُقْبَةَ. وَشَـــيْخُنَا أَبُو

الْحُسَـيْنِ رَوَاهُ وَشَـيْخُنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ رَوَاهُ لَنَا عَنْ أَبِى الْحَسَـنِ الْمِصْـرِيِّ فِي الْجُزْءِ الثَّالِثِ مِنْ سُـنَنِ الْمِصْـرِيِّ فَقَالَ عَنْ مُوسَـى غَيْرَ مَنْسُـوبٍ ثُمَّ أَرْدَفَهُ الْمِصْـرِيَّ بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَـنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّبَذِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِئِ بِالْكَالِئِ. أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّبَذِىُّ هُوَ مُوسَـى بْنُ عُبَيْدَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو مُصْـعَبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ مُوسَـى بْنِ عُبَيْدَةَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ. قَالَ مُوسَـــى قَالَ نَافِعٌ: وَذَلِكَ بَيْعُ الدَّيْنِ بِالدَّيْنِ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ وَهَذَا مَعْرُوفٌ بِمُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ نَافِعٍ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدْ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ وَغَيْرُهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدٍ: عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُـورٍ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِىُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ كَالِئٍ بِكَالِئٍ الدَّيْنِ بِالدَّيْنِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ الْمُؤَذِّنُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَـــى بْنُ عُبَيْدَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ

عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا ذُؤَيْبُ بْنُ عِمَامَةَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ مُوسَـــى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صـــلى الله عليه وســلم: (أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِئِ بِالْكَالِئِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ هُوَ النَّسِيئَةُ بِالنَّسِيئَةِ مَهْمُوزٌ قَالَ الشَّيْخُ: وَلَيْسَ في رِوَايَةِ زَيْدٍ لَفْظُ الْبَيْعِ وَلَمْ يُنْسِـــبْ شَـــيْخُنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ الْمِصْرِىِّ مُوسَى وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدَةَ بِلاَ شَكٍّ. وَقَدْ رَوَاهُ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِى الْحَسَـنِ الْمِصْـرِىِّ فَقَالَ عَنْ مُوسَـى بْنِ عُقْبَةَ وَرَوَاهُ شَـيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِإِسْـنَادٍ آخَرَ عَنْ مِقْدَامِ بْنِ دَاوُدَ الرُّعَيْنِىِّ فَقَالَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَهُوَ وَهْمٌ وَالْحَدِيثُ مَشْهُورٌ بِمُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ مَرَّةً عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمَرَّةً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

▲ باب: اعْتِبَارِ التَّمَاثُلِ فِيمَا كَانَ مَوْزُونًا عَلَى عَهْدِ النبي صـلى الله عليه وسلم بِالْوَزْنِ وَفِيمَا كَانَ مَكِيلاً عَلَى عَهْدِهِ بِالْكَيْلِ إِذَا بِيعَ الْجِنْسُ الْوَاحِدُ فِيمَا يَجْرِى فِيهِ الرِّبَا بَعْضُهُ بِبَعْضٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْـــحَاقُ بْنُ الْحَسَـــنِ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَبِى الْخَلِيلِ عَنْ مُسْـلِمٍ عَنْ أَبِى الأَشْـعَثِ الصَّـنْعَانِىِّ أَنَّهُ شَـاهَدَ خُطْبَةَ عُبَادَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزْنًا بِوَزْنٍ وَالْفِضَّـــةُ بِالْفِضَّـــةِ وَزْنًا بِوَزْنٍ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ كَيْلاً بِكَيْلٍ وَالشَّـــعِيرُ بِالشَّـــعِيرِ كَيْلاً بِكَيْلٍ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْـــتَزَادَ فَقَدْ

أَرْبَى. وَرَوَى بِشْـــرُ بْنُ عُمَرَ وَرَوَى بِشْـــرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِىُّ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ تِبْرُهَا وَعَيْنُهَا وَالْفِضَّـةُ بِالْفِضَّـةِ تِبْرُهَا وَعَيْنُهَا وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ مُدْىٌ بِمُدْيٍ وَالشَّعِيرُ بِالشَّـــعِيرِ مُدْىٌ بِمُدْيٍ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ مُدْىٌ بِمُدْيٍ وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مُدْىٌ بِمُدْيٍ فَمَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى. أَخْبَرَنَـاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ فَذَكَرَهُ وَقَالَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْـــرٍ الْمَرْوَزِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُـــهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ وَعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَعْمَلَ رَجُلاً عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا؟. قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّـاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّـاعَيْنِ وَالصَّـاعَيْنِ بِالثَّلاَثَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ إِسْـــمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ وَغَيْرِهِ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَـــلْمَانَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ

يَحْيَى عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهْوَ الْخِلْطُ مِنَ التَّمْرِ فَكُنَّا نَبِيعُ الصَّاعَيْنِ بِالصَّاعِ فَقَالَ يَعْنِى النبي صلى الله عليه وسلم: (لاَ وَلاَ الدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمَيْنِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: لاَ صَاعَىْ تَمْرٍ بِصَاعٍ وَلاَ صَاعَىْ حِنْطَةٍ بِصَاعٍ وَلاَ دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ.

باب: لاَ خَيْرَ في التَّحَرِّى فِيمَا في بَعْضِهِ بِبَعْضٍ رِبًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لاَ يُعْلَمُ مَكِيلُهَا بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

باب: لاَ يُبَاعُ الْمَصُوغُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِجِنْسِهِ بِأَكْثَرَ مِنْ وَزْنِهِ اسْتِدْلاَلاً بِمَا مَضَى مِنَ الأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ في الرِّبَا

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى نُعْمٍ عَنْ

أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزْنًا بِوَزْنٍ مِثْلاً بِمِثْلٍ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزْنًا بِوَزْنٍ مِثْلاً بِمِثْلٍ فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبَدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَكِّىِّ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَطُوفُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ صَائِغٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّى أَصُوغُ الذَّهَبَ ثُمَّ أَبِيعُ الشَّىْءَ مِنْ ذَلِكَ بِأَكْثَرَ مِنْ وَزْنِهِ فَأَسْتَفْضِلُ في ذَلِكَ قَدْرَ عَمَلِ يَدِى فِيهِ فَنَهَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ فَجَعَلَ الصَّائِغُ يُرَدِّدُ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَنْهَاهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ أَوْ إِلَى دَابَّتِهِ يُرِيدُ أَنْ يَرْكَبَهَا ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لاَ فَضْلَ بَيْنَهُمَا هَذَا عَهْدُ نَبِيِّنَا (إِلَيْنَا وَعَهْدُنَا إِلَيْكُمْ.

وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ حَيْثُ بَاعَ سِقَايَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ بِأَكْثَرَ مِنْ وَزْنِهَا فَنَهَاهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَمَا رُوِىَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه في النَّهْىِ عَنْ ذَلِكَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ هُوَ ابْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ دِينَارٍ أَبِى فَاطِمَةَ عَنْ أَبِى رَافِعٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَجْلِسُ عِنْدِى فَيُعَلِّمُنِى الآيَةَ فَأَنْسَاهَا فَأُنَادِيهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ نَسِيتُهَا فَيَرْجِعُ فَيُعَلِّمُنِيهَا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّى

أَصُـــوغُ الذَّهَبَ فَأَبِيعُهُ بِوَزْنِهِ وَآخُذُ لِعُمَالَةِ يَدِى أَجْرًا قَالَ: لاَ تَبِعِ الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلاَّ وَزْنًا بِوَزْنٍ وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلاَّ وَزْنًا بِوَزْنٍ وَلاَ تَأْخُذْ فَضْلاً.

▲ باب: لاَ يُبَاعُ ذَهَبٌ بِذَهَبٍ مَعَ أَحَدِ الذَّهَبَيْنِ شَىْءٌ غَيْرُ الذَّهَبِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمِصْرِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلاَنِىُّ أَنَّهُ سَمِعَ عُلَىَّ بْنَ رَبَاحٍ اللَّخْمِىَّ يَقُولُ سَمِعْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ الأَنْصَارِىَّ قَالَ: أُتِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ بِخَيْبَرَ بِقَلاَئِدَ فِيهَا خُرُوزٌ وَذَهَبٌ وَهِىَ مِنَ الْمَغَانِمِ تُبَاعُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالذَّهَبِ الَّذِى في الْقِلاَدَةِ فَنُزِعَ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزْنًا بِوَزْنٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الإِسْفَرَايِينِىُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى قُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَافِرِىُّ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَامِرَ بْنَ يَحْيَى الْمَعَافِرِىَّ أَخْبَرَهُمَا عَنْ حَنَشٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ في غَزْوٍ فَصَارَتْ لي أَوْ قَالَ فَطَارَتْ لي وَلأَصْحَابِى قَلاَئِدُ فِيهَا ذَهَبٌ وَوَرِقٌ وَجَوْهَرٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهَا فَسَأَلْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ فَقَالَ: انْزِعْ ذَهَبَهَا فَاجْعَلْهُ في كِفَّةٍ وَاجْعَلْ ذَهَبَكَ في كِفَّةٍ ثُمَّ لاَ تَأْخُذَنَّ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَأْخُذَنَّ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَــيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ بِنَيْسَــابُورَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحُسَيْنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بَرْهَانَ الْغَزَّالُ وَأَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُمْ بِبَغْدَادَ قَالُوا أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنِى خَالِدُ بْنُ أَبِى عِمْرَانَ عَنْ حَنَشٍ عَنْ فَضَـالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: أُتِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ خَيْبَرَ بِقِلاَدَةٍ فِيهَا خَرَزٌ مُعَلَّقَةٌ بِذَهَبٍ ابْتَاعَهَا رَجُلٌ بِسَـبْعَةِ دَنَانِيرَ أَوْ بِتِسْعَةٍ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (لاَ حَتَّى يُمَيِّزَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا. قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ الْحِجَارَةَ قَالَ: لاَ حَتَّى يُمَيِّزَ بَيْنَهُمَا. قَالَ فَرَدَّهُ حَتَّى مُيِّزَ بَيْنَهُمَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَرِوَايَةُ ابْنِ الْمُبَارَكِ تُوَافِقُ مَا مَضَى مِنَ الرِّوَايَتَيْنِ في الْحُكْمِ وَإِنْ كَانَ بَعْضُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ تَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَـعْدٍ عَنْ سَـعِيدٍ فَخَالَفَ ابْنَ الْمُبَارَكِ في مَتْنِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِى شُجَاعٍ: سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِى عِمْرَانَ عَنْ حَنَشٍ الصَّــنْعَانِىِّ عَنْ فَضَــالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: اشْــتَرَيْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ قِلاَدَةً فِيهَا اثْنَا عَشَـرَ دِينَارًا فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ فَفَصَّـلْتُهَا فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنِ اثْنَىْ عَشَـرَ دِينَارًا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنبي صـلى الله عليه وسـلم فَقَالَ: لاَ تُبَاعُ حَتَّى تُفَصَّـلَ.

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ وَفِى رِوَايَةِ أَبِى دَاوُدَ: قِلاَدَةً بِاثْنَىْ عَشَرَ دِينَارًا فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ عَنِ اللَّيْثِ نَحْوَ رِوَايَةِ أَبِى دَاوُدَ وَلِلَّيْثِ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ بِلَفْظٍ آخَرَ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ أَبِى جَعْفَرٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ أَبِى جَعْفَرٍ عَنِ الْجُلاَحِ أَبِى كَثِيرٍ حَدَّثَنِى حَنَشٌ الصَّنْعَانِىُّ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ خَيْبَرَ نُبَايِعُ الْيَهُودَ الْوُقِيَّةَ الذَّهَبَ بِالدِّينَارَيْنِ وَالثَّلاَثَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلاَّ وَزْنًا بِوَزْنٍ).

سِيَاقُ هَذِهِ الأَحَادِيثِ مَعَ عَدَالَةِ رُوَاتِهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ بُيُوعًا شَهِدَهَا فَضَالَةُ كُلَّهَا وَالنبي صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عَنْهَا فَأَدَّاهَا كُلَّهَا وَحَنَشٌ الصَّنْعَانِىُّ أَدَّاهَا مُتَفَرِّقًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مَنْ أَجَازَ قِسْمَةَ الثِّمَارِ بِالْخَرْصِ في رُءُوسِ الشَّجَرِ

اسْتِدْلاَلاً بِقِصَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ في نَخِيلِ خَيْبَرَ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الرَّفَّاءُ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفُقَهَاءِ الَّذِينَ يُنْتَهَى إِلَى قَوْلِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كَانُوا

يَقُولُونَ في الثَّمَرِ يَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ: أَنَّهُ لاَ بَأْسَ أَنْ يَقْسِمَاهُ في رُءُوسِ النَّخْلِ بِالْخَرْصِ فَيَحُوزُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا طَائِفَةً مِنَ النَّخْلِ.

▲ باب: مَا جَاءَ في النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ في الْمُوَطَّإِ وَأَبُو مُصْعَبٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ زَيْدًا أَبَا عَيَّاشٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِى وَقَّاصٍ عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسَّلْتِ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ. فَقَالَ: الْبَيْضَاءُ فَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ اشْتِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَيَنْقُصُ الرُّطَبُ إِذَا يَبِسَ؟. قَالُوا: نَعَمْ فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ. وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ. أَخْبَرَنَاهُ عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَاهُ عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ زَيْدٍ أَبِى عَيَّاشٍ عَنْ سَعْدٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ اشْتِرَاءِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ أَوِ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: هَلْ يَنْقُصُ إِذَا يَبِسَ؟. قَالُوا: نَعَمْ فَنَهَى عَنْهُ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدِينِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ

الْحُصَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَاهُ أَبِى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ فَذَكَرَهُ بِطُولِهِ. قَالَ عَلِىٌّ: وَسَمَاعُ أَبِى مِنْ مَالِكٍ قَدِيمٌ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعَهُ هَؤُلاَءِ فَأَظُنُّ أَنَّ مَالِكًا كَانَ قَدْ عَلَّقَهُ أَوَّلاً عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ثُمَّ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ فَحَدَّثَ بِهِ قَدِيمًا عَنْ دَاوُدَ ثُمَّ نَظَرَ فِيهِ فَصَحَّحَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَتَرَكَ دَاوُدَ بْنَ الْحُصَيْنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلاَلِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ زَيْدٍ أَبِى عَيَّاشٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سُئِلَ النبي صلى الله عليه وسلم عَنِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ قَالَ: أَيَنْقُصُ إِذَا يَبِسَ؟. قَالُوا: نَعَمْ فَنَهَى عَنْهُ.

وَرُوِّينَاهُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ بِنَحْوٍ مِنْ رِوَايَةِ الثَّوْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ أَبَا عَيَّاشٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِى وَقَّاصٍ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ نَسِيئَةً. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ

بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَــــامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــلَمِىُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِث الْفَقِيهُ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ الدَّارَقُطْنِىُّ الْحَافِظُ قَالَ خَالَفَهُ مَالِكٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ وَالضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ وَأُسَــامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَوَوْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَلَمْ يَقُولُوا فِيهِ نَسِــيئَةً وَاجْتِمَاعُ هَؤُلاَءِ الأَرْبَعَةِ عَلَى خِلاَفِ مَا رَوَاهُ يَحْيَى يَدُلُّ عَلَى ضَــبْطِهِمْ لِلْحَدِيثِ وَفِيهِمْ إِمَامٌ حَافِظٌ وَهُوَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. قَالَ الشَّــيْخُ: وَالْعِلَّةُ الْمَنْقُولَةُ في هَذَا الْخَبَرِ تَدُلُّ عَلَى خَطَإِ هَذِهِ اللَّفْظَـةِ وَقَدْ رَوَاهُ عِمْرَانُ بْنُ أَبِى أَنَسٍ عَنْ أَبِى عَيَّاشٍ نَحْوَ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِى أَنَسٍ قَالَ سَــمِعْتُ أَبَا عَيَّاشٍ يَقُولُ: سَــأَلْتُ سَــعْدَ بْنَ أَبِى وَقَّاصٍ رضي الله عنه عَنِ اشْتِرَاءِ السَّلْتِ بِالتَّمْرِ فَقَالَ سَعْدٌ: أَبَيْنَهُمَا فَضْلٌ. قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: لاَ يَصْلُحُ. وَقَالَ سَعْدٌ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ اشْـتِرَاءِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (أَبَيْنَهُمَا فَضْلٌ؟. قَالُوا: نَعَمْ الرُّطَبُ يَنْقُصُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (فَلاَ يَصْلُحُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو الصَّيْرَفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ سَـعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى سَـلَمَةَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنْ رُطَبٍ بِتَمْرٍ فَقَالَ: أَيَنْقُصُ الرُّطَبُ إِذَا يَبِسَ؟. قَالُوا: نَعَمْ فَقَالَ: لاَ يُبَاعُ رُطَبٌ بِيَابِسٍ. وَهَذَا مُرْسَلٌ جَيِّدٌ شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ هُوَ ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ وَلاَ تَبِيعُوا الثَّمَرَ بِالتَّمْرِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ حُجَيْنِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنِ اللَّيْثِ عَلَى إِرْسَالٍ في هَذَا الْمِقْدَارِ مِنَ الْحَدِيثِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: هِبَةُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ الطَّبَرِىُّ الْفَقِيهُ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْفَارِسِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِىُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَبَايَعُوا الثَّمَرَةَ بِالتَّمْرِ ثَمَرَ النَّخْلِ بِثَمَرِ النَّخْلِ وَلاَ تَبَايَعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ.

▲ باب: (أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا)

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِىِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ قَرَأْنَا عَلَى مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى قَزَعَةَ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ قَالَ: أُتِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِتَمْرٍ فَقَالَ: مَا هَذَا مِنْ تَمْرِنَا. فَقَالَ

رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِعْنَا تَمْرَنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ مِنْ هَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (ذَلِكَ الرِّبَا رُدُّوهُ ثُمَّ بِيعُوا تَمْرَنَا ثُمَّ اشْتَرُوا لَنَا مِنْ هَذَا.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: أَحْمَدُ بْنُ أَبِى خَالِدٍ الأَصْبَهَانِىُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ.

▲ باب: بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَنْصُورٍ الْقَاضِى يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ: مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يَعْنِى ابْنَ خُزَيْمَةَ وَسُئِلَ عَنْ بَيْعِ مَسْلُوخٍ بِشَاةٍ فَقَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ السُّلَمِىُّ قَالَ حَدَّثَنِى أَبِى قَالَ حَدَّثَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ تُبَاعَ الشَّاةُ بِاللَّحْمِ. هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَمَنْ أَثْبَتَ سَمَاعَ الْحَسَنِ الْبَصْرِىِّ مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ عَدَّهُ مَوْصُولاً وَمَنْ لَمْ يُثْبِتْهُ فَهُوَ مُرْسَلٌ جَيِّدٌ انْضَمَّ إِلَى مُرْسَلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَالْقَاسِمِ بْنِ أَبِى بَزَّةَ وَقَوْلُ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ.
هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ مَرْوَانَ الْخَلاَّلُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَغَلِطَ فِيهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْعَبْدُوِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْعَبْدُوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَمِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِى بَزَّةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَوَجَدْتُ جَزُورًا قَدْ جُزِرَتْ فَجُزِّئَتْ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهَا بِعَنَاقٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَ مِنْهَا جُزْءًا فَقَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يُبَاعَ حَىٌّ بِمَيِّتٍ قَالَ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَأُخْبِرْتُ عَنْهُ خَيْرًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى يَحْيَى عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَرِهَ بَيْعَ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: نُهِىَ عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ. قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَكَانَ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنَ النَّاسِ يَنْهَوْنَ عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ. قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَكَانَ ذَلِكَ

يُكْتَبُ في عُهُودِ الْعُمَّالِ في زَمَانِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَهِشَـــامِ بْنِ إِسْـــمَاعِيلَ يَنْهَوْنَ عَنْهُ. قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ قَالَ وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَـيْنِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: كَانَ مِنْ مَيْسِرِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ بَيْعُ اللَّحْمِ بِالشَّاةِ وَالشَّاتَيْنِ.

باب: ثَمَرِ الْحَائِطِ يُبَاعُ أَصْلُهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنِ ابْتَاعَ نَخْلاً بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِى بَاعَهَا إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ كُلُّهُمْ عَنِ اللَّيْثِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ بَاعَ نَخْلاً بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحِيرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُوسَى

بْنُ مُحَمَّدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. وَفِى رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ فَثَمَرُهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنَا الْفَارْيَابِىُّ يَعْنِى جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَيُّمَا امْرِئٍ أَبَّرَ نَخْلاً ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا فَلِلَّذِى أَبَرَ ثَمَرُ النَّخْلِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ رُمْحٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَوِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ قَالَ لي إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِى مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: أَيُّمَا نَخْلٍ بِيعَتْ وَقَدْ أُبِّرَتْ وَلَمْ يُذْكَرِ الثَّمَرُ فَالثَّمَرُ لِلَّذِى أَبَّرَهَا وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحَرْثُ سَمَّى لَهُ نَافِعٌ هَؤُلاَءِ الثَّلاَثَةَ. هَكَذَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِهِ وَنَافِعٌ يَرْوِى حَدِيثَ النَّخْلِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَحَدِيثُ الْعَبْدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه. أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا

إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ هُوَ ابْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صـلى الله عليه وسـلم أَنَّهُ قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِرَبِّهَا الأَوَّلِ إِلاَّ أَنْ يَشْـتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. قَالَ: وَقَضَـى عُمَرُ قَالَ: وَقَضَـــى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضـــي الله عنه: أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَمْلُوكًا لَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِرَبِّهِ الأَوَّلِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

وَرَوَاهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى النَّخْلِ وَالْعَبْدِ جَمِيعًا وَذَلِكَ يَرِدُ في مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ بَيْعِ الْمُخَاضَرَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِىُّ وَإِسْـحَاقُ بْنُ وَهْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ قَالُوا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا إِسْـــحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَهَى رَسُـــولُ اللَّهِ صـــــلى الله عليه وســــلم عَنِ الْمُخَاضَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ. زَادَ ابْنُ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ وَالْمُنَابَذَةُ وَالْمُلاَمَسَةُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ إِسْـحَاقَ بْنِ وَهْبٍ بِطُولِهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنِى عُمَرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْقَاســـمِ الْيَمَامِىُّ فَذَكَرَهُ بِإِسْـــنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَاضَـرَةِ وَالْمُلاَمَسَـــةِ وَالْمُنَابَذَةِ وَالْمُزَابَنَةِ. {غ} قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمُخَاضَـــرَةُ أَنْ تُبَاعَ الثِّمَارُ قَبْلَ أَنْ

يَبْدُوَ صَــلاَحُهَا وَهِى خُضْــرٌ بَعْدُ وَيَدْخُلُ في الْمُخَاضَــرَةِ أَيْضًــا بَيْعُ الرِّطَابِ وَالْبُقُولِ وَأَشْبَاهِهَا وَلِهَذَا كَرِهَ مَنْ كَرِهَ بَيْعَ الرِّطَابِ أَكْثَرَ مِنْ جَزَّةٍ وَاحِدَةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَــعِيدُ بْنُ مَنْصُــورٍ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِى بُرْدَةَ قَالَ: سَــأَلْتُ عَطَاءً عَنْ بَيْعِ الرَّطْبَةِ جَزَّتَيْنِ قَالَ: لاَ إِلاَّ جَزَّةً.

▲ باب: الْوَقْتِ الَّذِى يَحِلُّ فِيهِ بَيْعُ الثِّمَارِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــــيْنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْــــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِىِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ أَخْبَرَنِى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَالَ: لاَ تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَــلاَحُهُ وَلاَ تَبَايَعُوا الثَّمَرَ بِالتَّمْرِ. قَالَ ابْنُ شِــهَابٍ وَحَدَّثَنِى قَالَ ابْنُ شِــهَابٍ وَحَدَّثَنِى سَــالِمٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ.

رَوَاهُ مُسْــــلِمٌ في الصَّــــحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَخْرَجَ الْبُخَارِىُّ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُــورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُــورٍ: الظُّفُرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّــيْبَانِىُّ بِالْكُوفَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ وَنَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِيُّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ. وَفِى رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ وَقَالَ: الْمُشْتَرِىَ بَدَلَ الْمُبْتَاعَ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَبَايَعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا وَتَذْهَبَ عَنْهَا الآفَةُ. قَالَ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا حُمْرَتُهُ وَصُفْرَتُهُ.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَرِيرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الشِّيرَازِيُّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ.

رَوَاهُ مُسْـــلِمٌ في الصَّـــحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَصَلاَحُهُ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَقِيلَ لاِبْنِ عُمَرَ: مَا صَـــلاَحُهُ؟ قَالَ: تَذْهَبُ عَاهَتُهُ.

رَوَاهُ مُسْـــلِمٌ في الصَّـــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مُوسَـــى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تُؤْمَنَ عَلَيْهَا الْعَاهَةُ. قِيلَ: وَمَتَى ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: إِذَا طَلَعَتِ الثُّرَيَّا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تَزْهَى فَقِيلَ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ وَمَا تَزْهَى؟ قَالَ: حَتَّى تَحْمَرَّ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ فَبِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ إِلاَّ أَنَّهُمَا لَمْ يَقُولاَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (بَلْ قَالاَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ. وَقَالَ أَحَدُهُمَا فَقِيلَ لَهُ وَقَالَ الآخَرُ قَالُوا وَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ مَالِكٍ كَمَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنْ لَمْ يُثْمِرْهَا اللَّهُ فَبِمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِئُ ابْنُ الْحَمَامِيِّ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ ثَمَرَةِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُوَ. قُلْنَا لأَنَسٍ: مَا زَهْوُهُ؟ قَالَ: يَحْمَرُّ قَالَ أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى الصُّوفِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه

وســـــلم نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُوَ قُلْتُ لأَنَسٍ: وَمَا زَهْوُهَا؟ قَالَ: تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ فَبِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ إِسْـمَاعِيلَ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَـةَ وَغَيْرِهِمَا. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ: عُبْدُوسُ بْنُ الْحُسَـيْنِ بْنِ مَنْصُـورٍ السِّـمْسَـارُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِى حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ قَالَ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَزْهُوَ. قِيلَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ وَمَا زَهْوُهَا؟ قَالَ: حَتَّى تَحْمَرَّ وَتَصْـــفَرَّ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنَّ حَبَسَ اللَّهُ الثِّمَارَ فَبِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ حُمَيْدٍ وَفِى بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ أَنَسٌ: أَرَأَيْت إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟ وَكَذَلِكَ قَالَهُ سُـفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ حُمَيْدٍ فَجَعَلَ الْجَوَابَ عَنْ تَفْسِيرِ الزَّهْوِ وَقَوْلَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَ مِنْ قَوْلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ جَعَلَـهُ مِنْ قَوْلِ النبي صـلى الله عليه وسلم وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ الدَّرَاوَرْدِىّ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْهُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُرْضِـــىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مِقْسَمٍ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْـلِمٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَـلَمَةَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَزْهُوَ وَعَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ الشَّرْقِىِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى تُشْقِحَ قِيلَ: وَمَا تُشْقِحُ؟ قَالَ: تَحْمَارُّ أَوْ تَصْفَارُّ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ يَحْيَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ هُوَ الشَّرْقِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنِى سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَابَرَةِ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُشْقِحَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ بَهْزِ بْنِ أَسَدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِىٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِى أُنَيْسَةَ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ الْمَكِّىِّ قَالَ زَيْدٌ حَدَّثَنَا وَهُوَ عِنْدَ

عَطَاءِ جَالِسٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ وَعَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى تُشْقِهَ قَالَ وَالإِشْقَاهُ أَنْ يَحْمَرَّ أَوْ يَصْفَرَّ أَوْ يُؤْكَلَ مِنْهُ شَىْءٌ. وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الْحَقْلُ بِكَيْلٍ مِنَ الطَّعَامِ مَعْلُومٍ. فَقَالَ زَيْدٌ فَقُلْتُ لِعَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ: أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: نَعَمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَطِيبَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِىِّ الطَّائِىَّ يَقُولُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ أَبِى الْبَخْتَرِىِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلَمِ في النَّخْلِ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ. قُلْتُ: مَا يُوزَنَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ

الْقَوْمِ: حَتَّى يُحْزَرَ وَفِى رِوَايَةِ آدَمَ فَقَالَ رَجُلٌ: وَأَىُّ شَــىْءٍ يُوزَنَ؟ فَقَالَ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ: حَتَّى يَحْزَرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ آدَمَ وَعَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ هُوَ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُـعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ: وَهْبُ اللَّهِ بْنُ رَاشِــدٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ قَالَ أَبُو الزِّنَادِ وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ سَـهْلِ بْنِ أَبِى حَثْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ في عَهْدِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَتَبَايَعُونَ الثِّمَارَ فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ قَالَ الْمُبْتَاعُ: إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الْعَفَنُ الدَّمَانُ أَصَابَهُ مُرَاقٌ أَصَـابَهُ قُشَـامٌ عَاهَاتٌ يَحْتَجُّونَ بِهَا. وَالْقُشَـامُ شَـىْءٌ يُصِـيبُهُ حَتَّى لاَ يُرْطِبَ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ في ذَلِكَ: فَإِمَّا فَلاَ تُبَايِعُوا حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُ الثَّمَرِ. كَالْمَشُورَةِ يُشِيرُ بِهَا لِكَثْرَةِ خُصُـومَتِهِمْ. قَالَ وَقَالَ أَبُو الزِّنَادِ وَأَخْبَرَنِى خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَـابِتٍ لَمْ يَكُنْ يَبِيعُ ثِمَـارَ أَمْوَالِـهِ حَتَّى تَطْلُعَ الثُّرَيَّا فَيُتَبَيَّنُ الأَحْمَرُ مِنَ الأَصْـفَرِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ في الصَّـحِيحِ فَقَالَ وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ فَذَكَرَهُ وَقَالَ مُرَاضٌ بَدَلَ مُرَاقٌ. {غ} قَالَ الأَصْمَعِىُّ: الدُّمَانُ أَنْ تَنْشَقَّ النَّخْلَةُ أَوَّلَ مَا يَبْدُو قَلْبُهَا عَنْ عَفَنٍ وَسَوَادٍ قَالَ وَالْقُشَامُ: أَنْ يَنْتَقِصَ ثَمَرُ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَصِـيرَ بَلَحًا. وَالْمُرَاضُ: اسْمٌ لأَنْوَاعِ الأَمْرَاضِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ

أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ سَــمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لاَ يُبْتَاعُ الثَّمَرُ حَتَّى يَبْدُوَ صَــلاَحُهُ. قَالَ وَسَــمِعْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ وَسَمِعْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لاَ يُبَاعُ الثَّمَرُ حَتَّى يُطْعِمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِى مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَبِيعُ الثَّمَرَ مِنْ غُلاَمِهِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَــلاَحُهُ وَيَقُولُ: لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ سَــيِّدِهِ رِبًّا.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ بَيْعِ السِّنِينَ وَأَنَّ مَا لَمْ يَخْلُقْ مِنَ الْحَمْلِ الثَّانِى لاَ يَتْبَعُ مَا خُلِقَ مِنَ الْحَمْلِ الأَوَّلِ

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ سِنِينَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ الأُشْــنَانِىُّ وَأَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَطَّارُ الْحِيرِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْــطَامٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ.

▲ باب: مَا يُذْكَرُ في بَيْعِ الْحِنْطَةِ في سُنْبُلِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِى الزِّنَـادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ وَعَنْ بَيْعِ الْحَصَـى. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَمَا مَضَى. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ قَالَ قُلْنَا لِلشَّـافِعِىِّ إِنَّ عَلِىَّ بْنَ مَعْبَدٍ أَخْبَرَنَا بِإِسْـنَادٍ عَنِ النبي صـلى الله عليه وسلم أَنَّهُ أَجَازَ بَيْعَ الْقَمْحِ في سُنْبُلِهِ إِذَا ابْيَضَّ فَقَالَ أَمَّا هُوَ فَغَرَرٌ لأَنَّهُ مَحُولٌ دُونَهُ لاَ يُرَى فَإِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ عَنِ النبي صـــلى الله عليه وسلم قُلْنَا بِهِ وَكَانَ هَذَا خَاصًّا مُسْتَخْرَجًا مِنْ عَامٍّ لأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ وَأَجَازَ هَذَا. أَخْبَرَنَا بِالْحَدِيثِ الَّذِى وَرَدَ أَخْبَرَنَا بِالْحَدِيثِ الَّذِى وَرَدَ في ذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ وَعَنْ بَيْعِ السُّـــنْبُلِ حَتَّى يَبْيَضَّ وَيَأْمَنَ الْعَاهَةَ نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِىَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ حُجْرٍ وَزُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَذِكْرُ السُّنْبُلِ في هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ نَافِعٍ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِ نَافِعٍ وَأَيُّوبُ ثِقَةٌ حُجَّةٌ وَالزِّيَادَةُ مِنْ مِثْلِهِ مَقْبُولَةٌ وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا اخْتَلَفَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ في إِخْرَاجِهِ في الصَّحِيحِ فَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَتَرَكَهُ الْبُخَارِيُّ فَقَدْ رَوَى حَدِيثَ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَالضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ نَافِعٍ لَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فِيهِ النَّهْيَ عَنْ بَيْعِ السُّنْبُلِ حَتَّى يَبْيَضَّ غَيْرُ أَيُّوبَ. وَرَوَاهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ وَغَيْرُهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ لَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فِيهِ مَا ذَكَرَ أَيُّوبُ. وَرَوَاهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ وَرَوَاهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرُهُمْ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم لَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فِيهِ مَا ذَكَرَ أَيُّوبُ إِلاَّ مَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَّ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَزْهُوَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فَذَكَرَهُ.

وَذِكْرُ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ وَالْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَّ في هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِ حُمَيْدٍ فَقَدْ رَوَاهُ في الثَّمَرِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَجَمَاعَةٌ يَكْثُرُ تَعْدَادُهُمْ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ دُونَ ذَلِكَ وَاخْتُلِفَ عَلَى حَمَّادٍ في لَفْظِهِ

فَرَوَاهُ عَنْهُ عَفَّانُ بْنُ مُسْـــلِمٍ وَأَبُو الْوَلِيدِ وَحَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ وَغَيْرُهُمْ عَلَى مَا مَضَــى ذِكْرُهُ. وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ إِسْــحَاقَ وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ إِسْــحَاقَ السَّــالِحِينِىُّ وَحَسَــنُ بْنُ مُوسَــى الأَشْــيَبُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَــلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم نَهَى أَنْ تُباعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبِينَ صَــلاَحُهَا تَصْــفَرَّ أَوْ تَحْمَرَّ وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْــوَدَّ وَعَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يُفْرِكَ.

أَخْبَرَنَـاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّـغَانِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّالِحِينِىُّ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى الأَشْيَبُ قَالاَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فَذَكَرَهُ. وَقَوْلُهُ حَتَّى يُفْرِكَ إِنْ كَانَ بِخَفْضِ الرَّاءِ عَلَى إِضَافَةِ الإِفْرَاكِ إِلَى الْحَبِّ وَافَقَ رِوَايَةَ مَنْ قَالَ حَتَّى يَشْتَدَّ وَإِنْ كَانَ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَرَفَعِ الْيَاءِ عَلَى إِضَـــافَةِ الْفَرْكِ إِلَى مَنْ لَمْ يُسَـــمَّ فَاعِلُهُ خَالَفَ رِوَايَةَ مَنْ قَالَ فِيهِ حَتَّى يَشْتَدَّ وَاقْتَضَـى تَنْقِيَتَهُ عَنِ السُّنْبُلِ حَتَّى يَجُوزَ بَيْعُهُ وَلَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ مُحَدِّثِى زَمَانِنَا ضَـــبَطَ ذَلِكَ وَالأَشْـــبَهُ أَنْ يَكُونَ يُفْرِكَ بِخَفْضِ الرَّاءِ لِمُوَافَقَتِهِ مَعْنَى مَنْ قَالَ فِيهِ حَتَّى يَشْـــتَدَّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًـــا أَبَانُ وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًـــا أَبَانُ بْنُ أَبِى عَيَّاشٍ وَلاَ يُحْتَجُّ بِهِ عَنْ أَنَسٍ عَلَى اللَّفْظِ الثَّانِى أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ حَمْشَـاذَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى اللَّيْثِ حَدَّثَنَا الأَشْجَعِىُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يُفْرَكَ وَعَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ وَعَنِ الثِّمَارِ حَتَّى تُطْعِمَ.

وَرُوِىَ عَنْ أَبِى شَـيْبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَلَيْسَ بِشَــىْءٍ. وَرَوَاهُ جَابِرٌ الْجُعْفِىُّ عَنْ أُمِّ ثَوْرٍ: أَنَّ زَوْجَهَا بِشْرًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ مَتَى يُشْتَرَى النَّخْلُ؟ قَالَ: حَتَّى

يَزْهُوَ قَالَ وَسَأَلْتُهُ عَنْ شِرَى الزَّرْعِ وَهُوَ السُّنْبُلُ قَالَ: حَتَّى يَصْفَرَّ وَهَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَالصَّحِيحُ في هَذَا الْبَابِ رِوَايَةُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ثُمَّ رِوَايَةُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَلَى مَا ذَكَرْنَا في لَفْظِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ.

قَالَ الزُّهْرِىُّ: وَبُدُوُّ صَلاَحِهِ فِيمَا يَقُولُ الْعُلَمَاءُ أَنْ يَزْهُوَ وَبَدْوُ صَلاَحِ الزَّرْعِ أَنْ يُرَى فِيهِ الْفَرْكُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ كَانَ يَقُولُ: لاَ تَبِعِ الْحَبَّ في سُنْبُلِهِ حَتَّى يَبْيَضَّ.

▲ باب: مَنْ بَاعَ ثَمَرَ حَائِطِهِ وَاسْتَثْنَى مِنْهُ مَكِيلَةً مُسَمَّاةً فَلاَ يَجُوزُ لِنَهْيِهِ عَنِ الثُّنْيَا وَلِمَا فِيهِ مِنَ الْغَرَرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرْبِىُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ وَالْمُعَاوَمَةِ قَالَ أَحَدُهُمَا وَبَيْعِ السِّنِينَ وَعَنِ الثُّنْيَا وَرَخَّصَ في الْعَرَايَا. وَأَخْبَرَنَا

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنِ الْقَوَارِيرِىِّ وَغَيْرِهِ. وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ وَرَوَاهُ إِسْــمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَذَكَرَهُ وَقَالَ وَالْمُعَاوَمَةِ وَلَمْ يَذْكُرِ السِّــنِينَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِىٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ.

فَإِنِ اسْتَثْنَى مِنْهُ رُبُعَهُ أَوْ نِصْفَهُ أَوْ نَخَلاَتٍ يُشِيرُ إِلَيْهِنَّ بِأَعْيَانِهِنَّ فَقَدْ رُوِّينَا عَنِ الْقَاسِــمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا دَلَّ عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ السَّيَّارِىُّ أَبُو حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ سُــفْيَانَ بْنِ حُسَــيْنٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَعَنِ الثُّنْيَا إِلاَّ أَنْ تُعْلَمَ.

▲ باب: مَنْ قَالَ لاَ تُوضَعُ الْجَائِحَةُ

رُوِىَ ذَلِكَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ الشَّــافِعِىُّ وَرُوِىَ عَنْ سَــعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ: أَنَّهُ بَاعَ حَائِطًا لَهُ فَأَصَــابَتْ مُشْــتَرِيَهُ جَائِحَةٌ فَأَخَذَ الثَّمَنَ مِنْهُ وَلاَ أَدْرِى أَثَبَتَ أَمْ لاَ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِىُّ الْمُعَدِّلُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تُزْهِىَ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا تُزْهِى؟ قَالَ: حِينَ تَحْمَرُّ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ فَبِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ؟. أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ كَمَا مَضَى ذِكْرُهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ خِلاَلَ كَلاَمِهِ في مَسْأَلَةِ الْجَائِحَةِ: لَوْ كَانَ مَالِكُ الثَّمَرَةِ لاَ يَمْلِكُ ثَمَنَ مَا اجْتِيحَ مِنْ ثَمَرَتِهِ مَا كَانَ لِمَنْعِهِ أَنْ يَبِيعَهَا مَعْنًى إِذَا كَانَ يَحِلُّ بَيْعُهَا طَلْعًا أَوْ بَلَحًا يُلْقَطُ وَيقْطَعُ إِلاَّ أَنَّهُ أُمِرَ بِبَيْعِهَا في الْحِينِ الَّذِى الأَغْلَبُ فِيهَا أَنْ تَنْجُوَ مِنَ الْعَاهَةِ وَلَوْ لَمْ يَلْزَمْهُ ثَمَنُ مَا أَصَابَتْهُ الْجَائِحَةُ مَا ضَرَّ ذَلِكَ الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِىَ قَالَ وَإِنْ ثَبَتَ الْحَدِيثُ في وَضْعِ الْجَائِحَةِ لَمْ يَكُنْ في هَذَا حُجَّةٌ وَأَمْضَى الْحَدِيثَ عَلَى وَجْهِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِى الرِّجَالِ: مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَهَا تَقُولُ: ابْتَاعَ رَجُلٌ ثَمَرَ حَائِطٍ في زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَالَجَهُ وَقَامَ فِيهِ حَتَّى تَبَيَّنَ لَهُ النُّقْصَانُ فَسَأَلَ رَبَّ الْحَائِطِ أَنْ يَضَعَ عَنْهُ أَوْ أَنْ يُقِيلَهُ فَحَلَفَ أَنْ لاَ يَفْعَلَ فَذَهَبَتْ أَمُّ الْمُشْتَرِى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (تَأَلَّى أَنْ لاَ يَفْعَلَ خَيْرًا. فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَبُّ

الْحَائِطِ فَأَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: هُوَ لَهُ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ بُكَيْرٍ وَلَيْسَ في رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ أَوْ أَنْ يُقِيلَهُ وَقَالَ فَعَالَجَهُ وَأَقَامَ عَلَيْهِ. زَادَنِى أَبُو سَعِيدٍ عَنْ زَادَنِى أَبُو سَعِيدٍ عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: حَدِيثُ عَمْرَةَ مُرْسَلٌ وَأَهْلُ الْحَدِيثِ وَنَحْنُ لاَ نُثْبِتُ الْمُرْسَلَ فَلَو ثَبَتَ حَدِيثُ عَمْرَةَ كَانَتْ فِيهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ دَلاَلَةٌ عَلَى أَنْ لاَ تُوضَعَ الْجَائِحَةُ لِقَوْلِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (تَأَلَّى أَنْ لاَ يَفْعَلَ خَيْرًا. وَلَو كَانَ الْحُكْمُ عَلَيْهِ أَنْ يَضَعَ الْجَائِحَةَ لَكَانَ أَشْبَهَ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ لاَزِمٌ لَهُ حَلَفَ أَوْ لَمْ يَحْلِفْ.

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ أَسْنَدَهُ حَارِثَةُ بْنُ أَبِى الرِّجَالِ فَرَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها إِلاَّ أَنَّ حَارِثَةَ ضَعِيفٌ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ. وَأَسْنَدَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَسْنَدَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى الرِّجَالِ إِلاَّ أَنَّهُ مُخْتَصَرٌ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الثَّمَرِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا أَخِى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى الرِّجَالِ: مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: سَمِعَ النبي صلى الله عليه وسلم صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصْوَاتَهُمْ وَإِذَا أَحَدُهُمْ يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ في شَىْءٍ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لاَ أَفْعَلُ فَخَرَجَ النبي صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِمَا فَقَالَ: أَيْنَ الْمُتَأَلِّى عَلَى اللَّهِ لاَ يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فَلَهُ أَىُّ ذَلِكَ أَحَبَّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ إِسْــمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ ورَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ بَعْضِ أَصْـحَابِهِ عَنْ إِسْـمَاعِيلَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ َبْدِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ َبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْـرٍ الْخَوْلاَنِـىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِى سَــعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ: أُصِـــيبَ رَجُلٌ في عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا فَكَثُرَ دَيْنُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ. فَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ إِلاَّ ذَلِكَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

▲ باب: مَا جَاءَ في وَضْعِ الْجَائِحَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُــفْيَانُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ السِّنِينَ وَأَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ. أَخْرَجَهُ مُسْــــلِمٌ مُقَطَّعًا فَرَوَى حَدِيثَ النَّهْىِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَــــيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُــفْيَانَ وَرَوَى حَدِيثَ الْجَوَائِحِ عَنْ بِشْــرِ بْنِ الْحَكَمِ وَغَيْرِهِ عَنْ سُــفْيَانَ وَلَمْ يُخْرِجْهُ الْبُخَارِىُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّـافِعِىُّ سَمِعْتُ سُفْيَانَ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ كَثِيرًا في طُولِ مُجَالَسَـتِى لَهُ مَا لاَ أُحْصِــى مَا سَـمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ مِنْ كَثْرَتِهِ لاَ يَذْكُرُ فِيهِ أَمَرَ بِوَضْـعِ الْجَوَائِحِ لاَ يَزِيدُ عَلَى: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ

بَيْعِ السِّـنِينَ ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَمَرَ بِوَضْـعِ الْجَوَائِحِ. قَالَ سُـفْيَانُ وَكَانَ حُمَيْدٌ يَذْكُرُ بَعْدَ بَيْعِ السِّـنِينَ كَلاَمًا قَبْلَ وَضْـعِ الْجَوَائِحِ لاَ أَحْفَظُهُ فَكُنْتُ أَكُفُّ عَنْ ذِكْرِ وَضْعِ الْجَوَائِحِ لأَنِّى لاَ أَدْرِى كَيْفَ كَانَ الْكَلاَمُ وَفِى الْحَدِيثِ أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ. زَادَنِى أَبُو سَـــعِيدِ بْنُ زَادَنِى أَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّـــافِعِىِّ قَالَ: فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْكَلاَمُ الَّذِى لَمْ يَحْفَظْهُ سُـفْيَانُ مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ دُلُّ عَلَى أَنَّ أَمْرَهُ بِوَضْـعِهَا عَلَى مِثْلِ أَمْرِهِ بِالصُّلْحِ عَلَى النِّصْفِ وَعَلَى مِثْلِ أَمْرِهِ بِالصَّدَقَةِ تَطَوُّعًا حَضًّا عَلَى الْخَيْرِ لاَ حَتْمًا وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ وَيَجُوزُ غَيْرُهُ فَلَمَّا احْتَمَلَ الْحَدِيثُ الْمَعْنَيَيْنِ مَعًا وَلَمْ تَكُنْ فِيهِ دَلاَلَةٌ عَلَى أَيُّهُمَا أَوْلَى بِهِ لَمْ يَجُزْ عِنْدَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنْ يَحْكُمَ عَلَى النَّاسِ في أَمْوَالِهِمْ بِوَضْعِ مَا وَجَبَ لَهُمْ بَلاَ خَبَرٍ ثَبَتَ بِوَضْعِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ رُوِىَ في ذَلِكَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وَضَعَ الْجَوَائِحَ. قَالَ عَلِىٌّ وَقَدْ كَانَ قَالَ عَلِىٌّ وَقَدْ كَانَ سُـــفْيَانُ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النبي صـلى الله عليه وسـلم: (أَنَّهُ وَضَـعَ الْجَوَائِحَ. كَذَا أَتَى بِهِ سُـــفْيَانُ. وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّـــيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ الرَّقَاشِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُـلَيْمَانُ بْنُ

دَاوُدَ الْمَهْرِىُّ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِىُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ الْمَعْنَى أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّىَّ أَخْبَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنْ بِعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمَرًا فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فَلاَ يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَعَنْ حَسَنٍ الْحُلْوَانِىِّ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ: أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَلاَ يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الصَّنْعَانِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (بِمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ إِنْ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ مِنَ السَّمَاءِ.

حَدِيثُ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ وَارِدًا في بَيْعِ الثِّمَارِ قَبْلَ بُدُوِّ صَلاَحِهَا كَحَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ فَهُوَ صَرِيحٌ في الْمَنَعِ مِنْ أَخْذِ ثَمَنِهَا إِنْ ذَهَبَتْ بِالْجَائِحَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: الْجَوَائِحُ كُلُّ ظَاهِرٍ مُفْسِدٍ مِنْ مَطَرٍ أَوْ بَرْدٍ أَوْ جَرَادٍ أَوْ رِيحٍ أَوْ حَرِيقٍ.

▲ باب: الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُزَابَنَةِ. وَالْمُزَابَنَةُ: أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ ثَمَرَ نَخْلِهِ كَيْلاً وَكَرْمَهُ بِالزَّبِيبِ كَيْلاً. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَفِى رِوَايَةِ الشَّافِعِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَالْمُزَابَنَةُ: بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلاً وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلاً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ الشَّافِعِيّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِىُّ بِمِصْرَ حَدَّثَنَا عَارِمٌ أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَيَّاضِ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ. وَالْمُزَابَنَةُ: أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ ثَمَرَتَهُ كَيْلاً إِنْ زَادَ فَلِى وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَىَّ. وَفِى رِوَايَةِ عَارِمٍ أَنْ يَبِيعَ الثَّمَرَةَ بِكَيْلٍ. وَزَادَ أَبُو الرَّبِيعِ بِهَذَا وَزَادَ أَبُو الرَّبِيعِ بِهَذَا الإِسْنَادِ في رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ في بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ عَارِمٍ ورَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ. وَرَوَاهُ سُــلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَرَوَاهُ سُــلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادٍ وَزَادَ فِيهِ قَالَ نَافِعٌ وَالْمُحَاقَلَةُ في الزَّرْعِ بِمَنْزِلَةِ الْمُزَابَنَةِ في النَّخْلِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَــعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ فَذَكَرَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُزَابَنَةُ: أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَ حَائِطِهِ إِنْ كَانَ نَخْلاً بِتَمْرٍ كَيْلاً وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلاً وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَــعِيدٍ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ سَــمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَــمِعْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَابَرَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَرَخَّصَ في بَيْعِ الْعَرَايَا. وَالْمُخَابَرَةُ كِرَاءُ الأَرْضِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالْمُحَاقَلَةُ: اشْـتِرَاءُ السُّـنْبُلَةِ بِالْحِنطَةِ وَالْمُزَابَنَةُ اشْـتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ. قُلْت لِسُـفْيَانَ: هَذَا التَّفْسِيرُ في حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: نَعَمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ ورَوَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ دُونَ التَّفْسِيرِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ

سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُمَا قَالاَ في الْحَدِيثِ وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ الزَّرْعَ بِمِائَةِ فَرَقِ حِنْطَةٍ وَالْمُزَابَنَةُ: أَنْ يَبِيعَ الثَّمَرَ في رُءُوسِ النَّخْلِ بِمِائَةِ فَرَقِ تَمْرٍ وَالْمُخَابَرَةُ: كِرَاءُ الأَرْضِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَطَاءٍ: وَمَا الْمُحَاقَلَةُ؟ قَالَ: الْمُحَاقَلَةُ في الْحَرْثِ كَهَيْئَةِ الْمُزَابَنَةِ في النَّخْلِ سَـوَاءً بَيْعُ الزَّرْعِ بِالْقَمْحِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ فَقُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَفَسَّـرَ لَكُمْ جَابِرٌ في الْمُحَاقَلَةِ كَمَا أَخْبَرْتَنِى قَالَ: نَعَمْ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ الْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِى سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِى أَحْمَدَ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ في رُءُوسِ النَّخْلِ وَالْمُحَاقَلَةُ اسْتِكْرَاءُ الأَرْضِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يُوسُـــفَ الأَصْبَهَانِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِىِّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْـرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ بُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا سَعْدَانُ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِىِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ. وَكَانَ عِكْرِمَةُ يَكْرَهُ بَيْعَ الْقَصِيلِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِىُّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الإِسْكَنْدَرَانِىُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ. وَرَوَاهُ شَرِيكٌ النَّخَعِىُّ عَنْ وَرَوَاهُ شَرِيكٌ النَّخَعِىُّ عَنْ سُهَيْلٍ فَزَادَ فِيهِ: فَأَمَّا الْمُزَابَنَةُ فَأَنْ تَشْتَرِىَ الثَّمَرَ في النَّخْلِ بِالتَّمْرِ وَأَمَّا الْمُحَاقَلَةُ أَنْ نَشْتَرِىَ الْحِنْطَةَ في السُّنْبُلِ بِالْحِنْطَةِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: جِمَاعِ الْمُزَابَنَةِ بَيْعُ مَا فِيهِ الرِّبَا جِزَافًا بِجِزَافٍ أَوْ جِزَافًا بِمَعْلُومٍ مِنْ جِنْسِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا مَكِّىٌّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِىُّ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لاَ يُعْلَمُ مَكِيلُهَا بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ.

باب: بَيْعِ الْعَرَايَا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أَرْخَصَ في بَيْعِ الْعَرَايَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ وَلاَ تَبِيعُوا الثَّمَرَ بِالتَّمْرِ. ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ أَخْبَرَنَا ابْنِ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنِى اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ أَنَّهُ قَالَ وَأَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ في بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِالرُّطَبِ أَوِ التَّمْرِ وَلَمْ يُرَخِّصْ في غَيْرِ ذَلِكَ. رَوَاهُمَا الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَأَخْرَجَهُمَا مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ عَلَى إِرْسَالٍ في الأَوَّلِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ

بْنُ سُــــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِىٍّ وَمُوسَـــى بْنُ مُحَمَّدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلِىٌّ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى وَفِى رِوَايَةِ الشَّـــافِعِىِّ وَالْقَعْنَبِىِّ: أَرْخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَعْنَبِىِّ ورَوَاهُ مُسْـلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِىُّ وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُبَاعَ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا تَمْرًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُـفَ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنْ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ

عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا كَيْلاً. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهَيْنِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ وَلاَ يُبَاعُ إِلاَّ بِالدِّينَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ إِلاَّ الْعَرَايَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ سُفْيَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ وَهُوَ ابْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ وَلاَ يُبَاعُ شَىْءٌ مِنْهُ إِلاَّ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ إِلاَّ الْعَرَايَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ الْعَنَزِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِى بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِى حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ إِلاَّ أَصْحَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَهُمْ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِى أُسَامَةَ.

باب: تَفْسِيرِ الْعَرَايَا

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ أَبِى حَثْمَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ إِلاَّ أَنَّهُ رَخَّصَ في بَيْعِ الْعَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا تَمْرًا يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطَبًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيٍّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ وَغَيْرِهِ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِىُّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَهْلِ دَارِهِ مِنْهُمْ سَهْلُ بْنُ أَبِى حَثْمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ وَقَالَ: ذَلِكَ الرِّبَا تِلْكَ الْمُزَابَنَةُ. إِلاَّ أَنَّهُ رَخَّصَ في بَيْعِ الْعَرِيَّةِ: النَّخْلَةِ وَالنَّخْلَتَيْنِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا يَأْكُلُونَهَا رُطَبًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الثَّقَفِىُّ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِى بَشِيرُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه

وسلم نَهَى أَنْ يُبَاعَ الثَّمَر بِالتَّمْرِ قَالَ وَذَلِكَ الزَّبْنُ تِلْكَ الْمُزَابَنَةُ ثُمَّ ذَكَرَ الْبَارِقِى بِنَحْوِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِى نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ في الْعَرِيَّةِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا يَأْكُلُونَهَا رُطَبًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا وَرَخَّصَ في الْعَرَايَا قَالَ: وَالْعَرِيَّةُ النَّخْلَةُ تُجْعَلُ لِلْقَوْمِ يَبِيعُونَهَا بِخَرْصِهَا تَمْرًا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَرْخَصَ في بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِخَرْصِهَا. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: الْعَرِيَّةُ أَنْ يَشْتَرِىَ الرَّجُلُ ثَمَرَ النَّخَلاَتِ لِطَعَامِ أَهْلِهِ رُطَبًا بِخَرْصِهَا تَمْرًا.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ يَعْنِى ابْنَ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا حَبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مُوسَـى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَرْخَصَ في الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِـهَا كَيْلاً قَالَ مُوسَـى: وَالْعَرَايَا نَخَلاَتٌ مَعْلُومَاتٌ يَأْتِيهَا فَيَشْتَرِيهَا.

رَوَاهُ الْبُخَـارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْـدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـــعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِىِّ أَنَّهُ قَالَ: الْعَرِيَّةُ الرَّجُلُ يُعْرِى الرَّجُلَ النَّخْلَةَ أَوِ الرَّجُلُ يَسْتَثْنِى مِنْ مَالِهِ النَّخْلَةَ أَوْ الاِثْنَتَيْنِ لِيَأْكُلَهَا فَيَبِيعَهَا بِتَمْرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّـــرِيِّ عَنْ عَبْدَةَ عَنِ ابْنِ إِسْــحَاقَ قَالَ: الْعَرَايَا أَنْ يَهَبَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ النَّخَلاَتِ فَيَشُــقَّ عَلَيْهِ أَنْ يَقُومَ عَلَيْهَا فَيَبِيعَهَا بِمِثْلِ خَرْصِهَا.

▲ باب: مَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الْعَرَايَا

أَخْبَرَنَـا أَبُو زَكَرِيَّـا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى في آخَرِينَ قَـالُوا أَخْبَرَنَـا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَـا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْـــرٍ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ حَدَّثَكَ دَاوُدُ بْنُ الْحُصَـــيْنِ عَنْ أَبِى

سُـفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِى أَحْمَدَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم رَخَّصَ في بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ خَمْسَةٍ شَكَّ دَاوُدُ قَالَ: خَمْسَــةٌ أَوْ دُونَ خَمْسَــةٍ قَالَ: نَعَمْ. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِى الْقَعْنَبِىَّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: أَرْخَصَ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْحَجَبِىُّ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا وَسَأَلَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ الرَّبِيعِ أَحَدَّثَكَ دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِى سُفْيَانَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ في بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا في خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ. قَالَ مَالِكٌ: نَعَمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ الْحَجَبِىِّ وَغَيْرِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدِّمَشْقِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَأَذِنَ لأَصْحَابِ الْعَرَايَا أَنْ يَبِيعُوهَا بِمِثْلِ خَرْصِهَا ثُمَّ قَالَ: الْوَسْقُ وَالْوَسَقَيْنِ وَالثَّلاَثَةُ وَالأَرْبَعَةُ.

باب: مَنْ أَجَازَ بَيْعَ الْعَرَايَا بِالرُّطَبِ أَوِ التَّمْرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِى سَـالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (أَنَّهُ أَرْخَصَ في بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِالرُّطَبِ أَوْ بِالتَّمْرِ وَلَمْ يُرَخِّصْ في غَيْرِ ذَلِكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ كَمَا مَضَـى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَـعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ حَدَّثَنَا بِشْـرُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِى ابْنُ شِـهَابٍ عَنْ سَـالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم رَخَّصَ في بَيْعِ الْعَرَايَا بِالتَّمْرِ وَالرُّطَبِ وَلَمْ يُرَخِّصْ في غَيْرِ ذَلِكَ. أَخْبَرَنَـا أَبُو عَلِيِّ الرُّوذْبَـارِىُّ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَـــالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِى خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسلم رَخَّصَ في بَيْعِ الْعَرَايَا بِالتَّمْرِ وَالرُّطَبِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ.

▲ باب: النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفِىَ

أَخْبَرَنَـا أَبُو زَكَرِيَّـا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى في آخَرِينَ قَـالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّـافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِى

مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَعْنَبِيِّ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى قَالَ الْبُخَارِيُّ زَادَ إِسْمَاعِيلُ مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى وَأَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ

قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَـــامَةَ حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُوسَـــــى حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُـــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّى يَسْـــتَوْفِيَهُ. قَالَ طَاوُسٌ فَقُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ فَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: ذَاكَ دَرَاهِمُ بِدَرَاهِمَ وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ مُوسَـــى بْنِ إِسْـــمَاعِيلَ وَأَخْرَجَهُ مُسْـــلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِىِّ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَـــيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَـــنِ الدَّارَابُجَرْدِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِـــمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ».

وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـــلَمَةَ وَحُسَـــيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْـــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَـــمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا فَلاَ تَبِيعُهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ.

رَوَاهُ مُسْـــلِمٌ في الصَّـــحِيحِ عَنْ إِسْـــحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمِشٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ

ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ: أَلَم أُنَبَّأْ أَوْ أَلَمْ أُخْبَرْ أَوْ أَلَمْ يَبْلُغْنِى أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ أَنَّكَ تَبِيعُ الطَّعَامَ. قُلْت: بَلَى. قَالَ: إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا فَلاَ تَبِيعُهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ. مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ بَاعَ طَعَامًا مِنْ قَبْلِ أَنْ يَقْبِضَهُ فَرَدَّهُ عُمَرَ رضي الله عنه وَقَالَ: إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا فَلاَ تَبِيعُهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ بَيْعِ مَا لَمْ يُقْبَضْ وَإِن كَانَ غَيْرُ طَعَامٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ح وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ الَّذِى حَفِظْنَاهُ مِنْهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَمَّا الَّذِى نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلاَ أَحْسِبُ كُلَّ شَىْءٍ إِلاَّ مِثْلَهُ. لَفْظُ حَدِيثِ عَلِىٍّ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: هِبَةُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ

الْفَقِيهُ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَمَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النبي صلى الله عليه وسلم عَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ عَلَى مَكَّةَ فَقَالَ: إِنِّى قَدْ أَمَّرْتُكَ عَلَى أَهْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلاَ يَأْكُلُ أَحَدٌ مِنْهُمْ مِنْ رِبْحِ مَا لَمْ يَضْمَنْ وَانْهَهُمْ عَنْ سَلَفٍ وَبَيْعٍ وَعَنِ الصَّفْقَتَيْنِ في الْبَيْعِ الْوَاحِدِ وَأَنْ يَبِيعَ أَحَدُهُمْ مَا لَيْسَ عِنْدَه. وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِعَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ: إِنِّى قَدْ بَعَثْتُكَ إِلَى أَهْلِ اللَّهِ وَأَهْلِ مَكَّةَ فَانْهَهُمْ عَنْ بَيْعِ مَا لَمْ يَقْبِضُوا أَوْ رِبحِ مَا لَمْ يَضْمَنُوا وَعَنْ قَرْضٍ وَبَيْعٍ وَعَنْ شَرْطَيْنِ في بَيْعٍ وَعَنْ بَيْعٍ وَسَلَفٍ. تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الأَيْلِىُّ وَهُوَ مُنْكَرٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِىُّ وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِى سُلَيْمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم

بَعَثَ عَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ فَنَهَاهُ عَنْ شَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ وَعَنْ سَلَفٍ وَبَيْعٍ وَعَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ تَضْمَنْ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِىُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ حَدَّثَهُ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى رَجُلٌ أَشْتَرَى بُيُوعًا فَمَا يَحِلُّ مِنْهَا وَمَا يَحْرُمُ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِى إِذَا اشْتَرَيْتَ بَيْعًا فَلاَ تَبِعْهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ. لَمْ يَسْمَعْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ مِنْ يُوسُفَ إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ يُوسُفَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الأَشْيَبُ وَسَعْدُ بْنُ حَفْصٍ الطَّلْحِىُّ وَهَذَا لَفْظُ الأَشْيَبِ قَالاَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أَبْتَاعُ هَذِهِ الْبُيُوعَ فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْهَا وَمَا يَحْرُمُ عَلَىَّ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِى لاَ تَبِيعَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَقْبِضَهُ. هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مُتَّصِلٌ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى وَأَبَانُ الْعَطَّارُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ وَقَالَ أَبَانُ فِي الْحَدِيثِ: إِذَا اشْتَرَيْتَ بَيْعًا فَلاَ تَبِعْهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ. وَبِمَعْنَاهُ قَالَ هَمَّامٌ.

▲ باب: قَبْضِ مَا ابْتَاعَهُ كَيْلاً بِالاِكْتِيَالِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْــلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَــلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْــحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ. فَقُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ لَمْ قَالَ أَلاَ تَرَاهُمْ يَتَبَايَعُونَ الذَّهَبَ وَالطَّعَامَ مُرْجأً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وَرَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ أَيْضًا وَرَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ أَيْضًا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَــالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرٌو عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ عُبَيْدٍ الْمَدِينِيِّ أَنَّ الْقَاسِــمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يَبِيعَ أَحَدٌ طَعَامًا اشْتَرَاهُ بِكَيْلٍ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ.

▲ باب: قَبْضِ مَا ابْتَاعَهُ جِزَافًا بِالنَّقْلِ وَالتَّحْوِيلِ إِذَا كَانَ مِثْلُهُ يُنْقَلُ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْــرِ الْفَقِيهُ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ قَالاَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَــعِيدٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّــلاَمِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى

بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَبْتَاعُ الطَّعَامَ فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِى ابْتَعْنَاهُ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنِ اشْتَرَى طَعَامًا فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. قَالَ: وَكُنَّا نَشْتَرِى الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ جِزَافًا فَنَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا ابْتَاعُوا الطَّعَامَ جِزَافًا يُضْرَبُونَ فِي أَنْ يَبِيعُوا مَكَانَهُمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ.

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَادِقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلاَنِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ

حُنَيْنٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ابْتَعْتُ زَيْتًا في السُّوقِ فَلَمَّا اسْتَوْجَبْتُ لَقِيَنِى رَجُلٌ فَأَعْطَانِى رِبْحًا حَسَنًا فَأَرَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى يَدِهِ فَأَخَذَ رَجُلٌ بِرِدَائِى مِنْ خَلْفِى فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ: لاَ تَبِعْهُ حَيْثُ ابْتَعْتَهُ حَتَّى تَحُوزَهُ إِلَى رَحْلِكَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ تُبَاعَ السِّلَعُ حَيْثُ تُبْتَاعُ حَتَّى يَحُوزَهَا التُّجَّارُ إِلَى رِحَالِهِمْ.

▲ باب: بَيْعِ الأَرْزَاقِ الَّتِى يُخْرِجُهَا السُّلْطَانُ قَبْلَ قَبْضِهَا

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَصْفَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُمَا كَانَا لاَ يَرَيَانِ بِبَيْعِ الرِّزْقِ بَأْسًا. وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِىِّ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَرَى بَأْسًا بِبَيْعِ الرِّزْقِ وَيَقُولُ: لاَ يَبِيعُهُ الَّذِى اشْتَرَاهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ.

قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِمَا رُوِىَ فِي ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ ابْتَاعَ طَعَامًا أَمَرَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّاسِ فَبَاعَ حَكِيمٌ الطَّعَامَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفِيَهُ فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَرَدَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: لاَ تَبِعْ طَعَامًا ابْتَعْتَهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ. فَحَكِيمٌ كَانَ قَدِ اشْتَرَاهُ مِنْ صَاحِبِهِ فَنَهَاهُ عَنْ بَيْعِهِ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ.

▲ باب: أَخْذِ الْعِوَضِ عَنِ الثَّمَنِ الْمَوْصُوفِ في الذِّمَّةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَ حَفْصَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهَا بِسِعْرِ يَوْمِهَا مَا لَمْ تَتَفَرَّقَا وَبَيْنَكُمَا شَىْءٌ.

▲ باب: الرَّجُلِ يَبْتَاعُ طَعَامًا كَيْلاً فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ لِنَفْسِهِ ثُمَّ لاَ يَبْرَأَ حَتَّى يَكِيلَهُ عَلَى مُشْتَرِيهِ

قَالَ الشَّافِعِىُّ: وَهَكَذَا رَوَاهُ الْحَسَنُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرِىَ فِيهِ الصَّاعَانِ فَيَكُونُ لَهُ زِيَادَتُهُ وَعَلَيْهِ نُقْصَانُهُ قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ رُوِىَ ذَلِكَ مَوْصُولاً مِنْ أَوْجُهٍ إِذَا ضُمَّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ قَوِىَ مَعَ مَا سَبَقَ مِنَ الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ في هَذَا الْبَابِ وَغَيْرِهِمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ حَدَّثَنَا جَدِّى سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ حَدَّثَنِى مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: إِنِّى كُنْتُ أَشْتَرِى التَّمْرَ كَيْلاً فَأَقْدَمُ بِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ أَحْمِلُهُ أَنَا وَغِلْمَانِى وَذَلِكَ

مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَدِينَةِ بِسُوقِ قَيْنُقَاعَ فَأَرْبَحُ الصَّاعَ وَالصَّاعَيْنِ فَأَكْتَالُ رِبْحِىَ ثُمَّ أَصُبُّ لَهُمْ مَا بَقِىَ مِنَ التَّمْرِ فَحُدِّثَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا اشْتَرَيْتَ يَا عُثْمَانُ فَاكْتَلْ وَإِذَا بِعْتَ فَكِلْ.

وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْكِبَارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيعَةَ وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى فَرْوَةَ عَنْ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْمُحَارِبِىُّ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى فَرْوَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: كُنْتُ أَشْتَرِى الأَوْسَاقَ فَأَجِىءُ بِهَا إِلَى سُوقِ كَذَا فَيَأْخُذُونَهَا مِنِّى بكِيْلِهَا وَيُرْبِحُونَنِى فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِذَا ابْتَعْتَ كَيْلاً فَاكْتَلْ وَإِذَا بِعْتَ كَيْلاً فَكِلْ. وَرُوِىَ عَنْ مُنْقِذٍ مَوْلَى سُرَاقَةَ عَنْ عُثْمَانَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُنْقِذٍ مَوْلَى سُرَاقَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِعُثْمَانَ: إِذَا ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ وَإِذَا بِعْتَ فَكِلْ. وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ مُرْسَلاً عَنْ عُثْمَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا مَهْدِىُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ: أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانَا يَجْلِبَانِ الطَّعَامَ مِنْ أَرْضِ قَيْنُقَاعٍ إِلَى الْمَدِينَةِ فَيَبِيعَانِهِ بِكَيْلِهِ فَأَتَى عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا هَذَا؟. فَقَالاَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَلَبْنَاهُ مِنْ أَرْضِ كَذَا وَكَذَا وَنَبِيعُهُ بِكَيْلِهِ فَقَالَ: لاَ تَفْعَلاَ ذَلِكَ إِذَا اشْتَرَيْتُمَا طَعَامًا فَاسْتَوْفِيَاهُ فَإِذَا بِعْتُمَاهُ فَكِيلاَهُ. وَرُوِىَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِئٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى لَيْلَى عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرِىَ فِيهِ الصَّاعَانِ صَاعُ الْبَائِعِ وَصَاعُ الْمُشْتَرِى وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِىٍّ الزَّيَّاتُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِى مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرِىَ فِيهِ الصَّاعَانِ فَيَكُونَ لِلْبَائِعِ الزِّيَادَةُ وَعَلَيْهِ النُّقْصَانُ.

باب: هِبَةِ الْمَبِيعِ مِمَّنْ هُوَ في يَدَيْهِ قَبْلَ قَبْضِهِ مِنْ بَائِعِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــــحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْــــرُ بْنُ مُوسَــى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم فِى سَفَرٍ وَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَعْبٍ لِعُمَرَ فَكَانَ يَغْلِبُنِى فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ فَقَالَ النبي صــلى الله عليه وســلم لِعُمَرَ: بِعْنِيهِ. قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُــولَ اللَّهِ. قَالَ: بِعْنِيهِ. فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ.

▲ باب: مَا وَرَدَ في كَرَاهِيَةِ التَّبَايعِ بِالْعِينَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ التِّنِّيسِيُّ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُسَــــافِرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُــرَيْحٍ عَنْ إِسْــحَاقَ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَطَاءً الْخُرَاسَــانِىَّ حَدَّثَهُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَــمِعْتُ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم يَقُولُ: إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَرَضِــيتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ سَــلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلاًّ لاَ يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُــــلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى حَيْوَةُ بْنُ شُــــرَيْحٍ عَنْ أَبِى عَبْد الرَّحْمَنِ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ عَطَاءٍ فَذَكَرَهُ

وَرُوِىَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ ضَـــعِيفَيْنِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَرُوِىَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا أَنَّهُ كَرِهِ ذَلِكَ وَنَهَى أَنْ يَأْتِىَ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: اشْتَرِ كَذَا وَكَذَا وَأَنَا أَشْـــتَرِيهُ مِنْكَ بِرِبْحِ كَذَا وَكَذَا. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِى بِشْرٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ يَأْتِينِى الرَّجُلُ يَسْـــأَلُنِى الْبَيْعَ لَيْسَ عِنْدِى أَبِيعُهُ مِنْهُ ثُمَّ أَتَكَلَّفُهُ لَهُ مِنَ السُّوقِ قَالَ: لاَ تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنِ التَّصْرِيَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالاَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِى عَدِىُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَنِ التَّلَقِّى وَأَنْ يَبِيعَ مُهَاجِرٌ لأَعْرَابِىٍّ وَأَنْ تَسْـأَلَ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا وَأَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَـوْمِ أَخِيهِ وَعَنِ التَّصْـرِيَةِ وَالنَّجْشِ. لَفْظُ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّـمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَمُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ شُـعْبَةَ مَرْفُوعًا الْبُخَارِىُّ أَشَـارَ إِلَى رِوَايَتِهِمَا وَمُسْـلِمٌ رِوَايَةً وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ عَنْ شُـــعْبَةَ مَرْفُوعًا قَالَ وَقَالَ غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ: نُهِىَ وَقَالَ آدَمُ: نُهِينَا وَقَالَ النَّضْـــرُ وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: نَهَى. وَأَخْرَجَهُ مُسْـــلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ: نَهَى. وَكَذَلِكَ قَالَهُ سُـلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. أَخْبَرَنَاهُ عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَاهُ عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ الْقَاضِـــى

وَأَبُو مُسْلِمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى عَنِ التَّلَقِّى فَذَكَرَهُ. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ فَقَالَ نَهَى أَوْ نُهِىَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فَذَكَرَهُ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَأَنَّهُ يَعْنِى النبي صلى الله عليه وسلم فِى قَوْلِهِ: نَهَى. وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِى وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ شُعْبَةُ قُلْتُ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ نَعَمْ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو عَلِىٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَسْتَقْبِلُوا السُّوقَ وَلاَ تُحَفِّلُوا وَلاَ يُنَفِّقْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِىُّ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِى الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ أَبِى الْقَاسِمِ (أَنَّهُ قَالَ: بَيْعُ الْمُحَفَّلاَتِ خِلاَبَةٌ وَلاَ تَحِلُّ خِلاَبَةٌ لِمُسْلِمٍ. رَفَعَهُ جَابِرٌ الْجُعْفِىُّ بِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ. وَرُوِىَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ وَرُوِىَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَوْقُوفًا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الْمَاسَرْجِسِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ

حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنِ الأَسْــوَدِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِيَّاكُمْ وَالْمُحَفَّلاَتِ فَإِنَّهَا خِلاَبَةٌ وَلاَ تَحِلُّ الْخِلاَبَةُ لِمُسْلِمٍ.

باب: الْحُكْمِ فِيمَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً

أَخْبَرَنَـا أَبُو زَكَرِيَّـا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى فِي آخَرِينَ قَـالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا الرَّبِيعُ بْنُ سُــــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَـا الشَّــــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــــرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِىُّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَخْرَمُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْــــرٍ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــــلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالْغَنَمَ فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُــفَ عَنْ مَالِكٍ وروَاهُ مُسْــلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــــحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَــى بْنِ السَّــكَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم: (مَنِ اشْـتَرَى شَـاةً مُصَـرَّاةً فَلْيَنْقَلِبْ بِهَا فَلْيَحْلُبْهَا فَإِنْ رَضِـىَ حِلاَبَهَا أَمْسَكَهَا وَإِلاَّ رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ وَأَشَــارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِىُّ فَقَالَ وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِى صَــالِحٍ وَمُجَاهِدٍ وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ وَمُوسَــى بْنِ يَسَــارٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ

النبي صلى الله عليه وسلم صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا مَا أَحَدُكُمُ اشْتَرَى لِقْحَةً مُصَرَّاةً أَوْ شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا إِمَّا هِىَ وَإِلاَّ فَلْيَرُدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاق. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَخْلَدٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنِ اشْتَرَى غَنَمًا مُصَرَّاةً احْتَلَبَهَا فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ سَخِطَهَا فَفِى حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ الْبُخَارِيُّ قَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً فَرَدَّهَا فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ لاَ سَمْرَاءَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ لاَ سَمْرَاءَ. وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ أَيُّوبُ عَنِ ابْنِ

سِيرِينَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ وَقَالَ: رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ لاَ سَمْرَاءَ. قَالَ الشَّيْخُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ قَالَ الشَّيْخُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: إِنَاءً مِنْ طَعَامٍ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنِ اشْتَرَى لِقْحَةً مُصَرَّاةً أَوْ شَاةً مُصَرَّاةً فَحَلَبَهَا فَهُوَ بِأَحَدِ النَّظَرَيْنِ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَإِنَاءً مِنْ طَعَامٍ. قَالَ الْبُخَارِىُّ وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاَثًا. قَالَ الْبُخَارِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَالتَّمْرُ أَكْثَرُ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالْمُرَادُ بِالطَّعَامِ في هَذَا الْخَبَرِ التَّمْرُ فَقَدْ قَالَ لاَ سَمْراءَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ وَهِشَامٍ وَحَبِيبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ إِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ طَعَامٍ لاَ سَمْرَاءَ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ قُرَّةُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ.

رَوَاهُ مُسْـــلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِى عَامِرٍ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـــفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا صَـــدَقَةُ بْنُ سَـــعِيدٍ الْحَنَفِىُّ عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِىِّ قَالَ سَـمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا عَلَى بَابِ رَسُـولِ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم نَنْتَظِرُهُ فَخَرَجَ فَاتَّبَعْنَاهُ حَتَّى أَتَى عُقْبَةً مِنْ عِقَابِ الْمَدِينَةِ فَقَعَدَ عَلَيْهَا فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ لاَ يَتَلَقَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ سُـــوقًا وَلاَ يَبِيعَنَّ مُهَاجِرٌ لأَعْرَابِىٍّ وَمَنْ بَاعَ مُحَفَّلَةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا مِثْلَ أَوْ قَالَ مِثْلَىْ لَبَنِهَا قَمْحًا. {ج} تَفَرَّدَ بِهِ جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ الْبُخَارِىُّ فِيهِ نَظَرٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا بِشْـرُ بْنُ الْمُفَضَّـلِ عَنْ عَوْفٍ عَنِ الْحَسَـنِ أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: مَنِ اشْـتَرَى مُصَـرَّاةً أَوْ لِقْحَةً مُصَـرَّاةً فَهُوَ بِأَحَدِ النَّظَرَيْنِ بَيْنَ أَنْ يَرُدَّهَا وَإِنَاءً مِنْ طَعَامٍ أَوْ يَأْخُذَهَا. هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مُرْسَلٌ وَقَدْ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـنِ الْقَاضِـــى وَأَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَـــمُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ الصَّـــغَانِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى

الله عليه وسلم: (مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُحَفَّلَةً فَإِنَّ لِصَاحِبِهَا أَنْ يَحْتَلِبَهَا فَإِنْ رَضِيَهَا فَلْيُمْسِكْهَا وَإِلاَّ فَلْيَرُدَّهَا وَصاعًا مِنْ تَمْرٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُتَلَقَّى الأَجْلاَبُ وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَمَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ فَإِنْ حَلَبَهَا وَرَضِيَهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا شَكًّا مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ فَقَالَ صَاعًا مِنْ هَذَا أَوْ مِنْ ذَاكَ لاَ أَنَّهُ عَلَى وَجْهِ التَّخْيِيرِ لِيَكُونَ مُوَافِقًا لِلأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ في هَذَا الْبَابِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ التَّيْمِىِّ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَنِ اشْتَرَى مُحَفَّلَةً فَرَدَّهَا فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا قَالَ وَنَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عَنْ تَلَقِّى الْبُيُوعِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ. وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْفَرَّاءُ أَخْبَرَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِى يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَنِ اشْتَرَى شَاةً مُحَفَّلَةً فَرَدَّهَا فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْـــمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى أَبُو يَحْيَى الرُّويَانِىُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ فَذَكَرَهُ. قَالَ الإِسْمَاعِيلِىُّ: حَدِيثُ الْمُحَفَّلَةِ مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ وَقَدْ رَفَعَهُ أَبُو خَالِدٍ عَنِ التَّيْمِىِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِـــمُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ فَذَكَرَهُ وَلَمْ يَقُلْ مِنْ تَمْرٍ.

قَالَ الإِسْـمَاعِيلِىُّ وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَيَحْيَى بْنُ سَـعِيدٍ وَابْنُ أَبِى عَدِىٍّ وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَهُشَيْمٌ وَجَرِيرٌ وَغَيْرُهُمْ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثَ الْمُحَفَّلَةِ.

▲ باب: مُدَّةِ الْخِيَارِ في الْمُصَرَّاةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـــلِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـلَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم قَالَ: مَنِ ابْتَاعَ شَـاةً مُصَـرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ إِنْ شَـاءَ أَمْسَكَهُمَا وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَـعِيدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا الأَسْـــفَاطِىُّ يَعْنِى عَبَّاسَ بْنَ الْفَضْـلِ حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ طَعَامٍ لاَ سَمْرَاءَ. أَخْرَجَهُ مُسْـــلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى عَامِرٍ الْعَقَدِىِّ عَنْ قُرَّةَ وَقَالَ الْبُخَارِىُّ وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاَثًا.

▲ جماع: أَبْوَابِ الْخَرَاجِ بِالضَّمَانِ وَالرَّدِّ بِالْعُيُوبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

▲ باب: مَا جَاء في التَّدْلِيسِ وَكِتْمَانِ الْعَيْبِ بِالْمَبِيعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا فَقَالَ: كَيْفَ تَبِيعُ. فَأَخْبَرَهُ فَأُوحِىَ إِلَيْهِ أَنْ أَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ مَبْلُولٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجْزِىُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالاَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ مِنْ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلاً فَقَالَ: مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ. قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: أَفَلاَ جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَيَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِى قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ:

الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ إِنْ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ أَنْ لاَ يُبَيِّنَهُ لَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِىُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى مَالِكٍ أَخْبَرَنَا أَبُو سِبَاعٍ قَالَ: اشْتَرَيْتُ نَاقَةً مِنْ دَارِ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ فَلَمَّا خَرَجْتُ أَدْرَكَنَا وَاثِلَةُ بْنُ الأَسْقَعَ وَهُوَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اشْتَرَيْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: هَلْ بُيِّنَ لَكَ مَا فِيهَا؟ قُلْتُ: وَمَا فِيهَا إِنَّهَا لَسَمِينَةٌ ظَاهِرَةُ الصِّحَّةِ فَقَالَ: أَرَدْتَ بِهَا لَحْمًا أَوْ أَرَدْتَ بِهَا سَفَرًا قَالَ قُلْتُ: بَلْ أَرَدْتُ عَلَيْهَا الْحَجَّ قَالَ: فَإِنَّ بِخُفِّهَا نَقَبًا قَالَ فَقَالَ صَاحِبُهَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا تَفْسِدُ عَلَىَّ قَالَ إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ بَاعَ شَيْئًا فَلاَ يَحِلُّ لَهُ حَتَّى يُبَيِّنَ مَا فِيهِ وَلاَ يَحِلُّ لِمَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ أَنْ لاَ يُبَيِّنَهُ.

▲ باب: صِحَّةِ الْبَيْعِ الَّذِى وَقَعَ فِيهِ التَّدْلِيسُ مَعَ ثُبُوتِ الْخِيَارِ فِيهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ حَدَّثَنِى جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تُصِرُّوا الإِبِلَ وَالْغَنَمَ فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كَمَا مَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: اشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ مِنْ شَرِيكِ النَّوَّاسِ إِبِلاً هِيمًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ اشْتَرَى إِبِلاً هِيَامًا مِنْ شَرِيكٍ لِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ نَوَّاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَأَخْبَرَ نَوَّاسًا أَنَّهُ بَاعَهَا مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ نَوَّاسٌ: وَيْلَكَ ذَاكَ ابْنُ عُمَرَ فَجَاءَ نَوَّاسٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ: إِنَّ شَرِيكِى بَاعَكَ إِبِلاً هِيَامًا وَلَمْ يَعْرِفْكَ قَالَ فَاسْتَقْهَا إِذًا قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَ لِيَسْتَاقَهَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ: دَعْهَا رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لاَ عَدْوَى. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ وَقَالَ: هِيمٌ.

▲ باب: الْمُشْتَرِى يَجِدُ بِمَا اشْتَرَاهُ عَيْبًا وَقَدِ اسْتَغَلَّهُ زَمَانًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلاَّبُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ بِنْتِ يَحْيَى بْنِ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو كَشْمَرْدُ أَخْبَرَنَا الْقَعْنَبِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ

السَّــدُوسِــىُّ حَدَّثَنَا عَاصِــمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ وَاخْتَلَفُوا عَلَى ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ فِي قِصَّــةِ الْحَدِيثِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ الْمُزَكِّى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ قَالَ: كَانَ بَيْنِى وَبَيْنَ شُرَكَاءَ لِي عَبْدٌ فَاقْتَوَيْنَاهُ فِيمَا بَيْنَنَا قَالَ وَكَانَ مِنْهُمْ غَائِبٌ فَقَدِمَ فَخَاصَمَنَا إِلَى هِشَامٍ فَقَضَــــى أَنْ تَرُدَّ الْعَبْدُ وَخَرَاجُهُ وَقَدْ كَانَ اجْتَمَعَ مِنْ خَرَاجِهِ أَلْفُ دِرْهَمٍ قَالَ فَأَتَيْتُ عُرْوَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَأَخْبَرَنِى عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَــةَ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسلم قَضَى بِالْخَرَاجِ بِالضَّمَانِ قَالَ فَأَتَيْتُ هِشَامًا فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَرَدَّ ذَلِكَ وَأَجَازَهُ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ سُــفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يُسَــمِّ الأَلْفَ وَلاَ هِشَــامًا وَقَالَ: إِلَى بَعْضِ الْقُضَــاةِ وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ وَسَــمَّاهُمَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَــنِ بْنِ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَافٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ: خَاصَــمْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي عَبْدٍ دَلَّسَ لَنَا فَأَصَــبْنَا مِنْ غَلَّتِهِ وَعِنْدَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فَحَدَّثَهُ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَــةَ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم قَضَــى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّــمَانِ.

وَبِهَذَا الْمَعْنَى رَوَاهُ الشَّــافِعِىُّ عَمَّنْ لاَ يُتَّهَمُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ الْمُزَكِّى فِي آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو

الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنِى مَنْ لاَ أَتَّهِمُ عَنِ ابْنِ أَبِى ذِئْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِى مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ قَالَ: ابْتَعْتُ غُلاَمًا فَاسْتَغْلَلْتُهُ ثُمَّ ظَهَرْتُ مِنْهُ عَلَى عَيْبٍ فَخَاصَمْتُ فِيهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَضَى لي بِرَدِّهِ وَقَضَى عَلَيَّ بِرَدِّ غَلَّتِهِ فَأَتَيْتُ عُرْوَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: أَرُوحُ إِلَيْهِ الْعَشِيَّةَ فَأُخْبِرُهُ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْنِى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَضَى في مِثْلِ هَذَا أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ فَعَجَّلْتُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ مَا أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا أَيْسَرَ عَلَيَّ مِنْ قَضَاءٍ قَضَيْتُهُ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّى لَمْ أُرِدْ فِيهِ إِلاَّ الْحَقَّ فَبَلَغَتْنِى فِيهِ سُنَّةٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَرُدُّ قَضَاءَ عُمَرَ وَأُنْفِذُ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَاحَ إِلَيْهِ عُرْوَةُ فَقَضَى لي أَنْ آخُذَ الْخَرَاجَ مِنَ الَّذِى قَضَى بِهِ عَلَيَّ لَهُ. وَبِهَذَا الْمَعْنَى رَوَاهُ مُسْلِمُ وَبِهَذَا الْمَعْنَى رَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلاً اشْتَرَى غُلاَمًا في زَمَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَبِهِ عَيْبٌ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ فَاسْتَغَلَّهُ ثُمَّ عَلِمَ الْعَيْبَ فَرَدَّهُ فَخَاصَمَهُ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ اسْتَغَّلَهُ مُنْذُ زَمَانٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (الْغَلَّةُ بِالضَّمَانِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ في كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُسْلِمٍ. وَقَدْ تَابَعَ عُمَرُ بْنُ وَقَدْ تَابَعَ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ مُسْلِمَ بْنَ خَالِدٍ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ دُونَ الْقِصَّةِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ رَجُلاً اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ غُلاَمًا فَأَصَابَ مِنْ غَلَّتِهِ ثُمَّ وَجَدَ بِهِ دَاءً كَانَ عِنْدَ الْبَائِعِ فَخَاصَمَهُ إِلَى شُرَيْحٍ فَقَالَ: رُدَّ الدَّاءَ بِدَائِهِ وَلَكَ الْغَلَّةُ بِالضَّمَانِ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِيمَنِ اشْتَرَى جَارِيَةً فَأَصَابَهَا ثُمَّ وَجَدَ بِهَا عَيْبًا

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَلِيٍّ في رَجُلٍ اشْتَرَى جَارِيَةً فَوَطِئَهَا فَوَجَدَ بِهَا عَيْبًا قَالَ لَزِمَتْهُ وَيَرُدُّ الْبَائِعُ مَا بَيْنَ الصِّحَّةِ وَالدَّاءِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ وَطِئَهَا رَدَّهَا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَهُوَ مُرْسَلٌ. {ج} عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لَمْ يُدْرِكْ جَدَّهُ عَلِيًّا.

وَقَدْ رُوِىَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ. أَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَنْبَأَنِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ

عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُمَرَ قَالَ: إِنْ كَانَتَ ثَيِّبًا رَدَّ مَعَهَا نِصْفَ الْعُشْرِ وَإِنْ كَانَتْ بِكْرًا رَدَّ الْعُشْرَ. قَالَ عَلِىٌّ: هَذَا مُرْسَلٌ. {ج} عَامِرٌ لَمْ يُدْرِكْ عُمَرَ. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِىَ اللَّهُ قَالَ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه: لاَ نَعْلَمُهُ يَثْبُتُ عَنْ عُمَرَ وَلاَ عَلِيٍّ وَلاَ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَكَذَلِكَ قَالَ بَعْضُ مَنْ حَضَرَهُ وَحَضَرَ مَنْ يُنَاظِرُهُ في ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّ ذَلِكَ لاَ يَثْبُتُ وَهُوَ فِيمَا أَجَازَ لي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رِوَايَتَهُ عَنْهُ عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّافِعِيِّ في كِتَابِ اخْتِلاَفِ الْعِرَاقِيَّيْنِ.

▲ باب: مَا جَاءَ في الْبَعِيرِ الشَّرُودِ يُرَدُّ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ عَبْدِ السَّلاَمِ بْنِ عَجْلاَنَ عَنْ أَبِى يَزِيدَ الْمَدِينِيِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: الشَّرُودُ يُرَدُّ. يَعْنِى الْبَعِيرَ الشَّرُودُ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ وَبَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ عَنْ عَبْدِ السَّلاَمِ في رَجُلٍ ابْتَاعَ بَعِيرًا فَمَكَثَ عِنْدَهُ ثُمَّ شَرَدَ فَجَاءَ بِهِ إِلَى صَاحِبِهِ فَقَبِلَهُ ثُمَّ ذُكِرَ ذَلِكَ لِلنبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَمَا إِنَّ الْبَعِيرَ الشَّرُودَ يُرَدُّ. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ عَجْلاَنَ

الْعُجَيْفِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِىُّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ.

▲ باب: مَا جَاءَ فِيمَنِ ابْتَاعَ جَارِيَةً فَوَجَدَهَا ذَاتَ زَوْجٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه ابْتَاعَ وَلِيدَةً مِنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَوَجَدَهَا ذَاتَ زَوْجٍ فَرَدَّهَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ أَبِى سَلَمَةَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ اشْتَرَى مِنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ جَارِيَةً فَأُخْبِرَ أَنَّ لَهَا زَوْجًا فَرَدَّهَا. أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الشُّرَيْحِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَيْلاَنَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى: عَنِ الأَمَةِ تُبَاعُ وَلَهَا زَوْجٌ أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه قَضَى أَنَّهُ عَيْبٌ تُرَدُّ مِنْهُ.

▲ باب: مَا جَاءَ في عُهْدَةِ الرَّقِيقِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلاَثُ لَيَالٍ. قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَعِيدٌ فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: كَيْفَ يَكُونُ هَذَا؟ قَالَ: إِذَا وَجَدَ الْمُشْتَرِى

عَيْبًا بِالسِّـلْعَةِ فَإِنَّهُ يَرُدَّهَا في تِلْكَ الثَّلاَثَةِ أَيَّامٍ وَلاَ يُسْـأَلُ الْبَيِّنَةَ وَإِذَا مَضَـتِ الثَّلاَثَةُ أَيَّامٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرُدَّهَا إِلاَّ بِبَيِّنَةٍ أَنَّهُ اشْـتَرَاهَا وَذَلِكَ الْعَيْبُ بِهَا وَإِلاَّ فَيَمِينُ الْبَائِعِ أَنَّهُ لَمْ يَبِعْهُ بِدَاءٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ قَتَادَةَ. وَخَالَفَهُمْ هِشَـامٌ الدَّسْتَوَائِىُّ في وَخَالَفَهُمْ هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِىُّ في مَتْنِهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِىُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: عُهْدَةُ الرَّقِيقِ أَرْبَعُ لَيَالٍ. قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ هِشَامٌ قَالَ قَتَادَةُ: وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ ثَلاَثًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ وَغَيْرُهُ عَنْ هِشَامٍ. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىُّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ أَوْ عُقْبَةَ عَنِ النبي صـلى الله عليه وسـلم قَالَ: عُهْدَةُ الرَّقِيقِ أَرْبَعَةُ أَيَّامٍ. حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ فَذَكَرَهُ. وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَـنِ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـحَاقَ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا هُشَـيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَـنِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم: (لاَ عُهْدَةَ فَوْقَ أَرْبَعٍ. مَدَارُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى الْحَسَنِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَهُوَ مُرْسَلٌ. {ج} قَالَ عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَدِينِىُّ لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ مِنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ شَيْئًا

أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيَّ فَذَكَرَهُ وَكَذَلِكَ قَالَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ النَّقْلِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَالْخَبَرُ فِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَعَلَ لِحَبَّانَ بْنِ مُنْقِذٍ عُهْدَةَ ثَلاَثٍ خَاصٌّ.

وَرُوِىَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ فِيمَا مَضَى عُهْدَةٌ فِي الأَرْضِ لاَ مِنْ هُيَامٍ وَلاَ مِنْ جُذَامٍ وَلاَ شَىْءٍ قُلْتُ لَهُ: مَا ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ؟ قَالَ: لاَ شَىْءَ إِذَا ابْتَاعَهُ صَحِيحًا لاَ أَرَى إِلاَّ ذَلِكَ اللَّهُ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ إِلاَّ أَنْ يَأْتِىَ بِبَيِّنَةٍ عَلَى شَىْءٍ كَانَ قَبْلَ أَنْ يَبْتَاعَهُ وَكَذَلِكَ نُرَى الأَمْرَ الآنَ.

باب: مَا جَاءَ فِي مَالِ الْعَبْدِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ وَحَدَّثَنِى عَلِيٌّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ قَالاَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنِ ابْتَاعَ نَخْلاً بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِى بَاعَهَا إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَمَنِ ابْتَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلَّذِى بَاعَهُ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ اللَّيْثِ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَقُتَيْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ: الظُّفُرُ

بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ بَاعَ نَخْلاً بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِى أَبَّرَهَا إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا لَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِى بَاعَهُ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ هَكَذَا رَوَاهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قِصَّةَ النَّخْلِ وَالْعَبْدِ جَمِيعًا. وَخَالَفَهُ نَافِعٌ فَرَوَى قِصَّةَ النَّخْلِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَقِصَّةَ الْعَبْدِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِىُّ وَغَيْرُهُ عَنْ نَافِعٍ. {ج}.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ: الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ الْحَافِظُ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا حَامِدٍ: أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ يَقُولُ: سَأَلْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ اخْتِلاَفِ سَالِمٍ وَنَافِعٍ في قِصَّةِ الْعَبْدِ قَالَ: الْقَوْلُ مَا قَالَ نَافِعٌ وَإِنْ كَانَ سَالِمٌ أَحْفَظَ مِنْهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ يَقُولُ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيَّ عَنْ حَدِيثِ سَالِمٍ وَنَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ في قِصَّةِ الْعَبْدِ وَالنَّخْلِ فَقَالَ: الْقَوْلُ مَا قَالَ نَافِعٌ وَإِنْ كَانَ سَالِمٌ أَحْفَظُ مِنْهُ وَرَأَيْتُ في كِتَابِ الْعِلَلِ لأَبِى عِيسَى التِّرْمِذِيِّ عَنْ أَبِى عِيسَى قَالَ: سَأَلْتُ عَنْهُ مُحَمَّدًا يَعْنِى الْبُخَارِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ: إِنَّ نَافِعًا يُخَالِفُ سَالِمًا في أَحَادِيثَ وَهَذَا مِنْ تِلْكَ الأَحَادِيثِ وَكَأَنَّهُ رَأَى الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحًا وَأَنَّهُ يُحْتَمَلُ عَنْهُمَا جَمِيعًا. قَالَ وَقَدْ رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى جَعْفَرٍ وَغَيْرِهِ. قَالَ الشَّيْخُ أَمَّا الرِّوَايَةُ قَالَ الشَّيْخُ أَمَّا الرِّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى جَعْفَرٍ فَإِنَّهَا عَنْهُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم بِخِلاَفِ هَذَا اللَّفْظِ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْمُزَكِّى مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ وَفِى فَوَائِدِهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ الْعَنَزِيُّ بِانْتِخَابِ أَبِى عَلِيٍّ الْحَافِظِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ وَابْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَهُمْ حَدَّثَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ

قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا فَمَالُهُ لَهُ إِلاَّ أَنْ يَشْــــتَرِطَ السَّــــيِّدُ مَالَهُ فَيَكُونَ لَهُ. وَفِى رِوَايَة أَبِى سَعِيدٍ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وَالْبَاقِى سَوَاءٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ وَاللَّيْثِ بْنِ سَــــعْدٍ وَقَالَ في لَفْظِهِ: مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُ الْعَبْدِ لَهُ إِلاَّ أَنْ يَشْــــتَرِطَ السَّــــيِّدُ. وَهَذَا بِخِلاَفِ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ عَنْ نَافِعٍ فَقَدْ رَوَاهُ الْحُفَّاظُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ كَمَا تَقَدَّمَ وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم كَمَا رَوَاهُ سَــالِمٌ عَنْ أَبِيهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُــفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو شِــــهَابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَــــعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْــتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ جَبَلَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْــتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُــفْيَانَ الْفَارِسِــىُّ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِى رَوَّادٍ أَخْبَرَنِى أَبِى عَنْ شُــعْبَةَ قَالَ سَــمِعْتُ عَبْدَ رَبِّهِ بْنَ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِرَبِّهَا الأَوَّلِ وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَمْلُوكًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِرَبِّهِ الأَوَّلِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. قَالَ شُعْبَةُ فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ حَدَّثَ بِالنَّخْلِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَالْمَمْلُوكِ عَنْ عُمَرَ فَقَالَ عَبْدُ رَبِّهِ: لاَ أَعْلَمُهُمَا إِلاَّ عَنِ النبي صلى الله عليه

وسلم ثُمَّ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى فَحَدَّثَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَلَمْ يَشُكَّ. وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ مَرْفُوعًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَمْلُوكًا لَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِرَبِّهِ الأَوَّلِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أَيْنَعَتْ فَثَمَرَتُهَا لِرَبِّهَا الأَوَّلِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. وَهَذَا مُنْقَطِعٌ.

وَقَدْ رُوِىَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَكَأَنَّهُ أَرَادَ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَرُوِىَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الصُّوفِىُّ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ أَبِى وَهْبٍ: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ الْكَلاَعِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ ح. وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ أَبِى مُعَيْدٍ: حَفْصِ بْنِ غَيْلاَنَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ

فَمَالُهُ لَهُ وَعَلَيْهِ دَيْنُهُ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَمَنْ أَبَّرَ نَخْلاً فَبَاعَ بَعْدَ مَا يُؤَبِّرُهُ فَلَهُ ثَمَرَتُهُ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ: أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: مَنْ بَاعَ نَخْلاً مُؤَبَّرًا أَوْ عَبْدًا لَهُ مَالٌ فَالثَّمَرَةُ وَالْمَالُ لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُشْتَرِى.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ حَمْشَاذَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى اللَّيْثِ حَدَّثَنَا الأَشْجَعِىُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنِى مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُشْتَرِى.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ وَهُوَ مُرْسَلٌ حَسَنٌ وَرُوِىَ عَنْ عَلِىٍّ وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه بِإِسْنَادَيْنِ مُرْسَلَيْنِ مَرْفُوعًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَنْ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى بَكْرٍ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِى عَيَّاشٍ الأَسَدِىُّ قَالَ حَدَّثَنِى إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ ثَمَرَ النَّخْلِ لِمَنْ أَبَّرَهَا إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَأَنَّ مَالَ الْمَمْلُوكِ لِمَنْ بَاعَهُ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَأَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَمْدَانَ وَأَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفَّارُ وَغَيْرُهُمْ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو: إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الأَنْصَارِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ أَبِى الْمُسَاوِرِ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ مَمْلُوكًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: مَا مَالُكَ يَا عُمَيْرُ فَإِنِّى أُرِيدُ أَنْ أَعْتِقَكَ إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلَّذِى أَعْتَقَ.

وَرُوِّينَا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ ذَلِكَ لِعُمَيْرٍ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ مُرْسَلاً فَفِيهِ قُوَّةٌ لِرِوَايَةِ عَبْدِ الأَعْلَى. وَرَوَاهُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَبِى خَالِدٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ أَعْتَقَ أَبَاهُ عُمَيْرًا ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّ مَالَكَ لي ثُمَّ تَرَكَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ حَدَّثَنِى ابْنُ أَبِى ذِئْبٍ عَنِ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: لَوْلاَ أَمْرَانِ لأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا

مَمْلُوكًا وَذَلِكَ أَنَّ الْمَمْلُوكَ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْنَعَ شَيْئًا في مَالِهِ وَذَلِكَ أَنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَا خَلَقَ اللَّهُ عَبْدًا يُؤَدِّى حَقَّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ إِلاَّ وَفَاهُ اللَّهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنِى شُعَيْبٌ قَالَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: الْعَبْدُ وَمَالُهُ لِسَيِّدِهِ فَلَيْسَ عَلَى سَيِّدِهِ جُنَاحٌ فِيمَا أَصَابَ مِنْ مَالِهِ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ قَالَ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَقُولُ: لاَ يَصْلُحُ لِلْعَبْدِ أَنْ يُنْفِقَ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا وَلاَ يُعْطِيهِ أَحَدًا إِلاَّ بِإِذْنِ سَيِّدِهِ إِلاَّ أَنْ يَأْكُلَ فِيهِ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يَكْتَسِىَ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْمَمْلُوكَ لاَ يَمْلِكُ مِنْ دَمِهِ وَلاَ مَالِهِ شَيْئًا. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِىُّ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ الدَّارِمِىُّ حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِى هِنْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ سَلاَمَةَ الْعِجْلِىِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِىِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِجَفْنَةٍ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ. قُلْتُ: صَدَقَةٌ فَلَمْ يَأْكُلْ وَقَالَ لأَصْحَابِهِ: كُلُوا. ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِجَفْنَةٍ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ. قُلْتُ: هَدِيَّةٌ فَأَكَلَ وَقَالَ: إِنَّا نَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ وَلاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ. قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَقُولُ في النَّصَارَى قَالَ: يَا سَلْمَانُ لاَ خَيْرَ في النَّصَارَى وَلاَ

فِيمَنْ يُحِبُّهُمْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ إِلاَّ مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ دِينِ صَـاحِبِكَ. قَالَ: فَعَلِمْتُ أَنَّ صَاحِبِى كَانَ عَلَى دِينِ عِيسَى يَعْنِى الرَّاهِبَ الَّذِى كَانَ مَعَهُ سَلْمَانُ.

قَالَ الشَّـيْخُ وَفِى حَدِيثِ بُرَيْدَةَ زِيَادَةٌ تَدُلُّ عَلَى كَوْنِ سَـلْمَانَ عَبْدًا حِينَ أَهْدَى إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم .

▲ باب: كَرَاهِيَةِ بَيْعِ الْعَصِيرِ مِمَّنْ يَعْصِـرُ الْخَمْرَ وَالسَّيْفِ مِمَّنْ يَعْصِـى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَـا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّـابِ أَخْبَرَنَـا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَرَجُلٌ مِنْ مَوَالِينَا ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِى عَلْقَمَـةَ مَوْلاَهُمْ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَـافِقِىِّ أَنَّهُمَـا سَمِعَا ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَ إِلَيْهِ. زَادَ جَعْفَرٌ في رِوَايَتِهِ: وَآكِلَ ثَمَنِهَا. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ حَمَّادٍ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: سَـــأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْـعَبٍ قَالَ حَدَّثَنِى يَوْمًا عَنْ أَبِى الأَشْـهَبِ عَنْ أَبِى رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَـــيْنٍ: أَنَّهُ كَرِهَ بَيْعَ السِّـــلاَحِ في الْفِتْنَةِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَـعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ يَحْيَى إِمَامُ جَامِعِ قَرْقِيسَيَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الأَشْهَبِ عَنْ أَبِى رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ السِّلاَحِ في الْفِتْنَةِ. رَفْعُهُ وَهْمٌ وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ وَيُرْوَى ذَلِكَ عَنْ أَبِى رَجَاءٍ مِنْ قَوْلِهِ. وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مَرْفُوعًا مِنْ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مَرْفُوعًا مِنْ حَدِيثِ بَحْرِ بْنِ كَنِيزٍ السَّقَّاءِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقِبْطِيِّ عَنْ أَبِى رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ السِّلاَحِ في الْفِتْنَةِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا بَحْرٌ السَّقَّاءُ فَذَكَرَهُ. {ج} وَبَحْرٌ السَّقَّاءُ ضَعِيفٌ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ.

باب: بَيْعِ الْبَرَاءَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو قِلاَبَةَ حَدَّثَنِى عَبَّادُ بْنُ لَيْثٍ صَاحِبُ الْكَرَابِيسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ يَعْنِى أَبَا وَهْبٍ عَنِ الْعَدَّاءِ بْنِ خَالِدِ بْنِ هَوْذَةَ قَالَ: أَلاَ أُقْرِئُكَ كِتَابًا كَتَبَهُ لي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْرَجَ كِتَابًا فَإِذَا فِيهِ: هَذَا مَا اشْتَرَى الْعَدَّاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هَوْذَةَ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ اشْتَرَى مِنْهُ عَبْدًا أَوْ أَمَةً عَبَّادٌ يَشُكُّ لاَ دَاءَ لَهُ وَلاَ غَائِلَةَ وَلاَ خِبْثَةَ بَيْعُ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمَ. قَالَ الشَّيْخُ هَذَا الْحَدِيثُ يُعْرَفُ بِعَبَّادِ بْنِ اللَّيْثِ. وَقَدْ كَتَبْنَاهُ مِنْ وَجْهٍ وَقَدْ كَتَبْنَاهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ غَيْرِ مُعْتَمَدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فِهْرٍ الْمِصْرِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا قَعْنَبُ بْنُ مُحَرَّرٍ حَدَّثَنَا الأَصْمَعِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ عَنْ أَبِى رَجَاءٍ الْعُطَارِدِىِّ قَالَ قَالَ الْعَدَّاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ

هَوْذَةَ: أَلاَ أُقْرِئُكُمْ كِتَابًا كَتَبَهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْنَا: بَلَى فَإِذَا فِيهِ مَكْتُوبٌ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا اشْتَرَى الْعَدَّاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هَوْذَةَ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ اشْتَرَى مِنْهُ عَبْدًا أَوْ أَمَةً شَكَّ عُثْمَانُ بِيَاعَةُ أَوْ بَيْعُ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمَ لاَ دَاءَ وَلاَ غَائِلَةَ وَلاَ خِبْثَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْبَغْدَادِيُّ الْهَرَوِيُّ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَامِرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى الْبَرَاءَةَ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ جَائِزًا.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ عَنْ شَرِيكٍ وَقَالَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَابْنِ عُمَرَ. {ج} أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ غَسَّانَ الْغَلاَبِيُّ قَالَ قَالَ أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدِيثُ شَرِيكٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: الْبَرَاءَةُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ بَرَاءَةٌ لَيْسَ يَثْبُتُ تَفَرَّدَ بِهِ شَرِيكٌ وَكَانَ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَرَّاحِيُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ السُّكَّرِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي الْبَيْعِ بِالْبَرَاءَةِ فَقَالَ: أَجَابَ شَرِيكٌ عَلَى غَيْرِ مَا كَانَ فِي كِتَابِهِ وَلَمْ نَجِدْ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلاً. قَالَ الشَّيْخُ أَصَحُّ مَا قَالَ الشَّيْخُ أَصَحُّ مَا رُوِىَ فِي هَذَا الْبَابِ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا

أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ بَاعَ غُلاَمًا لَهُ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ وَبَاعَهُ بِالْبَرَاءَةِ فَقَالَ الَّذِى ابْتَاعَهُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: بِالْغُلاَمِ دَاءٌ لَمْ تُسَمِّهِ فَاخْتَصَمَا إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَقَالَ الرَّجُلُ: بَاعَنِى عَبْدًا وَبِهِ دَاءٌ لَمْ يُسَمِّهِ لِى. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: بِعْتُهُ بِالْبَرَاءَةِ فَقَضَى عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِالْيَمِينِ أَنْ يَحْلِفَ لَهُ لَقَدْ بَاعَهُ الْغُلاَمَ وَمَا بِهِ دَاءٌ يَعْلَمُهُ فَأَبَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَحْلِفَ لَهُ وَارْتَجَعَ الْعَبْدَ فَبَاعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَلْفٍ وَخَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ.

قَالَ مَالِكٌ: الأَمْرُ الْمُجْتَمَعُ عَلَيْهِ عِنْدَنَا فِيمَنْ بَاعَ عَبْدًا أَوْ وَلِيدَةً أَوْ حَيَوَانًا بِالْبَرَاءَةِ فَقَدْ بَرِئَ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ عَلِمَ في ذَلِكَ عَيْبًا فَكَتَمَهُ فَإِنْ كَانَ عَلِمَ عَيْبًا فَكَتَمَهُ لَمْ تَنْفَعْهُ تَبْرِئَتُهُ وَكَانَ مَا بَاعَ مَرْدُودًا عَلَيْهِ.

وَرُوِّينَا عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ في الرَّجُلِ يَبِيعُ الْعَبْدَ أَوْ شَيْئًا مِنَ الْحَيَوَانِ بِالْبَرَاءَةِ مِنَ الْعُيُوبِ فَالَّذِى نَذْهَبُ إِلَيْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَضَاءُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه أَنَّهُ بَرِئَ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ لَمْ يَعْلَمْهُ وَلَمْ يَبْرَأْ مِنْ عَيْبٍ عَلِمَهُ وَلَمْ يُسَمِّهِ الْبَائِعُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَهِشَامٍ وَيَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ عَنْ حُمَيْدٍ: أَنَّ شُرَيْحًا كَانَ لاَ يُبَرِّئُ مِنَ الدَّاءِ حَتَّى يُرِيَهُ إِيَّاهُ قَالَ يَحْيَى يَقُولُ: بَرِئْتُ مِنْ كَذَا وَكَذَا وَإِنْ دَخَلَ دَاءٌ بَيْنَ ظَهْرَانَىْ ذَلِكَ لَمْ يَبْرَأْ حَتَّى يُرِيَهُ ذَلِكَ الْعَيْبَ.

وَرُوِّينَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ في الرَّجُلِ يَبِيعُ السِّـــلْعَةَ وَيَبْرَأُ مِنَ الدَّاءِ قَالَ: هُوَ بَرِىءٌ مِمَّا سَـمَّى. وَعَنْ شُـرَيْحٍ الْقَاضِـى: لاَ يَبْرَأُ حَتَّى يَضَـعَ يَدَهُ عَلَى الدَّاءِ وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ مِثْلَهُ.

▲ باب: الرَّجُلِ يُرِيدُ شِرَاءَ جَارِيَةٍ فَيَنْظُرَ إِلَى مَا لَيْسَ مِنْهَا بِعَوْرَةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ بِشْـــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّــفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَـنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا اشْـتَرَى جَارِيَةً كَشَـفَ عَنْ سَـاقِهَا وَوَضَـــعَ يَدَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهَا وَعَلَى عَجُزِهَا وَكَأَنَّهُ كَانَ يَضَـــعُهَا عَلَيْهَا مِنْ وَرَاءِ الثَّوْبِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَـــعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سِـنَانٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْخَلاَّلُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَــالِحٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا صَــالِحُ بْنُ حَسَّــانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النبي صــلى الله عليه وســلم: (لاَ بَأْسَ أَنْ يُقَلِّبَ الرَّجُلُ الْجَارِيَةَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَشْـــتَرِيَهَا وَيَنْظُرَ إِلَيْهَا مَا خَلاَ عَوْرَتَهَا وَعَوْرَتُهَا مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهَا إِلَى مَعْقِدِ إِزَارِهَا. تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَاضِى حَلَبَ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَسَّانَ.

وَرُوِّينَاهُ في كِتَابِ الصَّلاَةِ مِنْ حَدِيثِ عِيسَى بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَالإِسْنَادَانِ جَمِيعًا ضَعِيفَانِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: الاِسْتِبْرَاءِ في الْبَيْعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا إِسْـــمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْـــلِ حَدَّثَنَا جَدِّى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا شَـــرِيكٌ عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِى الْوَدَّاكِ عَنْ أَبِى سَـــعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَفَعَهُ أَنَّهُ قَالَ في سَـــبَايَا أَوْطَاسٍ: لاَ تُوطَأُ

حَامِلٌ حَتَّى تَضَـــعَ وَلاَ غَيْرُ ذَاتِ حَمْلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَـــةً. وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى زَائِدَةَ قَالَ: سُــئِلَ عَامِرٌ عَنْ رَجُلٍ اشْــتَرَى جَارِيَةً أَيَقَعُ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ يَسْــتَبْرِئَ رَحِمَهَا؟ فَقَالَ: أَصَــابَ الْمُسْلِمُونَ نِسَاءً يَوْمَ أَوْطَاسٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ يَمَسَّ رَجُلٌ امْرَأَةً حُبْلَى حَتَّى تَضَـــعَ حَمَلَهَا وَلاَ غَيْرَ ذَاتِ حَمْلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً. وَهَذَا الْمُرْسَلُ شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: تُسْتَبْرَأُ الأَمَةُ إِذَا اشْتُرِيَتْ بِحَيْضَةٍ.

باب: الْمُرَابَحَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِى ابْنَ حَمَّادٍ الشُّــعَيْثِيَّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانَ يَشْـتَرِى الْعِيرَ فَيَقُولُ مَنْ يُرْبِحُنِى عُقُلَهَا مَنْ يَضَـعُ في يَدِى دِينَارًا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّـمَّاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا مِسْـعَرٌ عَنْ أَبِى بَحْرٍ عَنْ شَيْخٍ لَهُمْ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى عَلِيٍّ رضـي الله عنه إِزَارًا غَلِيظًا قَالَ اشْــتَرَيْتُ بِخَمْسَـــةِ دَرَاهِمَ فَمَنْ أَرْبَحَنِى فِيهِ دِرْهَمًا بِعْتُهُ إِيَّاهُ.

وَرُوِّينَا عَنْ شُـرَيْحٍ وَسَـعِيدِ بْنِ الْمُسَـيَّبِ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: أَنَّهُمْ كَانُوا يُجِيزُونَ بَيْعَ دَهْ دُوَازْدَهْ. أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُـورٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى

زِيَادٍ أَوْ يَزِيدَ سَـــمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَنْهَى عَنْ بَيْعِ دَهْ يَازْدَهْ أَوْ دَهْ دُوَازْدَهْ وَيَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ بَيْعُ الأَعَاجِمِ وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا نُهِىَ عَنْهُ إِذَا قَالَ: هُوَ لَكَ بِدَهْ يَازْدَهْ أَوْ قَالَ بِدَهْ دُوَازْ دُهْ لَمْ يُسَـمِّ رَأْسَ الْمَالِ ثُمَّ سَـمَّاهُ عِنْدَ النَّقْدِ وَكَذَلِكَ مَا رُوِىَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ في ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: التَّشْدِيدِ عَلَى مَنْ كَذَبَ في ثَمَنِ مَا يَبِيعُ أَوْ فِيمَا طَلَبَ مِنْهُ بِهِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّـارِ حَـدَّثَنَـا أَبُو مُعَـاوِيَـةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِى صَـالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وســـلم: (ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ بَايَعَ رَجُلاً سِـلْعَةً بَعْدَ الْعَصْـرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَــدَّقَهُ فَأَخَذَهَا وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لاَ يُبَايِعُهُ إِلاَّ لِلدُّنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ لَهُ وَرَجُلٌ عَلَى فَضْـــلِ مَاءٍ بِالْفَلاَةِ فَيَمْنَعُهُ مِنَ ابْنِ السَّبِيلِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ.

أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَـدَّثَنَـا أَبُو الْعَبَّـاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا الْعَبَّاسُ الدُّورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّـــكْسَــكِىِّ عَنِ ابْنِ أَبِى أَوْفَى: أَنَّ رَجُلاً أَقَامَ سِـلْعَةً لَهُ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا مَا لَمْ يُعْطَ بِهَا فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (إِنَّ الَّذِينَ يَشْـــتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً) الآيَةَ قَالَ وَقَالَ ابْنُ أَبِى أَوْفَى النَّاجِشُ آكِلُ رِبًا الْخَائِنُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنَ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ.

▲ باب: الرَّجُلِ يَبِيعُ الشَّىْءَ إِلَى أَجَلٍ ثُمَّ يَشْتَرِيهُ بِأَقَلَّ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا خَلَفُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَرَابِيسِىُّ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْجَعْدِ ح وَأَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِىُّ الإِمَامُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى شُرَيْحٍ الأَنْصَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ: دَخَلَتِ امْرَأَتِى عَلَى عَائِشَةَ وَأُمُّ وَلَدٍ لِزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ فَقَالَتْ لَهَا أُمُّ وَلَدِ زَيْدٍ: إِنِّى بِعْتُ مِنْ زَيْدٍ عَبْدًا بِثَمَانِمِائَةٍ نَسِيئَةً وَاشْتَرَيْتُهُ مِنْهُ بِسِتِّمِائَةٍ نَقْدًا فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: أَبْلِغِى زَيْدًا أَنْ قَدْ أَبْطَلْتَ جِهَادَكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلاَّ أَنْ تَتُوبَ بِئْسَمَا شَرَيْتِ وَبِئْسَمَا اشْتَرَيْتَ. كَذَا جَاءَ بِهِ شُعْبَةُ عَنْ طَرِيقِ الإِرْسَالِ. أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ الْعَالِيَةِ قَالَتْ: كُنْتُ قَاعِدَةً عِنْدَ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَأَتَتْهَا أُمُّ مُحِبَّةَ فَقَالَتْ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَكُنْتِ تَعْرِفِينَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَإِنِّى بِعْتُهُ جَارِيَةً لي إِلَى عَطَائِهِ بِثَمَانِمِائَةٍ نَسِيئَةً وَإِنَّهُ أَرَادَ بَيْعَهَا بِسِتِّمِائَةٍ نَقْدًا. فَقَالَتْ لَهَا: بِئْسَمَا اشْتَرَيْتِ وَبِئْسَمَا اشْتَرَى أَبْلِغِى زَيْدًا أَنَّهُ قَدْ أَبْطَلَ جِهَادَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنْ لَمْ يَتُبْ. وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنِ امْرَأَتِهِ الْعَالِيَةِ: أَنَّ امْرَأَةَ أَبِى السَّفَرِ بَاعَتْ جَارِيَةً لَهَا إِلَى الْعَطَاءِ مِنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: بِئْسَمَا شَرَيْتَ وَبِئْسَمَا اشْتَرَيْتَ وَزَادَ قَالَتْ: أَرَأَيْتِ إِنْ لَمْ آخُذْ إِلاَّ رَأْسَ مَالِى قَالَتْ (فَمَنْ جَاءَهُ

مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَــلَفَ) أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَرْدَسْتَانِيُّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ الْعِرَاقِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ.

وَهَكَذَا رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ عَنْ أُمِّهِ الْعَالِيَةِ بِنْتِ أَيْفَعَ قَالَتْ: خَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مُحِبَّةَ إِلَى مَكَّةَ فَدَخَلْنَا عَلَى عَائِشَــةَ فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ الشَّافِعِىُّ: قَدْ تَكُونَ عَائِشَــةُ لَوْ كَانَ هَذَا ثَابِتًا عَنْهَا عَابَتْ عَلَيْهَا بَيْعًا إِلَى الْعَطَاءِ لأَنَّهُ أَجَلٌ غَيْرُ مَعْلُومٍ وَهَذَا مَا لاَ نُجِيزُهُ لاَ أَنَّهَا عَابَتْ عَلَيْهَا مَا اشْــتَرَتْ بِنَقْدٍ وَقَدْ بَاعَتْهُ إِلَى أَجَلٍ وَلَوِ اخْتَلَفَ بَعْضُ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم فِى شَىْءٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِيهِ شَيْئًا وَقَالَ غَيْرُهُ خِلاَفَهُ كَانَ أَصْلُ مَا نَذْهَبُ إِلَيْهِ أَنَّا نَأْخُذُ بِقَوْلِ الَّذِى مَعَهُ الْقِيَاسُ وَالَّذِى مَعَهُ الْقِيَاسُ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ وَجُمْلَةُ هَذَا أَنَّا لاَ نُثْبِتُ مِثْلَهُ عَلَى عَائِشَــــةَ مَعَ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ لاَ يَبِيعُ إِلاَّ مَا يَرَاهُ حَلاَلاً وَلاَ يَبْتَاعُ إِلاَّ مِثْلَهُ وَلَوْ أَنَّ رَجُلاً بَاعَ شَــيْئًا أَوِ ابْتَاعَهُ نُرَاهُ نَحْنُ مُحَرَّمًا وَهُوَ يَرَاهُ حَلاَلاً لَمْ نَزْعُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحْبِطُ بِهِ مِنْ عَمَلِهِ شَــيْئًا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْــتَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْــتَانِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو نَصْــرٍ الْعِرَاقِىُّ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَــنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُــفْيَانُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً بَاعَ مِنْ رَجُلٍ سَــرْجًا وَلَمْ يَنْقُدْ ثَمَنَهُ فَأَرَادَ صَــاحِبُ السَّــرْجِ الَّذِى اشْــتَرَاهُ أَنْ يَبِيعَهُ فَأَرَادَ الَّذِى بَاعَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ بِدُونِ مَا بَاعَهُ مِنْهُ فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَلَعَلَّهُ لَوْ بَاعَهُ مِنْ غَيْرِهِ بَاعَهُ بِذَلِكَ الثَّمَنِ أَوْ أَنْقَصَ. وَعَنْ

سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَعَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ رَجُلاً بَاعَ بَعِيرًا مِنْ رَجُلٍ فَقَالَ: اقْبَلْ مِنِّى بَعِيرَكَ وَثَلاَثِينَ دِرْهَمًا فَسَأَلُوا شُرَيْحًا فَلَمْ يَرَ بِذَلِكَ بَأْسًا.

▲ باب: اخْتِلاَفِ الْمُتَبَايِعَيْنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لاَدَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ قَوْمٍ وَأَمْوَالَهُمْ وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ.

قَالَ الشَّافِعِىُّ: فَإِذَا تَبَايَعَ رَجُلاَنِ عَبْدًا فَقَالَ الْبَائِعُ بِعْتُكَهُ بِأَلْفٍ وَقَالَ الْمُبْتَاعُ بِخَمْسِمِائَةٍ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُدَّعٍ وَمُدَّعًى عَلَيْهِ الْبَائِعُ يَدَّعِى فَضْلَ الثَّمَنِ وَالْمُشْتَرِى يَدَّعِى السِّلْعَةَ بِأَقَلَّ مِنَ الثَّمَنِ فَيَتَحَالَفَانِ وَيُبْدَأُ بِيَمِينِ الْبَائِعِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَالْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ أَبِى الْعُمَيْسِ أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: اشْتَرَى الأَشْعَثُ رَقِيقًا مِنْ رَقِيقِ الْخُمُسِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بِعِشْرِينَ أَلْفًا فَأَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِ في ثَمَنِهِمْ فَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذْتُهُمْ بِعَشَرَةِ آلاَفٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَاخْتَرْ رَجُلاً يَكُونَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ فَقَالَ الأَشْعَثُ: أَنْتَ بَيْنِى وَبَيْنَ نَفْسِكَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَإِنِّى سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِذَا اخْتَلَفَ الْبَائِعَانِ وَلَيْس بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ فَهُوَ مَا يَقُولُ رَبُّ السِّــلْعَةِ أَوْ يَتَتَارَكَا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ في كِتَابِ السُّــنَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ هَذَا إِسْــنَادٌ حَسَــنٌ مَوْصُــولٌ وَقَدْ رُوِىَ مِنْ أَوْجُهٍ بِأَسَــانِيدَ مَرَاسِــيلَ إِذَا جُمِعَ بَيْنَهَا صَــارَ الْحَدِيثُ بِذَلِكَ قَوِيًّا. أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِــــى الْمُحَارِبِىُّ بِالْكُوفَةِ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ دُحَيْمٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْنِى ابْنَ أَبِى شَــيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ وَيَحْيَى بْنُ سَــعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ مَسْــــعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: (إِذَا اخْتَلَفَ الْبَائِعَانِ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ: بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الإِسْفَرَائِينِىُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِىُّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَــــعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ ابْنَ مَسْــعُودٍ وَالأَشْــعَثَ بْنَ قَيْسٍ تَبَايَعَا بِبَيْعٍ فَاخْتَلَفَا في الثَّمَنِ فَقَالَ ابْنُ مَسْــعُودٍ: اجْعَلْ بَيْنِى وَبَيْنَكَ مَنْ أَحْبَبْتَ فَقَالَ لَهُ الأَشْعَثُ: فَإِنَّكَ بَيْنِى وَبَيْنَ نَفْسِكَ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِذًا أَقْضِــى بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِذَا اخْتَلَفَ الْبَائِعُ وَالْمُبْتَاعُ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ. {ج} عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يُدْرِكْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَهُوَ شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَ.

وَقَدْ رَوَاهُ الشَّــــافِعِىُّ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَــةَ عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ في رِوَايَــةِ الزَّعْفَرَانِىِّ وَالْمُزَنِىِّ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ الزَّعْفَرَانِىُّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى الشَّــــافِعِىَّ هَذَا حَدِيثٌ

مُنْقَطِعٌ لاَ أَعْلَمُ أَحَدًا يَصِلُهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَقَدْ جَاءَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى أَبِى قَالَ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَتَاهُ رَجُلاَنِ تَبَايَعَا سِلْعَةً فَقَالَ هَذَا أَخَذْتُ بِكَذَا وَكَذَا وَقَالَ هَذَا بِعْتُ بِكَذَا وَكَذَا. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أُتِىَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بِمِثْلِ هَذَا فَقَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أُتِىَ في مِثْلِ هَذَا فَأَمَرَ الْبَائِعَ أَنْ يُسْتَحْلَفَ ثُمَّ لِيُخَيَّرُ الْمُبْتَاعُ فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ. زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنْ زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَحْمَدُ أُخْبِرْتُ عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ أَحْمَدُ وَقَالَ حَجَّاجٌ الأَعْوَرُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُبَيْدَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى أَبِى فَذَكَرَهُ. قَالَ الشَّيْخُ وَرَوَاهُ يَحْيَى قَالَ الشَّيْخُ وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ بَنِى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا شَاهِدٌ اسْتُحْلِفَ الْبَائِعُ ثُمَّ كَانَ الْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ. أَخْبَرَنَاهُ عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِىٍّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ فَذَكَرَهُ. وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ

عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ ابْنٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُود عَنْ أَبِيهِ بِنَحْوِهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: الْبَيِّعَانُ وَلَيْس بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ. وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ سَعِيدٍ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدَةَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْفَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ الأَنْطَاكِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَذَكَرَهُ وَهَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا مُرْسَلٌ. {ج} أَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يُدْرِكْ أَبَاهُ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو صَادِقِ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلاَنِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِى الْمَسْعُودِىَّ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ: بَاعَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ رَقِيقًا مِنَ الْخُمُسِ بِعِشْرِينَ أَلْفًا فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ في أَثْمَانِهِمْ يَتَقَاضَاهُ فَقَالَ: إِنَّمَا بِعْتَنِى بِعَشَرَةِ آلاَفٍ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ نَسِىَ الأَشْعَثُ أَوِ اسْتَغْلَى الْبَيْعَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا بِعْتُكَ بِعِشْرِينَ أَلْفًا قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: اجْعَلْ بَيْنِى وَبَيْنَكَ رَجُلاً فَقَالَ: أَمَا إِنِّى سَأَخْتَارُ أَنْتَ بَيْنِى وَبَيْنَ نَفْسِكَ فَقَالَ: أَمَا إِنِّى سَأَقْضِى بَيْنِى وَبَيْنَكَ بِقَضَاءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّه (يَقُولُ: إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ وَلَيْس بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ فَهُوَ مَا يَقُولُ رَبُّ السِّلْعَةِ أَوْ يَتَتَارَكَانِ. فَقَالَ الأَشْعَثُ: فَإِنِّى أُتَارِكُكَ الْبَيْعَ فَتَارَكَهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخو الْقَاسِمِ وَأَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْـــعُودٍ وَهُوَ مُنْقَطِعٌ. وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى عَنِ الْقَاسِـــمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا هُشَـــيْمٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الأَصْبَهَانِيُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَـيْمٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى لَيْلَى عَنِ الْقَاسِـمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْـعُودٍ مِنَ الأَشْـعَثِ رَقِيقًا مِنْ رَقِيقِ الإِمَارَةِ فَاخْتَلَفَا في الثَّمَنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بِعْتُكَهُ بِعشْرِينَ أَلْفًا. وَقَالَ الأَشْعَثُ: اشْتَرَيْتُ مِنْكَ بِعَشْرَةِ آلاَفٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: هَاتِ قَالَ سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَقُولُ: إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ وَالْبَيْعُ قَائِمٌ بِعَيْنِهِ وَلَيْس بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ أَوْ يَتَرَادَّانِ الْبَيْعَ. قَالَ الأَشْـعَثُ: أَرَى أَنْ يُرَدَّ الْبَيْعُ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِى شَـيْبَةَ خَالَفَ ابْنُ أَبِى لَيْلَى الْجَمَاعَةَ في رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ في إِسْـنَادِهِ حَيْثُ قَالَ عَنْ أَبِيهِ وَفِى مَتْنِهِ حَيْثُ زَادَ فِيهِ: وَالْبَيْعُ قَائِمٌ بِعَيْنِهِ.

وَرَوَاهُ إِسْـمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ مُوسَـى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى وَقَالَ فِيهِ: وَالسِّـلْعَةُ كَمَا هِىَ بِعَينِهَا. {ج} وَإِسْـمَاعِيلُ إِذَا رَوَى عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ لَمْ يُحْتَجَّ بِهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى وَإِنْ كَانَ

في الْفِقْهِ كَبِيرًا فَهُوَ ضَـــعِيفٌ في الرِّوَايَـةِ لِسُـــوءِ حِفْظِهِ وَكَثْرَةِ خَطَئِهِ في الأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ وَمُخَالَفَتِهِ الْحَفَّاظَ فِيهَا وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَنَا وَلَهُ.
وَقَدْ تَابَعَهُ في هَذِهِ الرِّوَايَةِ عَنِ الْقَاسِمِ: الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ. {ج} وَهُوَ مَتْرُوكٌ لاَ يُحْتَجُّ بِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْبَغْدَادِيُّ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْـرٍ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفُقَهَاءِ الَّذِينَ يُنْتَهَى إِلَى قَوْلِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَـةِ كَـانُوا يَقُولُونَ: إِذَا تَبَـايَعَ الرَّجُلاَنِ بِـالْبَيْعِ وَاخْتَلَفَا في الثَّمَنِ احْتَلَفَا جَمِيعًا فَأَيُّهُمَا نَكَلَ لَزِمَهُ الْقَضَـــاءُ فَإِنْ حَلَفَا جَمِيعًا كَانَ الْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ وَخُيِّرَ الْمُبْتَاعُ إِنْ شَاءَ أَخَذَ بِذَلِكَ الثَّمَنِ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ.
وَرُوِّينَا عَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ نَكَلاَ عَنِ الْيَمِينِ تَرَادَّا الْبَيْعَ.

▲ باب: الْمَبِيعِ يَتْلَفُ في يَدِ الْبَائِعِ قَبْلَ الْقَبْضِ

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِىُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى شُرَيْحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ: أَنَّهُ اشْـــتَرَى مِنْ رَجُلٍ سِـــلْعَةً فَنَقَدَهُ بَعْضَ الثَّمَنِ وَبَقِيَ بَعْضٌ فَقَالَ: ادْفَعْهَا إِلَيَّ فَأَبَى الْبَائِعُ فَانْطَلَقَ الْمُشْتَرِى وَتَعَجَّلَ لَهُ بَقِيَّةَ الثَّمَنِ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ فَقَالَ: ادْخُلْ وَاقْبِضْ سِلْعَتَكَ فَوَجَدَهَا مَيِّتَةً فَقَالَ لَهُ: رُدَّ عَلَيَّ مَالِى فَأَبَى فَاخْتَصَــمَا إِلَى شُــرَيْحٍ فَقَالَ شُــرَيْحٌ: رُدَّ عَلَى الرَّجُلِ مَالَهُ وَارْجِعْ إِلَى جِيفَتِكَ فَادْفِنْهَا.

▲ باب: كَرَاهِيَةِ مُبَايَعَةِ مَنْ أَكْثَرَ مَالَهُ مِنَ الرِّبَا أَوْ ثَمَنِ الْمُحَرَّمِ

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ بْنُ بِشْــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ عَامِرٍ الشَّــعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِــيرٍ قَالَ سَــمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم وَلاَ وَاللَّهِ لاَ أَسْمَعُ أَحَدًا بَعْدَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وَإِنَّ بَيْنَ ذَلِكَ مُشْتَبِهَاتٌ وَرُبَّمَا قَالَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ وَسَأَضْرِبُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ مَثَلاً إِنَّ اللَّهَ حَمَى حِمًى وَإِنَّ حَمَى اللَّهِ مَا حَرَّمَ وَإِنَّهُ مَنْ يَرْعَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِــكُ أَنْ يُخَالِطَ الْحِمَى قَالَ وَرُبَّمَا قَالَ أَوْشَــكَ أَنْ يَرْتَعَ وَأَنَّهُ مَنْ يُخَالِطِ الرِّيبَةَ يُوشِــكْ أَنْ يَجْسُـرَ. قَالَ: وَلاَ أَدْرِى أَشَــىْءٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَمْ شَــىْءٌ قَالَهُ الشَّــعْبِيُّ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْــلِمٌ كَمَا مَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَــى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ سَـمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم يَقُولُ: حَلاَلٌ بَيِّنٌ وَحَرَامٌ بَيِّنٌ وَشُـبُهَاتٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَمَنْ تَرَكَ مَا اشْـتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ كَانَ لِمَا اسْـتَبَانَ لَهُ أَتْرَكَ وَمَنِ اجْتَرَأَ عَلَى مَا شَـكَّ فِيهِ أَوْشَـكَ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَرَامَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى وَحِمَى اللَّهِ فِي الأَرْضِ مَعَاصِيهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُفْيَانَ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِى فَرْوَةَ. حَدَّثَنَا السَّــيِّدُ أَبُو الْحَسَــنِ حَدَّثَنَا السَّــيِّدُ أَبُو

الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنِى أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنِّى لأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِى فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِى أَوْ في بَيْتِى فَأَرْفَعُهَا لآكُلَهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ فَأُلْقِيهَا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ في الصَّحِيحِ فَقَالَ وَقَالَ هَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِى يَزِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَوْرَاءِ قَالَ قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا تَذْكُرُ مِنَ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: كَانَ يَقُولُ: دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيبَةٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيِّ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ وَعَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَطِيَّةَ السَّعْدِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لاَ بَأْسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ بَأْسٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ عَنِ الأَعْرَابِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَخْطُبُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ وَكَانَ في آخِرِ مَا حَفِظْتُ أَنْ قَالَ: إِنَّكَ

لَنْ تَدَعَ شَـــيْئًا اتِّقَاءَ اللَّهِ إِلاَّ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُـــورٍ حَدَّثَنَا هُشَـــيْمٌ عَنْ أَبِى حَمْزَةَ: عِمْرَانَ بْنِ أَبِى عَطَاءٍ قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ أَبِى جَلاَّبُ الْغَنَمِ وَإِنَّهُ مُشَارِكٌ الْيَهُودِىَّ وَالنَّصْرَانِىَّ قَالَ لاَ تُشَارِكْ يَهُودِيًّا وَلاَ نَصْرَانِيًّا وَلاَ مَجُوسِيًّا قُلْتُ: وَلِمَ ؟ قَالَ: لأَنَّهُمْ يُرْبُونَ وَالرِّبَا لاَ يَحِلُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ وَجَدْتُ في كِتَابِى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُـــعْبَةُ عَنْ مُزَاحِمِ بْنِ زُفَرَ عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَ رَجُلاً سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ: إِنَّ لي جَارًا يَأْكُلُ الرِّبَا أَوْ قَالَ خَبِيثَ الْكَسْـــبِ وَرُبَّمَا دَعَانِى لِطَعَامِهِ أَفَأُجِيبُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ الْبَصْـرِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مِسْـعَرٌ عَنْ جَوَّابٍ التَّيْمِىِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: إِنَّ لي جَارًا وَلاَ أَعْلَمُ لَهُ شَـــيْئًا إِلاَّ خَبِيثًا أَوْ حَرَامًا وَإِنَّهُ يَدْعُونِى فَأُحْرَجُ أَنْ آتِيَهُ وَأَتَحَرَّجُ أَنْ لاَ آتِيَهُ فَقَالَ: ائْتِهِ أَوْ أَجِبْهُ فَإِنَّمَا وِزْرُهُ عَلَيْهِ. {ج} قَالَ الشَّيْخُ: جَوَّابُ التَّيْمِىُّ غَيْرُ قَوِىٍّ.

وَهَذَا إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ الَّذِى قُدِّمَ إِلَيْهِ حَرَامٌ فَإِذَا عَلِمَ حَرَامًا لَمْ يَأْكُلْهُ كَمَا لَمْ يَأْكُلْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الشَّاةِ الَّتِى قُدِّمَتْ إِلَيْهِ. فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ أَخْبَرَنَا عَاصِـــمُ بْنُ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى

جَنَازَةٍ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ عَلَى الْقَبْرِ يُوصِى الْحَافِرَ: أَوْسَعْ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ أَوْسَعْ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ. فَلَمَّا رَجَعَ اسْتَقْبَلَهُ دَاعِى امْرَأَةٍ فَجَاءَ وَجِىءَ بِالطَّعَامِ فَوَضَعَ يَدَهُ ثُمَّ وَضَعَ الْقَوْمُ فَأَكَلُوا فَنَظَرَ آبَاؤُنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَلُوكَ لُقْمَةً في فَمِهِ ثُمَّ قَالَ: أَجِدُ لَحْمَ شَاةٍ أُخِذَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا. فَأَرْسَلَتِ الْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أَرْسَلْتُ إِلَى الْبَقِيعِ يُشْتَرَى لي شَاةٌ فَلَمْ تُوجَدْ فَأَرْسَلْتُ إِلَى جَارٍ لي قَدِ اشْتَرَى شَاةً أَنْ أَرْسِلْ بِهَا إِلَىَّ بِثَمَنِهَا فَلَمْ يُوجَدْ فَأَرْسَلْتُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَأَرْسَلَتْ إِلَىَّ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَطْعِمِيهِ الأُسَارَى. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ الزَّاهِدُ قَالاَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِىُّ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِىِّ عَنْ شُرَحْبِيلَ مَوْلَى الأَنْصَارِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اشْتَرَى سَرِقَةً وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا سَرِقَةٌ فَقَدْ شَرِكَ في عَارِهَا وَإِثْمِهَا. وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنِ ابْتَاعَ سَرِقَةً وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا سَرِقَةٌ فَقَدْ أَشْرَكَ في عَارِهَا وَإِثْمِهَا. أَخْبَرَنَاهُ عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ.

▲ باب: الشَّرْطِ الَّذِى يُفْسِدُ الْبَيْعَ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلاَلٍ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَحْمَسِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ في كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ وَكِيعٍ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ هِشَامٍ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ يَعْنِى ابْنَ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ سَلَفٍ وَبَيْعٍ وَعَنْ شَرْطَيْنِ في بَيْعٍ وَعَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يَضْمَنْ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه اشْتَرَى جَارِيَةً مِنِ امْرَأَتِهِ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ وَاشْتَرَطَتْ عَلَيْهِ إِنَّك إِنْ بِعْتَهَا فَهِىَ لي بِالثَّمَنِ الَّذِى تَبِيعُهَا بِهِ فَاسْتَفْتَى في ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لاَ تَقْرَبْهَا وَفِيهَا شَرْطٌ لأَحَدٍ. وَبِهَذَا الإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَبِهَذَا الإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: لاَ يَطَأُ الرَّجُلُ وَلِيدَةً إِلاَّ وَلِيدَةً إِنْ شَاءَ بَاعَهَا وَإِنْ شَاءَ وَهَبَهَا وَإِنْ شَاءَ صَنَعَ بِهَا مَا شَاءَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا

ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لاَ يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَطَأَ فَرْجًا إِلاَّ فَرْجًا إِنْ شَاءَ وَهَبَهُ وَإِنْ شَاءَ بَاعَهُ وَإِنْ شَاءَ أَعْتَقَهُ لَيْسَ فِيهِ شَرْطٌ.

باب: مَنْ بَاعَ حَيَوَانًا أَوْ غَيْرَهُ وَاسْتَثْنَى مَنَافِعَهُ مُدَّةً

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ بَحْرٍ حَدَّثَنَا السَّرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ وَالْمُعَاوَمَةِ وَقَالَ الآخَرُ: عَنْ بَيْعِ السِّنِينِ وَعَنِ الثُّنْيَا وَرَخَّصَ في الْعَرَايَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ الْحَنْظَلِىُّ وَتَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِىُّ بِبَغْدَادَ في مَسْجِدِ الْحَرْبِيَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ:: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْكُوفِىُّ الْقُرَشِىُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِى ضِرَارٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَعْطَى امْرَأَةَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ جَارِيَةً مِنَ الْخُمُسِ فَبَاعَتْهَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ وَاشْتَرَطَتْ عَلَيْهِ خِدْمَتَهَا فَبَلَغَ عُمَرَ بْنَ

الْخَطَّابِ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ اشْتَرَيْتَ جَارِيَةَ امْرَأَتِكَ فَاشْتَرَطَتْ عَلَيْكَ خِدْمَتَهَا فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: لاَ تَشْتَرِهَا وَفِيهَا مَثْنَوِيَّةٌ.

وَرَوَاهُ سُــفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَــلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما: لاَ تَقْعَنَّ عَلَيْهَا وَلأَحَدٍ فِيهَا شَرْطٌ. وَرَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُرْسَلاً قَالَ فَقَالَ عُمَرُ رضـي الله عنه: إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَالِكَ مَا كَانَ فِيهِ مَثْنَوِيَّةٌ لِغَيْرِكَ. وَرُوِّينَا عَنْ عَائِشَــةَ أَنَّهَا كَرِهَتِ الشَّــرْطَ في الْخَادِمِ أَنْ يُبَاعَ أَوْ يُوهَبَ بِشَـــرْطٍ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى أَخْبَرَنَا وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا مُوسَـــى بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى زَائِدَةَ قَالَ سَـــمِعْتُ الشَّعْبِىَّ يَقُولُ حَدَّثَنِى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ قَالَ فَلَحِقَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَضَرَبَهُ وَدَعَا لَهُ فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ ثُمَّ قَالَ: بِعْنِيهِ بِوَقِيَّةٍ. قُلْتُ: لاَ ثُمَّ قَالَ: بِعْنِيهِ بِوَقِيَّةٍ. قَالَ: فَبِعْتُهُ فَاسْتَثْنَيْتُ حُمْلاَنَهُ إِلَى أَهْلِى فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ فَنَقَدَنِى ثَمَنَهُ ثُمَّ انْصَــرَفْتُ فَأَرْسَــلَ عَلَى إِثْرِى: أَتُرَى مَا مَاكَسْــتُكَ لآخُذَ جَمَلَكَ خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهِمَكَ فَهُمَا لَكَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْـــلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ عَنْ زَكَرِيَّا. قَالَ الْبُخَارِىُّ وَقَالَ شُــعْبَةُ قَالَ الْبُخَارِىُّ وَقَالَ شُـــعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِىِّ عَنْ جَابِرٍ: أَفْقَرَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ:

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْــحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّــكَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّـــانَ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ فَذَكَرَهُ. قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ إِسْــحَاقُ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ إِسْــحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مُغِيرَةَ فَبِعْتُهُ عَلَى أَنَّ لي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَـةَ. أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْــحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ فَذَكَرَهُ. قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ عَطَاءٌ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ: وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ قُرَيْشٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ سُــفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَــيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِى زَائِدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ فَذَكَرَهُ. قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ ابْنُ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ وَشَرَطَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْــرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَوَّاسُ حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ فَذَكَرَهُ. قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ عَنْ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ جَـابِرٍ: وَلَكَ ظَهْرُهُ حَتَّى تَرْجِعَ. أَخْبَرَنَـا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَـدَّثَـنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَــالِحِ بْنِ هَانِئٍ حَدَّثَنَا السَّـرِىُّ بْنُ خُزَيْمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْـلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْــلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ فَذَكَرَهُ. قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ أَبُو قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَفْقَرْنَاكَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَــنِ بْنِ عِيسَــى حَدَّثَنَا الْفَضْــلُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَجَبِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ فَذَكَرَهُ. قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ الأَعْمَشُ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَالَ الأَعْمَشُ

عَنْ سَــالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ: تَبَلَّغْ عَلَيْهِ إِلَى أَهْلِكَ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَهُ. وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ عَطَاءٍ وَسَــالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا اللَّفْظِ وَأَخْرَجَ حَدِيثَ أَبِى الزُّبَيْرِ كَمَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَتَى عَلَيَّ النبي صــلى الله عليه وســلم وَقَدْ أَعْيَا بَعِيرِى قَالَ فَنَخَسَــهُ فَوَثَبَ فَكُنْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْبِسُ خِطَامَهُ فَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ فَلَحِقَنِى النبي صــلى الله عليه وســـلم فَقَالَ: بِعْنِيهِ. فَبِعْتُهُ مِنْهُ بِخَمْسِ أَوَاقٍ وَقُلْتُ: عَلَى أَنَّ لي ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ فَزَادَنِى وَقِيَّةً ثُمَّ وَهَبَهُ لِى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِى الرَّبِيعِ.

وَبَعْضُ هَذِهِ الأَلْفَاظِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ شَــرْطًا في الْبَيْعِ وَبَعْضُــهَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ (تَفَضُّلاً وَتَكَرُّمًا وَمَعْرُوفًا بَعْدَ الْبَيْعِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: مَنِ اشْتَرَى مَمْلُوكًا لِيَعْتِقَهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْــرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْــرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِــى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى أُوَيْسٍ

وَالْقَعْنَبِىُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِىَ وَلِيدَةً فَتُعْتِقَهَا فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكِ عَلَى أَنَّ وَلاَءَهَا لَنَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: لاَ يَمْنَعُكِ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ وَفِى رِوَايَةِ أَبِى نَصْرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِىَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا وَالْبَاقِى سَوَاءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِى أَبِى عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَتْ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ إِنَّ أَهْلِى كَاتَبُونِى عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي تِسْعِ سِنِينَ كُلُّ سَنَةٍ وَقِيَّةٌ فَأَعِينِينِى فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ شَاءَ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً وَأُعْتِقَكِ وَيَكُونَ الْوَلاَءُ لي فَعَلْتُ. فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لأَهْلِهَا فَأَبَوْا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ الْوَلاَءُ لَهُمْ فَأَتَتْنِى فَذَكَرَتْ ذَلِكَ فَانْتَهَرْتُهَا فَقَالَتْ: لاَ هَا اللَّهِ إِذًا قَالَتْ فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا وَاشْتَرِطِى لَهُمُ الْوَلاَءَ فَإِنَّ الْوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ. فَفَعَلْتُ قَالَتْ: ثُمَّ خَطَبَ رَسُولُ اللَّه (عَشِيَّةً فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ في كِتَابِ اللَّهِ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ في كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْتِقْ فُلاَنًا وَالْوَلاَءُ لي إِنَّمَا الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ إِسْـــمَاعِيلَ ورَوَاهُ مُسْـــلِمٌ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ.

▲ باب: النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ الْقَاضِـــى حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِى حَازِمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ. هَذَا مُرْسَـــلٌ. وَقَدْ رُوِّينَاهُ مَوْصُـــولاً مِنْ حَدِيثِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَمِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَأَبُو صَـادِقِ بْنُ أَبِى الْفَوَارِسِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ح. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنِى سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِى لَيْلَى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ. حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ كَمَا مَضَـــى. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا جَهْضَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ الْعَبْدِيِّ عَنْ شَـهْرِ بْنِ حَوْشَـبٍ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَنْ بَيْعِ مَا في بُطُونِ الأَنْعَامِ حَتَّى تَضَـعَ وَعَمَّا في ضُـرُوعِهَا إِلاَّ بِكَيْلٍ وَعَنْ شِـرَاءِ الْغَنَائِمِ

حَتَّى تُقْسَـمَ وَعَنْ شِـرَاءِ الصَّـدَقَاتِ حَتَّى تُقْبَضَ وَعَنْ شِـرَاءِ الْعَبْدِ وَهُوَ آبِقٌ وَعَنْ ضَرْبَةِ الْغَائِصِ.

وَهَذِهِ الْمَنَاهِى وَإِنْ كَانَتْ في هَذَا الْحَدِيثِ بِإِسْـنَادٍ غَيْرِ قَوِيٍّ فَهِىَ دَاخِلَةٌ في بَيْعِ الْغَرَرِ الَّذِى نُهِىَ عَنْهُ في الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسـلم . وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ مَسْـعُودٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَـى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَعَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ وَعَنْ شَـرَاءِ الْمَغْنَمِ حَتَّى يُقْسَمَ. وَرُوِىَ أَيْضًا عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ في الْمَغَانِمِ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْـحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُـفَ السُّـوسِـىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلاَّفُ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِى الزِّنَادِ حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ قَبْلَ قَسْمٍ.

تَـابَعَـهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَـارِثِ وَرُوِىَ أَيْضًا عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ في الْمَغَانِمِ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

عَلِيّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُـــولُ اللَّه عَنْ عَسْـــبِ الْفَحْلِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْـلِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَـلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْـحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ سَـــمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُـــولُ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم عَنْ بَيْعِ ضِـــرَابِ الْجَمَلِ وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ وَالأَرْضِ لِتُحْرَثَ فَعَنْ ذَلِكَ نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم .

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّـحِيحِ عَنْ إِسْـحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُـــلَيْمَانَ بْنِ كَامِلٍ الزَّاهِدُ الْبُخَارِىُّ قَدِمَ عَلَيْنَا حَاجًّا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزْدَادَ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْـــمَاعِيلَ بْنِ مَاهَانَ الأَبْلِى حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّـــفَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّؤَّاسِـــىُّ عَنْ هِشَـــامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِى كِلاَبٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ فَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُطْرِقُ وَنُكْرَمُ فَرَخَّصَ في الْكَرَامَةِ.

رَوَاهُ أَبُو عِيسَـــــى عَنْ عَبْدَةَ وَتَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَرْعَرَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ. أَخْبَرَنَـا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَـارِثِ الْفَقِيـهُ أَخْبَرَنَـا عَلِىُّ بْنُ عُمَرَ الْحَـافِظُ حَدَّثَنَـا إِسْـحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْـلِ الزَّيَّاتُ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ مُوسَـى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَـى قَالاَ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ هِشَـامٍ أَبِى كُلَيْبٍ عَنِ ابْنِ أَبِى

نُعْمِ الْبَجَلِيِّ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَعَنْ قَفِيزِ الطَّحَانِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُــــفْيَانَ كَمَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ وَقَالَ نَهَى وَكَذَلِكَ قَالَهُ إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ وَكِيعٍ نَهَى عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ وَرَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى نُعْمٍ قَالَ: نَهَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم فَذَكَرَهُ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ وَبَيْعِ مَا لاَ تَمْلُكُ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ إِسْــحَاقَ الْقَاضِــى حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيٌّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا مُوسَــى بْنُ إِسْــمَاعِيلَ أَبُو سَــلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يُوسُــفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: نَهَانِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدِى. وَفِى رِوَايَةِ حَمَّادٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ: لاَ تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ السُّوسِــىُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــلَمِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَــمُّ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخْبَرَنَا أَبِى حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِىُّ حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَرْسَلَ عَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ: أَنْ أَبْلِغْهُمْ عَنِّى أَرْبَعَ خِصَــالٍ: إِنَّهُ لاَ يَصْــلُحُ شَــرْطَانِ في بَيْعٍ وَلاَ بَيْعٌ وَسَلَفٌ وَلاَ بَيْعُ مَا لَمْ يَمْلِكْ وَلاَ رِبْحُ مَا لَمْ يَضْمَنْ.

▲ باب: مَا جَاءَ في النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الصُّــوفِ عَلَى ظَهْرِ الْغَنَمِ وَاللَّبَنِ في ضُرُوعِ الْغَنَمِ وَالسَّمْنِ في اللَّبَنِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَــــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْــــحَاقَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ فَرُّوخٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبْدُوَ صَـلاَحُهَا أَوْ يُبَاعَ صُـوفٌ عَلَى ظَهْرٍ أَوْ سَـمْنٌ في لَبَنٍ أَوْ لَبَنٌ في ضَـرْعٍ. {ج} تَفَرَّدَ بِرَفْعِهِ عُمَرُ بْنُ فَرُّوخٍ وَلَيْسَ بِالْقَوِىِّ وَقَدْ أَرْسَــــلَهُ عَنْهُ وَكِيعٌ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ مَوْقُوفًا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشِّــــرٍ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا إِسْــــحَاقُ الأَزْرَقُ عَنْ سُــفْيَانَ عَنْ أَبِى إِسْــحَاقَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ نَشْــتَرِى اللَّبَنَ في ضُــرُوعِهَا وَلاَ الصُّــوفَ عَلَى ظُهُورِهَا. هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مَوْقُوفٌ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ وَكَذَلِكَ رُوِىَ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا.

▲ باب: مَا جَاءَ في النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ السَّمَكِ في الْمَاءِ

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّــــفَّارُ حَدَّثَنَا ابْنُ حَنْبَلٍ ح وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ حَدَّثَنِى أَبِى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّــــمَّاكِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى زِيَادٍ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَشْتَرُوا السَّمَكَ في الْمَاءِ فَإِنَّهُ غَرَرٌ.
هَكَذَا رُوِىَ مَرْفُوعًا وَفِيهِ إِرْسَالٌ بَيْنَ الْمُسَيَّبِ وَابْنِ مَسْعُودٍ.
وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ هُشَيْمٌ عَنْ يَزِيدَ مَوْقُوفًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ يَزِيدَ مَوْقُوفًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ كَرِهَ بَيْعَ السَّمَكِ في الْمَاءِ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ وَكَانَ بَيْعًا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَبْتَاعُ الْجَزُورَ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ وَتُنْتَجَ الَّتِى في بَطْنِهَا.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْقُوبَ: إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَرْهُوَيْهِ النُّعْمَانِىُّ بِنُعْمَانِيَّةَ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِى نَافِعٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ.
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَالْحَدِيثُ لأَبِى الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْتَاعُون

الْجَزُورَ إِلَى حَبَلِ الْحَبَلَةِ. وَحَبَلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ مَا في بَطْنِهَا ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِى نُتِجَتْ فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: يَبِيعُونَ لَحْمَ الْجَزُورِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَغَيْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لاَ رِبَا في الْحَيَوَانِ وَإِنَّمَا نُهِىَ مِنَ الْحَيَوَانِ عَنْ ثَلاَثٍ عَنِ الْمَضَامِينِ وَالْمَلاَقِيحِ وَحَبَلِ الْحَبَلَةِ. وَالْمَضَامِينُ مَا في بُطُونِ إِنَاثِ الإِبِلِ وَالْمَلاَقِيحُ مَا في ظُهُورِ الْجِمَالِ.

قَالَ الشَّيْخُ وَفِى رِوَايَةِ الْمُزَنِىِّ عَنِ الشَّافِعِىِّ أَنَّهُ قَالَ: الْمَضَامِينُ مَا في ظُهُورِ الْجِمَالِ وَالْمَلاَقِيحُ مَا في بُطُونِ إِنَاثِ الإِبِلِ وَكَذَلِكَ فَسَّرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ. وَأَمَّا الَّذِى رُوِىَ عَنِ وَأَمَّا الَّذِى رُوِىَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمَجْرِ فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنِى زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم بِذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ أَبُو زَيْدٍ: الْمَجْرُ أَنْ يُبَاعَ الْبَعِيرُ أَوْ غَيْرُهُ بِمَا في بَطْنِ النَّاقَةِ. {ج} قَالَ الشَّيْخُ وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا اللَّفْظِ تَفَرَّدَ بِهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ

قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فَأُنْكِرَ عَلَى مُوسَـــى هَذَا وَكَانَ مِنْ أَسْــبَابِ تَضْـــعِيفِهِ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ السُّـكَّرِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الشَّـافِعِىُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ غَسَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ فَذَكَرَهُ.

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْـــحَاقَ بْنِ يَسَــارٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ سَمِعَهُ يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الْمَجْرِ فَعَادَ الْحَدِيثُ إِلَى رِوَايَةِ نَافِعٍ وَكَأَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ أَدَّاهُ عَلَى الْمَعْنَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

باب: النَّهْىِ عَنْ بَيْعِ الْمُلاَمَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ وَعَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ مَنْصُـورٍ الْقَاضِـى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّـلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّه (نَهَى عَنِ الْمُلاَمَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ إِسْـمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْهُمَا ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَاهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ هَكَذَا وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى صَـالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرُو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ أَنَّهُ سَـمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ نُهِىَ عَنْ بَيْعَتَيْنِ: الْمُلاَمَسَـــةِ وَالْمُنَابَذَةِ، أَمَّا الْمُلاَمَسَـــةُ فَأَنْ يَلْمَسَ كُلُّ وَاحِدٍ

مِنْهُمَا ثَوْبَ صَـــاحِبِهِ بِغَيْرِ تَأَمُّلٍ وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَهُ إِلَى الآخَرِ وَلَمْ يَنْظُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى ثَوْبِ صَاحِبِهِ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـــفَّارُ أَخْبَرَنَا ابْنُ مِلْحَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِى عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ أَنَّ أَبَا سَـعِيدٍ الْخُدْرِىَّ قَالَ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم عَنْ لِبْسَتَيْنِ وَبَيْعَتَيْنِ نَهَى عَنِ الْمُلاَمَسَـةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ وَالْمُلاَمَسَـةُ لَمْسُ الرَّجُلِ ثَوْبَ الآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوِ النَّهَارِ لاَ يُقَلِّبُهُ إِلاَّ ذَلِكَ وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ ثَوْبَهُ وَيَنْبِذُ الآخَرُ ثَوْبَهُ وَيَكُونَ ذَلِكَ بَيْعَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلاَ تَرَاضٍ وَاللِّبْسَـتَانِ اشْـتِمَالُ الصَّـمَّاءِ وَالصَّـمَّاءُ أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدِ عَاتِقَيْهِ فَيَبْدُوَ أَحَدُ شِـقَّيْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ وَاللِّبْسَـةُ الأُخْرَى احْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَىْءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَـعْدٍ عَنْ أَبِى سَـعِيدٍ الْخُدْرِىِّ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُـولُ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم عَنِ الْمُلاَمَسَـةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ ثُمَّ فَسَّرَ هَذَا التَّفْسِيرَ الَّذِى مَضَى فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْـــحَاقَ أَخْبَرَنَا بِشْـــرُ بْنُ مُوسَـــى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُـــفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ فَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ فَالْمُلاَمَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ وَأَمَّا اللِّبْسَتَانِ فَاشْتِمَالُ الصَّمَّاءِ وَاحْتِبَاءُ الرَّجُلِ في الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَىْءٌ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُـفْيَانَ. قَالَ الْبُخَارِيُّ تَابَعَهُ مَعْمَرٌ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَـــنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِى سَـــعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النبي صـــلى الله عليه وســـلم بِهِـَذَا الْحَدِيثِ. زَادَ فَاشْـــتِمَالُ الصَّـــمَّاءِ يَشْـتَمِلُ في ثَوْبٍ وَاحِدٍ يَضَـعُ طَرَفَيِ الثَّوْبِ عَلَى عَاتِقِهِ الأَيْسَـرِ وَيُبْرِزُ شِـــقَّهُ الأَيْمَنَ قَالَ وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَقُولَ إِذَا نَبَذْتُ هَذَا الثَّوْبَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ وَالْمُلاَمَسَةُ أَنْ يَمَسَّهُ بِيَدِهِ وَلاَ يَنْشُرَهُ وَلاَ يُقَلِّبَهُ إِذَا مَسَّهُ وَجَبَ الْبَيْعُ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـــحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّـــلَمِىُّ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ وَغَيْرُهُمْ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ وَعَنْ بَيْعِ الْحَصَـــاةِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالُوَيْهِ حَدَّثَنَا

مُوسَــى بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنِى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَــعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِى أَبُو الزِّنَادِ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــــحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَــــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ بَلَغَنِى عَنْ عَمْرِو بْنِ شُــعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ. قَالَ ابْنُ وَهْبٍ فَقَالَ لي مَالِكٌ وَذَلِكَ فِيمَا نُرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ: أَنْ يَشْــــتَرِىَ الرَّجُلُ الْعَبْدَ أَوِ الأَمَةَ أَوْ يَتَكَارَى الْكِرَاءَ ثُمَّ يَقُولَ لِلَّذِى اشْتَرَى أَوْ تَكَارَى مِنْهُ: أُعْطِيكَ دِينَارًا أَوْ دِرْهَمًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَقَلَّ عَلَى أَنِّى إِنْ أَخَذْتُ السِّــــلْعَةَ أَوْ رَكِبْتُ مَا تَكَارَيْتُ مِنْكَ فَالَّذِى أَعْطَيْتُكَ هُوَ مِنْ ثَمَنِ السِّــــلْعَةِ أَوْ مِنْ كِرَاءِ الدَّابَّةِ وَإِنْ تَرَكْتُ الْبَيْعَ أَوِ الْكِرَاءَ فَمَا أَعْطَيْتُكَ فَهُوَ لَكَ بَاطِلاً بِغَيْرِ شَــــىْءٍ. قَالَ الشَّــيْخُ هَكَذَا رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيثُ في الْمُوَطَّإِ لَمْ يُســمِّ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ. وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِى وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الأَسْــلَمِىُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُــعَيْبٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ يَعْنِى الْمَاسَرْجِسِىَّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْقَاسِمِ الصَّدَفِىُّ بِمِصْرَ حَدَّثَنَا الْمِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ تَلِيدٍ الرُّعَيْنِىُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ فَذَكَرَهُ وَيُقَالُ: لاَ بَلْ أَخَذَهُ مَالِكٌ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَــــعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا

أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ الثِّقَةِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُـــعَيْبٍ فَذَكَرَهُ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ هَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو مُصْعَبٍ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الثِّقَةِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ وَيُقَالُ إِنَّ مَالِكًا سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُـــعَيْبٍ وَالْحَدِيثُ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ مَشْهُورٌ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ أَخْبَرَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُـــعَيْبٍ فَذَكَرَهُ. قَالَ الشَّـــيْخُ وَقَدْ رُوِىَ قَالَ الشَّيْخُ وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى ذُبَابٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُـــعَيْبٍ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ يَعْنِى أَبَا الشَّيْخِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَـى الأَنْصَـارِىُّ حَدَّثَنَا عَاصِـمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى ذُبَابٍ فَذَكَرَهُ. {ج} عَاصِـــمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الأَشْـــجَعِىُّ فِيهِ نَظَرٌ وَحَبِيبُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ ضَعِيفٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ وَابْنُ لَهِيعَةَ لاَ يُحْتَجُّ بِهِمَا وَالأَصْلُ في هَذَا الْحَدِيثِ مُرْسَلُ مَالِكٍ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ بَيْعَتَيْنِ في بَيْعَةٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَـــنِ قَالاَ أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِـىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِـمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَـعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَـــعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَـدَّثَنَـا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَـالِـبٍ أَخْبَرَنَـا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِى سَـــلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ النبي صـلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ في بَيْعَةٍ، وَفِى رِوَايَةِ يَحْيَى

قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعَتَيْنِ في بَيْعَةٍ. قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِى يَقُولُ هُوَ لَكَ بِنَقْدٍ بِعَشَرَةٍ وَبِنَسِيئَةٍ بِعِشْرِينَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِىُّ وَمُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِى زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِى سَلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ بَاعَ بَيْعَتَيْنِ في بَيْعَةٍ فَلَهُ أَوْكَسُهُمَا أَوِ الرِّبَا. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلاَنِىُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا فَذَكَرَهُ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ في كِتَابِ السُّنَنِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَرَأْتُ في كِتَابِ أَبِى سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ في تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حُكُومَةً في شَىْءٍ بِعَيْنِهِ كَأَنَّهُ أَسْلَفَ دِينَارًا في قَفِيزِ بُرٍّ إِلَى شَهْرٍ فَلَمَّا حَلَّ الأَجَلُ وَطَالَبَهُ بِالْبُرِّ قَالَ لَهُ بِعْنِى الْقَفِيزَ الَّذِى لَكَ عَلَىَّ بِقَفِيزَيْنِ إِلَى شَهْرَيْنِ فَهَذَا بَيْعٌ ثَانٍ قَدْ دَخَلَ عَلَى الْبَيْعِ الأَوَّلِ فَصَارَ بَيْعَتَيْنِ في بَيْعَةٍ فَيُرَدَّانِ إِلَى أَوْكَسِهِمَا وَهُوَ الأَصْلُ فَإِنْ تَبَايَعَا الْبَيْعَ الثَّانِىَ قَبْلَ أَنْ يَتَنَاقَضَا الْبَيْعَ الأَوَّلَ كَانَا مُرْبِيَيْنِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ أَخْبَرَهُمْ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعٍ وَسَلَفٍ وَعَنْ

بَيْعَتَيْنِ في صَفْقَةٍ وَاحِدَةٍ وَعَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (حَرَامٌ شِفٌّ مَا لَمْ يُضْمَنْ.

▲ باب: النَّهْيِ عَنِ النَّجْشِ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ في آخَرِينَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْحَدِيثُ لإِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ النَّجْشِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَنَاجَشُوا. قَالَ وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا قَالَ وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ. قَالَ وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا قَالَ وَأَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمَالِكٌ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَالنَّجْشُ أَنْ يَحْضُرَ الرَّجُلُ السِّلْعَةَ تُبَاعُ فَيُعْطِى بِهَا الشَّىْءَ وَهُوَ لاَ يُرِيدُ شِرَاءَهَا لِيَقْتَدِىَ بِهِ السُّوَّامُ فَيُعْطُونَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ لَوْ لَمْ يَسْمَعُوا سَوْمَهُ فَمَنْ نَجَشَ فَهُوَ عَاصٍ بِالنَّجْشِ إِنْ كَانَ عَالِمًا بِنَهْىِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ وَالْبَيْعُ جَائِزٌ لاَ يُفْسِدُهُ مَعْصِيَةُ رَجُلٍ نَجَشَ عَلَيْهِ قَالَ وَقَدْ بِيعَ فِيمَنْ يَزِيدُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَازَ الْبَيْعُ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ زَادَ مَنْ لاَ يُرِيدُ الشِّرَاءَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ وَأَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ وَأَبُو مَنْصُورٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْقَاسِمِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَمْدَانَ وَأَبُو نَصْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّفَّارُ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىُّ حَدَّثَنَا أَخْضَرُ بْنُ عَجْلاَنَ حَدَّثَنِى أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِىُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَادَى عَلَى حِلْسٍ وَقَدَحٍ فِيمَنْ يَزِيدُ فَأَعْطَاهُ رَجُلٌ دِرْهَمًا وَأَعْطَاهُ آخَرُ دِرْهَمَيْنِ فَبَاعَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى جَعْفَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلِمَ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلاً يُقَالُ لَهُ شَهْرٌ كَانَ تَاجِرًا وَهُوَ يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ بَيْعِ الْمُزَايَدَةِ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَبِيعَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ إِلاَّ الْغَنَائِمَ وَالْمَوَارِيثَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى جَعْفَرٍ وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَقَالَ في الْحَدِيثِ: وَهُوَ يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَأَرْسَلَهُ.

وَرُوِّينَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ النَّاسَ لاَ يَرَوْنَ بَأْسًا بِبَيْعِ الْمَغَانِمِ فِيمَنْ يَزِيدُ.

▲ باب: لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا وَأَبُو بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلاَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ. وَفِى رِوَايَةِ أَبِى زَكَرِيَّا: لاَ يَبِيعُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنِ ابْنِ أَبِى أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى حَامِدٍ الْمُقْرِئُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَبِيعَنَّ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلاَ يَخْطُبْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَلِىِّ بْنِ مُسْهِرٍ وَيَحْيَى الْقَطَّانِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَنَاجَشُوا وَلاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَلاَ يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ وَلاَ تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ يَبْلُغُ بِهِ النبي صلى الله عليه وسلم وَزَادَ: وَلاَ يَسُومُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِىِّ وروَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ بِزِيَادَتِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الأَصَمُّ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَسُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ. أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.

وَقَدْ حَمَلَهُ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مَنِ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ سِلْعَةً فَلَمْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى أَتَاهُ آخَرُ فَعَرَضَ عَلَيْهِ مِثْلَ سِلْعَتِهِ أَوْ خَيْرًا مِنْهَا بِأَقَلَّ مِنَ الثَّمَنِ فَيَفْسَخُ بَيْعَ صَاحِبِهِ فَإِنَّ لَهُ الْخِيَارَ قَبْلَ التَّفَرُّقِ فَيَكُونُ هَذَا فَسَادًا وَقَدْ عَصَى اللَّهَ إِذَا كَانَ بِالْحَدِيثِ عَالِمًا وَالْبَيْعُ فِيهِ لاَزِمٌ.

▲ باب: لاَ يَسُومُ أَحَدُكُمْ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ

قَالَ الشَّــافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في كِتَابِ الرِّسَــالَةِ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النبي صــلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَسُومُ أَحَدُكُمْ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ. فَإِنْ كَانَ ثَابِتًا وَلَسْتُ أَحْفَظُهُ ثَابِتًا فَهُوَ مِثْلُ لاَ يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ وَلاَ يَسُــومُ عَلَى سَــوْمِهِ إِذَا رَضِــيَ الْبَائِعُ وَأَذِنَ بِأَنْ يُبَاعَ قَبْلَ الْبَيْعِ حَتَّى لَوْ بِيعَ لَزِمَهُ قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَاعَ فِيمَنْ يَزِيدُ وَبَيْعُ مَنْ يَزِيدُ سَوْمُ رَجُلٍ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَلَكِنَّ الْبَائِعَ لَمْ يَرْضَ السَّوْمَ الأَوَّلَ حَتَّى طَلَبَ الزِّيَادَةَ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ عَنِ الشَّــافِعِيِّ فَذَكَرَهُ. قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثُ السَّوْمَ قَالَ الشَّيْخُ حَدِيثُ السَّوْمَ قَدْ ثَبَتَ مِنْ أَوْجُهٍ مِنْهَا مَا أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَذَكَرَ سَائِرَ الأَلْفَاظِ الَّتِى قَدْ مَضَتْ في بَابِ التَّصْرِيَةِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ عَنْ شُــعْبَةَ ثُمَّ قَالَ تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الصَّــمَدِ عَنْ شُــعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ الْمُزَكِّى وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّــلَمِيُّ قَالاَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَسُــلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا شُــعْبَةُ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ. وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَأَنْ يَخْطُبَ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْهُمَا. وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (قَالَ: لاَ يَسِمِ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ الْمُسْلِمِ. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ فَذَكَرَهُ.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ وَغَيْرِهِ.
وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْعَلاَءِ نَهَى أَنْ يَسُومَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَبَعْضُهُمْ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَانَ النَّيْسَابُورِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ أَبِى حَامِدٍ حَدَّثَنَا مَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ وَلاَ يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَلاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا وَلاَ تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا في صَحْفَتِهَا وَلْتَنْكِحْ إِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىُّ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ يَسُومَنَّ أَحَدُكُمْ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ.

وَبِهَذَا اللَّفْظِ رَوَاهُ الأَوْزَاعِىُّ عَنْ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وَقَدْ قِيلَ عَنْهُ: لاَ يَسْتَامُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ. وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ وَاخْتَلَفَ الرُّوَاةُ في لَفْظِهِ لأَنَّ الَّذِى رَوَاهُ عَلَى أَحَدِ هَذِهِ الأَلْفَاظِ الثَّلاَثَةِ مِنَ الْبَيْعِ وَالسَّوْمِ وَالاِسْتِيَامِ لَمْ يَذْكُرْ مَعَهُ شَيْئًا مِنَ اللَّفْظَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ إِلاَّ في رِوَايَةٍ شَاذَّةٍ ذَكَرَهَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ عَمْرٍو النَّاقِدِ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ذَكَرَ فِيهَا لَفْظَ الْبَيْعِ وَالسَّوْمِ جَمِيعًا وَأَكْثَرُ الرُّوَاةِ لَمْ يَذْكُرُوا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ فِيهِ لَفْظَ السَّوْمِ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَى مَا رَوَاهُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ مَا فَسَّرَهُ غَيْرُهُ مِنَ السَّوْمِ وَالاِسْتِيَامِ وَإِمَّا أَنْ تُرَجَّحَ رِوَايَةُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ أَحْفَظُهُمْ وَأَفْقَهُهُمْ وَمَعَهُ مِنْ أَصْحَابِ أَبِى هُرَيْرَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجُ وَأَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْقُوبَ في بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْهُ وَبِأَنَّ رِوَايَتَهُ تُوَافِقُ رِوَايَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى ابْنُ لَهِيعَةَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ الْمَهْرِىِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ وَلاَ يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ حَتَّى يَذَرَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ.

▲ باب: لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ

قَدْ مَضَى حَدِيثُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ في ذَلِكَ. وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِىُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَنَاجَشُوا وَلاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَلاَ يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيٍّ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدٍ وأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ لِلْبَيْعِ وَلاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَلاَ تَنَاجَشُوا وَلاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَلاَ تُصِرُّوا الإِبِلَ وَالْغَنَمَ فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِى حَازِمٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: نَهَى أَنْ يَبِيعَ مُهَاجِرٌ لأَعْرَابِيٍّ وَقَدْ مَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَــيْنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْــرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. قَالَ قُلْتُ: مَا لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لاَ تَكُنْ لَهُ سِمْسَارًا.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ إِسْــحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ مَعْمَرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: نُهِينَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْبَلْخِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الأَهْوَازِىُّ مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ أَوْ أَبَاهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــحَاقَ الْفَقِيهُ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ

رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: (لاَ يَبِيعُ حَاضِــرٌ لِبَادٍ دَعُوا النَّاسَ يُرْزَقْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْــحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَــنِ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُــلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّــافِعِىُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِمَّا يُعَدُّ في أَفْرَادِ الشَّافِعِيِّ عَنْ مَالِكٍ. وَقَدْ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ وَقَدْ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِسْــحَاقَ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم قَالَ: لاَ يَبِيعُ حَاضِــرٌ لِبَادٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْــتَانِىُّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَرْدَسْــتَانِىُّ أَخْبَرَنِى الْقَاضِــى أَبُو نَصْــرٍ: شُــعَيْبُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَمَذَانِىُّ بِهَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْــرٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْــلَمَةَ الْقَعْنَبِىُّ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَلِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ مَسَــانِيدُ لَمْ يُودِعْهَا الْمُوَطَّأَ رَوَاهَا عَنْهُ الأَكَابِرُ مِنْ أَصْــحَابِهِ خَارِجَ الْمُوَطَّإِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: الرُّخْصَةِ في مَعُونَتِهِ وَنَصِيحَتِهِ إِذَا اسْتَنْصَحَهُ

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّــيْبَانِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَــعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْــمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ. قِيلَ: مَا هِىَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَرْوَزِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِىُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (دُعُوا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ فَإِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ

وَرُوِىَ ذَلِكَ بِمَعْنَاهُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِى يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ سَمِعَ النبي صلى الله عليه وسلم.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَالِمٍ الْمَكِّىِّ أَنَّ أَعْرَابِيًّا حَدَّثَهُ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ بِحَلُوبَةٍ لي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَنَزَلْتُ عَلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ: إِنِّى لاَ عِلْمَ لي بِأَهْلِ هَذِهِ السُّوقِ فَلَوْ بِعْتَ لي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَلَكِنِ اذْهَبْ إِلَى السُّوقِ فَإِنْ جَاءَكَ مَنْ يُبَايِعُكَ فَشَاوِرْنِى حَتَّى آمُرَكَ أَوْ أَنْهَاكَ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ تَلَقِّى السِّلَعِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْــــحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَــيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ التَّيْمِىِّ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْـعُودٍ عَنِ النبي صــلى الله عليه وسلم: (أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَلَقِّى الْبُيُوعِ.

رَوَاهُ مُسْـلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَــيْبَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ كَمَا مَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْـحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَــنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مَالِكٌ وَغَيْرُهُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم نَهَى عَنْ تَلَقِّى السِّـلَعِ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا الأَسْـــوَاقُ. أَخْرَجَاهُ في الصَّـــحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ عَنْ نَافِعٍ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ وَزِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ لَفْظُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ أَخْبَرَنَـا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَـاوُسٍ عَنْ أَبِيـهِ عَنِ ابْنِ عَبَّـاسٍ قَـالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ وَلاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لاَ يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُسَـدَّدٍ وَغَيْرِهِ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِىُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ. وَذَكَرَ بَاقِىَ الْحَدِيثِ أَخْرَجَاهُ في الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ كَمَا مَضَى. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ ابْنُ الشَّرْقِىِّ حَدَّثَنَا أَبُو الأَزْهَرِ: أَحْمَدُ بْنُ الأَزْهَرِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَكِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَتَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ. قَالَ الشَّافِعِىُّ وَقَدْ سَمِعْتُ في هَذَا الْحَدِيثِ: فَمَنْ تَلَقَّاهَا فَصَاحِبُ السِّلْعَةِ بِالْخِيَارِ بَعْدَ أَنْ يَقْدَمَ السُّوقَ وَبِهَذَا نَأْخُذُ إِنْ كَانَ ثَابِتًا وَفِى هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا تَلَقَّى السِّلْعَةَ فَاشْتَرَاهَا فَالْبَيْعُ جَائِزٌ غَيْرَ أَنَّ لِصَاحِبِ السِّلْعَةِ بَعْدَ أَنْ تَقْدَمَ السُّوقَ الْخِيَارُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِىُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِىُّ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ح وَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ زُهَيْرٍ الْحُلْوَانِىُّ حَدَّثَنَا مَكِّىُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَلَقَّوُا الْجَلَبَ فَمَنْ تَلَقَّاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ شَيْئًا فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ إِذَا جَاءَ السُّوقَ. وَفِى رِوَايَةِ الأَوْزَاعِىِّ: إِذَا أَتَى السُّوقَ بِالْخِيَارِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو عَمْرِو بْنُ أَبِى

جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِى هِشَـــامٌ الْقُرْدُوسِـــىُّ فَذَكَرَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا أَتَى سَيِّدُهُ السُّوقَ فَهُوَ بِالْخِيَارِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ تَلَقِّى الْجَلَبِ. قَالَ: فَإِنْ تَلَقَّاهُ مُتَلَقٍّ فَصَاحِبُ السِّلْعَةِ فِيهَا بِالْخِيَارِ إِذَا وَرَدَتِ السُّــوقَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَـــهَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ زَادَ: فَإِنْ تَلَقَّاهُ مُتَلَقٍّ مُشْتَرٍ فَاشْتَرَاهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِـمٍ الْبَغَوِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْـمَاءَ حَدَّثَنِى عَمِّى جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْـــمَاءَ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَبَايَعُونَ الطَّعَامَ في عَهْدِ رَسُـــولِ اللَّهِ صـــلى الله عليه وســـلم مِنَ الرُّكْبَانِ فَنَهَاهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ في مَكَانِهِ الَّذِى ابْتَاعُوهُ فِيهِ حَتَّى يَنْقُلُوهُ إِلَى سُوقِ الطَّعَامِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ مُوسَـى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جُوَيْرِيَةَ وَقَالَ في مَتْنِهِ: كُنَّا نَتَلَقَّى الرُّكْبَانَ فَنَشْـتَرِى مِنْهُمُ الطَّعَامَ فَنَهَانَا النبي صـــلى الله عليه وسلم أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نَبْلُغَ بِهِ سُوقَ الطَّعَامِ.

وَفِى هَذَا دِلاَلَةٌ عَلَى صِــــحَّةِ الاِبْتِيَاعِ مِنَ الرُّكْبَانِ وَإِنَّمَا مُنِعُوا مِنْ بَيْعِهِ بَعْدَ الْقَبْضِ حَتَّى يَنْقُلُوهُ إِلَى سُوقِ الطَّعَامِ لِئَلاَّ يُغْلُوا هُنَاكَ عَلَى مَنْ يُقَدِّرُ أَنَّهُ في ذَلِكَ الْمَوْضِعِ أَرْخَصُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: النَّهْىِ عَنْ بَيْعٍ وَسَلَفٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُــعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النبي صــلى الله عليه وســلم نَهَى عَنْ بَيْعٍ وَسَلَفٍ وَنَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ في بَيْعَةٍ وَنَهَى عَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يُضْمَنْ.

▲ باب: مَا وَرَدَ في غَبْنِ الْمُسْتَرْسِلِ

أَخْبَرَنَا أَبُو سَـعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ يَعْنِى الْمُحَارِبِىَّ حَدَّثَنَا مُوسَــــى بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنِ اسْتَرْسَلَ إِلَى مُؤْمِنٍ فَغَبَنَهُ كَانَ غَبْنُهُ ذَلِكَ رِبًا. {ج} مُوسَــى بْنُ عُمَيْرٍ الْقُرَشِــىُّ هَذَا تَكَلَّمُوا فِيهِ قَالَ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِىٍّ الْحَافِظُ: مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ عَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ مِمَّا لاَ يُتَابِعُهُ الثِّقَاتُ عَلَيْهِ. قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِىَ مَعْنَاهُ عَنْ يَعِيشَ بْنِ هِشَــــامٍ الْقَرْقَسَــــانِىُّ عَنْ مَالِكٍ وَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ في إِسْنَادِهِ وَهُوَ أَضْعَفُ مِنْ هَذَا أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنِى أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ النَّسَـوِىُّ الْفَقِيهُ بِالدَّامِغَانِ مِنْ أَصْـلِ كِتَابِهِ حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ النَّسَوِىُّ أَمَلَّهُ عَلَيْنَا إِمْلاَءً حَدَّثَنَا خِدَاشُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا يَعِيشُ بْنُ هِشَامٍ

عَنْ مَالِكٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (غَبْنُ الْمُسْتَرْسِلِ رِبًا. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ ظُفُرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الدَّقَّاقُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَنْبِجِيُّ حَدَّثَنَا يَعِيشُ بْنُ هِشَامٍ الْقَرْقَسَانِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: غَبْنُ الْمُسْتَرْسِلِ رِبًا. وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: غَبْنُ الْمُسْتَرْسِلِ رِبًا.

▲ باب: كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ مَنْفَعَةٍ فَهُوَ رِبًا

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى بُرْدَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلاَمٍ فَقَالَ: انْطَلِقْ مَعِى الْمَنْزِلَ فَأَسْقِيَكَ في قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتُصَلِّى في مَسْجِدٍ صَلَّى فِيهِ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَسَقَانِى سَوِيقًا وَأَطْعَمَنِى تَمْرًا وَصَلَّيْتُ في مَسْجِدِهِ فَقَالَ لِى: إِنَّكَ في أَرْضٍ الرِّبَا فِيهَا فَاشٍ وَإِنَّ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا أَنَّ أَحَدَكُمْ يَقْرِضُ الْقَرْضَ إِلَى أَجْلٍ فَإِذَا بَلَغَ أَتَاهُ بِهِ وَبِسَلَّةٍ فِيهَا هَدِيَّةٌ فَاتَّقِ تِلْكَ السَّلَّةَ وَمَا فِيهَا.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ

بْنِ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَـلاَمٍ فَقَالَ لِى: أَلاَ تَجِىءُ إِلَى الْبَيْتِ حَتَّى أُطْعِمَكَ سَوِيقًا وَتَمْرًا فَذَهَبْنَا فَأَطْعَمَنَا سَـوِيقًا وَتَمْرًا ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ بِأَرْضٍ الرِّبَا فِيهَا فَاشٍ فَإِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ دَيْنٌ فَأَهْدَى إِلَيْكَ حَبْلَةً مِنْ عَلَفٍ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ حَبْلَةً مِنْ تِبْنٍ فَلاَ تَقْبَلْهُ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الرِّبَا. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ سُـلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ عَنْ شُـعْبَةَ وَرُوِّينَا عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ قِصَّةً شَبِيهَةً بِهَذِهِ الْقِصَّةِ في الْقَرْضِ وَالْهَدِيَّةِ. أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ: مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الأَزْرَقُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ حَدَّثَنِى كُلْثُومُ بْنُ الأَقْمَرِ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ قُلْتُ لأُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ إِنِّى أُرِيدُ الْجِهَادَ فَآتِى الْعِرَاقَ فَأُقْرِضُ قَالَ: إِنَّكَ بِأَرْضٍ الرِّبَا فِيهَا كَثِيرٌ فَاشٍ فَإِذَا أَقْرَضْتَ رَجُلاً فَأَهْدَى إِلَيْكَ هَدِيَّةً فَخُذْ قَرْضَكَ وَارْدُدْ إِلَيْهِ هَدِيَّتَهُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ نُجَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّ أُبَىَّ بْنَ كَعْبٍ أَهْدَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنْ ثَمَرَةِ أَرْضِـهِ فَرَدَّهَا فَقَالَ أُبَىٌّ: لِمَ رَدَدْتَ عَلَىَّ هَدِيَّتِى وَقَدْ عَلِمْتَ أَنِّى مِنْ أَطْيَبِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ثَمَرَةً خُذْ عَنِّى مَا تَرُدُّ عَلَىَّ هَدِيَّتِى وَكَانَ عُمَرُ رضي الله عنه أَسْلَفَهُ عَشْرَةَ آلاَفِ دِرْهَمٍ هَذَا مُنْقَطِعٌ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنِى أَبِى حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِىُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ أَبِى صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ في رَجُلٍ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ عِشْرُونَ

دِرْهَمًا فَجَعَلَ يُهْدِى إِلَيْهِ وَجَعَلَ كُلَّمَا أَهْدَى إِلَيْهِ هَدِيَّةً بَاعَهَا حَتَّى بَلَغَ ثَمَنَهَا ثَلاَثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لاَ تَأْخُذْ مِنْهُ إِلاَّ سَبْعَةَ دَرَاهِمَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ مَطَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ قَالَ: كَانَ لَنَا جَارٌ سَمَّاكٌ عَلَيْهِ لِرَجُلٍ خَمْسُونَ دِرْهَمًا فَكَانَ يُهْدِى إِلَيْهِ السَّمَكَ فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: قَاصَّهُ بِمَا أَهْدَى لَكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِىُّ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَخَالِدٌ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ مَسْعُودٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ اسْتَقْرَضَ مِنْ رَجُلٍ دَرَاهِمَ ثُمَّ إِنَّ الْمُسْتَقْرِضَ أَفْقَرَ الْمُقْرِضَ ظَهَرَ دَابَّتِهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَصَابَ مِنْ ظَهْرِ دَابَّتِهِ فَهُوَ رِبًا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُ قَرْضٌ جَرَّ مَنْفَعَةً. قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ: هَذَا مُنْقَطِعٌ.

وَقَدْ رُوِّينَا عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ رَجُلاً أَقْرَضَ رَجُلاً دَرَاهِمَ وَشَرَطَ عَلَيْهِ ظَهْرَ فَرَسِهِ فَذُكِرَ ذَلِكَ لاِبْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: مَا أَصَابَ مِنْ ظَهْرِهِ فَهُوَ رِبًا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْقِذٍ حَدَّثَنِى إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ قَالَ حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيب عَنْ أَبِى مَرْزُوقٍ التُّجِيبِىِّ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ صَاحِبِ النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ مَنْفَعَةً فَهُوَ وَجْهٌ مِنْ وُجُوهِ الرِّبَا. مَوْقُوفٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ وَأَخْبَرَنَا

أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ حُمَيْدٍ الضَّبِّيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى يَحْيَى قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ الرَّجُلُ مِنَّا يُقْرِضُ أَخَاهُ الْمَالَ فَيُهْدِى إِلَيْهِ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا أُقْرِضَ أَحَدُكُمْ قَرْضًا فَأَهْدَى إِلَيْهِ طَبَقًا فَلاَ يَقْبَلْهُ أَوْ حَمَلَهُ عَلَى دَابَّةٍ فَلاَ يَرْكَبْهَا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَبْلَ ذَلِكَ. كَذَا قَالَ. وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُتْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى إِسْحَاقَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِىُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. {ج} قَالَ الْمَعْمَرِىُّ قَالَ هِشَامٌ في هَذَا الْحَدِيثِ يَحْيَى بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ الْهُنَائِىُّ وَلاَ أُرَاهُ إِلاَّ وَهَمٌ وَهَذَا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهُنَائِىِّ عَنْ أَنَسٍ.

وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ فَوَقَفَاهُ.

▲ باب: لاَ خَيْرَ أَنْ يُسْلِفَهُ سَلَفًا عَلَى أَنْ يَقْضِيَهُ خَيْرًا مِنْهُ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: مَنْ أَسْلَفَ سَلَفًا فَلاَ يَشْرِطْ إِلاَّ قَضَاءَهُ. وَقَدْ رَفَعَهُ بَعْضُ الضُّعَفَاءِ عَنْ نَافِعٍ وَلَيْسَ بِشَىْءٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّى أَسْلَفْتُ رَجُلاً سَلَفًا وَاشْتَرَطْتُ عَلَيْهِ أَفْضَلَ مِمَّا أَسْلَفْتُهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَذَلِكَ الرِّبَا. قَالَ فَكَيْفَ تَأْمُرُنِى يَا أَبَا عَبْدِ

الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: السَّلَفُ عَلَى ثَلاَثَةِ وُجُوهٍ: سَلَفٌ تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ فَلَكَ وَجْهُ اللَّهِ وَسَلَفٌ تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ صَاحِبِكَ فَلَكَ وَجْهُ صَاحِبِكَ وَسَلَفٌ تُسْلِفُهُ لِتَأْخُذَ خَبِيثًا بِطَيِّبٍ فَذَلِكَ الرِّبَا. قَالَ فَكَيْفَ تَأْمُرُنِى يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: أَرَى أَنْ تَشُقَّ الصَّحِيفَةَ فَإِنْ أَعْطَاكَ مِثْلَ الَّذِى أَسْلَفْتَهُ قَبِلْتَهُ وَإِنْ أَعْطَاكَ دُونَ مَا أَسْلَفْتَهُ فَأَخَذْتَهُ أُجِرْتَ وَإِنْ أَعْطَاكَ أَفْضَلَ مِمَّا أَسْلَفْتَهُ طَيِّبَةٌ بِهِ نَفْسُهُ فَذَلِكَ شُكْرٌ شَكَرَهُ لَكَ وَلَكَ أَجْرُ مَا أَنْظَرْتَهُ. أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ الْعُمَرِىُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ فِرَاسٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّيْبُلِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لاِبْنِ مَسْعُودٍ: إِنِّى اسْتَسْلَفْتُ مِنْ رَجُلٍ خَمْسَمِائَةٍ عَلَى أَنْ أُعِيرَهُ ظَهْرَ فَرَسِى فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَصَابَ مِنْهُ فَهُوَ رِبًا. {ج} ابْنُ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مُنْقَطِعٌ.

▲ باب: الرَّجُلِ يَقْضِيهِ خَيْرًا مِنْهُ بِلاَ شَرْطٍ طَيِّبَةٌ بِهِ نَفْسُهُ

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الأَصْبَهَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلاَلِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَغْلَظَ لَهُ فَهَمَّ أَصْحَابُهُ بِهِ فَقَالَ: دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً اشْتَرُوا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ. قَالُوا: إِنَّا نَجِدُ لَهُ سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ قَالَ: اشْتَرُوهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ

الْقَاضِــى إِمْلاَءً حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُوشَــنْجِىُّ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو صَـــالِحٍ الْفَرَّاءُ: مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَـــى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ عَنْ أَبِى صَـــالِحٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْأَلُهُ فَاسْتَسْلَفَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَطْرَ وَسْقٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَجَاءَ الرَّجُلُ يَتَقَاضَاهُ فَأَعْطَاهُ وَسْقًا وَقَالَ: نِصْفٌ لَكَ قَضَاءً وَنِصْفٌ لَكَ نَائِلٌ مِنْ عِنْدِى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ هَانِئٍ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِىِّ قَالَ: بِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَكْرًا فَجِئْتُ أَتَقَاضَاهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِــنِى ثَمَنَ بَكْرِى قَالَ: نَعَمْ لاَ أَقْضِــيكَهَا إِلاَّ بُخْتِيَّةً ثُمَّ قَضَــانِى فَأَحْسَــنَ قَضَائِى ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِىٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِنِى بَكْرِى فَقَضَاهُ بَعِيرًا مُسِنًّا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَفْضَلُ مِنْ بَكْرِى فَقَالَ: هُوَ لَكَ إِنَّ خَيْرَ الْقَوْمِ خَيْرُهُمْ قَضَــاءً. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَــنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْبَاغَنْدِىُّ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى وَثَابِتٌ يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ الزَّاهِدَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَــى قَالُوا حَدَّثَنَا مِسْـعَرُ بْنُ كِدَامٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَــارِىِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النبي صلى الله عليه وسلم فِى الْمَسْــجِدِ الضَّــحَى فَقَالَ لِى: قُمْ فَصَــلِّ. وَكَانَ لي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَــانِى وَزَادَنِى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـــحِيحِ عَنْ خَلاَّدِ بْنِ يَحْيَى وَثَابِتٍ الزَّاهِدِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ سَـالِمٍ يَعْنِى ابْنَ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَعِى بَعِيرٌ مُعْتَلٌّ وَأَنَا أَسُوقُهُ في آخِرِ الْقَوْمِ فَقَالَ: مَا شَأْنُ بَعِيرِكَ هَذَا. قَالَ قُلْتُ: مُعْتَلٌّ أَوْ ظَالِعٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخَذَ بِذَنَبِهِ فَضَرَبَهُ ثُمَّ قَالَ: ارْكَبْ. فَلَقَدْ رَأَيْتُنِى في أَوَّلِهِ وَإِنِّى لأَحْبِسُـــهُ فَلَمَّا دَنَوْنَا أَرَدْتُ أَنْ أَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِى فَقَالَ: لاَ تَأْتِ أَهْلَكَ طُرُوقًا. قَالَ ثُمَّ قَالَ: مَا تَزَوَّجْتَ. قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: بِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ. قُلْتُ: ثَيِّبٌ قَالَ: فَهَلاَّ بِكْرًا تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ. قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ تَرَكَ جَوَارِى فَكَرِهْتُ أَنْ أَضُـــمَّ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً قَدْ عَقَلَتْ فَمَا قَالَ لي أَسَـــأْتَ وَلاَ أَحْسَـــنْتَ ثُمَّ قَالَ لِى: بِعْنِى بَعِيرَكَ هَذَا. قَالَ قُلْتُ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: بِعْنِيهِ. قُلْتُ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَىَّ قُلْتُ فَإِنَّ لِرَجُلٍ عَلَىَّ وَقِيَّةُ ذَهَبٍ فَهُوَ لَكَ بِهَا قَالَ: نَعَمْ تَبَلَّغْ عَلَيْهِ إِلَى أَهْلِكَ. وَأَرْسَلَ إِلَى بِلاَلٍ فَقَالَ: أَعْطِهِ وَقِيَّةَ ذَهَبٍ وَزِدْهُ. فَأَعْطَانِى وَقِيَّةً وَزَادَنِى قِيرَاطًا فَقُلْتُ: لاَ يُفَارِقْنِى هَذَا الْقِيرَاطُ شَىْءٌ زَادَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَعَلْتُهُ في كِيسٍ فَلَمْ يَزَلْ عِنْدِى حَتَّى أَخَذَهُ أَهْلُ الشَّـــامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ. أَخْرَجَاهُ في الصَّـحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ الْبُخَارِىُّ بِالإِشَـارَةِ إِلَيْهِ وَمُسْـلِمٌ بِالرِّوَايَةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَسْلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مِنْ رَجُلٍ دَرَاهِمَ ثُمَّ قَضَاهُ دَرَاهِمَ

خَيْرًا مِنْهَا فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذِهِ خَيْرٌ مِنْ دَرَاهِمِى الَّتِى أَسْلَفْتُكَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : قَدْ عَلِمْتُ ذَلِكَ وَلَكِنَّ نَفْسِى بِذَلِكَ طَيِّبَةٌ.

▲ باب: مَا جَاءَ في السَّفَاتِجِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ح وأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِى غَرَزَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِى عُمَيْسٍ عَنِ ابْنِ جُعْدُبَةَ عَنْ عُبَيْدٍ وَهُوَ ابْنُ السَّبَّاقِ عَنْ زَيْنَبَ قَالَتْ: أَعْطَانِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَمْسِينَ وَسْقًا تَمْرًا بِخَيْبَرَ وَعِشْرِينَ شَعِيرًا قَالَتْ فَجَاءَنِى عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فَقَالَ لِى: هَلْ لَكَ أَنْ أُوتِيَكَ مَالَكَ بِخَيْبَرَ هَا هُنَا بِالْمَدِينَةِ فَأَقْبِضَــــهُ مِنْكَ بِكَيْلِهِ بِخَيْبَرَ فَقَالَتْ: لاَ حَتَّى أَسْأَلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: لاَ تَفْعَلِى فَكَيْفَ لَكِ بِالضَّـــمَانِ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِى غَرَزَةَ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَتْ: فَجَاءَنِى عَاصِــــمُ بْنُ عَدِيٍّ في إِمَارَةِ عُمَرَ رضي الله عنه.

وَرُوِّينَـا عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّـهُ كَرِهَ ذَلِـكَ وَرُوِىَ في حَـدِيـثٍ مَرْفُوعٍ وَهُوَ ضَـعِيفٌ بِمَرَّةٍ فَلَمْ أَذْكُرْهُ لِضَـعْفِهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرُوَيْهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُــــورٍ حَدَّثَنَا هُشَـــيْمٌ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنِ ابْنِ سِــــيرِينَ: أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَى بِالسَّفْتَجَاتِ بَأْسًا إِذَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الْمَعْرُوفِ. قَالَ وَحَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا قَالَ وَحَدَّثَنَا هُشَـيْمٌ أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِى رَبَاحٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

بْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ قَوْمٍ بِمَكَّةَ دَرَاهِمَ ثُمَّ يَكْتُبُ بِهَا إِلَى مُصْـــعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِالْعِرَاقِ فَيَأْخُذُونَهَا مِنْهُ فَسُـــئِلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ ذَلِكَ فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًـــا فَقِيلَ لَـهُ: إِنْ أَخَـذُوا أَفْضَـــلَ مِنْ دَرَاهِمِهِمْ قَـالَ: لاَ بَـأْسَ إِذَا أَخَـذُوا بِوَزْنِ دَرَاهِمِهِمْ.

وَرُوِىَ في ذَلِكَ أَيْضًـا عَنْ عَلِيٍّ رضـي الله عنه فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ عَنْهُ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضـي الله عنهما فَإِنَّمَا أَرَادَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ بِغَيْرِ شَـرْطٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

▲ باب: قَرْضِ الْحَيَوَانِ غَيْرِ الْجَوَارِى

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَـــنِ بْنِ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ عُمَرَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُـفْيَانُ عَنْ سَـلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِى سَـلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النبي صـــلى الله عليه وســـلم سِـــنٌ مِنَ الإِبِلِ فَجَاءَهُ يَتَقَاضَـــاهُ فَقَالَ: أَعْطُوهُ. فَطَلَبُوا فَلَمْ يَجِدُوا إِلاَّ سِنًّا فَوْقَ سِنِّهِ فَقَالَ أَعْطُوهُ فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِى أَوْفَاكَ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَـاءً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّـحِيحِ عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْـلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سُـفْيَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَـــالِحٍ عَنْ سَـــلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِى سَـلَمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضـــي الله عنه قَالَ: اسْـتَقْرَضَ رَسُـولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ رَجُلٍ سِنًّا فَأَعْطَاهُ سِنًّا فَوْقَ سِنِّهِ فَقَالَ: خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ قَضَـاءً.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا: يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسِ بْنِ سَلَمَةَ الطَّرَائِفِىُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَارِمِىُّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِى زَيْدٌ وَهُوَ ابْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِى رَافِعٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا فَقَدِمَتْ عَلَى النبي صلى الله عليه وسلم إِبِلٌ قَالَ أَبُو رَافِعٍ فَأَمَرَنِى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم أَنْ أُعْطِىَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ وَابْتَغَيْتُ في الإِبِلِ فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلاَّ جَمَلاً رَبَاعِيًا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَعْطِهِ إِيَّاهُ فَإِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ.

▲ باب: مَا جَاءَ في فَضْلِ الإِقْرَاضِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ قَالَ: لأَنْ أُقْرِضَ دِينَارَيْنِ مَرَّتَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِمَا لأَنِّى أُقْرِضُهُمَا فَيَرْجِعَانِ إِلَيَّ فَأَتَصَدَّقُ بِهِمَا فَيَكُونُ لي أَجْرُهُمَا مَرَّتَيْنِ.

وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: لأَنْ أُقْرِضَ مَرَّتَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْطِيَهُ مَرَّةً. وَرُوِىَ في ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَرُوِىَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: لأَنْ أُقْرِضَ مَرَّتَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ مَرَّةً. وَرُوِىَ في ذَلِكَ عَنْهُ مَرْفُوعًا. أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِىُّ

أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ بِحَلَبَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ يُسَيْرَ عَنْ قَيْسِ بْنِ رُومِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أُذْنَانِ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَقْرَضَ وَرِقًا مَرَّتَيْنِ كَانَ كَعِدْلِ صَدَقَةٍ مَرَّةً. {ج} كَذَا رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ يُسَيْرَ النَّخَعِيُّ أَبُو الصَّبَّاحِ الْكُوفِيُّ قَالَ الْبُخَارِيُّ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

وَرَوَاهُ الْحَكَمُ وَأَبُو إِسْحَاقَ وَإِسْرَائِيلُ وَغَيْرُهُمْ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ أُذْنَانِ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قَوْلِهِ وَرَوَاهُ دَلْهَمُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنْدِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ كَانَ يُقَالُ ذَلِكَ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ.

وَرُوِىَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا وَرَفْعُهُ ضَعِيفٌ أَخْبَرَنَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ يَعْنِى ابْنَ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَنَا سَأَلْتُهُ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ قَرَأْتُهُ عَلَى فُضَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِى حَرِيزٍ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ: أَنَّ الأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ كَانَ يَسْتَقْرِضُ مِنْ مَوْلًى لِلنَّخَعِ تَاجِرٍ فَإِذَا خَرَجَ عَطَاؤُهُ قَضَاهُ وَإِنَّهُ خَرَجَ عَطَاؤُهُ فَقَالَ لَهُ الأَسْوَدُ إِنْ شِئْتَ أَخَّرْتَ عَنَّا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَت عَلَيْنَا حُقُوقٌ في هَذَا الْعَطَاءِ فَقَالَ لَهُ التَّاجِرُ لَسْتُ فَاعِلاً فَنَقَدَهُ الأَسْوَدُ خَمْسَمِائَةِ دِرْهَمٍ حَتَّى إِذَا قَبَضَهَا التَّاجِرُ قَالَ لَهُ التَّاجِرُ دُونَكَ فَخُذْهَا فَقَالَ لَهُ الأَسْوَدُ: قَدْ سَأَلْتُ هَذَا فَأَبَيْتَ فَقَالَ لَهُ التَّاجِرُ: إِنِّى سَمِعْتُكَ تُحَدِّثُنَا عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ: مَنْ أَقْرَضَ شَيْئًا مَرَّتَيْنِ كَانَ لَهُ مِثْلَ أَجْرِ أَحَدِهِمَا لَوْ تَصَـــدَّقَ بِهِ. {ج} تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو حَرِيزٍ قَاضِى سِجِسْتَانَ وَلَيْسَ بِالْقَوِىِّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَائِشَةَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَرْضُ الشَّىْءِ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَتِهِ. قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَجَدْتُهُ في الْمُسْنَدِ مَرْفُوعًا فَهِبْتُهُ فَقُلْتُ رَفَعَهُ.

▲ **باب: مَا جَاءَ في جَوَازِ الاِسْتِقْرَاضِ وَحُسْنِ النِّيَّةِ في قَضَائِهِ**

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُـــلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا سُـــلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنِى ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِى الْغَيْثِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وسـلم: (قَالَ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّاهَا اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلاَفَهَا أَتْلَفَهَا اللَّهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الأُوَيْسِىِّ عَنْ سُلَيْمَانَ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَـــهْلٍ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِىِّ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَـــبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِـهَابٍ حَدَّثَنِى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَوْ كَانَ لي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا لَيَسُـرُّنِى أَنْ لاَ تَمُرَّ عَلَىَّ ثَلاَثُ لَيَالٍ وَعِنْدِى مِنْهُ شَـىْءٌ إِلاَّ شَـىْءٌ أَرْصِـدُهُ لَدَيْنِى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ شَبِيبٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو سَــعِيدٍ: أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِــــىُّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى قُمَاشٍ حَدَّثَنَا هِشَــامٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُـورٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هِنْدٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُذَيْفَةَ عَنْ مَيْمُونَـةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تَدَّايَنُ فَقِيلَ لَهَا: إِنَّكِ تَدَّانِينَ فَتُكْثِرِينَ الدَّيْنَ وَأَنْتِ مُوسِرَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنِ ادَّانَ دَيْنًا يَنْوِى قَضَاءَهُ كَانَ مَعَهُ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى ذَلِكَ. فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ. وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِىُّ عَنْ جَرِيرٍ وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو النَّضْـرِ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ الضَّبِّىُّ وَصَـالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ قَالاَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِىُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَبَّرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَـةَ رضـي الله عنها: أَنَّهَا كَانَتْ تَدَّايَنَ فَقِيلَ لَهَا مَا لَكِ وَالدَّيْنَ وَلَيْسَ عِنْدَكِ قَضَـاءٌ فَقَالَتْ سَـمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صـلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ في أَدَاءِ دَيْنِهِ إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ. وَرُوِىَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ أَخْبَرَنَـا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَـا يُونُسُ بْنُ حَبِيـبٍ حَدَّثَنَـا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِــىُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِــمُ بْنُ الْفَضْــلِ عَنْ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِـمُ بْنُ الْفَضْـلِ قَالَ سَـمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِىٍّ يَقُولُ كَانَتْ عَائِشَــةُ رضـي الله عنها تَدَّانُ فَقِيلَ لَهَا مَا لَكِ وَالدَّيْنَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صـلى

اللهِ عليه وسـلم يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ في أَدَاءِ دَيْنِهِ إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَوْنٌ. فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ. لَفْظُ حَدِيثِ الْحَجَّاجِ وَقِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَـــنِ: عَلِىُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّـفَّارُ حَدَّثَنَا هِشَـامُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ أَبُو بَكْرٍ الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ حَدَّثَنَا سَـــعِيدُ بْنُ سُـــفْيَانَ الأَسْـــلَمِىُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ سَـــمِعْتُ النبي صـــلى الله عليه وسـلم يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِـــىَ دَيْنَهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيمَا يَكْرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. فَكَانَ يَقُولُ لِمَوْلًى لَهُ خُذْ لَنَا بِدَيْنٍ فَإِنِّى أَكْرَهُ أَنْ أَبِيتَ لَيْلَةً إِلاَّ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعِى لِلَّذِى سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

تَابَعَهُ الْحُمَيْدِىُّ وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ أَبِى فُدَيْكٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـيْنِ بْنُ الْفَضْـلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْـتُوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـفْيَانَ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَهِشَـامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالاَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْـــمَاعِيلَ عَنْ إِسْـــمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَخْزُومِىُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى رَبِيعَةَ: أَنَّ رَسُـــولَ اللَّهِ صـــلى الله عليه وسلم اسْتَسْلَفَهُ مَالاً بِضْـعَةَ عَشَرَ أَلْفًا فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وســـلم يَوْمَ حُنَيْنٍ قَدِمَ عَلَيْهِ مَالٌ فَقَالَ: ادْ عُ لي ابْنَ أَبِى رَبِيعَةَ. فَقَالَ لَهُ: خُذْ مَا أَسْـــلَفْتَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ في مَالِكَ وَوَلَدِكَ إِنَّمَا جَزَاءُ السَّـــلَفِ الْحَمْدُ وَالْوَفَاءُ. قَالَ هِشَامٌ: الأَجْرُ وَالْوَفَاءُ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

باب: مَا جَاءَ مِنَ التَّشْدِيدِ في الدَّيْنِ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: أَحْمَدُ بْنُ سَــلْمَانَ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا الْحَسَــنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَــعِيدٍ عَنْ سَـعِيدِ بْنِ أَبِى سَـعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ في سَبِيلِ اللَّهِ كَفَّرَ اللَّهُ عَنِّى خَطَايَاىَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنْ قُتِلْتَ في سَبِيلِ اللَّهِ صَـابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلاً غَيْرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْكَ خَطَايَاكَ. فَلَمَّا جَلَسَ دَعَاهُ فَقَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: إِلاَّ الدَّيْنَ كَذَلِكَ أَخْبَرَنِى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

رَوَاهُ مُسْــلِمٌ في الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَـيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُـفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِى كَثِيرٍ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا يَوْمًا جُلُوسًــا في مَوْضِــعِ الْجَنَائِزِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ وَضَعَ رَاحَتَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ التَّشْدِيدِ. فَسَكَتْنَا وَفَرِقْنَا فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ سَـأَلْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ مَا هَذَا التَّشْـدِيدُ الَّذِى أُنْزِلَ قَالَ: في الدَّيْنِ وَالَّذِى نَفْسِــى بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلاً قُتِلَ في سَــبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيِىَ ثُمَّ قُتِلَ مَرَّتَيْنِ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا الْحَسَــنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى طَالِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ أَخْبَرَنَا سَــعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَــالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ عَنْ ثَوْبَانَ رضــي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُــولُ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم: (مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ الْجَسَـدَ وَهُوَ بَرِىءٌ مِنْ ثَلاَثٍ دَخَلَ الْجَنَّـةَ: الْغُلُولِ وَالـدَّيْنِ وَالْكِبْرِ. وَكَـذَلِكَ رَوَاهُ هَمَّامٌ وَأَبُو عَوَانَـةَ وَغَيْرُهُمَا عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُـــفَ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْـــحَاقَ الْفَاكِهِىُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِى مَسَـرَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ أَخْبَرَنِى بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّ شُـــعَيْبَ بْنَ زُرْعَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ حَدَّثَنِى عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِىُّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ لأَصْحَابِهِ: لاَ تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَبِمَا نُخِيفُ أَنْفُسَنَا قَالَ: بِالدَّيْنِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَـــيْنِ بْنُ الْفَضْـــلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُـــفْيَانَ حَدَّثَنِى سَـــعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنِى شُعَيْبُ بْنُ زُرْعَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لاَ تُخِيفُوا الأَنْفُسَ بَعْدَ أَمْنِهَا. قَالُوا: يَا رَسُـــولَ اللَّهِ وَمَا ذَاكَ قَالَ: الدَّيْنُ. قَالَ وَأَخْبَرَنِى بَكْرُ بْنُ قَالَ وَأَخْبَرَنِى بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِى سُـــفْيَانَ قَالَ: الدَّيْنُ يُرِقُّ الْحُرَّ.

تَابَعَهُ حَيْوَةُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ شُـــرَحْبِيلَ وَهُوَ جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ شُرَحْبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنِى أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُــعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: عَلِىُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَخْتُوَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ حَدَّثَنِى أَخِى عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النبي صلى الله عليه وسـلم أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُــولَ اللَّهِ صــلى الله عليه وســلم كَانَ يَدْعُو فِي الصَّــلاَةِ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ. قَالَتْ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْــتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ. قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ. لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ سَخْتُوَيْهِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّــحِيحِ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ وَعَنْ إِسْــمَاعِيلَ بْنِ أَبِى أُوَيْسٍ هَكَذَا ورَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الصَّغَانِىِّ عَنْ أَبِى الْيَمَانِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَـعِيدِ بْنِ الأَصْـبَهَانِىِّ ح قَالَ وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَالْحُسَـيْنُ بْنُ بَشَّــارٍ قَالاَ حَدَّثَنَا سَـعِيدُ بْنُ سُـلَيْمَانَ الْوَاسِطِىُّ قَالاَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَتْ عِيرٌ فَابْتَاعَ النبي صلى الله عليه وسلم مِنْهَا بَيْعًا فَرَبِحَ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَتَصَـدَّقَ بِهَا بَيْنَ يَتَامَى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَقَالَ: لاَ أَشْـتَرِى مَا لَيْسَ عِنْدِى ثَمَنُهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ وَكِيعٌ عَنْ شَـرِيكٍ وَرَوَاهُ قُتَيْبَةُ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَـيْبَةَ عَنْ شَـرِيكٍ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ رَفَعَهُ.

▲ باب: مَا جَاءَ في إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ وَالتَّجَوُّزِ عَنِ الْمُوسِرِ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو نَصْـــرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ الشِّـــيرَازِيُّ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ أَنَّ حُذَيْفَةَ حَدَّثَهُمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (تَلَقَّتِ الْمَلاَئِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَقَالُوا أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا قَالَ لاَ قَالُوا تَذَكَّرْ قَالَ: كُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ فَآمُرُ فِتْيَانِى أَنْ يَنْظُرُوا الْمُعْسِـــرَ وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُوسِرِ قَالَ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى تَجَوَّزُوا عَنْهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا مُسْـلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُـعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّه (قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ فَقِيلَ لَهُ مَا عَمِلْتَ قَالَ: كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ فَأَتَجَاوَزُ في الْمَسْـــأَلَةِ وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِىُّ وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنَ النبي صلى الله عليه وسلم .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ شُـــعْبَةَ. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْـــرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْفَقِيهُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَأَخْبَرَنَا الأُسْـــتَاذُ أَبُو إِسْـــحَاقَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الإِسْـفَرَائِينِىُّ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْجَوْسَـقَانِىُّ

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِى مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَىْءٌ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ رَجُلاً مُوسِرًا يُخَالِطُ النَّاسَ فَيَقُولُ لِغِلْمَانِهِ تَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ فَقَالَ اللَّهُ لِمَلاَئِكَتِهِ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِى بَكْرٍ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ وَغَيْرِهِمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ فَإِذَا أَعْسَرَ الْمُعْسِرُ قَالَ لِفَتَاهُ تَجَاوَزْ عَنْهُ فَلَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا فَلَقِىَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِىُّ بِمَرْوٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الآجُرِىُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ الْمُهَلَّبِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ طَلَبَ غَرِيمًا لَهُ فَتَوَارَى عَنْهُ ثُمَّ وَجَدَهُ فَقَالَ: إِنِّى مُعْسِرٌ فَقَالَ: آللَّهِ قَالَ: آللَّهِ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللَّهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلْيُنْظِرْ مُعْسِرًا أَوْ لِيَضَعْ عَنْهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ خَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ: أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الأَدَمِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ مِهْرَانَ السِّمْسَارُ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِى حَزْرَةَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْنَا أَنَا وَأَبِى نَطْلُبُ الْعِلْمَ في هَذَا الْحَيِّ مِنَ الأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا فَكَانَ أَوَّلُ مَا لَقِينَا أَبُو الْيَسَرِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَعَهُ غُلاَمٌ لَهُ وَمَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ وَعَلَى أَبِى الْيَسَرِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِىٌّ وَعَلَى غُلاَمِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِىٌّ فَقَالَ لَهُ أَبِى: يَا عَمِّ إِنِّى أَرَى في وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ قَالَ: أَجَلْ كَانَ لي عَلَى فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ فَقُلْتُ: ثَمَّ هُوَ قَالُوا: لاَ فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنٌ لَهُ صَغِيرٌ فَقُلْتُ: أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّى فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ فَخَرَجَ فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنِ اخْتَبَأْتَ مِنِّى؟ قَالَ: أَنَا وَاللَّهِ أُحَدِّثُكَ ثُمَّ قَالَ لاَ أَكْذِبُكَ خَشِيتُ وَاللَّهِ أَنْ أُحَدِّثُكَ فَأَكْذِبَكَ وَأَنْ أَعِدَكَ فَأُخْلِفَكَ وَكُنْتَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكُنْتُ وَاللَّهِ مُعْسِرًا قَالَ قُلْتُ: آللَّهِ قَالَ: آللَّهِ قَالَ قُلْتُ: آللَّهِ قَالَ: آللَّهِ قَالَ قُلْتُ: آللَّهِ قَالَ: آللَّهِ قَالَ: فَأَتَى بِصَحِيفَتِهِ ثُمَّ مَحَاهَا بِيَدِهِ وَقَالَ: إِنْ وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِنِى وَإِلاَّ أَنْتَ في حِلٍّ فَأَشْهَدُ بَصَرُ عَيْنَىَّ هَاتَيْنِ وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ وَسَمِعَ أُذُنَىَّ هَاتَيْنِ وَوَعَاهُ قَلْبِى هَذَا وَأَشَارَ إِلَى نِيَاطِ قَلْبِهِ رَسُولَ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظَلَّهُ اللَّهُ في ظِلِّهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ في الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِى عَمْرٍو أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَإِنَّ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةً. قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةً ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةً فَقَالَ لَهُ: بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ مَا لَمْ يَحِلَّ الدَّيْنُ فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَإِنْ أَنْظَرَهُ بَعْدَ الْحِلِّ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةً.

▲ باب: مَا جَاءَ في الإِنْظَارِ إِذَا كَانَ الْمَالُ لِلْيَتَامَى

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ الْقَاضِى قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَالِسِىُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِىِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِىِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْمُشْرِكِينَ لِيُقَاتِلَهُمْ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ في قَتْلِ أَبِيهِ وَاشْتِدَادِ الْغُرَمَاءِ عَلَيْهِ في التَّقَاضِى قَالَ فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم: (ادْعُ لي فُلاَنًا. الْغَرِيمَ الَّذِى اشْتَدَّ عَلَىَّ في التَّقَاضِى فَقَالَ: أَنْسِئْ جَابِرًا بَعْضَ دَيْنِكَ الَّذِى عَلَى أَبِيهِ إِلَى هَذَا الصِّرَامِ الْمُقْبِلِ. قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ وَاعْتَلَّ قَالَ إِنَّمَا هُوَ مَالُ يَتَامَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم :» وَأَيْنَ جَابِرٌ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ في قَضَاءِ الدَّيْنِ.

▲ باب: السُّهُولَةِ وَالسَّمَاحَةِ في الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ في عَفَافٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الإِسْمَاعِيلِىُّ أَخْبَرَنِى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدِّمَشْقِىُّ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ سَمْحًا إِذَا اشْتَرَى سَمْحًا إِذَا قَضَى.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيَّاشٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدِ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِىُّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِىُّ إِمْلاَءً أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَمِيلٍ الأَزْدِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ سَهْلاً إِذَا بَاعَ سَهْلاً إِذَا اشْتَرَى سَهْلاً إِذَا قَضَى سَهْلاً إِذَا اقْتَضَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِىُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى جَعْفَرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْ في عَفَافٍ وَافٍ أَوْ غَيْرُ وَافٍ.

http://www.al-eman.com/%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A8/%D8%A7%D9

%84%D8%B3%D9%86%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A8%D9%8A%D8%B1%20***/i256&n109&p1

الجزء الخامس

جماع أَبْوَابِ الِاخْتِيَارِ فِي إِفْرَادِ الْحَجِّ وَالتَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ

جماع: أَبْوَابِ الْمَوَاقِيتِ

باب: النَّهْيِ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ

باب: النَّهْيِ عَنِ النَّجْشِ

باب: لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ

باب: لاَ يَسُومُ أَحَدُكُمْ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ

باب: لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ

باب: الرُّخْصَةِ فِي مَعُونَتِهِ وَنَصِيحَتِهِ إِذَا اسْتَنْصَحَهُ

باب: النَّهْيِ عَنْ تَلَقِّي السِّلَعِ

باب: النَّهْيِ عَنْ بَيْعٍ وَسَلَفٍ

باب: مَا وَرَدَ فِي غَبْنِ الْمُسْتَرْسِلِ

باب: كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ مَنْفَعَةٍ فَهُوَ رِبًا

باب: لاَ خَيْرَ أَنْ يُسْلِفَهُ سَلَفًا عَلَى أَنْ يَقْضِيَهُ خَيْرًا مِنْهُ

باب: الرَّجُلِ يَقْضِيهِ خَيْرًا مِنْهُ بِلاَ شَرْطٍ طَيِّبَةٌ بِهِ نَفْسُهُ

باب: مَا جَاءَ فِي السَّفَاتِجِ

باب: قَرْضِ الْحَيَوَانِ غَيْرِ الْجَوَارِى

باب: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الإِقْرَاضِ

باب: مَا جَاءَ فِي جَوَازِ الإِسْتِقْرَاضِ وَحُسْنِ النِّيَّةِ فِي قَضَائِهِ

باب: مَا جَاءَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الدَّيْنِ

باب: مَا جَاءَ فِي إِنْظَارِ الْمُعْسِرِ وَالتَّجَوُّزِ عَنِ الْمُوسِرِ

باب: مَا جَاءَ فِي الإِنْظَارِ إِذَا كَانَ الْمَالُ لِلْيَتَامَى

باب: السُّهُولَةِ وَالسَّمَاحَةِ فِي الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ

http://www.al-eman.com/%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A8/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%86%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A8%D9%8A%D8%B1%20***/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A1%20%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%A7%D9%85%D8%B3/i256&d2103&p1

محمد عمر چنڈ محرم الحرام 7،

Muhammad Umar Chand: September 16, 2018